



الجمهورية العربية السورية
جامعة دمشق
كلية الآداب والعلوم الإنسانية
قسم التاريخ

التحول العام في ولاية مكة في العصر الراشدي ونقائمه ١١-٤٠هـ / ٦٣٢-٦٦٠م

أطروحة أعدت لنيل درجة الدكتوراه في تاريخ العرب والإسلام

إعداد

خوله محمد وقيق خولاني

إشراف

الأستاذة الدكتورة شكران خربوطلي

١٤٣٩هـ / ٢٠١٨م

﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ﴿٩٦﴾﴾

فِيهِ ءَايَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ ^ط وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا ^ه وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ

حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ^ه وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ عَنِ

الْعَالَمِينَ ﴿٩٧﴾ ﴿آل عمران: ٩٦-٩٧﴾

صدق الله العظيم

الإهداء

إذا كان من نفيسٍ يُهدى، فلا أجدُ أنفُسَ من ثمرة
بهدي المتواصل، وعملي المتواضع، أهديه إلى...

صانعي هذا التاريخ العربي الإسلامي العظيم، مُحَمَّد بن
عبد الله ﷺ أولاً، ومن ورائه آل بيته وصحابته الكرام رضي الله عنهم.

والدي ووالدتي حُبّاً واحتراماً...

إخوتي وأخواتي عرفاناً ووفاءً...

أصدقائي إخلاصاً واعتزازاً...

وأخيراً إلى توأم الروح، والتي هي العشق والحياة، سورياً
الأبيّة..

فهرس المحتويات

الموضوع:	الصفحة:
- مقدمة	٦-١
- تعريف بأهم المصادر والمراجع	١٨-٧
- تمهيد	٣٥-١٩
- جغرافية مكة، وحدودها الإدارية:	٥٢-٣٦
الفصل الأول: أسباب التحوّلات العامة في ولاية مكة	١٠٩-٥٣
أولاً- فتح مكة ٦٢٩هـ/م، ووفاء الرسول الكريم ﷺ ١١١هـ/٦٣٢م:	٦٢-٥٥
ثانياً- انتقال السُلطة للخلفاء الراشدين ﷺ:	٦٨-٦٢
١- خلافة أبي بكر الصديق ﷺ (١١-١٣هـ/٦٣٢-٦٣٤م):	٦٣-٦٢
٢- خلافة عمر بن الخطاب ﷺ (١٣-٢٣هـ/٦٣٤-٦٤٣م):	٦٥-٦٤
٣- خلافة عثمان بن عفان ﷺ (٢٣-٣٥هـ/٦٤٣-٦٥٥م):	٦٥
٤- خلافة علي بن أبي طالب ﷺ (٣٥-٤٠هـ/٦٥٥-٦٦٠م):	٦٨-٦٥
ثالثاً- دور ولاية مكة من الأحداث السياسية الكبرى، (الزّدة، الفتنة):	٨٧-٦٩
١- دور ولاية مكة من المرتدّين والمتنبّئين، والنتائج التي آلت إليها أحداث الزّدة:	٧٧-٦٧
٢- دور ولاية مكة في الفتنة:	٨٧-٧٧
رابعاً- حركة الفتوحات العربية الإسلامية، (أسبابها، ونتائجها):	١٠٩-٨٧
١- أسباب الفتوح:	٩٩-٩٠
٢- نتائج الفتوح:	١٠٩-٩٩
الفصل الثاني: التحوّلات الاجتماعية في ولاية مكة	١٧٤-١١٠
أولاً- التّحرّكات السّكانية لولاية مكة في العصر الراشديّ:	١٢٦-١١١
ثانياً- التّغيّرات في نظام الولاء، وأوضاع الموالى والرّقيق:	١٣٨-١٢٦
ثالثاً- التّغيّرات التي طرأت على الحياة اليومية، ومستوى المعيشة:	١٧٤-١٣٨
١- الخطبة والزّواج:	١٤٦-١٣٩
٢- الولادة والختان:	١٤٩-١٤٦
٣- تربية الأطفال:	١٥٠-١٤٩
٤- الأيتام واللقطاء:	١٥٣-١٥٠

١٥٥-١٥٣	٥- الطَّلَاق:
١٥٧-١٥٥	٦- الأحزان والمآتم:
١٦٢-١٥٨	٧- المآدب والطعام:
١٦٩-١٦٢	٨- اللباس:
١٧٠-١٦٩	٩- المجالس:
١٧٢-١٧١	١٠- الألعاب:
١٧٤-١٧٢	١١- مكافحة الشرِّ والفساد:
٢٢١-١٧٥	الفصل الثالث: التَّحوُّلات الاقتصادية في ولاية مَكَّة
١٧٩-١٧٧	أولاً- الزَّراعة:
١٨١-١٧٩	ثانياً- القطائع:
١٨٨-١٨١	ثالثاً- المَخَصَّصات الماليَّة لأهل مَكَّة، وتأسيس ديوان العطاء:
٢٠٠-١٨٨	رابعاً- التَّغْيِرات في أوضاع التَّجارة، والتَّجار المَكِّيِّين:
٢٠٦-٢٠٠	خامساً- المهن، والسَّلَع التي ازدهرت في موسم الحجِّ:
٢٠٢-٢٠٠	١- المهن، والحرف:
٢٠٦-٢٠٢	٢- السَّلَع التَّجاريَّة المتداولة:
٢١٣-٢٠٦	سادساً- الأسواق، والصَّيرفة:
٢٢١-٢١٤	سابعاً- ثروات المَكِّيِّين:
٢٦٨-٢٢٢	الفصل الرابع: التَّحوُّلات الدِّينيَّة، والفكريَّة، والعمرانيَّة، في ولاية مَكَّة
٢٤٨-٢٢٥	أولاً- التَّحوُّلات الدِّينيَّة:
٢٢٨-٢٢٦	١- إمرة الحجِّ:
٢٤١-٢٢٨	٢- مظاهر العناية بالكعبة المشرفة:
٢٣٠-٢٢٨	أ- كسوة الكعبة:
٢٣١-٢٣٠	ب- تطيب الكعبة المشرفة:
٢٣٢-٢٣١	ت- هدايا الكعبة المشرفة:
٢٣٣	ث- إضاءة الكعبة المشرفة:
٢٣٥-٢٣٣	ج- حجاب الكعبة المشرفة، (سدانة البيت):
٢٣٦-٢٣٥	ح- حدود الحرم المَكِّي:
٢٤٠-٢٣٦	خ- توسعة المسجد الحرام:
٢٤١-٢٤٠	د- تجديد أنصاب (أعلام) الحرم المَكِّي:
٢٤٦-٢٤١	٣- ظهور وظائف دينيَّة خاصَّة بالمسجد:

٢٤٢-٢٤١	أ- الأئمة:
٢٤٣-٢٤٢	ب- المؤدّنون:
٢٤٣	ت- مسؤو الصّفوف:
٢٤٤-٢٤٣	ث- القُراء:
٢٤٦-٢٤٤	ج- السّقاية والرّفادة:
٢٤٨-٢٤٦	٤- اهتمام الخلفاء الرّاشدين بطرق الحجّ وسلامة الحجيج وقوافلهم:
٢٦٣-٢٤٩	ثانياً- التّحوّلات الفكرية:
٢٥٨-٢٥٠	١- تحوّل مكّة إلى مركزٍ من مراكز الفكر:
٢٦١-٢٥٨	٢- قضية جَمع القرآن الكريم:
٢٦٣-٢٦١	٣- النّقويم الهجري:
٢٦٨-٢٦٤	ثالثاً- التّحوّلات العمرانية:
	- مسكن الأسرة:
٢٧٥-٢٦٩	- الخاتمة:
٢٨٦-٢٧٦	- الملاحق:
٣١٤-٢٨٧	- قائمة المصادر والمراجع:
	- ملخّص اللّغة الأجنبية:

- الرُّمُوزُ المُسْتَخْدَمَةُ:

ت	توقّي
تح	تحقيق
تر	ترجمة
ج، مج، ص	جزء، مجلّد، صفحة
د.ت	دون تاريخ نشر
د.م	دون مكان نشر
د.ن	دون دار نشر
ط	طبعة
م	ميلادي
هـ	هجري
﴿ ﴾	حُصِرَتْ ضَمْنَهَا الآيَاتُ الْقُرْآنِيَّةُ
()	حصر الأحاديث النَّبَوِيَّةِ وأقوال الرَّسُولِ الْكَرِيمِ، وأقوال العلماء.

مُلَخَّصُ البَحْثِ

يشكّل موضوع الدّراسة محاولةً جديدةً للبحث في تاريخ العرب والإسلام، من خلال إلقاء الضّوء على التّحوّل الحاصل في مكّة المكرّمة إثر خروجها من ظلام الشّرك وعبادة الأوثان إلى نور الإسلام وعبادة الله الواحد، وذلك بعد دخولها في الإسلام عام ٦٢٩/هـ، حيث أصبحت بذلك العاصمة الدّينيّة للدولة العربيّة الإسلاميّة. وقد تمّ تقسيم الأطروحة إلى تمهيد وفصولٍ أربعة:

وقد تطرّق التّمهيد إلى أوضاع مكّة قبيل الإسلام، من حيث نظامها السّياسيّ والإداريّ، وتركيباتها السّكّانيّة، كما ألقى الضّوء على جغرافيّة مكّة وحدودها الإداريّة، وأبرز ولايتها في العصر الرّاشديّ.

بينما تناول الفصل الأوّل أهمّ الأسباب التي أدّت للتّحوّلات في ولاية مكّة على الصّعد كافّة، كفتح مكّة عام ٦٢٩/هـ، مروراً بوفاة الرّسول ﷺ، وحروب الرّدة وما آلت إليه من نتائج، وكذلك أسباب توجّه العرب المسلمين إلى جبهات الفتح، وما أدّت إليه حركة الفتوحات العربيّة الإسلاميّة من نتائج وانعكاساتٍ على المجتمع العربيّ الإسلاميّ في الحجاز عموماً، وفي مكّة على وجه الخصوص.

وتضمّن الفصل الثّاني أبرز مظاهر التّحوّلات الاجتماعيّة في مكّة، من ذلك التّحرّكات السّكّانيّة من مكّة وإليها، والتّغيّرات التي طرأت على نظام الولاء، وشملت ولايات الدّولة ككلّ بما فيهم ولاية مكّة، إضافةً إلى التّطوّرات التي طرأت على الحياة اليوميّة ومستوى المعيشة.

أمّا الفصل الثّالث فقد اختصّ بإبراز مظاهر التّحوّلات الاقتصاديّة على صعيد الرّراعة، والقطائع، والمخصّصات الماليّة لأهل مكّة من قبل الدّولة، وأوضاع النّجارة والتّجار في مكّة، إضافةً إلى ثروات المكيّين.

في حين تناول الفصل الرّابع والأخير مظاهر التّحوّلات الدّينيّة كتلك التي طرأت على الحجّ وبعض الوظائف فيه، والفكريّة كجمع القرآن الكريم، والعمرانيّة كمسكن الأسرة.

وأخيراً الخاتمة التي تضمّنت عرضاً لأهمّ النّتائج التي توصّلت إليها الدّراسة، وبعد ذلك الملاحق، وقائمة المصادر والمراجع التي اعتمد عليها البحث.



المقدِّمة

الحمد لله ربَّ العالمين، والصَّلَاة والسَّلَام على النَّبِيِّ الأُمِّيِّ مُحَمَّدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين،
وبعد:

لقد كانت مَكَّة قبيل الإسلام تحظى باحترام كبير لدى عرب الجزيرة لأهميّتها الدِّنيَّة، والتَّجاريَّة، وزادها الله بمجيء الإسلام تعظيماً وتشريفاً، إذ بعث الله سبحانه وتعالى فيها نبيّه محمَّد ابن عبد الله ﷺ لئيلُغ رسالات ربِّه، وجعلها بعد ذلك قبلةً للمسلمين يتوجَّهون إليها في صلواتهم حيثما كانوا خمس مرَّاتٍ في اليوم، وجعل الحجَّ إليها أحد أركان الإسلام الخمسة.

ونتيجةً لعناية المصادر العربيَّة الإسلاميَّة بسيرة الرُّسول الكريم ﷺ فأدَّى ذلك بدوره إلى الاهتمام بأخبار قبيلة قريش ومدينة مَكَّة قبيل الإسلام، ولم تلقَ أيَّة قبيلةٍ أو مدينةٍ في جزيرة العرب عنايةً أو اهتماماً قريباً ممَّا نالته قبيلة قريش، لدرجة أن أصبح تاريخ العرب قبيل الإسلام في المصادر العربيَّة الإسلاميَّة وكأنَّه تاريخ مَكَّة وقبيلة قريش، وكأنَّ القبائل الأخرى لم يكن فيها ما يستحقُّ الاهتمام أو التَّسجيل.

وإذا كان الأمر كذلك قبيل الإسلام، فما هو نصيب مَكَّة من اهتمام المؤرِّخين في الإسلام؟

لقد اهتمَّ مؤلِّفو السِّيرة النَّبويَّة بأحداث الدَّور المَكِّي من خلال تأريخهم لأخبار دعوة الرُّسول ﷺ وأنصارها، وخصومها، إلَّا أنَّه على الرَّغم من تعاظم مكانة مَكَّة الدِّنيَّة في الإسلام لم تلبث أن تضاعف دورها القياديّ وانحسر، إذ أصبحت المدينة عاصمةً للدولة العربيَّة الإسلاميَّة الجديدة، وهاجر كثيرٌ من رجالات مَكَّة بأسرهم إلى المدينة المنورة أولاً، ثمَّ إلى الأمصار فاتحين ومشاركين في إدارة الدولة، والفعاليَّات الرِّئيسة الأخرى، فصارت لهم الصِّدارة في المجتمعات العربيَّة الإسلاميَّة الجديدة.

لقد كان تأثير الإسلام عميقاً في مجتمع مَكَّة، سواء كان ذلك مباشراً باعتناق أهلها الدِّين الجديد، وما ترتَّب عليه من تغيير المفاهيم والقيم، أو غير مباشرٍ بقيام الخلافة الإسلاميَّة، وفتح البلدان المجاورة، وما نتج عن ذلك من تحولاتٍ على الصُّعد كافَّة السِّياسية والاجتماعية والاقتصادية والدِّينية... الخ، والتي أثَّرت تأثيراً كبيراً على أوضاع مَكَّة والمكِّيِّين من جميع النواحي، ممَّا لم تكشف الدِّراسات الحديثة عن مَكَّة أبعاده في غالب الظَّن، فعلى الصَّعيد الدِّينيِّ مثلاً تحوَّل الحجُّ في مَكَّة من حجٍّ محليٍّ إلى حجٍّ عالميٍّ، وبالتالي أصبح في مَكَّة أسواقٌ لخدمة الحجاج، ولكن هذه الأسواق لم تُدرَ

من قبل المكيين لأنَّ المكيين أصبحوا قادةً لجيوش الفتح، فالأسر البارزة من قريش تكتلت كأحزابٍ سياسيةٍ، وتركزت العمل التجاري، وقسم منها غادر الحجاز، واستقرَّ في الأمصار، ممَّا أدَّى لتبدُّلٍ في البنية الاجتماعية والاقتصادية للمدن، فالفة الفاعلة (فئة الشباب) تحوَّلت لفئةٍ سياسيةٍ عسكريةٍ، تراكت الثروات بيدها، هذا الثراء كان له انعكاساته على الناحية العمرانية والاجتماعية والاقتصادية، الأمر الذي أدَّى لتغيُّرٍ في الطبائع والعادات، وكان لذلك ردَّاتُ فعلٍ نتج عنها اندلاعُ الفتنة واستشهادُ الخليفة الرَّاشديِّ الثالث عثمان بن عفَّان ؓ، وتبعه معارك الجمل وصفين والنَّهروان، وانتهت هذه الأحداث باستشهادِ الخليفة الرَّاشديِّ الرَّابع علي بن أبي طالب ؓ، وانتقالِ مركزِ السُّلطة إلى دمشق. من هنا كان اختيار موضوع الدراسة، وهو:

(التَّحَوُّلاتِ العامَّة في ولاية مَكَّة في العصر الرَّاشديّ ونتائجها (١١-٤٠هـ/٦٣٢-٦٦٠م))

- ١- فما هي عوامل التَّحَوُّلاتِ العامَّة في ولاية مَكَّة، وماهي أبرز سماتها؟
 - ٢- وماهي أبرز مظاهر التَّحَوُّلاتِ الاجتماعية في ولاية مَكَّة في العصر الرَّاشدي؟
 - ٣- وماهي أبرز مظاهر التَّحَوُّلاتِ الاقتصادية في ولاية مَكَّة في العصر الرَّاشدي؟
 - ٤- وماهي أبرز مظاهر التَّحَوُّلاتِ الدِّينية، والفكرية، والعمرانية في ولاية مَكَّة في العصر الرَّاشدي؟
 - ٥- وما هي أهمُّ وأخطر نتائج هذه التَّحَوُّلات على مَكَّة والأمصار؟
- وإنَّ أيَّ بحثٍ مهما كان متواضعاً لابدَّ من صعوباتٍ تواجهه، وكان من أبرز الصُّعوبات التي واجهت هذا البحث:

أ- لعلَّ من أبرز الصُّعوبات، أنَّه كان من المأمول والمتوقَّع لكلِّ من يطالع تاريخ مَكَّة أن يقفَ على أخبارٍ ضافيةٍ وثريَّة تُعرِّفُ بأحوالها في صدر الإسلام، لكنَّ واقعَ المصادر بعد فحصها جاء على خلاف المتوقَّع، حيث اتَّسمت المادَّة التاريخية بالندرة والشُّحَّة، ومن ثمَّ خيمَ الغموض على العديد من جوانب هذا التاريخ، لا سيَّما في أبعاده السياسيَّة، والإدارية، والاجتماعية، والاقتصادية، والعمرانية، والعلمية.

ب- ومن أبرز الصُّعوبات أيضاً، أنَّه لم يُعثر على دراسةٍ عُنيَتْ خصيصاً باستيعاب هذه الحقبة المُهمَّة من تاريخ مَكَّة، ويمكن القول: بأنَّ هذه الدِّراسة قد تمَّ العمل عليها من العدم، فالمادة المصدرية

شحيحة جدًّا، وفي معظم الأحيان هي عبارة عن كلماتٍ متناثرةٍ ومبعثرةٍ هنا وهناك، وليس أدلُّ على صحَّة هذا الكلام من قائمة المصادر والمراجع، وممَّا زاد الأمر تعقيداً عدم وجود دراساتٍ حديثة عن مَكَّة تخصُّ حقبة الدِّراسة، لأنَّ ذلك أوجدَ صعوبةً بالغةً لدى الطَّالبة بالوصول إلى آليَّة معيَّنة يجب أن يسير البحثُ على خطاها، ولم يخرج البحثُ بهذه الآليَّة إلَّا بعد عناءٍ وجُهدٍ كبيرين.

ت- يضافُ إلى ذلك صعوبةُ الحصول على العديد من الدِّراسات الحديثة التي يمكن أن تُغني البحث، فهي إمَّا غير متوفِّرة في سورياً، وغير متوفِّرة على شبكة الأنترنت أيضاً. وإن توفَّرت فقد صُنِّفت ضمن قائمة الكُتب الممنوع إعارتها في مكتبة الأسد، وللأسف لم يكن هناك أي تعاون من إدارة المكتبة في إمكانية الاطِّلاع على هذه الدِّراسات. وكان من بين الدِّراسات الممنوع إعارتها على سبيل المثال لا الحصر:

- كتاب (المؤامرة الكبرى في صدر الإسلام)، لعلاء الدِّين المُدرِّس.

- وأيضاً كتاب (المجتمع العربيّ الإسلاميّ من محمَّد إلى عليّ)، لهيثم مناع.

وكان من بين الدِّراسات التي تمَّ الحصول عليها من خارج سورياً بعد عناءٍ كبيرٍ، منها ما دُفِع ثمنه بعد مُراسلة الجامعة، ومنها ما تمَّ الحصول عليه بمساعدة بعض الأصدقاء، على سبيل المثال لا الحصر أيضاً:

- كتاب (الحياة الاجتماعيَّة في مَكَّة منذ ظهور الإسلام حتَّى نهاية العصر الأمويّ)، لإلهام أحمد البابطين، وهي أهمُّ دراسة على الإطلاق على صعيد البحث، وقد اعتمد عليها البحث وأفاد منها بشكلٍ كبيرٍ، وقد تمَّ الحصول عليها من السُّعوديَّة.

- وكتاب (النَّشاط السِّياسيّ والاقتصاديّ والاجتماعيّ للحجاز أثناء مواسم الحجِّ)، لسميَّة بادي الزريقات، وتأتي في المرتبة الثَّانية من حيث الأهميَّة بالنَّسبة للبحث، وقد تمَّ الحصول عليها من الأردن.

- وهناك أيضاً كتاب (التنظيمات الاجتماعيَّة والاقتصاديَّة في البصرة في القرن الأوَّل الهجريّ)، لصالح أحمد العلي من العراق.

- وكتاب (تطوُّر الأوضاع الاقتصاديَّة في عصر الرِّسالة والرَّاشدين)، لنجمان ياسين، وقد تمَّ الحصول عليه أيضاً من العراق.

ومن الدِّراسات الَّتِي كان بالإمكان أن تُغني البحث، ولم يتسنَّ للطَّالبة الحصول عليها رغم المحاولة:

- (مظاهر النِّشاط الاقتصاديّ في مواسم الحجّ في العصر الأمويّ)، لإبراهيم عبد العزيز الجميح.

- وكتاب (الحياة الاقتصاديَّة والاجتماعيَّة في نجد والحجاز في العصر الأمويّ)، لعبد الله محمَّد السَّيف.

إلى غير ذلك من كُتُب، وأبحاث، ودراساتٍ أخرى بين ممنوع تناولها من قِبَل الباحثين أو غير متوفِّرة.

ث- ومن الصُّعوبات الَّتِي لم يُكن بالإمكان تجاوزها، زيارة مَكَّة، ومحاولة التَّعرُّف على طبيعتها عن كُتُب، ممَّا يساعد على توسيع الأفق لدى الطَّالبة، وبالتالي إغناء البحث من خلال أرض الواقع. إلى غير ذلك من صعوباتٍ أخرى.

أمَّا المنهج المُعتمد في هذا البحث، فهو منهجُ البحث التَّاريخيِّ، القائم على جمع المادَّة العلميَّة، الواردة في المصادر والمراجع، ومن ثمَّ قراءتها والعمل على التَّحليل، والمقارنة، والاستنتاج، للتوصُّل إلى رؤيةٍ توضِّح الوضع الَّذِي كان سائداً في مَكَّة في حقبة العصر الرَّاشديّ قدر الإمكان.

وقد تمَّ تقسيم الأطروحة إلى عددٍ من الفصول الَّتِي تناولت النُّواحي السِّياسيَّة، والاجتماعيَّة، والاقتصاديَّة، والدِّينيَّة، والفكريَّة، والعمرانيَّة، في مَكَّة في حقبة العصر الرَّاشديّ. فبعد المقدِّمة، والتَّعريف بأهمِّ المصادر والمراجع المُستخدمة في الدِّراسة، جاء التَّمهيد الَّذِي تناول الحديث عن النِّظام السِّياسي والإداريِّ لقصيِّ بن كلاب جدَّ الرِّسول الكريم ﷺ في مَكَّة، إضافةً إلى تركيبة مَكَّة السُّكَّانيَّة قبيل الإسلام. تَلَّا التَّمهيد إلقاء الضُّوء على جغرافيَّة مَكَّة، وحدودها الإداريَّة، وأبرز وُلَّاتها في العصر الرَّاشديّ.

ثمَّ تَلَّا ذلك الفصل الأوَّل، حيثُ تناول هذا الفصل عوامل التَّحَوُّلات العامَّة في ولاية مَكَّة في حقبة العصر الرَّاشديّ، كفتح مَكَّة على يد الرِّسول الكريم ﷺ عام ٦٢٩م، ومن ثمَّ وفاة الرِّسول الكريم ﷺ وانتقال السُّلطة للخلفاء الرَّاشدين من بعده، وبالتالي خضوع ولاية مَكَّة لسلطنتهم في المدينة،

حالتها في ذلك حالُ بقيَّة ولايات الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة. كما تطرَّق هذا الفصل إلى دور مَكَّة في الأحداث السياسيَّة الكبرى، كحروب الرِّدَّة، والفتنة الكبرى في عهد عثمان وعليٍّ - رضي الله عنهما -، وكذلك دورها في حركة الفتوحات العربيَّة الإسلاميَّة، وما نَجَم عن هذه الأحداث من نتائج. إلى غير ذلك من أمورٍ أخرى.

أما الفصل الثاني: فقد تناول التَّحركات السُّكَّانيَّة لولاية مَكَّة وما طرأ على تركيبها من تغيُّراتٍ، ثمَّ عرَّضَ بعد ذلك إلى التَّغيُّرات التي طرأت على نظام الولاء، وأوضاع الموالى والرَّقِيق، ومن ثمَّ بعد ذلك تطرَّق هذا الفصل إلى أبرز مظاهر التَّحولات الاجتماعيَّة في ولاية مَكَّة في حقبة العصر الرَّاشديّ، فيما يتعلَّق بمستوى المعيشة والحياة اليوميَّة.

بعد ذلك جاء **الفصل الثالث** ليوضِّح أبرز التَّطورات والتَّحولات على الصَّعيد الاقتصاديّ، فتحدَّث عن الزَّراعة، والقطائع في مَكَّة، والمخصَّصات الماليَّة لأهل مَكَّة، كسَهْم المؤلَّفة قلوبهم، وسهم الغنائم، والعطاء وتأسيس الدِّيوان. بعد ذلك تطرَّق الفصل إلى التَّغيُّرات التي طرأت على أوضاع التَّجارة والتَّجار المكيِّين، وعرَّضَ إلى أبرز الحِرَف والسَّلع التي ازدهرت نتيجة موسم الحجِّ، وما طرأ على طبيعة أسواق مَكَّة من تبدُّلاتٍ، إضافةً إلى الصَّيرفة، كما أشار البحث إلى ثروات المكيِّين.

ومن ثمَّ تمَّ الانتقال إلى **الفصل الرابع**، الذي تناول التَّحولات في مَكَّة من النَّاحية الدِّينيَّة، والفكريَّة، والعمرانيَّة، فتحدَّث عن إمرة الحجِّ، ومظاهر العناية بالكعبة من حيث كسوتها، وتطيبها، والهدايا المُقدَّمة لها، وإضاعتها، وسدانتها، كما تطرَّق إلى حدود الحرم المكيِّ، وتجديد أنصابه، وتوسعة المسجد الحرام في عهد عمر وعثمان - رضي الله عنهما -، إضافةً إلى عرَّضِه لأبرز الوظائف الدِّينيَّة الخاصَّة بالمسجد، وما طرأ على وظيفتي السَّقاية والرِّفادة من تغيُّراتٍ بعد دخول أهل مَكَّة في الإسلام. كما تناول الفصل الجانب الفكريّ والثَّقافيّ في مَكَّة، كقضيَّة جمع القرآن الكريم، وحادثة التَّقويم الهجريّ. إضافةً لتناوله الجانب العمرانيّ وما اكْتَنَفَه من تغيُّراتٍ.

أما الخاتمة فكانت تقتصر على عرَّضٍ أهمَّ نتائج الدِّراسة التي تمَّ التَّوصُّل إليها، ومن ثمَّ الملاحق، وبعد ذلك قائمة المصادر والمراجع التي تمَّ الاعتماد عليها لإنجاز البحث.

ولا يسعني أخيراً إلّا أن أتوجَّه بخالصِ الشُّكر والتَّقدير إلى أساتذتي في قسم التَّاريخ، وأخصُّ بالذكر الأمَّ الرُّوم النَّيَّ أمدَّتني بعلمها، وأظَلَّتني بحنانها وسعةِ صَدْرِها، الأستاذة الدُّكتورَة شكران خربوطلي، أطال الله بعمرها وصانها من كلِّ سوء.

وفي النِّهاية: إنَّ أيَّ بحثٍ مهما بلغت قيمته لا يمكن أن يرقى إلى درجة الكمال، لأنَّ الكمالَ لله وحده، مع ذلك لم أدخِر جهداً كان بالإمكان تقديمه ضمن الطُّروف الرَّاهنة ليخرجَ هذا العمل إلى النُّور بأفضلِ صورةٍ ممكنةٍ، والله وليُّ التَّوفيق، والحمدُ لله ربِّ العالمين.



- التَّعْرِيفُ بِأَهْمِّ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاكِعِ الْمُسْتَعْمَدَةِ:

تطلَّبت دراسة هذا الموضوع، العودة إلى عددٍ لا بأس به من المصادر بما يخدم مادَّته العلميَّة، كمصادر (السِّيَرَة والمغازي، تراجم الصَّحابة، كتب الحديث النَّبويِّ، الفقه والمعاملات، الأموال والخراج، وكتب التَّاريخ العام...). .

سيتمُّ إيراد بعض هذه المصادر، وذلك حسب تاريخ الوفاة، والبداية مع كُتُب التَّاريخ:

- تاريخ خليفة بن خيَّاط:

لأبي عمرو خليفة بن خيَّاط بن خليفة الشَّيبانيِّ العَصْفَرِيُّ البَصْرِيُّ (ت ٢٤٠هـ/٨٥٤م)، وكتابه تاريخ خليفة أقدم ما وصل من كتب التَّاريخ الَّتِي تنهَجُ منهج الحوَلِيَّات، وهو يتناول تاريخ حقبةٍ من تاريخ الإسلام حتَّى سنة ٢٣٢هـ/٨٤٦م، وقد تأثَّر خليفة المُحدِّثُ والفقيه لمدى بعيدٍ بأسلوب مدرسة الحديث ومنهجها في السَّرد والبحث التَّاريخيِّ.

كشَفَ خليفة في كتابه (التَّاريخ) عن اهتماماتٍ تاريخيَّةٍ لا توجد لدى غيره من المؤرِّخين؛ فهو على سبيل المثال يُبدي اهتماماً خاصّاً بذكرِ أسماء الشُّهداء في الغزوات والمواقع المُهمَّة الَّتِي تحدَّث عنها في كتابه، ويقَدِّم قوائم مُهمَّة بأسماء العُمَّال والولاة والقضاة في عهود الخلفاء الَّذين طالتهم المدَّة الزَّمنيَّة لكتابه وهي من السَّنَةِ الأولى للهجرة حتَّى ٢٣٢هـ/٨٤٦م، وكذلك العاملين معهم من كبار الموظفين في الشَّرطة، وبيت المال، والخزائن، وغير ذلك من الوظائف الإداريَّة الأخرى.

- المنمَّق في أخبار قريش:

لِمُحمَّد بن حبيب بن أميَّة بن عمرو الهاشميِّ، بالولاء، أبو جعفر البغداديُّ (ت ٢٤٥هـ/٨٥٩م)، وهو من أكثر المصادر أهميَّة لمعرفة قريش، ويختلف عن كتب التَّاريخ العام الَّتِي تعرَّضت لقريش في سياق تطرُّقها لظهور الإسلام، ولشخصيَّة الرُّسول الكريم ﷺ المُبشِّر به. كما أنَّه لم يطرق جانباً محدَّداً من حياة قريش، بل حاول تقديم كمٍّ من الأخبار الَّتِي تهَمُّ مختلف أوجُه الحياة الاجتماعيَّة والدينيَّة والثَّقافيَّة. وله كتابٌ آخر أفادَ منه البحث هو (المُحِبَّر)، ويضم هذا الكتاب فصولاً تاريخيَّة، وفنوناً أدبيَّةً متنوِّعة، أتى فيها ابن حبيب على ترتيب الكثير من مواد كتب التَّاريخ والأدب، في جداول ممتعة، وقد ألَّف ابن حبيب كتابه (المُحِبَّر) بعد كتابه (المنمَّق)، وبين الكتابين فصول كثيرة مشتركة.

- أخبار مَكَّة وما جاء فيها من الآثار:

لأبي الوليد محمَّد بن عبد الله بن أحمد بن محمَّد بن الوليد بن عقبة بن الأزرق الغسَّانيّ المَكِّيّ المعروف بالأزرقِيّ (ت ٢٥٠هـ/٨٦٤م)، يُعدُّ هذا الكتاب من الكُتُب التي جمعت بين السِّيرة من جهةٍ، والتَّاريخ من جهةٍ ثانيةٍ، والخطط من جهةٍ أخرى. وعلم الخطط مزيج من الجغرافيا والتَّاريخ، يبحث في تاريخ البلدان، وتطوُّرها خلال العصور المختلفة.

وظاهرٌ من اسم الكتاب أنَّ المؤلِّف قد جمع فيه أخبار البلد الحرام؛ (مَكَّة)، فقد تناول تاريخها منذ أوَّل بناء الكعبة المشرفة، وما ورد في فضل مَكَّة وشرفها من أحاديث، وما فيها من آثار وأماكن وذكر فيه كذلك ما يتعلَّق بالمسجد الحرام ووَصْفُهُ من الدَّاخل والخارج، وما جاء في خصائصه وفضل الصَّلَاة فيه، والأحكام المتعلقة بذلك، ومجملُ القول: أنَّ أبا الوليد الأزرقِيّ في كتابه هذا ألَمَّ بمُجمل تاريخ وجغرافيا هذا البلد الأمين.

- فتوح مصر والمغرب:

لِعبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، أبو القاسم المصريُّ (ت ٢٥٧هـ/٨٧٠م)، لقد كان المنهج الَّذي اتَّبَعه ابن عبد الحكم في تأليفه هو المنهج نفسه الَّذي كان متَّبِعاً لدى مدرسة مصر في القرن الثَّالث الهجريِّ/الثَّاسع الميلاديِّ. وهو المعروف بطريقة الإسناد الَّذي جرى عليها رواة الحديث، ومع ذلك ظلَّت نظريَّة نقد الرِّواية التَّاريخيَّة نفسها أمراً لا يعرفه ابن عبد الحكم، كما لم يعرفه معاصروه من مؤرِّخي القرن الثَّالث الهجريِّ/الثَّاسع الميلاديِّ، ممَّا ترتَّب عليه تسرُّب بعض الأساطير في بعض فصول كتابه ولا سيَّما ما يتعلَّق منها بتاريخ مصر القديم.

إلَّا أنَّه لا يمكن غضُّ الطَّرَف عن أنَّ الكتاب هو أقدم كتاب مصريٍّ يعالج الأمور التي عالجها، ولا مثيل له فيما وصل من كتب التَّاريخ الإسلاميِّ، فاضطرَّ جميع من أتى بعده إلى الاعتماد عليه. فأكثر كتاب حسن المحاضرة للسيوطيِّ مأخوذ من كتاب ابن عبد الحكم، كما أخذ عنه المقرئِيُّ كثيراً من فصول كتابه. ونقل ياقوت كذلك معظم ما كتبه عن وصف مصر نقلاً حرفياً عن هذا الكتاب.

- أخبار مَكَّة في قديم الدَّهر وحديثه:

لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكيِّ الفاكهيِّ، من أهل مَكَّة (ت ٢٧٢هـ/٨٨٥م)، المساحة الفقهيَّة في هذا الكتاب مساحة كبيرة؛ ذلك بأنَّ الكتاب تناول ذكر الطَّواف والسَّعي والإحرام والوقوف بعرفة ونحو ذلك، إلَّا إنَّه لا يَرَّجَح بين الآراء الفقهيَّة؛ بل تراه يعرض الأدلَّة في المسألة ثمَّ لا يَرَّجَح مذهباً على مذهبٍ أو رأياً على رأيٍ، لكنَّه عندما يعرض للمباحث التَّاريخيَّة فإنَّه يدلي بدلوهِ ويَرَّجَح ما هو راجحٌ داعماً ما ذهب إليه بالأدلَّة. وقد فسَّر الفاكهيِّ الغريب الوارد في الرِّوايات، يضافُ إلى ذلك وضوح الجانب الأدبيِّ في أسلوب المصنَّف في الكتاب؛ فقد أوردَ الأشعار والأقوال الماثورة والخطب بكثرةٍ ظاهرةٍ.

- تاريخ الطُّبري = تاريخ الرُّسل والملوك:

لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطُّبري (ت ٣١٠هـ/٩٢٢م)، وتاريخ الطُّبري هو عُمدة التَّواريخ، فهو طبقاً للعنوان تحدَّث عن تاريخ الأنبياء والرُّسل، وعن تاريخ الملوك من الخلفاء والسُّلاطين، قبل وبعد نزول القرآن الكريم؛ واستمرَّ إلى أن أصبح يؤرِّخ لعصره. فقد نقل الطُّبري الرِّوايات المتداولة في عصره فيما يخصُّ أخبار السَّابِقين في تاريخ الأمم السَّالفة وتاريخ المسلمين قبل عصره.

واسم هذا النُّقل بتعدُّد الرِّوايات، والعناية بالسُّنَد والعنونة، مثل ما كان سائداً في علم الحديث، أي يقول: (حدَّثنا فلانٌ عن فلانٍ عن فلانٍ). وقد يأتي برواياتٍ مختلفة في الحدِّث التَّاريخيِّ الواحد، ويترك للقارئ الباحث مهمَّة الفحص ونقد الرِّوايات، وقد أشار إلى ذلك في مقدِّمة تاريخه.

- الكامل في التَّاريخ:

لعليِّ بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشَّيبانيِّ الجزريِّ، عزُّ الدِّين ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ/١٢٣٢م)، يعالجُ فيه تاريخ العالم القديم حتَّى ظهور الإسلام، وتاريخ العالم العربيِّ الإسلاميِّ منذ ظهور الإسلام حتَّى عصره، والتزم في كتابه بالمنهج الحوليِّ في تسجيل الأحداث، وأقام توازناً بين أحداث المشرق والمغرب وما بينهما على مدى سبعة قرونٍ ورُبَّع قرنٍ، وفي الوقت نفسه لم يهمل الحوادث المحليَّة في كلِّ إقليم، وأخبار الظَّواهر الجويَّة والأرضيَّة من غلاءٍ ورُخْصٍ، وقحطٍ وأوبئةٍ وزلازلٍ.

ولم يكن ابن الأثير في كتابه ناقل أخبار أو مُسجِّل أحداث فحسب، وإنَّما كان مُحلِّلاً ممتازاً وناقداً بصيراً؛ حيث حرص على تعليل بعض الظواهر التاريخيّة. وتعود أهميّة الكتاب إلى أنّه استكمل ما توقّف عنده الطَّبْرِيُّ في سنة (٣٠٢هـ/٩١٤م)، وهي السَّنة التي انتهى بها كتابه.

كما أفاد البحث من كتابه أسد الغابة في معرفة الصَّحابة، موضوع هذا الكتاب هو التَّرجمة لصحابة الرُّسول ﷺ ومحاولة حصرهم، فهو كتاب عمدة في كُتب التَّراجم يعتمد عليه كثير ممَّن يؤرِّخون لرجال الإسلام، ويرجع إليه كل من أراد أن يكتب عن الصَّحابة. وأفاد البحث أيضاً من كتابه اللُّباب في تهذيب الأنساب، وهو كتابٌ في الأنساب.

- البداية والنهاية:

لعماد الدِّين أبو الفداء إسماعيل بن عمر البصريّ، ثمّ الدمشقيّ (ت ٧٧٤هـ/٣٧٢م)، ولد بالبصرة، ثمّ رحل إلى دمشق مع أخيه سنة ٧٠٦هـ/١٣٠٦م بعد وفاة أبيه. سمع من علماء دمشق وأخذ عنهم مثل الأمدي وابن تيمية الذي كانت تربطه به علاقة خاصّة تعرّض ابن كثير للأذى بسببها. توفي ابن كثير بعد أن كُفَّ بصره، ودُفِن في دمشق. كان ابن كثير من بيت علم وأدب، وتتلذذ على كبار علماء عصره، فنشأ عالماً ثَقَّةً، وكان غزير العلم واسع الاطِّلاع إماماً في التفسير والحديث والتَّاريخ، ترك مؤلَّفات كثيرة قيَّمة أبرزها البداية والنهاية في التَّاريخ، من أشهر كتب التَّاريخ الإسلاميّ، وأحسنها ترتيباً وتنسيقاً، وهو كتابٌ في التَّاريخ العام (من بدء الخليقة حتّى وفاة المؤلِّف) وقد ربَّبه صاحبه على السَّنين. تمَّ الاستفادة منه على مدار البحث.

ومن كُتب السَّيرة والمغازي:

- المغازي:

لمحمَّد بن عمر بن واقد السَّهميّ الأسلميّ، المدنيّ، أبو عبد الله، الواقديّ (ت ٢٠٧هـ/٨٢٣م): من أقدم المؤرِّخين في الإسلام، ومن أشهرهم، ومن حُقَاق الحديث. ولد بالمدينة، وكان تاجر حنطة بها، وضاعت ثروته، فانتقل إلى العراق سنة ١٨٠هـ/٧٩٦م، في أيَّام الرِّشيد، واتَّصل بيحيى بن خالد البرمكيّ، فأفاض عليه عطاياه وقربه من الخليفة، فولّي القضاء ببغداد. واستمرَّ إلى أن توفي فيها. من كتبه (المغازي النّبويّة)، الذي يمثل الصُّورة الأخيرة من مراحل تطوُّر السَّيرة النّبويّة في القرنين الأوَّل والثَّاني للهجرة. وتمَّت الاستفادة منه في معظم فصول الأطروحة.

- سيرة ابن هشام:

لِعبد الملك بن هشام بن أيُّوب الحميريِّ المعافريِّ، أبو محمَّد، جمال الدِّين (ت ٢١٣هـ/ ٨٢٨م)، مؤرِّخٌ، كان عالماً بالأنساب واللُّغة وأخبار العرب. ولد ونشأ في البصرة، وتوفِّي بمصر. أشهر كتبه (السِّيرة النَّبويَّة) المعروف بسيرة ابن هشام، أشهر ما ألَّف في السِّيرة النَّبويَّة الشَّريفة. اختصرها ابن هشام من كتاب المغازي والسَّير لابن إسحاق، وتمَّت الاستفادة منه في مواضع عدَّة من البحث.

وأما كتب الطَّبقات والتَّراجم يأتي في مقدِّمتها:

- الطَّبقات الكبرى:

لمحمَّد بن سعد بن منيع، الهاشميِّ، البصريِّ، البغداديِّ، أبو عبد الله (ت ٢٣٠هـ/ ٨٤٤م)، لُقِّب بابن سعد، وبكاتب الواقديِّ. كان محدِّثاً، حافظاً، مؤرِّخاً، مشاركاً في الأنساب. وُلِد ابن سعد بالبصرة سنة ١٦٨هـ/ ٨٤٥م، وبها طلب العلم في صباه، حيث كانت البصرة مركزاً من مراكز العلم والحضارة. وقد تناول المصنَّف في هذا الكتاب ذكر سيرة الرُّسول ﷺ، وذكر سيرة الصَّحابة والتَّابعين إلى عصره، وقد أفاد البحث إمَّا بالتَّرجمة لبعض الشَّخصيَّات والتَّعريف فيهم، أو في الأحداث الواردة. كما تمَّ الاستناد في البحث أحياناً إلى الجزء المتَّمَّ لطبقات ابن سعد.

- الاستيعاب في معرفة الأصحاب:

ليوسف بن عبد الله بن محمَّد بن عبد البر التَّمريِّ القرطبيِّ المالكيِّ، أبو عمر (ت ٤٦٣هـ/ ١٠٧١م)، من كبار حُفَّاء الحديث، مؤرِّخٌ، أديبٌ، بحَّاثٌ. يقال له حافظ المغرب. وُلِد بقرطبة. ورحل رحلاتٍ طويلةً في غربيِّ الأندلس وشرقيها، ووُلِّي قضاء لشبونة وشنترين، وتوفِّي بشاطبة، من كتبه (الاستيعاب)، وهو مجلَّدان في تراجم الصَّحابة، وقد أفاد هذا الكتاب البحث بالتَّرجمة لأسماء الصَّحابة والمعلومات الواردة فيه عنهم.

- الإصابة في تمييز الصَّحابة:

لأبي الفضل أحمد بن عليِّ بن محمَّد بن أحمد بن حجر العسقلانيِّ (ت ٨٥٢هـ/ ١٤٤٨م)، لقد اتَّبِع الحافظ ابن حجر في كتابه تمييز الصَّحابة منهجاً فريداً لم يُسبق له، أثبت بحق ما كان يتمتَّع به من عقلية علمية وعبرية فذة. فقد قسَّم كتابه هذا إلى أربعة أقسام: قسم خاصٌّ بتراجم الذين وردت

صحبته بطريق الرواية عنهم أو عن غيرهم، ومهما كانت الطريق صحيحة أو حسنة أو ضعيفة. وقسم خاص بترجم من ذكر في الصحابة من الأطفال الذين ولدوا في عهد النبي ﷺ، وعندما توفي النبي ﷺ كانوا دون سن التمييز. وأمّا القسم الثالث خاض بترجم أولئك الذين ذكروا في الكتب من المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والإسلام، ولم يرد في خبر قط أنهم اجتمعوا بالنبي ﷺ سواء أسلموا في حياته أم لا. والقسم الرابع هو القسم المعني بهذا الكتاب، فقد ذكر فيه من ذكر في كتب الصحابة على سبيل الوهم والغلط، وبيان ذلك بالأدلة وبأسلوب أهل الحديث وطرائقهم.

كما أفادت الدراسة من كتاب ابن حجر التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، وهو كتاب في أحاديث الأحكام الفقهية، خرج فيه ابن حجر الأحاديث والآثار الواقعة في كتاب - فتح العزيز - المشهور بالشرح الكبير لأبي القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي (ت ٦٢٣هـ/ ١٢٢٦م). وأفادت الدراسة أيضاً من كتابه فتح الباري شرح صحيح البخاري.

وكان من بين كتب الحديث:

- المصنف:

لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليمني الصنعاني (ت ٢١١هـ/ ٨٢٦م)، اشتمل هذا الكتاب على (١٩٢٠٢) نصاً مسنداً، رتبها المؤلف تحت (٣١) كتاباً، اشتمل كل كتاب على عدد من الأبواب. وقد أتت مادة الكتاب مرتبة على الموضوعات الفقهية، فبدأ المؤلف بكتاب الطهارة، ومن ثم بدأ الكتاب هكذا (باب غسل الذراعين)، ثم تلا ذلك بعد تمام أبواب الوضوء، والتيمم،.... وهكذا حتى ختم ب (كتاب أهل الكتابين).

- المصنف في الأحاديث والآثار:

لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت ٢٣٥هـ/ ٨٤٩م)، يعد هذا الكتاب أصلاً من الأصول التي يرجع إليها ويعول عليها في معرفة الأحاديث والآثار؛ لسعة ما يحتوي عليه. وقد رتب المؤلف هذا الكتاب على الكتب الفقهية التي اندرج تحت كل منها عدد من الأبواب، وتحت كل باب عدد من النصوص، وقد بدأ هذه الكتب ب (كتاب الطهارات) وختمها ب (كتاب الجمل وصفين والخوارج).

- مسند الإمام أحمد بن حنبل:

لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشَّيبانيّ (ت ٢٤١هـ/٨٥٥م). الفقيه والمُحدِّث، صاحب المذهب. كتاب نفيس من كتب السُّنَّة النَّبويَّة، رتَّبَه مؤلِّفه على مسانيد الصَّحابة، استند إليه البحث في مواضع عدَّة من البحث.

- الجامع المسند الصَّحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه المعروف بـ (صحيح البخاري):

لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاريّ، أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ/٨٧٠م). الإمام الحافظ. ولد في بخارى ونشأ يتيمًا. قام برحلة طويلة في طلب العلم. وكان آية في الحفظ وسعة العلم والذكاء. جمع البخاريّ في الجامع الصَّحيح من الحديث ما وثق برواته. وهو أوَّل من وضع في الإسلام كتاباً على هذا النَّحو. وهو أوثَّق كُتُب الحديث السُّنَّة. وقد تَمَّت الاستفادة منه فيما يخصُّ الجوانب الاجتماعيَّة والاقتصاديَّة والدينيَّة.

- المسند الصَّحيح المختصر المعروف بـ (صحيح مسلم أو الجامع الصَّحيح):

لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيريّ النَّيسابوريّ (ت ٢٦١هـ/٨٧٥م). الإمام الحافظ الحجَّة، المصنِّف الشَّهير في الحديث وعلومه، انتفع كثيراً بأحمد بن حنبل والبخاريّ، له مصنَّفات كثيرة أشهرها الجامع الصَّحيح. وهو أحد الصَّحيحَيْن المعوَّل عليهما في حديث الرُّسول ﷺ وقد شرحه الكثيرون. استند إليه البحث في كثيرٍ من الأماكن.

أمَّا عن كُتُب الأنساب:

- نسب قريش:

لمُصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزُّبير، أبو عبد الله (ت ٢٣٦هـ/٨٥١م)، علَّامة بالأنساب، غزير المعرفة بالتَّاريخ. كان أوجه قريش مروءةً وعلمًا وشرفًا. وكان ثقةً في الحديث، شاعرًا. وُلد بالمدينة، وسكن بغداد، وتوفِّي بها. له كتاب (نسب قريش)، وقد أفاد البحث في كثيرٍ من الجوانب.

- جمهرة نسب قريش وأخبارها:

للزُّبير بن بَكَّار بن عبد الله القرشيّ الأسديّ المَكِّيّ (ت ٢٥٦هـ / ٨٧٠م)، من أحفاد الزُّبير بن العوّام، أبو عبد الله: عالم بالأنساب وأخبار العرب، راوِيّة. وُلِدَ في المدينة، ووَلَّى قضاء مَكَّة فتوفّي فيها. له تصانيف، منها (أخبار العرب، وأيامها) و (نسب قريش وأخبارها) باسم (جمهرة نسب قريش)، وقد نحا الزُّبير فيه منحى عمّه مصعب (ت ٢٣٦هـ / ٨٥١م) في كتابه (نسب قريش) ويمتاز عن كتاب عمّه بالبسط والتفصيل في معظم فصوله. وقد استوعب أكثر ما اشتمل عليه كتاب عمّه، وروى فيه عن شيوخ عمّه، فزاد عليه في الروايات زيادات بيّنة.

- أنساب الأشراف:

لأحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَدْرِيّ (ت ٢٧٩هـ / ٨٩٢م)، مؤرِّخ، جغرافي، نسابة، له شعْر. من أهل بغداد. جالس المتوكّل العبّاسيّ، ومات في أيّام المعتمد، وله في المأمون مدائح. وكان يجيد الفارسيّة، وأصيب في آخر عمره بذهولٍ شبيه بالجنون، فشُدَّ بالبيمارستان إلى أن توفّي. من كتبه (أنساب الأشراف)، أضخم موسوعة وصلت في أنساب قبائل مُضَرَ وأخبارها. وأراد بالأشراف: من شَرَّف بنفسه، ولو لم يكن أباه شرفاء. وقد أفاد هذا الكتاب البحث في جوانب مختلفة.

وقد أفادت الدِّراسة أيضاً من كتابه فتوح البلدان، وهو كتابٌ يتحدث عن حروب النّبيّ ﷺ، وأخبار الرّدة، وفتوح الشّام، وقبرص، والجزيرة، ومصر، والمغرب، وأفريقيّة، والأندلس، وفتح العراق، وإيران، والسّند. كما يضمُّ فضلاً عن الفتوح أبحاثاً عمرائيّة وسياسيّة لم يتطرّق إليها أيُّ من كُتِب التّاريخ، كأحكام الخراج، والعطاء، والنّقود، وغيرها.

وكان من بين كُتِب الأدب:

- مجمع الأمثال:

لأحمد بن محمّد بن أحمد بن إبراهيم الميدانيّ النّيسابوريّ، أبو الفضل: الأديب البَحّاث (ت ٥١٨هـ / ١٢٤م)، وكتابه (مجمع الأمثال) أشهر كتب الأمثال وأفضلها حُسن تاليفٍ وبسط عبارة وكثرة فائدة.

ومن بين المعاجم الجغرافيَّة واللُّغويَّة المُعتمدة:

- المُخصَّص:

لأبي الحسن عليّ بن اسماعيل بن سيده المرسّي (ت ٤٥٨هـ/١٠٦٥م)، كتاب ضخّم، من كنوز المعارف العربيَّة، مرَّتَب على المعاني، وهو من أكبر معاجم اللُّغة العربيَّة، لم يؤلَّف قبله ولا بعده معجم يفوقه في الاستيعاب والتنسيق وغازرة المادَّة، بنى ابن سيده كتابه على أبواب، أوَّلها: باب خَلَق الإنسان. أتى فيه بكلِّ ما يتعلَّق بالإنسان من مفردات اللُّغة في بدوه وحضارته، ويليه كتاب نعوت النِّساء، فكتاب اللِّباس بشتَّى أنواعه وأدواته. ثمَّ باب الطَّعام، وفيه الكثير من أطعمة العرب، في باب: ما يعالج من الطَّعام ويُخلَط، وما بعده. ثمَّ باب الأمراض، حسب أعضاء الجسم... إلخ، وختم الكتاب ببحث في اشتقاق أسماء الله الحسنى.

- معجم البلدان:

لياقوت بن عبد الله الرُّوميّ الحمويّ، أبو عبد الله، شهاب الدِّين (ت ٦٢٦هـ/١٢٢٩م)، مؤرِّخ ثقة، من أئمَّة الجغرافيِّين، ومن العلماء باللُّغة والأدب. وصنَّف كتابه (معجم البلدان) عن صفة الأرض، وذكر ما فيها من الجبال والبحار، ووصف الأقاليم السَّبعة وقد استند البحث على هذا الكتاب في التعريف بالأماكن الواردة غير المُعرَّفة، إضافةً إلى معلوماته الاجتماعيَّة والاقتصاديَّة.

- لسان العرب:

لمحمَّد بن مكرم بن عليّ، أبو الفضل، جمال الدِّين بن منظور الأنصاريّ (ت ٧١١هـ/١٣١١م)، لسان العرب معجمٌ لغويّ يُعدُّ من أكبر معاجم اللُّغة العربيَّة وأشملها، نهج في ترتيبه التَّرتيب الهجائيّ للحروف، بانياً أبوابه على الحرف الأخير من الكلمة. أفاد البحث في توضيح الألفاظ الغريبة والمُبهمَة، إضافةً إلى ما وردَ فيه من معلوماتٍ متنوِّعة.

ومن كُتُب الأموال والخراج:

- الخراج:

لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبة الأنصاريّ (ت ١٨٢هـ/٧٩٨م)، هذا الكتاب عبارة عن خطَّة عمل لإصلاح الإدارة الماليَّة في الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة في العصر العبَّاسيِّ،

وضعه أبو يوسف بناءً على طلبٍ من الخليفة هارون الرَّشيد، ليعمل به في جباية أموال الدَّولة، من الخراج، والعشور، والصَّدقات، والجزية. ولم يكن مبحثُ الخراج الَّذي اشتهر به الكتاب إلا أحد فصول الكتاب، فقد وضَّح إلى جانب مبحث الخراج كافَّة موارد الدَّولة الماليَّة، وواجبات الدَّولة في إصلاح المرافق العامَّة، وواجباتها في محاسبة موظَّفيها، وإقامة الحدود، ونشر العدل، وقتال أهل الشُّرك، ولم تخلُ تلك المباحث من إيراد السَّوابق التَّاريخيَّة من سيرة الرُّسول ﷺ، وسيرة الخلفاء الرَّاشدين ﷺ، كما تضمَّنت دراسة مركَّزة عن الفتوح. وبذلك يكون أبو يوسف قد قدَّم دراسةً فقهيةً، وتاريخيةً للنُّظم الإسلاميَّة، وسجلاً للسَّوابق التَّاريخيَّة من فتاوى الصَّحابة وسيرة الخلفاء الرَّاشدين ﷺ.

- الخراج:

ليحيى بن آدم بن سليمان القرشيِّ الأمويِّ، أبو زكريَّا الكوفيِّ، مولى خالد بن خالد بن عقبة بن أبي معيط (ت ٢٠٣هـ/٨١٨م)، من ثقات أهل الحديث، فقيه، واسع العلم، من أهل الكوفة. يُعدُّ كتاب الخراج ليحيى بن آدم، في حقيقة الأمر، ديواناً من دواوين الاقتصاد الإسلاميِّ؛ فقد عالج كافَّة الموضوعات الماليَّة المتعلِّقة بالمسلم، بل وبغير المسلم، فابتدأ بالكلام على الغنيمة والفيء، وأرض الخراج وأرض الفيء، ثم تناول كيفية تقسيم الفيء، وأرض أهل الذِّمة وما يتعلَّق بها، ثم تناول الجزية وأحكامها، وختم الكتاب بالزَّكاة وأحكامها. وهو في كلِّ هذا يستوعب القضية التي يتناولها، وكلامه في الغالب هو عرضٌ لرأيه أو ترجيحٌ بين الآراء أو إيضاحٌ للفظية غريبة أو معنى غامض، وهذا ممَّا يظهر قوَّة المؤلِّف العلميَّة وأنَّه كان مجتهداً غير متقيِّد برأي أحدٍ، وإنَّما هو مع الدَّليل حيثما دار.

- كتاب الأموال:

لأبي عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهرويِّ البغداديِّ (ت ٢٢٤هـ/٨٣٨)، يُعدُّ هذا الكتاب من الكُتب التي تتحدَّث عن النُّظام الاقتصاديِّ الإسلاميِّ وأُسُسِهِ التي يبنِّي عليها: أي موارد بيت المال كالخراج والزَّكاة والجزية وأحكامها، ومصارف هذه الأموال، ويُعدُّ الكتاب معالجةً مبكرةً لهذه الموضوعات.

- كتاب الأموال:

لأبي أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخراسانيِّ المعروف بابن زنجويه (ت ٢٥١هـ/٨٦٥م)، لقد تتلمذ المؤلِّف على الإمام أبي عبيد القاسم بن سلام السَّالف ذكَّره، والَّذي يُعدُّ

أبرز شيوخ المؤلّف، وقد ألّف كتاباً حافلاً في نفس هذا الموضوع وب نفس الاسم، وقد اشتدَّ التَّشابه بين الكتابين، وقد تابع شيخه في ترتيب الكتاب وتراجم الأبواب، ونقل غالب آراءه الفقهيّة بحذافيرها مع عزوها لشيخه إلّا فيما ندر. وزاد المؤلّف على شيخه شرح بعض الكلمات، والتَّعليق على بعض النُّصوص الّتي لم يُعلّق عليها شيخه ببيان آرائه الفقهيّة.

كانت هذه هي أبرز المصادر المُعتمدة في هذا البحث، وهناك العديد من المصادر الأخرى الّتي لا مجال لذكرها هنا، ولكنّها مثبتة في قائمة المصادر.

إضافةً إلى هذه المصادر، كان هناك العديد من **المراجع المهمّة** الّتي أغنت البحث، من بين تلك المراجع:

- كتاب **(الحياة الاجتماعيّة في مَكَّة منذ ظهور الإسلام حتّى نهاية العصر الأمويّ)**، لإلهام أحمد الباطين، وهو كتابٌ غنيٌّ جداً بالمعلومات الاجتماعيّة والاقتصاديّة عن مَكَّة في حقبة صدر الإسلام، وقد اعتمد عليه البحث بشكلٍ كبيرٍ، لا سيّما في فصليّ التَّحولات الاجتماعيّة والاقتصاديّة.

- وكتاب **(النَّشاط السِّيَاسيّ والاقتصاديّ والاجتماعيّ للحجاز أثناء مواسم الحجّ)**، لسميّة بادي الزريقات، وهو كتابٌ غنيٌّ بالمعلومات المتنوّعة، وقد أفادت منه الأطروحة في فصليّ التَّحولات الاقتصاديّة والدينيّة.

- وهناك أيضاً كتاب **(التَّنظيمات الاجتماعيّة والاقتصاديّة في البصرة في القرن الأوّل الهجريّ)**، لصالح أحمد العليّ، وقد تمّت الاستفادة منه في أماكن متعدّدة من البحث.

- وكان كتاب **(التَّنظيمات الاجتماعيّة والاقتصاديّة في المدينة في القرن الأوّل الهجريّ)**، لنجمان ياسين من الكتب المهمّة الّتي أفادت البحث، وكان له كتابٌ آخر أغنى البحث هو **(تطوُّر الأوضاع الاقتصاديّة في عصر الرِّسالة والرَّاشدين)**.

- أمّا كتاب **(وثائق ومراسلات النّبِيِّ)** لمصنّفه محمّد حميد الله، أفاد البحث في أماكن عدّة.

- وكتاب **(الإيضاحات العصريّة للمقاييس والأوزان والمكاييل)** لمؤلّفه محمّد صبحي بن حسن حلاق، أفاد منه البحث في تقريب وتوضيح الأوزان في حقبة الدِّراسة مع الأوزان في العصر الحاضر.

- ومن المراجع التي أغنت البحث أيضاً كتاب (الموالي ونظام الولاء من الجاهليَّة إلى أواخر العصر الأمويّ)، صنَّفهُ محمود المقداد، وقد استقى منه البحث معلومات حول التَّحَوُّلات الاجتماعيَّة، لا سيَّما في نظام الولاء.
- وساعد كتاب (الألفاظ الفارسيَّة المُعَرَّبة) للسَّيِّد أدبي شير في شرح الألفاظ الفارسيَّة الواردة في الدِّراسة، لا سيَّما ما يخصُّ أنواع الطَّعام.
- كما تمَّت العودة إلى العديد من المراجع الأخرى التي أغنت البحث بما حوتهُ من معلوماتٍ تناسب طبيعة البحث، وهي مُثبتة في قائمة المراجع.



- تمهيد:

- مَكَّة قُبَيْلَ الإسلام:

١- النِّظامُ السِّياسِيُّ والإداري لقِصِيِّ بن كلاب:

٢- التَّركيبُ السُّكَّانيُّ لمَكَّة (العرب، الموالى، الرِّقيق):

- مَكَّة قَبِيل الإسلام:

١- النِّظام السِّيَاسيُّ والإداري لقَصِيّ بن كلاب:

ارتبط تاريخ مَكَّة منذ نشأتها بالكعبة ارتباطاً وثيقاً، وكان تقديس العرب لها سبباً في اهتمام المكيّين بتنظيم أمور الحجّ بها، وقد أدّى ذلك إلى ظهور وظائف مختلفة، منها ما هو متعلّق بالكعبة، ومنها ما هو متعلّق بمختلف النُّظم السِّيَاسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة. وقد ظهرت هذه الوظائف في عهد عمرو بن لُحَيٍّ،^(١) لتتطوّر أكثر مع تولّي قصيّ بن كلاب جدّ الرّسول الكريم ﷺ، حُكْم مَكَّة بعد عودته إليها وانتصاره على خزاعة، - ذلك أنّ قصيّ كان يقيم في بادية الشّام مع أخواله من بني عذرة-^(٢) فابتنى دار النَّدوة في مَكَّة، وجعل بابها إلى البيت تيمناً به، وفيها كان يقضي أمور قريش كلّها، فكانوا لا يعقدون لواء حربٍ لهم إلّا عقده لهم قصيّ فيها، ولا تخرج لهم عيّرٌ إلّا بأمره معرفةً بفضله، وكانت إليه الحجابة والسّقاية والرّفادة واللّواء، فاجتمعت له بذلك مظاهر الرّئاسة والسّلطة من النّاحيتين الدّينيّة والسّيَاسيّة،^(٣) كما أمَرَ قومه من قريش أن يبنوا دُورهم بعد أن قسّم البلد بينهم، فنزلت قريش كلّها بالأبطح، وهو وادي مَكَّة، عدا بني محارب، والحارث ابني فهر، وبني تميم بن غالب، وبني عامر بن لُؤي، فإنّهم نزلوا الطّواهر.^(٤) وللنّفريق بين قريش الطّواهر والبطح من النّاحية الحضاريّة، فإنّ طواهر قريش هم: أعراب مَكَّة وباديتها (المحاربين)، وقريش البطح هم: أرسقراطيّتها

(١)- هو عمرو بن عامر بن لُحَيٍّ، نسب إلى جدّه لُحَيٍّ؛ وهو أوّل من غيّر دين إسماعيل -عليه السلام- ودعا العرب إلى عبادة الأوثان. وَرَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: عَمَرُو بَن لُحَيٍّ بَن قَمْعَةَ بَن خَنْدَفٍ هُوَ أَبُو خُزَاعَةَ. ابن حزم، (علي بن أحمد، ت ٤٥٦هـ/١٠٦٣م): جمهرة أنساب العرب، تح: لجنة من العلماء، بيروت، دار الكتب العلميّة، ط ١، ١٩٨٣م، ص ٢٣٣-٢٣٤؛ ابن عبد البر، (يوسف بن عبد الله، ت ٤٦٣هـ/١٠٧٠م): الإنباه على قبائل الرواة، تح: إبراهيم الأبياري، بيروت، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٩٨٥م، ص ٨١.

(٢)- للمزيد انظر: الشريف، (أحمد إبراهيم): مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرّسول ﷺ، القاهرة، دار الفكر العربي، ط ٢، ١٩٦٧م، ص ١١٧-١١٨.

(٣)- الأزرقي، (محمد بن عبد الله، ت ٢٥٠هـ/٨٦٤م): أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، تح: رشدي الصالح ملحق، بيروت، دار الأندلس، ط ٣، ١٩٦٩م، ج ١ ص ١٠٣-١٠٧.

(٤)- قريش الطّواهر: هم الذين نزلوا بظهور جبال مَكَّة، وقريش البطح: هم الذين نزلوا بطاح مَكَّة، وهم أكرم وأشرف من قريش الطّواهر. ابن منظور، (محمد بن مكرم، ت ٧١١هـ/١٣١١م): لسان العرب، بيروت، دار صادر، ط ٣، ١٩٩٣م، ج ٤ ص ٥٢٤؛ الشريف: مكة والمدينة، ص ١١٩.

(التَّجَار)، حيث أنَّ الغالب على نشاط قريش الطَّواهر طابع الاقتصاد الرَّعويّ، بينما الغالب على نشاط قريش البطاح الاقتصاد التَّجاريّ.^(١)

وقد أطلقت بعض المصادر المتأخِّرة على قريش الطَّواهر مُسمًى قريش الضَّواحي،^(٢) ومن الواضح أنَّ هناك ترادُف لفظي بين الطَّواهر والضَّواحي، إلَّا أنَّ الشَّائع هو إطلاق قريش الطَّواهر، والضَّاحية تعني ما كان خارج أسوار المدينة من أراضٍ بمن فيها من سُكَّان، وما عليها من ممتلكات، وقد وردت بهذا المعنى في اتِّفاقية رسول الله ﷺ مع أُكَيْدَر^(٣) ملك دومة الجندل سنة ٩هـ / ٦٣٠م.^(٤) ولَمَّا كَبُرَ قصيُّ كان ابنه عبد مناف قد شرف وعظم أمره، لكنَّ بقيَّة إخوته عبد الدَّار وعبد العزَّى لم يبلغوا ما بلغ أخوهم، ولكي يرفع قصيَّ من شأن ابنه عبد الدَّار أعطاه السَّدانة والحجَّابة ودار النَّدوة واللَّواء، وأعطى عبد مناف السَّقاية والرَّفادة والقيادة.^(٥)

بعد وفاة قصيِّ بن كلاب حوالي عام ٨٠م، أقام أبناؤه الأمر من بعده، فكان لكلِّ واحدٍ منهم وظيفة معيَّنة، وتماشياً مع هذا التَّنظيم الجديد، فقد ألغيت الرِّئاسة العامَّة التي كان قصيُّ قد شغلها، واستبدلت بمجلسٍ رئاسيٍّ يُعرف بمجلس الملأ،^(٦) الَّذي كان يضمُّ إضافةً إلى أبناء قصيِّ بن كلاب زعماء البطون والعشائر الأخرى، الَّذين استحدثوا لهم وظائف أخرى تفادياً للتَّنافس على الحُكم ومخافة الوقوع في التَّناحر القبليّ.

(١) - سلامة، (عواطف أديب): قريش قبل الإسلام دورها السياسي والاقتصادي والديني، الرياض، دار المريخ، ١٩٩٤م، ص ٤٣.

(٢) - ابن خلدون، (عبد الرحمن بن محمد، ت ٨٠٨هـ / ٤٠٦م): العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر المعروف بتاريخ ابن خلدون، تح: خليل شحادة، مراجعة: سهيل زكار، بيروت، دار الفكر، ط ٢، ١٩٨٨م، ج ٢ ص ٣٩٨-٣٩٩.

(٣) - وَهُوَ أُكَيْدَرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، رَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ كَانَ مُلِكاً عَلَيْهَا، وَكَانَ مُسِيحِيًّا. الواقدي، (محمد بن عمر بن واقد، ت ٢٠٧هـ / ٨٢٣م): المغازي، تح: مارسدن جونس، بيروت، دار الأعلمي، ط ٣، ١٩٨٩م، ج ٣ ص ١٠٢٥.

(٤) - الواقدي: المغازي، ج ٣ ص ١٠٣٠؛ البلاذري، (أحمد بن يحيى، ت ٢٧٩هـ / ٨٩٢م): فتوح البلدان، بيروت، دار ومكتبة الهلال، ١٩٨٨م، ص ٦٩؛ ابن الأثير، (مجد الدين أبو السعادات، ت ٦٠٦هـ / ١٢٠٩م): النهاية في غريب الحديث والأثر، تح: طاهر أحمد الزاوي وآخرون، بيروت، المكتبة العلمية، ١٩٧٩م، ج ٣ ص ٧٧-٧٨.

(٥) - الأزرقى: أخبار مكة، ج ١ ص ١٠٩-١١١.

(٦) - الملأ: أي أشرف قُرَيْشٍ. ابن منظور: لسان العرب، ج ١ ص ١٥٩.

ولمَّا كان نظام الحُكم لدى المكيِّين يعتمدُ على الشُّورى في بعض جوانبه، فقد تقاسمت بطون قريش مختلف المناصب، التي شكَّلت أغلب مؤسساته الحكوميَّة، على الرِّغم من طابعها الدينيِّ، ويمكن تصنيف هذه الوظائف على النحو الآتي:

١- اللُّواء: ليست لهذه الوظيفة صبغة دينيَّة، فهي تتعلَّق بشؤون الحرب، حيث أنَّ قريشاً كانت لها راية تسمَّى العقاب، يخرجونها إذا شاركوا في حرب، فيحملها من هو أكبر سنّاً وأعظم شرفاً في بني عبد الدَّار، ويدافع عنها لتبقى مرتفعة،^(١) فقد قتل سبعة منهم وهم يدافعون عنها أثناء غزوة أحد.^(٢)

٢- القيادة: وهي قيادة الرُّكب في الحرب والسِّلم، كانت لبني عبد شمس بن عبد مناف، حيث تَعاقَب عليها بَعْدَه أُمَيَّة وأبو سفيان وعتبة بن ربيعة.^(٣)

٣- الإِسْناق: هي وظيفة خاصَّة بدفع الدِّيَّات والمغارم، إذ كانوا بعد انتهاء الحرب يقدِّرون الخسائر لمعرفة ما يتوجَّبُ عليهم دفعه من ديَّاتٍ وتعويضات للمتضرِّرين في الحرب، وكانت لبني تيم بن مُرَّة.^(٤)

٤- القَبَّة والأعنة: وهي خيمة كانوا يضربونها إذا خرجوا للحرب، يجمعون فيها ما يجهِّزون به الجيش، وينعقد بها مجلسهم الحربيُّ. أمَّا الأعنة: فهي أعنة الخيل، يتولَّى صاحبها الإشراف على خيل قريش ويدير شؤونها في الحرب، وكانت لبني مخزوم، منهم خالد بن الوليد.^(٥)

(١)- الأزرقي: أخبار مكة، ج ١ ص ١٠٩؛ الفاسي، (محمد بن أحمد بن علي، ت ٨٣٢هـ/ ١٤٢٨م): شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ٢٠٠٠م، ج ٢ ص ١٠٦.

(٢)- الواقدي: المغازي، ج ١ ص ٢٢٠-٢٢٤، ٢٢١؛ عاقل، (نبيه): تاريخ العرب القديم وعصر الرسول، دمشق، دار الفكر، ط ٣، ١٩٨٣م، ص ١٤٢.

(٣)- الأزرقي: أخبار مكة، ج ١ ص ١٠٩؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج ٢ ص ١٠٦.

(٤)- الرافعي، (مصطفى): حضارة العرب في العصور الإسلامية الزاهرة، دار الكتاب اللبناني، ط ١، ١٩٦٨م، ص ٢٦.

(٥)- الألوسي، (محمود شكري، ت ١٣٤٢هـ/ ١٩٢٣م): بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، تح: بهجت الأثري، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٣١٤هـ، ج ١ ص ٢٥٠.

٥- السَّفارة: كانت مهمَّة القائد بها الاتِّصال بالقبائل ومفاوضتهم والسَّعي في الصِّلح بينهم، وكانت لِنبي عديٍّ، وقد قام بها في أوقات الحرب في مطلع القرن السَّابع الميلاديّ عمر بن الخطاب ؓ، فكان إذا وقعت الحرب بينها وبين غيرها بعث سفيراً، وإذا نفرهم حيَّ لمفاخرة جعلوه منافراً ورضوا به.^(١)

٦- الأيسار: وهي الأزلام، يشرف صاحبها على سهام كانوا يستقسمون بها لمعرفة رأي الآلهة عندما يهْمُون للقيام بأمر مهم كالسَّفر أو التَّجارة أو القتال، وكانت لِنبي جمح، وقد تولَّاهما في النِّصف الأوَّل من القرن السَّابع الميلاديّ صفوان بن أميَّة أخو أبي سفيان بن أميَّة بن حرب.^(٢)

٧- المشورة: كان صاحبها يُستشار في الأمور المُهمَّة، ذلك أنَّ رؤساء قريش لم يكونوا يجتمعوا على أمرٍ حتَّى يعرضونه عليه، فإن وافقهم أقرُّوه وإن رفضه تخيَّروا آخراً وكانوا له أعواناً، وكانت في بني أسد، وكان آخر من تولَّاهما منهم قبيل الإسلام يزيد بن زمعة بن الأسود.^(٣)

٨- الأموال المحجرة: وهي أموال يوقفونها لآلِهم، وهي تشمل النُّقود والحُلِيّ، وهي بمثابة بيت المال بعد ظهور الإسلام، وكانت في بني سهم، وآخر من تولَّاهما منهم الحارث بن قيس.^(٤)

٩- دار النُّدوة: وهي الدَّار التي بناها قصيُّ بن كلاب في منتصف القرن الخامس الميلاديّ بجانب الكعبة، وكانت له رئاستها، ففيها كان يقضي أمور قريش كلّها حتَّى وفاته، فاتَّخذها الملاء دار المشورة، يتناقشون فيها في الأمور المُهمَّة التي تخصُّ المجتمع المكيّ، فلا يعقد زواج أو يختن طفل إلَّا فيها، ولا يعقد لواء حربٍ ولا تغادر قافلة تجارة إلَّا منها، وكان لا يدخلها إلَّا من بلغ الأربعين من العمر باستثناء أولاد قصيٍّ، فقد كان يُسمح لهم بدخولها، وكذلك بعض من اتَّصف بالحكمة ورجاحة العقل رغم حداثة سنِّه.^(٥)

إضافةً لهذه الوظائف، كان هناك بعض الوظائف الدِّنيَّة المُهمَّة، التي لها علاقة بالكعبة وحُجَّاجها، وهي: السَّدانة (الحجَّابة)، والسَّقاية، والرِّفادة، وسيتمُّ التَّفصيل في هذه الوظائف في فصل التَّحَوُّلات الدِّنيَّة لاحقاً.

(١)- الألويسي: بلوغ الأرب، ج ١ ص ٢٥١.

(٢)- الألويسي: بلوغ الأرب، ج ١ ص ٢٥٠.

(٣)- الألويسي: بلوغ الأرب، ج ١ ص ٢٤٩.

(٤)- نافع، (محمد مبروك): تاريخ العرب عصر ما قبل الإسلام، مصر، مطبعة السعادة، ط ٢، ١٩٥٢م، ص ١٤٦.

(٥)- الأزرقى: أخبار مكة، ج ١ ص ١٠٩؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج ٢ ص ١٠٤.

وبذلك تكون قريش قد أظهرت قدرة كبيرة على التَّنظيم، فاستطاعت أن تقيم نوعاً من التَّنظيم الحكومي والإداري الذي كان في جوهره تنظيمًا قبلياً، وإنْ بَدَى في مظهره أكثر تطوُّراً، حسب ظروف مَكَّة الاجتماعيَّة، والاقتصاديَّة، والدينيَّة النَّاتجة عن احتكاكها بالأُمم المجاورة لها، التي تربطها بها علاقات وصلات حضاريَّة من جهة، والظُّروف البيئيَّة وطبيعة الفرد القرشي في حدِّ ذاته من جهة أخرى.

كما تمكَّنت قريش من توزيع الوظائف على بطونها كافَّة، حيث كان لكلِّ بطنٍ منهم وظيفة معيَّنة يُسمح له من خلالها المساهمة والمشاركة في حُكْم مَكَّة وإدارة شؤونها، وبالتالي الاعتماد على التَّسيير الجماعي الذي يضمن وحدة قبيلة قريش، ويُبَعِّدها عن جوِّ التَّنافس والتَّناحر القبلي، الذي عانت منه معظم القبائل الأخرى المنتشرة حولها، أَضِفْ لذلك أنَّ قريش تجارٌ وبهم التَّاجر الأمان والأمان والوفاق بعيداً عن التَّناحر كي يتسنى لقوافلها العبور بسلام.

كما إنَّ نجاح حكومة المأ من قريش في حلِّ خلافاتها بالطُّرق السَّلميَّة قد مكَّنها من تحقيق أهدافها التي أنشأت من أجلها، وهي المحافظة على تماسك القبيلة وضمان الأمن الداخلي، الذي شجَّع الحُجاج على القدوم إليها لممارسة شعائرهم الدينيَّة بكلِّ حريَّة، وهذا يعود لها بالفائدة الاقتصاديَّة والاستقرار.

وهكذا استطاعت مَكَّة أن تصل إلى درجة من التَّنظيم الإداري الذي كان في جوهره تنظيمًا قبلياً، تطوَّر بحسب مقتضيات المصالح المكيَّة، وبقيت مَكَّة تحافظ على هذا التَّنظيم بوظائفه المختلفة حتَّى قام الإسلام، فألغاه النَّبي ﷺ باستثناء السَّدانة والسَّقاية والرَّفادة، إذ هي خدمات عامَّة ضروريَّة، إلَّا أنَّ أهميَّتها قد خفَّت، خاصَّة أنَّ هذه الوظائف مرتبطة بشكلٍ كبير بموسم الحجِّ، وهو موسمٌ وقتيٌّ محدود.

وعندما ظهر الإسلام جمع قبائل العرب تحت لوائه، وألَّف بين قلوبهم، وقضى على العصبيَّة القبليَّة، وما تنطوي عليه من مفاهيم، فزالت الحزازات القديمة، والثَّارات التي بين القبائل، وأتى بفكرة الأُمَّة بدلاً من القبيلة وحدة سياسيَّة، وأكَّد الوحدة بدلاً من التَّعُدُّ والتَّجزئة، وأحلَّ عصبيَّة الدِّين بدل العصبيَّة القبليَّة، فخضع العرب لحُكْم النَّبي ﷺ وأوامر القرآن الكريم، بعد أن كانوا يدينون لشيخ القبائل بمن فيهم قريش، وذلك عام الفتح ٨هـ/٦٢٩م، فبعد أن دخل رسول الله ﷺ مَكَّة، وكانت الغلبة فيها للمسلمين، خطب بأهلها قائلاً: (يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمُ نُحُورَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَتَعَظَّمَهَا

بِالْأَبَاءِ، النَّاسُ مِنْ آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ)،^(١) ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾.^(٢)

كما أنَّ الدَّعوة العربيَّة الإسلاميَّة أَكَّدَت على مسؤوليَّة الفرد عن أعماله، وعدَّتْها أساس النِّقيم بدلاً من اتِّخاذ القبيلة قاعدة ذلك، كما هو المفهوم القبليّ، ولكنَّها في الوقت نفسه رفضت الفرديَّة المطلقة التي تبغي الاحتكار والاستغلال وتكديس الثروة، ورفض مفاهيم التَّجَّار التي تريد التَّغيير لمنفعة فئة محدودة، إذ أنه أراد التَّغيير لفائدة المجتمع ككل. وهكذا مع تأكيده المسؤوليَّة الفرديَّة، يهاجم الاستغلال، ويؤكدُ فكرة العدالة الاجتماعيَّة.

وانَّجَهِت الحركة العربيَّة الإسلاميَّة إلى توحيد الجزيرة بشكلٍ واضحٍ، بدأ ذلك في عصر الرُّسول ﷺ، وتَمَّت الخطوات التَّكميليَّة في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه. ويبدو أنَّ النُّظرة إلى العرب كمجموعة بشريَّة بذاتها كانت موجودة اجتماعيًّا - من دون أن يعني ذلك تمييزاً - وأساسها اللُّغة، وكان نزول القرآن بالعربيَّة تعزيزاً لهذه النُّظرة، حيث بقيت العربيَّة الرابطة البشريَّة الرئسيَّة.^(٣) ومع أنَّ الإسلام أبقى، أو عدَّل بعض ما كان موجوداً، إلَّا أنه يمثِّل تغييراً جذريًّا في المجتمع. فقد عدَّ العقيدة الرابطة الأساسيَّة في الأُمَّة، رغم بقاء القبائل، بقيت وحدات اجتماعيَّة في إطار الأُمَّة، والمساواة بين المسلمين مطلقة لا تفاضل بينهم إلَّا بالعمل، (لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، إِلَّا بِالتَّقْوَى).^(٤)

وكان من المحتمِّ في مجتمعٍ تسوده المفاهيم والتَّقاليد القبليَّة، أن يقوم الصِّراع بين الاتِّجاهات الإسلاميَّة وبين التَّقاليد القبليَّة، سواء كان ذلك واضحاً مكشوفاً، أو خفياً مستوراً، إنَّه صراعٌ بين قديمٍ راكِدٍ، وجديدٍ يفيضُ بالحيويَّة والقوَّة، ويريد بناء مجتمعٍ عادلٍ. ومن الصَّعب فهمُ تاريخ صدر الإسلام

(١) - ابن هشام، (عبد الملك بن هشام بن أيوب، ت ٢١٣هـ/٨٢٨م): السيرة النبوية، تح: مصطفى السقا، مصر، مطبعة بابي الحلبي، ط ٢، ١٩٥٥م، ج ٢ ص ٤١٢؛ الأزرقى: أخبار مكة، ج ٢ ص ١٢١؛ ابن حبان، (محمد بن حبان، ت ٣٥٤هـ/٩٦٥م): ابن حبان: السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، صححه، وعلق عليه الحافظ السيد عزيز بك وآخرون، بيروت، الكتب الثقافية، ط ٣، ١٩٩٦م، ج ١ ص ٣٣٧.

(٢) - سورة الحجرات/آية رقم ١٣.

(٣) - الدوري، (عبد العزيز): مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي، بيروت، ١٩٦٩م، ص ١٣-١٤.

(٤) - انظر: ابن حنبل، (أحمد بن محمد، ت ٢٤١هـ/٨٥٥م): المسند، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ١، ٢٠٠١م، كتاب تنمة مسند الأنصار، حديث رجل من أصحاب النبي، ج ٣٨ ص ٤٧٤ حديث رقم: ٢٣٤٨٩.

إن لم يُلاحظ هذا التّصادم والاحتكاك في السّياسة، وفي التّنظيم الإداريّ، وفي الحياة الاجتماعيّة والثقافيّة، وكان الصّراع في البدء خارجيّاً بين الإسلام والوثنيّة.^(١)

قال توماس أرنولد: (وقد جمعتُ فكرةُ الدّين المُشترك تحت زعاميّةٍ واحدةٍ شتّى القبائل في نظامٍ سياسيٍّ واحدٍ، ذلك النّظام الَّذي سرت مزاياه في سرعةٍ تبعثُ على الدّهشة والإعجاب. وإنّ فكرةً واحدةً كبرى هي الّتي حقّقت هذه النّتيجة، تلك هي مبدأ الحياة القوميّة في جزيرة العرب الوثنيّة، وهكذا كان النّظام القبليّ لأوّل مرّة، وإن لم يُقَضَّ عليه نهائياً - (إذ كان ذلك مستحيلاً) -، شيئاً ثانويّاً بالنّسبة للشّعور بالوحدة الدّينيّة. وتكلّلت المُهمّة الضّخمة بالنّجاح؛ فعندما انتقل محمّد إلى جوارِ ربّه، كانت السّكينة ترفرفُ على أكبر مساحةٍ من شبه الجزيرة، بصورةٍ لم تكن القبائل العربيّة تعرفها من قبل، مع شدّة تعلّقها بالتّدميم وأخذ الثّأر، وكان الدّينُ الإسلاميّ هو الَّذي مهدّ السّبيل لهذا الائتلاف).^(٢)

وبذلك قامت في بلاد العرب حكومةٌ مركزيّة مرهوبة الجانب؛ وكان حماسُ العربيّ للإسلام وولاءه له لا يقلُّ عن حماسه لوثنيّته واستبساله في الدّود عنها، ومن ثمّ بذل النّفس والنّفيس في سبيل نشر الدّين وحمايته، حتّى دانت قبائل العرب وأصبحت ترى في الإسلام رمز وحدتها وشعار مجدها، وقد حملهم على الاستماتة في نشر هذا الدّين الجديد ماضمنه لهم من حُسن ثواب الدّنيا والآخرة.

وخلاصة القول: أنّ الإسلام غيّر أخلاق العرب، وساعد على نشر الفضيلة بينهم.

٢- التّركيب السّكانيّ لمكّة (العرب، الموالي، الرّقيق):

أ- العرب: وهم قريش: ينحدرُ أصلُ القرشيّين إلى جدّهم الأعلى النّضر بن كنانة،^(٣) لِمَا ذَكَرَهُ الرّسول ﷺ عن نفسه: (نَحْنُ بَنُو النّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ).^(٤)

(١) - الدوري: مقدّمة في التاريخ الاقتصادي العربي، ص ١٤.

(٢) - أرنولد، (توماس): الدّعوة إلى الإسلام، تر: حسن إبراهيم حسن وآخرون، القاهرة، مكتبة النهضة المصريّة، ١٩٧٠م، ص ٥٣.

(٣) - ابن الكلبي، (هشام بن محمد، ت ٢٠٤هـ/٨١٩م): جمهرة أنساب العرب، تح: ناجي حسن، بيروت، عالم الكتب، ط ١، ٩٨٦م، ص ١٨-٢١؛ ابن هشام: السيرة، ج ١ ص ٩٣؛ الزبيري، (مصعب بن عبد الله، ت ٢٣٦هـ/٨٥١م): نسب قريش، تح: ليفي بروفنسال، القاهرة، دار المعارف، ط ٣، د.ت، ص ١١-١٣.

(٤) - ابن سعد، (محمد بن سعد بن منيع، ت ٢٣٠هـ/٨٤٤م): الطبقات الكبرى، تح: إحسان عباس، بيروت، دار صادر، ط ١، ٩٦٨م، ج ١ ص ٢٢؛ ابن حنبل: المسند، كتاب تنمة مسند الأنصار، باب حديث الأشعث بن قيس الكندي، ج ٣٦ ص ١٦٠ حديث رقم: ٢١٨٣٩.

كانت السَّيادة بمَكَّة قبيل الإسلام لقبيلة خزاعة بن فهر، إلى أن جاء قصيُّ بن كلاب الذي استطاع جَمَعَ بطون قريش وتوحيدهم، وتمكَّن من انتزاع السَّيادة من خزاعة، وكان ذلك في النِّصف الأوَّل من القرن الخامس الميلاديِّ (٤٠٠ م - ٤٥٠ م)، وبقيت السَّيادة لقريش إلى أن جاء الإسلام،^(١) - كما سلف القول -.

ب- الموالى: المولى في اللُّغة: تحملُ هذه الكلمة معانٍ عدَّة، إلَّا أنَّها هنا تعني: الحليف، والعبد، والمُعنق، والمُنعم عليه.^(٢)

واصطلاحاً: كلُّ من أسلم من غير العرب، فالموالى إمَّا أن يكونوا في أصلهم أسرى حروبٍ استُرِفوا ثمَّ أُعتِقوا، وإمَّا أن يكونوا من أهل البُلدان المفتوحة، انضمُّوا حينَ إسلامهم إلى العرب، فصاروا موالى بالحلف.^(٣)

شارك الموالى العرب في سَكْنى مَكَّة، ويمكن تقسيمهم إلى ثلاثة أقسام:

- موالى الحلف: الحلف هو العهد الذي يكون بين القوم،^(٤) والمولى الحليف، هو من انضمَّ إليك فعزَّ بعزِّك وامتنع بمنعتك.^(٥)

والمعروف أنَّه في مجتمعٍ قبليٍّ تسودُ فيه القوَّة وأعرافها، وتهيمنُ عليه الغلبة على أساس المثل القائل: (مَنْ عَزَّ بَزَّ)،^(٦) كان لا بدَّ من أن تؤدِّي الحركة النُّشيطَة الدَّائبة للقبائل العربيَّة إلى تغيُّر علاقات النَّاس بعضهم ببعض، وتظهر نتيجة ذلك مراكز قبليَّة قويَّة كانت من قبل ضعيفة، وتُضعفُ مراكز أخرى كانت قويَّة، ويكون هذا العامل من العوامل التي تطرأ كلَّ يومٍ على الحياة في كلِّ مجتمعٍ بشريٍّ، كالولادات والوفيات، والحروب والآفات، والهجرة والتَّنقُّل، والاختلاط والامتزاج، واللقاء والافتراق، وهذه العوامل مجتمعة كانت تغيِّر باستمرارٍ موازين القوَّة القبليَّة في جزيرة العرب، وكانت تدفعُ القبائل الصَّغيرة والضعيفة أو شتاتها إلى عقد تحالفاتٍ مع قبائل أخرى مجاورة لها أو بعيدة عنها، إمَّا لتكفَّ

(١) - ابن هشام: السيرة، ج ١ ص ١٢٣-١٢٥؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ١ ص ٦٩-٧١.

(٢) - ابن منظور: لسان العرب، ج ١ ص ٤٠٦-٤١٥.

(٣) - الشَّريف: مكة والمدينة، ص ٤٣.

(٤) - مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ١ ص ٤٢٤-٤٢٥؛ النووي، (محي الدين يحيى، ت ٦٧٦هـ/١٢٧٧م): تهذيب الأسماء واللغات، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، ج ٣ ص ١٩١.

(٥) - ابن منظور: لسان العرب، ج ١ ص ٤٠٨.

(٦) - المفضل الضبي، (المفضل بن محمد بن يعلى، ت ١٦٨هـ/٧٨٤م): أمثال العرب، تح: إحسان عباس، بيروت، دار الرائد العربي، ط ٢، ١٩٨٣م، ص ١٢٤. ومَعْنَاهُ مَنْ غَلَبَ سَلَبَ. ابن منظور: لسان العرب، ج ٥ ص ٣١٢.

هذه القبائل شرَّها عنها لسطوتها، أو لتتقوى بها على غيرها من القبائل، أو لتنشئ غارةً أو تصدَّ غزواً، والهدف الأوَّل والأخير من عقد أيِّ حلفٍ من الأحلاف، إنّما هو الحصول على القوَّة والحماية، وبالتالي على المنعة التي لا تعيش بغيرها أيَّة قبيلةٍ من القبائل. وربَّما عُدَّ الحلفُ بين قبيلتين أو أكثر، وتكون كل قبيلةٍ فيه متساوية في القُدرة والقوَّة مع غيرها، وقد يُعقد الحلف داخل القبيلة الواحدة بين عددٍ من بطونها ضدَّ عددٍ آخر منها، ومثل هذا التَّحالف الدَّاخلي يكون عادةً نذيراً بتفتُّت هذه القبيلة وضعفها، وظاهرة التَّفتُّت القبليِّ كانت سائدة معروفة في حياة المجتمع القبليِّ قبيل الإسلام.

والمعروف أنَّ أبناء القبيلة التي لجأت إلى النَّقويِّ بالتَّحالف مع قبيلةٍ قويَّة، هم الذين كانوا يُعرفون بـ (الموالي)، لحاجتهم إلى الامتناع بمنعةٍ هذه القبيلة.

وبالنسبة للأحلاف في مَكَّة، فقد شارك المكيُّون في سُكنى مَكَّة أقوامٌ من قبائل شتى، حالفوا أهلها فاستقرُّوا بها، ثم سُمُّوا بالحلفاء، فذكر ابن حبيب أنَّ لا أحدَ يستطيعُ الإقامة بمَكَّة إلاَّ أنَّ يحالف أهلها.^(١)

نشأت الأحلاف بمَكَّة نتيجة لانعدام السُّلطة المركزيَّة - وعلى عادة العرب قبيل الإسلام - التي توفِّر الأمن للفرد والجماعة، فلجأ الأفراد والجماعات إلى هذا النوع من التَّكتُّل الذي يقوم على عقدٍ، وبموجبه يقوم المتعاقدان بمساندة بعضهما بعضاً في حالة تعرُّض أحدهما للاعتداء من طرفٍ ثالثٍ، ولا شكَّ أنَّ اختيار هؤلاء الوافدين الإقامة في مَكَّة ترجعُ لوجود بيتِ الله الحرام فيها، الذي أكسبها حُرمةً عامَّة في نظر القبائل العربيَّة منذ أقدم العصور.^(٢)

اختلفت أسباب عقد الأحلاف مع القرشيِّين بمَكَّة، فمن الأحلاف ما عُدَّ نتيجةً للهرب من جنايةٍ قتليٍّ، أو أنَّهم سلَّكوا سلوكاً سيئاً تَسبَّب في خلْعهم من قبائلهم الأصليَّة، مثل حلف شريق وعمرو ابنيِّ علاج (ثقيف) إلى آل الحارث (زهرة)،^(٣) وحلف جحش بن رثاب (أسد خزيمه) لبني أميَّة (عبد شمس)،^(٤).....الخ.

(١) - ابن حبيب، (أبو جعفر محمد بن حبيب، ت ٢٤٥هـ/٨٥٩م): المنمق في أخبار قریش، تح: خورشيد أحمد فاروق، بيروت، عالم الكتب، ط ١، ٩٨٥م، ص ٢٣٧.

(٢) - البابطين، (إلهام أحمد): الحياة الاجتماعية في مكة منذ ظهور الإسلام حتى نهاية العصر الأموي، الرياض، جامعة الملك سعود، ١٤١٨هـ، ص ٤١.

(٣) - ابن حبيب: المنمق، ص ٢٣٥-٢٣٦؛ البلاذري: أنساب الأشراف، تح: سهيل زكار وآخرون، بيروت، دار الفكر، ط ١، ٩٩٦م، ج ١ ص ٤٣٧.

(٤) - ابن حبيب: المنمق، ص ٢٣٧-٢٣٨؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج ١ ص ٤٣٣-٤٣٤.

ومن الأحلاف ما تمَّ نتيجةً لقرايةٍ وصلةٍ رحمٍ تربط المحالف بمن حالفه، فكثيراً ما يتَّجهُ الرِّجال إلى أخوالهم للإقامة معهم ومخالفتهم، مثل: حلف خزاعة وعبد المطلب (هاشم)،^(١) وحلف نسيب بن الحارث (مازن بن منصور) إلى بني نوفل.^(٢)

ومن الأحلاف ما عُقدَ بسببٍ مصاهرةٍ، مثل: حلف آل عبد عمرو (خزاعة) إلى عبد بن الحارث (زهرة)، عندما تزوَّج عبد عمرو من نَعَم ابنة عبد الحارث، فكان ذلك سببُ حلفهم.^(٣)

ومن الأحلاف ما تمَّ بسببٍ رغبة المحالف السُّكنى بمكَّة والإقامة حول الكعبة، مثل حلف حارِثةَ ابنِ الأَوْقَصِ (سليم) إلى أمية (عبد شمس)،^(٤) وحلف آل قارظ (الحارث بن عبد مناة بن كنانة) إلى عبد عوف بن عبد (زهرة).^(٥) ومن الأحلاف ما عُقدَ للنصرة والمساعدة، مثل: حلف بني شيبان (سليم) إلى بني هاشم.^(٦)

ومع ترجيح الأسباب التي ذُكرت آنفاً اعتماداً على المصادر في أسباب عقد هذه الأحلاف، إلا أنَّ السببَ الأهمَّ هو ازدهار الأحوال الاقتصادية بمكَّة، لا سيَّما بعد شروعها في تجارة القوافل مع الدُّول والأقاليم المجاورة، بعد انهيار التجارة التي كانت تُديرها الدَّولة الحميريَّة (١٥٠ق.م-٥٢٥م)، بحيث أصبحت مكَّة مركز التجارة الأوَّل في غرب الجزيرة العربيَّة،^(٧) فاجتذب هذا الوضع العديد من الأفراد والجماعات، إمَّا بسبب حاجة أهل مكَّة لخدماتهم، أو أنَّهم كانوا أصحاب رؤوس أموالٍ فجاءوا لاستثمارها بالمشاركة مع أهل مكَّة في الفرص التجاريَّة المتنوعة، يُضافُ إلى هذا طبيعة الحياة المستقرَّة بمكَّة قياساً بغيرها من مدن وأقاليم الجزيرة العربيَّة، ويعود ذلك إلى وجود الحرم، ثمَّ إلى نوع الحياة التي تعتمدُ على التجارة بالمقام الأوَّل.^(٨)

(١) - ابن حبيب: المنق، ص ٨٦-٨٧؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج ١ ص ٧٠-٧١.

(٢) - ابن حبيب: المنق، ص ٢٤٣-٢٤٤؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج ١٢ ص ١٢٥، ج ١٣ ص ٢٩٧.

(٣) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ١٦٧؛ ابن حبيب: المنق، ص ٢٤٥.

(٤) - ابن حبيب: المنق، ص ٢٣٦-٢٣٧.

(٥) - ابن حبيب: المنق، ص ٢٣٩.

(٦) - ابن حبيب: المنق، ص ٢٣٩-٢٤٠.

(٧) - سحاب، (فكتور): إيلاف قريش، بيروت، المركز الثقافي العربي، ط ١، ١٩٩٢م، ص ١٩٥.

(٨) - البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٤٣.

أمَّا عن أصول هؤلاء الحلفاء، فقد كانوا من مختلف القبائل العربيَّة، فمنهم من قدِم من المناطق التي حول مَكَّة، مثل: بني كنانة، وبني الهون بن خزيمَة، وبني أسد بن خزيمَة، وهذيل،^(١) ومزينة، وتميم، والغوث بن مرٍّ،^(٢) وخزاعة، وقيس عيلان، وبني عبد القيس، والثَّمر بن قاسط، وبني عنز بن وائل، وبني بكر بن وائل.^(٣)

ومن الحلفاء القادمين إلى مَكَّة، من كانوا من العرب اليمانيَّة، مثل الأزْد، وغسَّان، ونصر بن زهران، والأشعر، وطِيء،^(٤) و مَنَحَج، وسعد العشيرة، ولخم، وكندة، وحِمَيْر.^(٥) ومن الحلفاء من كانوا من قضاة، منهم من بهراء، وکلب، وعذرة، وحضرموت.^(٦)

(١) - ابن حبيب: المنق، ص ١١٣، ١٦٤، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٦٤، ٢٦٥؛ ابن الكلبي: الجمهرة، ص ١٦٧؛ الطبري، (محمد بن جرير، ت ٩٢٣/هـ ٣١٠م): تاريخ الطبري أو تاريخ الرسل والملوك، بيروت، دار التراث، ط ٢، ١٩٦٧م، ج ٢ ص ٤٦٥-٤٦٦.

(٢) - ابن حبيب: المنق، ص ٢٥، ٢٣٧، ٢٥٥، ٢٥٦؛ الطبري: تاريخ، ج ٢ ص ٢٨٦؛ ابن عبد البر: الإنباه على قبائل الرواة، ص ٥٥، ٥٧، ٥٨؛ ابن الأثير، (علي بن أبي الكرم، ت ١٢٣٢/هـ ٦٣٠م): أسد الغابة في معرفة الصحابة، تح: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٤م، ج ٦ ص ٣٩٤.

(٣) - الواقدي: المغازي، ج ١ ص ١٥٢، ١٥٥؛ ابن هشام: السيرة، ج ١ ص ٢١٥، ٢٥٧، ٢٦١، ٦٨٣، ٦٨٤، ٧١٣؛ ابن حبيب: المنق، ص ٨٦، ٨٩، ٢٥٩؛ الطبري: تاريخ، ج ٢ ص ٥٦٦؛ ابن عبد البر: الإنباه على قبائل الرواة، ص ٦٤-٦٥؛ ابن حزم الأندلسي: جوامع السيرة، تح: إحسان عباس، مصر، دار المعارف، ط ١، ١٩٠٠م، ص ١١٩، ٥١؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج ٣ ص ١١٨.

(٤) - الواقدي: المغازي، ج ١ ص ١٥٤، ١٥١، ١٥٠؛ الزبير: نسب قريش، ص ١٤؛ ابن حبيب: المنق، ص ٢٤٦، ٢٤١، ١٩٩، ٦٠؛ ابن هشام: السيرة، ج ١ ص ٧١١؛ ابن جَبَّان: الثقَات، حيدر آباد الدکن، الهند، دائرة المعارف العثمانية، ط ١، ١٩٧٣م، ج ٢ ص ١١٧؛ الأزرقی: أخبار مَكَّة، ج ١ ص ٩٥، ج ٢ ص ٢٤٩، ٢٤٧؛ ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، ص ٣٨٣؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج ١ ص ٥٩٣، ج ٣ ص ٢٦٩.

(٥) - ابن هشام: السيرة، ج ١ ص ٢٦٠-٢٦١؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج ٢ ص ١٢، ج ٥ ص ٤٨٠؛ البخاري، (محمد ابن اسماعيل، ت ٢٥٦/هـ ٨٧٠م): التاريخ الكبير، حيدر آباد - الدکن، دائرة المعارف العثمانية، د.ت، ج ٧ ص ٢٧٤، ٢٥؛ ابن حبان: الثقَات، ج ٣ ص ٨٣، ج ٤ ص ٢٧٠؛ ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، ص ٤٠٩، ٤٠٧؛ الأزرقی: أخبار مَكَّة، ج ١ ص ٨٩؛ الفاكهي، (محمد بن إسحاق، ت ٢٧٢/هـ ٨٨٥م): أخبار مَكَّة في قديم الدهر وحديثه، تح: عبد الملك عبد الله دهيش، بيروت، دار خضر، ط ٢، ١٤١٤هـ، ج ٥ ص ٢٢٧.

(٦) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ١٦١، ١١٥، ج ٤ ص ٣٥٩، ج ٥ ص ١٧٠؛ ابن هشام: السيرة، ج ١ ص ٧١٤، ١١٨؛ ابن خياط، (خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري، ت ٢٤٠/هـ ٨٥٤م): طبقات خليفة، تح: سهيل زكار، دمشق، دار الفكر، ١٩٩٣م، ص ٢٣٤، ٢٠٠، ٤٥؛ ابن حبيب: المنق، ص ٣٦٣، ٢٤٦.

سكن هؤلاء الحلفاء بجوار محالفيهم بمكَّة قبيل الإسلام، فإن كان الحليف فرداً سكن في دار محالفه، وإن كانوا جماعة أقطعوا أرضاً قرب دار محالفيهم لبنائها،^(١) وبعد فتح مكَّة أقرَّ الرسول ﷺ أهل مكَّة على ما كانوا عليه قبيل الإسلام،^(٢) وأبطل الرسول ﷺ نظام الحلف، بقوله: (لا حلف في الإسلام).^(٣)

- موالى العناقة: وهم من كانوا في الأصل رقيقاً، ثم أعتقوا من قبل أسيادهم لسبب من الأسباب الدنيئة أو الاقتصادية، فيُروى أنَّ حكيم بن حزام (ت ٥٤٤هـ/ ٦٧٤م) أعتق مائة رقبة قبيل الإسلام.^(٤) وبعد العتق ظلَّ هؤلاء الموالى مرتبطين بالولاء لعشيرة سيدهم، يحملون اسم العشيرة هم وأولادهم من بعدهم،^(٥) وقد اشتغل هؤلاء بعد إعتاقهم بمختلف الأعمال الاقتصادية، مثل: عامر بن فهيرة (مولى أبي بكر)، الذي كان يعمل راعياً لدى أبي بكر الصديق ﷺ.^(٦)

- موالى الموالاة: هم من العرب الأحرار الذين قدموا إلى مكَّة لأسباب دينية واقتصادية مختلفة، كالنَّجارة والصَّناعة والزَّراعة،^(٧) فذكرت بعض المصادر أنَّ معظم النَّجار والحرفيين بمكَّة. كانوا من الموالى الأحرار.^(٨)

أراد هؤلاء الموالى أن يكون لهم مكان في المخطط الاجتماعي، ولمَّا كان المجتمع العربيُّ يعتمدُ على النَّسب، وبعدُ القبيلة الوحدة الأولى للمجتمع، لذلك دخل الموالى في محالفة القبائل العربيَّة، فأصبحوا موالى لهم لقاء منافع متبادلة.^(٩) مثل إسهام الموالى في دفع الديَّات،^(١٠) ووقوفهم في صفوف

(١) - ابن حبيب: المنمق، ص ٣٦٤؛ الأزرقى: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٥٥.

(٢) - الزبيري: نسب قريش، ص ٣٨٨.

(٣) - البخاري: صحيح البخاري، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، د.م، دار طوق النجاة، ط ١، ٢٠٠١م كتاب الحوالات، باب قول الله تعالى: (والذين عاقدت أيمانكم فاتوهم نصيبهم)، ج ٣ ص ٩٦ حديث رقم: ٢٢٩٤، كتاب الأدب، باب الإخاء والحلف، ج ٨ ص ٢٢ حديث رقم: ٦٠٨٣.

(٤) - ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم لطبقات ابن سعد، الطبقة الرابعة من الصحابة ممن أسلم عند فتح مكة وما بعد ذلك، تح: عبد العزيز عبد الله السلمي، الطائف، مكتبة الصديق، ١٩٩٥م، ص ٢٢٢.

(٥) - البابطين: الحياة الاجتماعية في مكة، ص ٦٢.

(٦) - ابن هشام: السيرة، ج ١ ص ٤٨٥؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٢٣٠.

(٧) - الشريف: مكة والمدينة، ص ٢٤٦.

(٨) - ابن حبيب: المنمق، ص ٩٠-٩١.

(٩) - الشريف: مكة والمدينة، ص ٢٤٧؛ الدوري: مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي، ص ٤٠.

(١٠) - مالك، (أنس بن مالك، ت ١٧٩هـ/ ٧٩٥م): المدونة الكبرى، القاهرة، مطبعة السعادة، ١٣٢٣هـ، ج ١ ص ٣٩٧.

قبائلهم ذائدين عنها كأبنائها الأصليين، فكان موالى القبيلة يُنسبون إليها ويقاثلون مع أسيادهم،^(١) كما كانوا يشاركون في كلِّ الأمور العامَّة للقبيلة والعشيرة، يقابل ذلك حماية القبائل العربيَّة لهم ومساعدتهم عند الحاجة. وقد وُجِدَ الموالى بمكَّة قبيل الإسلام نتيجةً لحاجة المكيِّين إليهم للقيام ببعض المهن التي يأنف منها العربيُّ، فمعظم العاملين بالحدادة والرَّعي والصِّياغة، والسُّقيا، والعمل بالأسواق، كانوا من الموالى،^(٢) فلذلك اقترنت منزلتهم الاجتماعيَّة بالمهن التي يعملون بها ومدى قابليَّتها من قبل المجتمع المكيِّ. وفي المقابل يلاحظ أنَّ عدداً غير قليلٍ من الموالى بمكَّة قبيل الإسلام كانت لهم مكانة مرموقة داخل المجتمع المكيِّ، لما حقَّقه من نجاحٍ باهرٍ في مزاولتهم للتَّجارة، جعلت المكيِّين ينظرون إليهم نظرةً تختلف عن غيرهم من الموالى، فيُروى أن قسطنطين (مولى جبير بن مطعم) وصل إلى مكانة مرموقة في المجتمع المكيِّ، أهَّله لمصاهرة منبّه بن الحجاج سيّد بني سهم.^(٣) ورُوي أيضاً أنَّ قمطة الرُّومي الذي عُرف بثرائه الفاحش زوّج ابنته من نُبَيْهِ بْنِ الْحَجَّاج السَّهمي،^(٤) ومثلهم الحكم بن كيسان (مولى هشام بن المغيرة) تزوّج أمنة بنت عفَّان.^(٥)

ج- الرقيق: كان للرَّقَّ سُبُلٌ عديدة، أهمُّها: الأسر والسَّبي والتَّجارة، غير أنَّ الغزو يبقى السَّبيل الأوسع لنشأة فئة الرقيق عند العرب قبيل الإسلام، في بواديهم وحواضرهم على حدٍّ سواء، ثمَّ تأتي التَّجارة لتكون السَّبيل الدَّاعم لهذه النِّشأة، وتعتمدُ أساساً على من يُباع من الأسرى في أسواق العرب، من العرب أنفسهم، أو من يُجلب من العبيد من الأصول المختلفة التي تنتمي إلى الأمم المحيطة بجزيرة العرب، لا سيَّما الحبشة.

(١) - السدوسي، (مؤرج بن عمرو، ت ١٩٥هـ/٨١٠م): حذف من نسب قريش، القاهرة، مكتبة دار العروبة، ١٩٦٠م، ص ٤٥.

(٢) - الرحيلي، (عبد الدود): مكة في العصر الأموي، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، ٢٠٠٥م، ص ١٢٦-١٢٧.

(٣) - ابن الكلبي: المثالب، تح: أمجد حسن سيد أحمد، رسالة دكتوراه، جامعة البنجاب، باكستان، ١٩٧٧م، ص ٧٨-٧٩.

(٤) - ابن حبيب: المنطق، ص ٥٨-٥٩. كان هو وأخوه منبه من وجوه قريش وذوى النباهة فيهم، وكانا ممَّن نصب لرسول الله ﷺ العداوة، وقُتِلَا معاً يوم بدرٍ مشرَّكين. وأم نبيه ومنبه: أروى بنت عميلة بن السباق بن عبد الدار. الزبيرى: نسب قريش، ص ٤٠٤-٤٠٥.

(٥) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج ٥ ص ٤٨٠، ج ٩ ص ٣٥٥؛ ابن حجر العسقلاني، (أحمد بن علي، ت ٨٥٢هـ/١٤٤٨م): الإصابة في تمييز الصحابة، تح: علي محمد معوض وآخرون، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٤م، ج ٢ ص ٩٥.

والرَّقِيق في مَكَّة، هم الأدنى منزلة بين فئات المجتمع المَكِّي، فنتيجة لازدهار التَّجارة بمَكَّة ووفرة المال، وحاجة أهلها إلى قُوَى عاملة دائمة ورخيصة تساعدهم في تسيير أمور تجارتهم وما يتَّصل بها من حِرَفٍ وخدماتٍ إضافيّةٍ إلى الخدمات المنزليّة وما يرتبطُ بها، كل ذلك جعل أهل مَكَّة يُقبلون على امتلاك الرَّقِيق للحاجة إليهم أولاً،^(١) ثم للاستثمار في تجارة الرَّقِيق سواء عن طريق جلبهم من مناطق مختلفة، أو البيع والشَّراء فيهم داخل مَكَّة أو في الأسواق الموسميّة المنتشرة في مختلف بلاد العرب،^(٢) أو جعلهم يتناسلون لديهم لأغراضٍ تجاريّة.^(٣)

كما تسرَّب إلى مَكَّة قبيل الإسلام عنصرٌ من الرَّقِيق الأبيض، كان تجار الرَّقِيق المحترفون يجلبونه من بلاد فارس والعراق والشَّام ومصر إلى الأسواق المختلفة في جزيرة العرب، إبان المواسم والمناسبات الكبرى، وكان هذا الرَّقِيق ينتمي إلى مختلف العناصر البيضاء التي كانت تجاور بلاد العرب، لكنَّ المعلومات عن هذا الرَّقِيق الأبيض، والنَّسائيّ منه خاصّةً، تكادُ تكون بحُكم المدعومة، إلَّا ما ذُكر من وجود بعض الجوّاري الفارسيّات اللّواتي تزوَّجن في مَكَّة، ونسَلنَ فيها ذريّة قبيل الإسلام، وكان بعضهم قد تسرَّب إلى جهاتٍ أخرى من جزيرة العرب.

وأما الرَّقِيق الأسود فقد كان على نوعين: الزَّنوج الذين تغلب عليهم الخصائص العرقيّة للسُّود، والأحباش الذين كانت تغلب عليهم الخصائص العرقيّة للبيض عدا لونهم الذي كان أسود غير داكن. والغالب أن يكون هذا الرَّقِيق قد تسرَّب إلى داخل جزيرة العرب من طريقين رئيسيّتين هما: مصر واليمن،^(٤) لانفتاحهما على مصادر هذا الرَّقِيق، والغالب أنَّ طريق اليمن هي التي دخلت منها الغالبية العظمى منه، وهذا يجعل حظَّ الأحباش أكبر من الزَّنوج في الدُّخول إلى بلاد العرب، وسبَّب ذلك قُرْب المأخذ وضيق الفاصل المائيّ بين اليمن والسَّاحل الأفريقيّ المقابل، وقد كانت الصَّلات بين الطَّرفين قديمةً ومتعدّدة الوجوه، إذ إنَّ اليمنيين كانوا يحاولون احتلال أجزاء من السَّاحل الإفريقيّ، وكان الأحباش يغزون اليمن، بعد ضعفه، فنزلوا بحملاتهم على أرضه مرّتين أو ثلاثاً، في منتصف القرن الثَّاني للميلاد، وفي منتصف القرن الثَّالث، وفي الرُّبع الثَّاني من القرن السَّادس، ومن المؤكَّد أنَّ

(١) - الشريف: مكة والمدينة، ص ٢٤٨.

(٢) - ابن حبيب، (أبو جعفر محمد بن حبيب، ت ٨٥٩/٢٤٥م): المحبر، تح: إيليزة ليختن شتير، بيروت، المكتب التجاري للطباعة، د.ت، ص ١٢٨، ٣٠٦، ٣٧٩؛ الطبري: تاريخ، ج ٢ ص ٥٣٩.

(٣) - ابن الكلبي: المثالب، ص ٤٩-٥٢؛ ابن حبيب: المنمق، ص ٢٥٨.

(٤) - البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٢١؛ علي، (جواد، ت ١٤٠٨/١٩٨٧م): المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، د.م، دار الساقى، ط ٤، ٢٠٠١م، ج ٧ ص ١١٨، ج ٤ ص ١٤٢.

الأحباش الذين كانوا يقعون أسرى بأيدي العرب، أثناء معارك احتلال اليمن في كلّ مرّة، ولا سيّما المرّة الثالثة والأخيرة، قد كانوا يحوّلون إلى العبوديّة في داخل اليمن أو في جزيرة العرب. وقد كانت التّجارة تسهم أيضاً في وصول الرّقيق الأسود من إفريقيّة، والزّنوج منهم خاصّة، إلى جزيرة العرب، عبر الحبشة واليمن.^(١)

وقد كانت الحروب التي قام بها أهل اليمن للتخلّص من الاحتلال الحبشيّ لبلادهم في المرّات الثلاث، لاسيّما الأخيرة، يؤدّي دائماً إلى وقوع أسرى من الأحباش بأيديهم كانوا يلجؤون إلى نقلهم إلى حواضر العرب وبواديهم للبيع، فكان عرب الجزيرة يتخذون منهم عبيداً وإماءً للخدمة في الأعمال المختلفة التي كان العرب منهم عامّة، والسّادة منهم خاصّة، يترفّعون عن ممارستها، أو لم يكن الوقت يتّاح لهم لممارستها، كالزّرع والحلب، ورعاية الماشية والإبل والخيّل، والصّناعات والحرف اليدويّة بأنواعها، والإشراف على مرافق القبيلة العامّة،^(٢) وقد كانت الفتيات والنّساء يُتخذن للتّسري أو يصبحن أزواجاً، أحياناً، لساداتهنّ، كما أشارت بعض المصادر العربيّة، فنشأ عن هذا الزّواج جيلاً من أبناء الحبشيّات، في قريش وغيرها من قبائل العرب باديةً وحاضرةً. وقد برز منهم بعض السّادة والأشراف، وقد أشار ابن حبيب لأسماء عددٍ من أبرز رجالات قريش الذين ولدتهم أمّهاتهم من الحبشة، وقريش في عُرْف العرب آنذاك، كانوا الأئمّة على بيت الله الحرام ومرافقه، وكانوا قدوتهم ومثالهم في الشّرف والسّؤدد (السّيادة) والعقل والبلاغة والحلم، ومن بين هؤلاء: نضلة بن هاشم، ونفيل بن عبد العزّي، وعمر بن ربيعة، والخطّاب بن نفيل والد عمر بن الخطّاب رضي الله عنه، وعمر بن العاص، وصفوان بن أميّة، وهشام بن عقبة، وعمر بن جدعان، وآخرون.^(٣)

وإن دلّت كثرة الأمّهات الحبشيّات في العرب قبيل الإسلام على شيء، فإنّما تدلّ على هذا التّفشّي الكبير للإماء اللّواتي كنّ ينتمين إلى أصلٍ حبشيٍّ، وما ذلك إلّا لهذا الاحتكاك الواسع الذي كان يجري في اليمن بين العرب والأحباش، ولعلّ رخص أثمان الرّقيق الأسود مقارنةً مع أثمان الرّقيق الأبيض آنذاك، كان العامل الثّاني الذي أدّى لكثرة هذا الرّقيق بين العرب، وساعد على انتشاره. ورُبّما

(١) - ابن هشام: السيرة، ج ١ ص ٦٨؛ علي: المفصل، ج ١ ص ٥٠؛ الشريف: مكة والمدينة، ص ١٣٣؛ عبد الوهاب، (لطفی): العرب في العصور القديمة، د.م، دار المعرفة الجامعية، ط ٢، د.ت، ص ٥٢؛ مهرا، (محمد بيومي): دراسات في تاريخ العرب القديم، د.م، دار المعرفة الجامعية، ط ٢، د.ت، ص ٣٢٩-٣٤٨.

(٢) - البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٢١؛ الأصفهاني، (علي بن الحسين، ت ٩٦٦م): الأغاني، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٤١٥هـ، ج ١ ص ٧٢؛ علي: المفصل، ج ٧ ص ١١٨.

(٣) - ابن حبيب: المحبر، ص ٣٠٦-٣٠٩؛ علي: المفصل، ج ٦ ص ٢٢٨، ج ٧ ص ١١٩.

شغل اللَّون دوره في تمييز الرَّقيق الأسود في جزيرة العرب، فأشعر بكثرتة وانتشاره، بالقياس إلى الرَّقيق الأبيض الَّذي أدَّى لونه الأبيض إلى اندماجه وذوبانه في المحيط العربيّ، ممَّا أوحى بقلة عدده ونُدْرته فيه.

وكانت رحلة الشَّاء القرشيَّة إلى اليمن تحملُ الكثير من العنصر الأسود عن طريق البيع والشَّراء، أي المتاجرة، إذ كانت قريش تتجر بالرَّقيق مثل إتيانها بسائر السِّلَع، وكان من نَخاسيها في هذا الميدان، عبد الله بن جدعان التَّميميّ، كان من تجَّار الرَّقيق المشهورين بمكَّة،^(١) وبني المغيرة، كانت لهم أعدادٌ كبيرة من الحبش،^(٢) وكان لخالد بن العاص المخزوميّ علوج خَصَّصَ لهم داره بمكَّة، وسُمِّيَتْ دَارُ الْعُلُوج.^(٣) وهذا ما يفسِّر أسباب وجُود الرَّقيق في مكَّة قبيل الإسلام بأعدادٍ كبيرة.

وكان وُجْهًا قريش يستخدمون عبيدهم من الحبش كجُنْدٍ حمايةٍ وحراسةٍ لقوافلهم أو لأنفسهم في أيَّام السِّلْم والحرب، يدافعون عنهم عند وقوع الأخطار،^(٤) وتجدُر الإشارة إلى أنَّ الأحباش هم غير حلف الأحابيش الَّذي عُقد بين كلِّ من قريش، وبني الهون بن خزيمة، وبني المُصطلق، وسمُّوا بذلك نسبةً إلى جبل حُبْشِيٍّ في أسفل مكَّة.^(٥)



(١) - ابن الكلبي: المثالب، ص ٦٩.

(٢) - الطبراني، (سليمان بن أحمد، ت ٣٦٠هـ/٩٧٠م): المعجم الكبير، تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي، القاهرة، مكتبة ابن تيمية، ط ٢، د.ت، ج ١١ ص ٤٢٨.

(٣) - الأزرق: أخبار مكَّة، ج ٢ ص ٢٥٨؛ الفاكهي: أخبار مكَّة، ج ٣ ص ٢٧٧.

(٤) - ابن إسحاق، (محمد بن يسار، ت ١٥١هـ/٧٦٨م): كتاب السير والمغازي، تح: سهيل زكار، بيروت، دار الفكر، ط ١، ١٩٧٨م، ص ٣٢٣؛ الواقدي: المغازي، ج ١ ص ٢٣٠؛ ابن هشام: السيرة، ج ٢ ص ٦١؛ علي: المفصل، ج ٧ ص ١١٨.

(٥) - ابن منظور: لسان العرب، ج ٦ ص ٢٧٨؛ علي: المفصل، ج ٧ ص ١١٩.

- جغرافيَّة مَكَّة، وحدودها الإداريَّة:

١- جغرافيَّة مَكَّة:

٢- حدودها الإداريَّة، وأبرز ولايتها في العصر الرَّاشديّ:

١- لمحة عن جغرافيّة مكّة:

تتمثّل مكانة بلاد الحجاز في جزيرة العرب بأهميّتها الاقتصادية والدينيّة، حيث أنّ موقعها بين بلاد الشام واليمن جعلها تمثّل مركزاً مهماً على طرق التجارة العالميّة التي كانت تربط بين الشرق والغرب، فالحجاز إقليمٌ جبليّ مسائرٌ للبحر الأحمر من الجنوب إلى الشمال، ومن اليمن إلى فلسطين، وكان يمرُّ به أحد طريقيّ التجارة البريّين المُهمّين بين الشرق والغرب، مبتدئاً من موانئ اليمن مخترقاً تهامة والحجاز، ماراً بمكّة وينثرب حتّى يصل إلى أَيْله على خليج العقبة ثمّ موانئ البحر المتوسط. وكان لموانئ الحجاز كجدة والجار، وكذلك أسواقها الموسميّة دورٌ في تعزيز النشاط الاقتصاديّ للحجاز، لا سيّما خلال مواسم الحجّ.^(١)

وتأتي أهميّة الحجاز الدينيّة بأنّ الكعبة في مكّة شكّلت محجّ العرب الرّئيس، وعظّمت في نفوسهم حتّى عدّوها بيت الله، تُمارَس فيها شعائرهم الدينيّة، فكانوا يحجّون إليها ويقدّسونها، وفي مكّة ظهر الإسلام كدينٍ للدولة العربيّة الإسلاميّة الجديدة، التي نشأت في الحجاز في وقتٍ لاحقٍ. فكان لذلك الواقع دوره في الاستقرار وقيام عدّة مدنٍ على طرق التجارة والحجّ، وكان من أهمّها: مكّة، حيثُ تقع مدينة مكّة في وادٍ تطلُّ عليه الجبال والشعاب من كلّ صوبٍ كالسُّور العالي^(٢)، أشهرها جبل أبي قبيس شرقاً، والجبل الأحمر غرباً، وهما المدعوّين بالأخشبيّين^(٣)، وتكاد هذه الجبال تحجبُ مكّة إلّا من ثلاثة منافذٍ، تصلها مع سواها، فأما المنفذ الأول: فيصلها بطريق اليمن، والثّاني: بطريقٍ قريبٍ من بحر القلزم (الأحمر) عند مرفأ جدّة، والثّالث: الطّريق المؤدّي إلى فلسطين^(٤).

(١) - الشريف: مكة والمدينة، ص ٢٣.

(٢) - الإصطخري، (إبراهيم بن محمد، ت ٨٣٤٦هـ/٩٥٧م): المسالك والممالك، بيروت، دار صادر، ٢٠٠٤م، ص ٢١؛ الحميري، (محمد بن عبد الله، ت ٩٠٠هـ/١٤٩٤م): الروض المعطار في خبر الأقطار، تح: إحسان عباس، بيروت، مؤسسة ناصر للثقافة، ط ٢، ١٩٨٠م، ص ٩٣؛ السخاوي، (محمد بن عبد الرحمن، ت ٩٠٢هـ/١٤٩٦م): البلدانيات، تح: حسام بن محمد القطان، السعودية، دار العطاء، ط ١، ٢٠٠١م، ص ٥١. هورخرونيه، (ك. سنوك): صفحات من تاريخ مكة المكرمة، تعريب: علي عودة الشيوخ، تعليق: محمد السرياني ومعراج ميرزا، مراجعة: محمد إبراهيم علي، الرياض، دار الملك عبد العزيز، ١٩٩٩م، ص ٦٥؛ الشريف: مكة والمدينة، ص ٢٤.

(٣) - الأزرق: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٦٧؛ الندوي، (علي بن عبد الحي، ت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م): السيرة النبوية، دمشق، دار ابن كثير، ط ١٢، ١٤٢٠هـ، ص ١٣٤.

(٤) - الشريف: مكة والمدينة، ص ٨٧.

وإلى الشَّرق منها يقع جبل أبو قبيس، ومن الغرب يطلُّ عليها جبل قعيقعان،^(١) يبلغ طول مَكَّة المَكْرَمَة من المعلاة^(٢) جنوباً إلى المسفلة^(٣) شمالاً نحو الميَّين،^(٤) ومن أسفل أجياد إلى ظهر قعيقعان^(٥) نحو ذلك أو الثُّلثين من ذلك،^(٦) وأورد بعضهم أنَّ عرض مَكَّة المَكْرَمَة ثلاث وعشرون درجة، وطولها مئة وست عشرة درجة.^(٧)

ومن جبال مَكَّة المشهورة: جبل حِرَاءٍ، والذي يقع فيه غار حِرَاءٍ المبارك، بينه وبين مَكَّة ميل ونصف، وقيل: ثلاثة أميال،^(٨) وهو جبل منفرد على طريق حُنَيْن إلى مَكَّة، صعب المرتقى لا يُصعد إلى أعلاه إلا من موضعٍ واحدٍ.^(٩) وهناك جبل ثور جنوب مَكَّة، وهو الذي اختبئ فيه رسول الله ﷺ

(١) - الإصطخري: المسالك والممالك ص ١٥-١٦؛ ابن حوقل، (محمد بن حوقل، ت ٣٦٧هـ/٩٧٧م): صورة الأرض، بيروت، دار صادر، ١٩٣٨م، ص ٣٥-٣٦.

(٢) - المعلاة: كل ما ارتفع عن المسجد الحرام يسمى المعلاة، فأعلى مكة المعلاة. انظر: المقدسي، (محمد بن أحمد، ت ٣٨٠هـ/٩٩٠م): أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، تحقيق: محمد مخزوم، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٨٧م، ص ٧١.

(٣) - المسفلة: كل ما نزل عن المسجد الحرام يسمى المسفلة، فأ أسفل مكة المسفلة. انظر: المقدسي: أحسن التقاسيم، ص ٧١.

(٤) - ويبلغ الميل ١٨٤٨ متراً، و ١٨٤٨٠٠ سنتيمتر. حلاق، (محمد صبحي بن حسن): الإيضاحات العصرية للمقاييس، صنعاء، مكتبة الجيل الجديد، ط ١، ٢٠٠٧م، ص ٧١.

(٥) - جبل مَكَّة المشرف على المسجد الحرام من الشَّمال الغربيّ، يمتدُّ بين ثنيتي كداء وكدي. للمزيد انظر: شراب، (محمد بن محمد حسن): المعالم الأثرية في السنة والسير، بيروت، الدار الشامية، ط ١، ١٤١١هـ، ص ٢٢٧.

(٦) - ابن حوقل: صورة الأرض، ص ٢٨. الإصطخري: المسالك والممالك، ص ٢١. الحميري: الروض المعطار، ص ٩٣.

(٧) - الهمداني، (الحسن بن أحمد بن يعقوب، ت ٣٣٤هـ/٩٤٥م): صفة جزيرة العرب، مطبعة بريل، ليدن، ١٨٨٤م، ص ٤٥.

(٨) - القزويني، (زكريا بن محمد، ت ٦٨٢هـ/١٢٨٣م): آثار البلاد وأخبار العباد، بيروت، دار صادر، ١٩٦٠م، ص ١١٩؛ الزمخشري، (محمود بن عمر، ت ٥٣٨هـ/١١٤٣م): الجبال والأمكنة والمياه، تحقيق: إبراهيم السامرائي، بغداد، مطبعة السعدون، د.ت، ص ٧٦؛ ابن الضياء، (محمد بن أحمد، ت ٨٥٤هـ/١٤٥٠م): تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف، تحقيق: علاء إبراهيم وأيمن نصر، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ٢، ٢٠٠٤م، ص ١٩٦.

(٩) - البكري، (عبد الله بن عبد العزيز، ت ٤٨٧هـ/١٠٩٤م): المسالك والممالك، تح: ليوفن وفيري، تونس، الدار العربية للكتاب، ١٩٩٢م، ج ١ ص ٤٠٣.

مع صاحبه أبو بكر الصِّديق رضي الله عنه، حين خرج من مَكَّة إلى المدينة مهاجراً،^(١) وبينه وبين مَكَّة ميلين، وقيل: ثلاثة، أمَّا ارتفاعه فنحو ميل.^(٢)

أمَّا الصَّفا والمروة فهما هضبتان صخريَّتان قريبتان من الكعبة، وتبعد أحدهما نحو أربعمئة متر،^(٣) والواقف على الصَّفا يكون بحذاء الحجر الأسود، فالصَّفا مكانٌ مرتفعٌ من جبل أبي قبيس، وبينها وبين المسجد الحرام عرض الوادي، والمروة حجر من جبل قعيقعان وتقابل الصَّفا، والمسعى ما بين الصَّفا والمروة.^(٤)

أمَّا فيما يتعلَّق بشعاب مَكَّة، ففعلٌ أشهرها شعب منى، طوله نحو ميلين، وبينه وبين مَكَّة ومنى حوالي ثلاثة أميال،^(٥) ومن المفيد ذكره الإشارة إلى وجود صحاري بين مَكَّة والمدينة، أشهرها صحراء الخَبْت - الرُّبع الخالي -.^(٦)

ومناخ مَكَّة جافٌّ قاريٌّ حارٌّ، وأمطارها قليلةٌ، لذا اعتمد سكَّانها على مياه الآبار للشُّرب، ومن أشهر آبارها بئر زمزم،^(٧) والمفيد ذكره أنَّه قد تسقط أمطارها بدرجةٍ غزيرةٍ تؤدِّي إلى سيولٍ جارفةٍ تُلحقُ أضراراً بالمنشآت والمباني الموجودة في بطن مَكَّة.^(٨) كَسَيْلِ أُمِّ نَهْشَلٍ في خلافةِ عمرَ بن الخطَّابِ رضي الله عنه، - وستردُّ الإشارة إليه -، وسَيْلِ الجُحَافِ في سنةِ ٨٠هـ/٦٩٩م في خلافةِ عبدِ الملكِ بنِ مَرْوَانَ.^(٩)

(١) - الأزرقي: أخبار مكة ج٢ ص٢٩٤؛ القزويني: آثار البلاد، ص١١٩؛ البلادي: (عاتق بن غيث): معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، مكة المكرمة، دار مكة، ط١، ١٩٨٢م، ص ٧٢.

(٢) - ابن الضياء: تاريخ مكة المشرفة، ص١٩٩.

(٣) - الشريف: مكة والمدينة، ص١٥٣.

(٤) - القزويني: آثار البلاد، ص١١٩؛ الإصطخري: المسالك والممالك، ص٢٢؛ الحميري: الروض المعطار، ص٣٦٣.

(٥) - العلي، (صالح): الحجاز في صدر الإسلام، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٩٠م، ص٦٧٨-٦٧٩.

(٦) - البكري: المسالك والممالك، ج٢ ص٤٨٦؛ الحموي، (ياقوت بن عبد الله، ت ٦٢٦هـ/١٢٢٨م): معجم البلدان، بيروت، دار صادر، ط٢، ١٩٩٥م، ج٢ ص٣٩٣.

(٧) - ابن هشام: السيرة، ج١ ص١١٠-١١١؛ الأزرقي: أخبار مكة ج٢ ص٤٢-٥٥.

(٨) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص١٦٦-١٧١.

(٩) - الأزرقي: أخبار مكة، ج١ ص١٦٠، ج٢ ص١٦٨؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص١٠٤-١٠٥.

وُصِفَتْ مَكَّةُ في القرآن الكريم بأنَّها تقع: **(بَوَادٍ عَمَزَى زَرْعٌ)**،^(١) إلَّا أنَّه قد تنبَّث فيها الأعشاب وبعض الشَّجيرات الصَّحراويَّة في الجبال المحيطة بها، مدَّة قصيرة من السَّنة لرعي المواشي. ومكَّة المكرَّمة مدينة قديمة البناء، أبنيتها من الحجارة والطَّين، الَّتِي تحصل عليها من جبالها المطَّلَّة عليها،^(٢) فوجود الجبال حولها هو السَّبب الَّذِي دفع أهلها لبناء تلك البيوت بالحجارة، وذلك لتوفُّر الموادِّ الأوليَّة للبناء، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإنَّ قساوة المناخ شَغَلَ الدَّور نفسه في استخدام الحجارة في البناء.

٢- حدودها الإداريَّة، وأبرز ولايتها في العصر الرَّاشديّ:

لم تدخل مَكَّة المكرَّمة تحت السِّيادة الفعلية للحكومة النَّبويَّة إلَّا بعد فتحها عام ٦٢٩/هـ، فعندما خرج رسول الله ﷺ إلى الطَّائف عام الفتح، استخلف على مَكَّة هبيرة بن سُبُل بن العُجَلان النَّقفِي،^(٣) ولمَّا رجع من الطَّائف وأراد الخروج إلى المدينة، استعمل عَتَّاب بنَ أُسَيْد بنَ أَبِي العيصِ ابنِ أُمَيَّة الأُمويِّ على مَكَّة وعلى الحجِّ،^(٤) وقد استمرَّ أميراً لمَكَّة أيَّام الرِّسول ﷺ، وقد دارت بين الرِّسول ﷺ وبين عَتَّاب العديد من المراسلات الَّتِي تتعلَّق بشؤون مَكَّة، وشؤون شرعيَّة أخرى مختلفة.^(٥)

وفي عهد خليفة رسول الله ﷺ أبي بكر الصَّدِّيق رضي الله عنه، انقسمت الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة إلى مجموعة من الولايات، حسب سعة الدَّولة وظروفها العامَّة. وقد تولَّى الأمر في هذه الولايات مجموعة من الأمراء، وكان من بين تلك الولايات ولاية مَكَّة المكرَّمة، وقد أقرَّ عليها أبو بكر الصَّدِّيق رضي الله عنه عَتَّاب ابن أسيد، واستمرَّ عَتَّاب والياً على مَكَّة طوال خلافة أبي بكر الصَّدِّيق رضي الله عنه، وقد استفاد أبو بكر ﷺ من عَتَّاب بتنظيم أمور الحجِّ في سنة ٦٣٢/هـ، وكان لعَتَّاب بن أسيد مرتَّب بسيط نظير القيام

(١) - سورة إبراهيم/آية رقم ٣٧.

(٢) - القزويني: آثار البلاد وأخبار العباد، ص ١١٣؛ المقدسي: أحسن التقاسيم ص ٧١.

(٣) - لم تعرّف فيه المصادر بأكثر من ذلك.

(٤) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٥ ص ٤٤٦-٤٤٧؛ الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٧٣؛ ابن عبد البر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تح: علي محمد البجاوي، بيروت، دار الجبل، ط ١، ١٩٩٢م، ج ٤ ص ١٥٤٨؛ ابن كثير، (أبو الفداء إسماعيل بن عمر، ت ٧٧٤هـ/١٣٧٢م): البداية والنهاية، تح: علي شيري، دم، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٩٨٨م، ج ٤ ص ٣٧١؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج ١ ص ١٠٥، ج ٢ ص ١٨٨؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج ٥ ص ٣٦٢.

(٥) - حميد الله، (محمد): الوثائق السياسيَّة للعصر النَّبوي والخلافة الراشدة، بيروت، دار النفائس، ط ٤، ١٤٠٧هـ، ص ٢٨٦.

بعمله، وقد توفِّي عتَّاب في السَّنة التي توفِّي فيها أبو بكر الصَّدِّيق رضي الله عنه.^(١) وبهذا تكون ولاية مَكَّة في عهد أبي بكر رضي الله عنه محصورة في عتَّاب، ولم تتجاوز له غيره.

وفيما يخصُّ حدود الولاية، فإنَّ المصادر لم تُشِرْ إن حدثَ أيّ تغيُّرٍ في حدود ولاية مَكَّة من الناحية الإدارية، عمَّا كانت عليه في عهد النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، والمقصود بحدود مَكَّة الإدارية، أي المناطق التابعة لوالي (عامل) مَكَّة، والتي تمتدُّ سلطة الوالي عليها.

على الأرجح أنَّه لم يحصل أيّ تغييرٍ في حدود الولاية، لِقْصَر مدَّة خلافة الصَّدِّيق رضي الله عنه، ولانشغال أبي بكر بإعادة تثبيت أركان الدَّولة، وإخضاع المرتدِّين، يضاف إلى ذلك أنَّه ربَّما لو حاول الصَّدِّيق رضي الله عنه إلحاق أيّ ولاية من ولايات الدَّولة بمَكَّة، أو أيّ منطقة من مناطقها، لَزَادَ ذلك من حدَّة توتُّر الأوضاع، لا سيَّما أنَّه كان من أحد أسباب الزَّدة رفض القبائل العربيَّة الخضوع لسلطة قريش.

وحيثما تسلَّم عمرُ بنُ الخطَّاب رضي الله عنه زمام الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة بعد وفاة أبي بكر الصَّدِّيق رضي الله عنه، كانت الدَّولة قد بدأت تمتدُّ في الشَّام والعراق، إضافةً إلى أنَّ مختلف الأقاليم داخل الجزيرة العربيَّة كانت خاضعة لسلطتها، واستمرَّ هذا الامتداد في عهد عمر، واستمرَّ الاستقرار يمدُّ ظلاله على مناطق مفتوحة حديثاً، وبالتالي زادت الولايات الإسلاميَّة في عصره، وكثرت الأمصار وتعدَّدت البلدان، واقتضى ذلك من عمر رضي الله عنه تنظيم هذه الولايات وهذه الأمصار أولاً بأوَّل، بل اقتضى الأمر أحياناً بناء أمصارٍ جديدةٍ تضمُّ المسلمين الفاتحين، إضافةً إلى من يدخل هذا الدِّين من أهل البلاد المفتوحة، وبالتالي لَزِمَ إدارة هذه البلدان وتنظيم مختلف شؤونها وتدبير أمورها وسياستها، وقد اختلفت هذه الولايات وتنوعت وضُمَّ بعضها إلى بعضٍ، وتولَّى عليها أمراءٌ وولاةٌ مختلفون، ويعدُّ تقسيم الولايات في عهد الفاروق رضي الله عنه امتداداً في بعض نواحيه لما كانت عليه في عهد أبي بكر رضي الله عنه إقليمياً، مع وجود تغييراتٍ في المناصب القياديَّة لهذه الولايات في كثيرٍ من الأحيان. وقد انقسم الحجاز في عهد عمر رضي الله عنه إلى عددٍ من الولايات، حسب توزُّع المدن والبلدان، وبُعدها عن العاصمة الإسلاميَّة (المدينة المنورة). وبديهيٍّ أنَّ مَكَّة المكرَّمة اكتسبت أهميَّة خاصَّة في الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة لأسبابٍ دينيَّةٍ معروفةٍ، غير أنَّ المصادر لم تُشِرْ أنَّه تمَّ ضمُّ أو إلحاق أيَّة ولايةٍ أخرى من ولايات الدَّولة في عهد

(١) - الطبري: تاريخ، ج٣ ص٣٤٢؛ ابن حبان: الثقات، ج٣ ص٣٠٤؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج٣ ص٥٤٩؛ النويري، (أحمد بن عبد الوهاب، ت٧٣٣هـ/١٣٣٣م): نهاية الأرب في فنون الأدب، القاهرة، دار الكتب والوثائق القومية، ط١، ٢٠٠٢م، ج٩ ص١٢٧؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج٢ ص١٩٠.

الفاروق رضي الله عنه بمكَّة، سواء كانت قريبة منها أو بعيدة عنها. أي أنَّه لم يحدث أيّ تغييرٍ في الحدود الإدارية لولاية مَكَّة في عهده رضي الله عنه.

أمَّا على صعيد الولاية، فقد تولَّى مَكَّة بعد وفاة عتَّاب بن أسيد، مُحَرَّر بن حَارِثَة بن ربيعة بن عَبْد الْعُزَّى بن عبد شمس،^(١) وقيل: إِنَّ عتَّاباً استخلفه عليها وأقرَّه عمر ثمَّ عزله،^(٢) ولم ترد في المصادر أيّ أخبارٍ تُذكر عن ولاية مَكَّة المَكْرَمَة في أيامه.

ثمَّ وَلَّى مَكَّة لعمر رضي الله عنه، فَنَفَّذَ بْنَ عُمَيْرِ بْنِ جُدْعَانَ التَّمِيمِيَّ، وشأنه شأن من سَبَقَهُ، فلم تذكر المصادر أيّ أخبارٍ عن مدَّة ولايته أو أحداثها. وبعده تولَّى مَكَّة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، نافع بن عبد الحارث الخزاعي،^(٣) وقد توفِّي عمر رضي الله عنه ونافع على مَكَّة،^(٤) وقد ذكرت المصادر بعض الأحداث عن ولايته مَكَّة، منها: شراؤه داراً من صفوان بن أمية بغرض تحويلها إلى سجن، وذلك فيما رواه البخاري.^(٥) وعندما توجه نافع للقاء عمر بـ(عُسفان)، أثناء قدومه للحج، استخلف على مَكَّة مولاة عَبْد الرَّحْمَنِ بن أُبَيٍّ،^(٦) كذلك ذُكِرَ نافع بن عبد الحارث الخزاعي ضمن الولاة الذين شاطروهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه أموالهم في سنة ٢٣هـ/٦٤٣م.^(٧)

وقد ذكر بعض المؤرِّخين أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه عزل نافع بن عبد الحارث وولَّى مكانه خالد ابن العاص بن هشام على مَكَّة،^(٨) ولم يُذكر السَّبَب في عزله، على أنَّ بعض المصادر الأخرى ذكرت أنَّ نافعاً هو الوالي على مَكَّة حين توفِّي عمر رضي الله عنه، وهذا يدعو للتساؤل في كَوْنِ عمر أعاد نافعاً للولاية قبل وفاته؛ أم وَقَعَ خطأ في المصادر.

(١) - ابن خياط: تاريخ خليفة، تح: أكرم ضياء العمري، دمشق، دار القلم، ٢، ١٣٩٧هـ، ص ١٥٣.

(٢) - ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ٤ ص ١٤٦١؛ ابن حجر العسقلاني: الإصابة، ج ٥ ص ٥٨١.

(٣) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١٥٣؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج ٤ ص ٣٩٢؛ ابن حجر العسقلاني: الإصابة، ج ٥ ص ٣٤٦.

(٤) - اليعقوبي، (أحمد بن إسحاق، ت ٢٩٢هـ/٩٠٤م): تاريخ اليعقوبي، د.م، مطبعة ليدن، ١٨٨٣م، ج ٢ ص ١٨٤.

(٥) - البخاري: صحيح، ج ٣ ص ١٢٣؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج ١ ص ٤٣.

(٦) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١٥٣؛ ابن منجويّه، (أحمد بن علي، ت ٤٢٨هـ/١٠٣٦م): رجال صحيح مسلم، تح: عبد الله اللبني، بيروت، دار المعرفة، ط ١، ١٤٠٧هـ، ج ٢ ص ٢٨٨.

(٧) - اليعقوبي: تاريخ، ج ٢ ص ١٨١.

(٨) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١٥٣؛ ابن حجر العسقلاني: الإصابة، ج ٢ ص ٢٠٥.

وقد كانت مكّة ملتقى الأمراء والولاة في مختلف الأصقاع بالخليفة عمر بن الخطاب ؓ وبغيره في موسم الحجّ، وبالتالي كان لمكّة دورٌ أساسيٌّ كبيرٌ كإحدى الولايات الرّئيسة للدولة العربيّة الإسلاميّة في عهد عمر ؓ.

توفّي عمر بن الخطاب ؓ، وواليه على مكّة على الأرجح خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة المخزوميّ، وقد أبقاء عثمان بن عفّان ؓ مدّةً من الوقت يصعب تحديدها ثمّ قام بعزله،^(١) وتصدّ المصادِر عن سبب العزل، إضافةً إلى صعوبة تحديد أهمّ أعماله، وقد قام عثمان بن عفّان ؓ بعد عزله بتولية عليّ بن عديّ بن ربيعة بن عبد العزّي.^(٢)

ثمّ قام عثمان ؓ بعد ذلك بتولية مجموعةٍ من الأمراء على مكّة، يصعب تحديد مدّة ولاياتهم، ومنهم: عبد الله بن عمرو بن الحضرميّ،^(٣) الذي كان أحد عمّال عثمان على مكّة المكرّمة، كما أنّ النصوص تُثبت أنّ عثمان بن عفّان ؓ قد أعاد خالد بن العاص بن هشام على مكّة مرّةً أخرى، ولعلّ إعادته كانت في الشّهور الأخيرة، والتي وقع فيها حصار عثمان ؓ.^(٤) ومن المؤكّد أنّ عثمان بن عفّان ؓ عزل خالدًا - كما سلف - في بداية خلافته، وكان قد ولّاه عمر بن الخطاب ؓ، ووردت العديد من أسماء ولاة عثمان بعد عزله. وأكّدت بعض المصادِر أنّ عثمان بن عفّان ؓ توفّي وخالد على مكّة، فقام عليّ بن أبي طالب كرم الله وجهه بعزله وتولية غيره.^(٥)

ويبدو أنّ الرّوايات التي تتحدّث عن مكّة في عهد عثمان بن عفّان ؓ قليلةٌ جدًّا، سوى ما ذُكر عن توسعة المسجد الحرام في عهده، وذلك في سنة ٢٦هـ/٦٤٦م.^(٦) وقد تميّزت مكّة في عهد عثمان ؓ بالهدوء المستمرّ في السّنّات الستّ الأولى من حكمه، ويعلّل أحد المؤرّخين هذا الهدوء في ولاية مكّة بقوله: (وأحسب أنّ من أهمّ أسباب الهدوء في مكّة، أنّ عمّال عثمان عليها كانوا لا يملكون اضطهادها، بقدر ما يملك غيرهم في الأمصار، لانتّصال العائلات الكبيرة فيها بأقربائهم من كبار

(١) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١٥٣، ١٧٨؛ الذهبي، (محمد بن أحمد بن عثمان، ت ٧٤٨هـ/١٣٤٧م): تجريد أسماء الصحابة، بيروت، دار المعرفة، د.ت، ج ١ ص ١٥١.

(٢) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١٧٨؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ٣ ص ٩٥٦؛ ابن حجر العسقلاني: الإصابة، ج ٥ ص ٥٣.

(٣) - ابن حجر العسقلاني: الإصابة، ج ٤ ص ١٦٣؛ الذهبي: تجريد أسماء الصحابة، ج ١ ص ٣٢٥.

(٤) - الطبري: تاريخ، ج ٥ ص ١٤٠.

(٥) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ٢٠١.

(٦) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٦٩؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٢ ص ١٥٨-١٥٩؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٢٥١.

المهاجرين بالمدينة، وسهولة نقل الأخبار والشكاوى بين المدينتين، كلُّما دعت الحاجة إلى نقلها من طريق المترددين من الأقارب^(١).

وهذا الكلام يُعتقد أنه غير دقيق، لأنَّ فيه اتِّهامٌ شديدٌ لولاة عثمان ؓ، وكأنَّهم يترصدون النَّاس ليضطهدوهم، مع أنَّ تقواهم وتورعهم هو الَّذي كان يمنعهم من ظلم النَّاس أو اضطهادهم، وليس قُرب المكان أو بُعده، كما أنَّ في هذا الكلام اتِّهاماً لبقية ولاة عثمان ؓ على الأُمصار بصفةٍ إجماليةٍ غير دقيقة.

ومن المعروف في عهد عثمان بن عفَّان ؓ وغيره من الخلفاء الرَّاشدين أنَّ بُعدَ المكان لم يمنع أحداً من الوصول إلى الخليفة، وتقديم الشكاوى ضدَّ الولاة أو غيرهم. فضلاً عن أنَّ مَكَّة تحتلُّ مكانةً خاصَّةً لوقوع موسم الحجَّ فيها كلَّ عامٍ، وبالتالي فإنَّ الخليفة في الغالب مقيمٌ فيها أيَّام الحجَّ، ويتولَّى شؤونها ويقود الحجيج، وفي حال غيابه عن شهود الحجَّ، يبعث من يقوم مقامه في النَّاس أو يُعيِّن أمير مَكَّة أميراً على الحجَّ وتصلُّه الأخبار تبعاً.

وبالنسبة لحدود مَكَّة الإداريَّة في عهد عثمان بن عفَّان ؓ لم تذكر المصادر شيئاً عن ذلك، أي فيما إذا كان عثمان ؓ قد ألحق أيَّ منطقةٍ أو ولايةٍ من ولايات الدولة العربيَّة الإسلاميَّة بولاية مَكَّة المكرَّمة من النَّاحية الإداريَّة، باستثناء الإشارة إلى جدَّة، فقد كانت ميناء مَكَّة وإسكنتها^(٢)، وإطلالة ولايتها على البحر، وساحلها الأعظم، على مرحلتين من مَكَّة بينهما أرْعُونَ ميلاً. وأوَّل من جعل جدَّة ساحلاً لمكة وميناءً لها، الخليفة عثمان بن عفَّان ؓ عام ٢٦هـ/٦٤٦م، وجعلها خالصةً لمكة، وكان يُطلق عليها (خزانة مَكَّة)، وقد كان ساحل مَكَّة قبل ذلك الشَّعبية^(٣). وميناء سرِّين، وهو بليدٌ قريبٌ من مَكَّة على ساحل البحر، بينها وبين مَكَّة أربعة أيَّام أو خمسة قرب جدَّة^(٤).

(١) - السباعي، (أحمد): تاريخ مكة، السعودية، وزارة المعارف، ١٤١٩هـ، ج ١ ص ٨٥.

(٢) - الحضراوي: (أحمد بن محمد، ت ١٣٢٧هـ/١٩٠٩م): الجواهر المعدة في فضائل جدَّة، تحقيق: علي عمر، القاهرة، مكتبة الثقافة الدنيَّة، ط ١، ٢٠٠٢م، ص ١٣. وإسكلة مكة: ميناء سفنها، انظر: دُوزي، (رينهارت بيتر آن، ت ١٣٠٠هـ/١٨٨٢م): تكملة المعاجم العربيَّة، تر: جمال الخياط، وزارة الثقافة والإعلام، العراق، ط ١، ١٩٧٩-٢٠٠٠م، ج ٩ ص ٢٩١.

(٣) - السخاوي: البلدانات، ص ٤٣-٤٤.

(٤) - الحموي: معجم البلدان، ج ٣ ص ٢١٩.

توفي عثمان بن عفَّان ؓ وعلى مَكَّة خالد بن سعيد بن العاص، فأصدر عليُّ بن أبي طالب ؓ قراراً بعزله كما سلف ذِكْرُهُ، وعيَّن أبا قتادة الأنصاري^(١) والياً على مَكَّة، ويبدو أنَّ مدَّة ولايته كانت قصيرة، إذ أنَّ عليّاً ؓ عندما أراد الخروج من المدينة إلى العراق، بعث قثم بن العباس، والياً على مَكَّة، وعزل أبا قتادة الأنصاري^(٢) وبهذا فإنَّ ولاية أبا قتادة استمرَّت قرابة الشَّهرين، ولم تردِّ عنها أخبارٌ تُذكر. واستمرَّت ولاية قثم بن العباس على مَكَّة، حتَّى استشهد عليُّ بن أبي طالب ؓ.^(٣)

أمَّا الحدود الإدارية لمَكَّة في عهده، فإنَّ معظم المصادر التي تحدَّثت عن ولاية قثم بن العباس على مَكَّة، ذكرت أنَّ عليّاً كَرَّمَ الله وجهه ولَّاه على مَكَّة والطائف وأعمالها في وقتٍ واحدٍ.^(٤) ولا بدَّ من الإشارة هنا أيضاً لولاية اليمامة، لأنَّها كانت تعدُّ ريف مَكَّة،^(٥) يضاف إلى ذلك أنَّها ارتبطت في عهد الخليفة الرَّاشديِّ الرَّابع علي بن أبي طالب ؓ بمَكَّة والطائف، وكانت من الولايات التي اتَّفقت على خلافته.^(٦)

وتقلُّ الأخبار عن مَكَّة في حقبة خلافة علي بن أبي طالب ؓ، سوى ما يتعلَّق بموسم الحجِّ، ومن كان أميراً عليه، فعليُّ بن أبي طالب ؓ لم يردَّ أنَّه شهد الحجَّ أثناء خلافته، ولعلَّ مردُّ ذلك يعود

(١) - وهو الحارث بن ربيعة أبو قتادة الأنصاري، وقيل: اسمه الثُّمَّان بن ربيعة، وقيل: عمُّرو بن ربيعة وهو أبو قتادة الأنصاري السلمي المَدَنِيَّ فارِس الإسلام، شهد أحداً وما بعدها، وكان له يومٌ ذي قَرْدٍ، قال رسولُ الله ﷺ: (خَيْرُ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ)، توفي سنة ٦٧٣/٥٥٤م. ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٨ ص ٧٤.

(٢) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ٢٠١؛ ابن حجر العسقلاني: الإصابة، ج ٥ ص ٣٢١؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج ٢ ص ١٩٣.

(٣) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ٢٠١.

(٤) - الزبير: نسب قريش، ص ٣٣؛ الطبري: تاريخ، ج ٥ ص ١٥٥؛ ابن الأثير، (علي بن أبي الكرم، ت ٦٣٠هـ/١٢٣٣م): الكامل في التاريخ، تح: عمر عبد السلام تدمري، بيروت، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٩٩٧م، ج ٢ ص ٦٩٩؛ ابن خلدون: تاريخ، ج ٢ ص ٦٤٨؛ الوشمي، (صالح بن سليمان الناصر): ولاية اليمامة، الرياض، مكتبة الملك عبد العزيز العامة، ١٤٢١هـ، ص ٩١.

(٥) - البيهقي، (أحمد بن الحسين، ت ٤٥٨هـ/١٠٦٥م): دلائل النبوة، تح: عبد المعطي قلنجي، دار الكتب العلمية، د.م، ط ١، ١٩٨٨م، ج ٤ ص ٧٩؛ الذهبي: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، د.م، ط ١، ٢٠٠٣م، ج ١ ص ٢٣٥.

(٦) - المنقري، (ابن مزاحم، ت ٢١٢هـ/٨٢٧م): وقعة صفين، تح: عبد السلام هارون، القاهرة، المؤسسة العربية الحديثة، ط ٢، ١٣٨٢هـ، ص ٢٨؛ الزبير: نسب قريش، ص ٣٣.

إلى انشغاله بالفتن التي قامت في أنحاء الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة، حيث لم تستقرَّ الأوضاع فيها، وكان خلال موسم الحجَّ يبعث من يقود الحجيج إلى مَكَّة.^(١)

وأخيراً لا بدَّ من التَّنويه أنَّ بعض المصادر أشارت إلى أعمال ولاية مَكَّة ومخاليفها، ولكن دون أن تحدّد العصر الذي ألحقت فيه هذه الأعمال والمخاليف لسلطة والي مَكَّة، إن كان قبل العصر الرَّاشديّ، أو خلال العصر الرَّاشديّ، أو بعد العصر الرَّاشديّ.

وهي كما ذكرها أحد المؤرّخين:^(٢) (مخاليف)^(٣) مَكَّة بنجد: الطائف ... والفُتق،^(٤) وعكاظ، والرَّيمة،^(٥) وتربة،^(٦) وببالة،^(٧) والهَجيرة، وثُجَّة،^(٨) وجَرش،^(٩) والسَّراة. ومخاليفها بتهامة: ضنكان، وعشم، وبَيْش، وعك.^(١٠)

(١) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٣ ص٦٣، ١٧٧، ١٨٧، ٥٨٨، الطبري: تاريخ، ج٣ ص٣٤٢، ٣٨٦، ٤٧٩، ج٤ ص٢٤٩، ٣٩٧، ج٥ ص١٣٦، ١٦٠؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج٦ ص٣٨٩، ج٧ ص٣٧-٣٨، ٧١، ٨٥، ١٠٦، ١١٠، ١٢٨، ١٤٢، ١٥٠، ١٦٩-١٧١، ١٧٣، ١٧٩، ١٨٦.

(٢) - المَخلاف واحد المخاليف، والمخاليف لأهل اليمن كالأجناد لأهل الشام، والكور لأهل العراق، والرَّسائيق لأهل الجبال، والطَّساسبج لأهل الأهواز. للمزيد انظر: ابن منظور: لسان العرب، ج٩ ص٨٤.

(٣) - قرية بالطائف، الحموي: معجم البلدان، ج٤ ص٢٣٥.

(٤) - قرية بوادي نخلة من أرض مَكَّة. الحموي: معجم البلدان، ج٣ ص١٦٥؛ ابن عبد الحَقّ، (عبد المؤمن بن عبد الحق، ت ٧٣٩هـ/١٣٣٨م): مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ، ج٢ ص٦٧٩.

(٥) - وهي قرية عظيمة بها عيون جارية وزروع. ابن خرداذبة، (عبيد الله بن عبد الله، ت ٢٨٠هـ/٨٩٣م): المسالك والممالك، بيروت، دار صادر، ١٨٨٩م، ص١٨٨.

(٦) - من أعمال مَكَّة، مما يلي بلاد اليمن من مَكَّة على خمس مراحل، وهي غنية بالنخل والفسيل. الحموي: معجم البلدان، ج٥ ص١٥٨.

(٧) - وهي بلدة صغيرة، بقرب الطائف، على طريق اليمن من مَكَّة، وهي لبنى مازن، بها عيون متدفقة ومزارع ونخل. البكري: معجم ما استعجم، عالم الكتب، بيروت، ط٣، ١٤٠٣هـ، ج١ ص٣٠١؛ الإدريسي، (محمد بن محمد، ت ٥٦٠هـ/١١٦٤م): نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ، ج١ ص١٥١.

(٨) - تقع في اليمن. الحموي: معجم البلدان، ج٢ ص٧٤.

(٩) - جرش هي كورة نجد العليا وهي من ديار عنز ويسكنها ويترأس فيها العواسج من أشراف حمير، وفي شق قرية جرش فرق من النزارية من موالى قریش. الهمداني: صفة جزيرة العرب، ص١١٧.

(١٠) - ابن خرداذبة: المسالك والممالك، ص١٣٣.

بينما أوردتها آخر بقوله: (الطَّائِف منازل ثَقِيف، وهي من أعمال مَكَّة، مضمومة إلى عامل مَكَّة، ولمَكَّة من الأعمال رَعِيْلَاء الهُوْذَة، ورَعِيْلَاء البِياض: وهي معادن سَلِيم وهَلال وعَقِيل من قيس. وتَبَالَة: وأهلها خُثْعَم ونَجْران لبني الحارث بن كعب، كانت منازلهم قبيل الإسلام. والسَّرَاة: وأهلها الأزد وعُشْم معدن ذهب وبَيْش، والسَّرَّين،^(١) والحَسْبَة،^(٢) وعُشْر،^(٣) وجدة وهي ساحل البحر، ورهَاط، ونخلة، وذات عرق، وقرن، وعسفان، ومَرَّ الظَّهْران، والجحفة. وحول مَكَّة من قبائل العرب من قيس: بنو عَقِيل وبنو هَلال وبنو نمير وبنو نصر. ومن كنانة: غفار ودوس وبنو ليث وخزاعة وخُثْعَم وحكم والأزد. ولمكة عيون كثيرة بها أموال النَّاس بمَرَّ الظَّهْران وعرفة ورهَاط وتثْلِيث وبها معدن ذهب بعُشْم وذو علق وعكاظ).^(٤)

بينما أشار البلاذريُّ أَنَّ الطَّائِفَ مَخْلَافٌ من مَخَالِيف مَكَّة منذ فُتِحَتْ، فقال: (فلَمَّا فَتَحَتْ مَكَّة وأَسْلَم أهلها طَمَعَتْ ثَقِيف فيها، حَتَّى إِذَا فَتَحَتْ الطَّائِفَ أَقْرَبَتْ فِي أَيْدِي المَكِّيِّين، وصَارَتْ أَرْضُ الطَّائِفِ مَخْلَافاً من مَخَالِيف مَكَّة).^(٥) لكن لم يحدِّد البلاذريُّ متى أُلْحِقَتْ الطَّائِف بولاية مَكَّة على وَجْهِ الدَّقَّة، إن كانت قد أُلْحِقَتْ عام الفتح مباشرة، أو بعد فتحها بسنواتٍ قَلِيلَة، أي في أواخر العصر الرَّاشديِّ مثلاً، ويقصد بذلك عندما أَلْحَقَهَا عَلِيٌّ بن أَبِي طَالِبٍ ﷺ بولاية قُتَيْب بن العَبَّاس، وهذا غالب الظَّن، لأنَّه بين عصر البلاذريِّ وفتح الطَّائِف ما يزيد عن قرنين ونصف من الزَّمان، فخلافة عَلِيٍّ ﷺ هي حَقَبَة قَرِيبَة جَدًّا من عام الفتح مقارنةً مع عصر البلاذريِّ. عدا عن ذلك، أَنَّهُ لَمَّا فَتَحَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ، عَيَّنَ عَلَيْهَا عُثْمَانُ بنَ أَبِي العَاصِ، وَمَالِكُ بنَ عَوْفٍ النَّصْرِيَّ، عُثْمَانُ عَلَى أَهْلِ المَدَرِ،

(١) - قرية من أعمال صنعاء. الحموي: معجم البلدان، ج ٣ ص ٢١٩.

(٢) - وإد بينه وبين السَّرَّين مسير ليلة من جهة اليمن. الحموي: معجم البلدان، ج ٢ ص ٢٥٨؛ ابن عبد الحَقِّ: مرادد الاطلاع، ج ١ ص ٤٠٢.

(٣) - بلد باليمن. الحموي: معجم البلدان، ج ٤ ص ٨٤.

(٤) - اليعقوبي: البلدان، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٢هـ، ص ١٥٤.

(٥) - البلاذري: فتوح البلدان، ص ٦٤.

وَمَالِكٌ عَلَى أَهْلِ الْوَبَرِ^(١). في الوقت الَّذِي كان فيه عَتَاب بن أُسَيْد عامل الرَّسُول الْكَرِيم ﷺ على مَكَّة - كما سَلَفَت الْإِشَارَةُ -.

تقع الطائف على مرحلتين من مَكَّة،^(٢) وقيل: بينهما سِتُون مَيْلًا،^(٣) وقيل: غير ذلك،^(٤) وقد امتلك المَكِّيُّون الْأَرْضِي الْوَاسِعَةَ فِي الطَّائِف، أَوَّلًا لِأَنَّهَا لَا تَبْعَد عَنْ مَكَّة الْمَكْرَمَةَ إِلَّا يَسِيرًا، وَثَانِيًا لِأَنَّ مَكَّة الْمَكْرَمَةَ فِي وَادٍ غَيْر ذِي زَرْع، فَعَوِض الْقَرْشِيُّونَ هَذَا النِّقْصَ بِامْتِلَاكِ أَرْضِي فِي الطَّائِف كَمَا يَبْدُو.^(٥)

ومن أعمال مكة أيضاً تَنْضُب، وهي قرية من أعمال مَكَّة بأعلى نخلة، فيها عين جارية ونخل.^(٦) وَالْمَغْمَلُ، وهي قرية كانت ملكاً لبني هاشم في وادي بيشة،^(٧) وَكُتْنَة، وهي من مخاليف مَكَّة الْبَحْرِيَّة.^(٨) هذه هي مخاليف مَكَّة وأعمالها وأبرز قبائلها حسبما وردت في المصادر، وعلى الأرجح أَنَّ هذه الأعمال والمخاليف بدأ ضمُّها وإحاقها بولاية مَكَّة الْمَكْرَمَةَ بدءاً من أواخر العصر الرَّاشديّ، واستمرَّ إحاقها بمَكَّة في العصر الأمويّ ومن ثمَّ العصور الَّتِي تلتها، حتَّى وصلت إلى ما هي عليه في عصور المؤرِّخين الَّذين أرخوا لها في مؤلِّفاتهم، ولم تُلْحَق قَبْلَ عهد الخليفة الرَّاشديّ الرَّابِع عليّ بن أبي طالب ﷺ، وذلك لأسباب عدَّة، منها:

- ففي عصر قبيل الإسلام، ليس من الأمر السَّهْل إلحاق أو ضمُّ أيِّ منطقة من مناطق الجزيرة العربيَّة لمَكَّة، وذلك نتيجةً للأوضاع الَّتِي كانت سائدة في ذلك الوقت، من نزاعاتٍ وصراعاتٍ قبليَّةٍ على أنْفِهِ الْأَسْبَاب، فقد كانت الغارات والحروب تُشَنُّ بَيْن الْقَبَائِل من أجل الحصول على الماء والكَلأ، فأَيُّ قَبِيلَةٍ هذه الَّتِي ستتنازل عن ممتلكاتها وسلطتها لمَكَّة؟! وإن قبلتْ أَيُّ قَبِيلَةٍ الانضمام إلى مَكَّة، فكانت تنضمُّ إلى إحدى قبائل مَكَّة وليس إلى مَكَّة كَكُلِّ، أي عن طريق ولاء الحلف، وذلك للأسباب

(١) - الطبري: تاريخ، ج٣ ص٣١٨.

(٢) - اليعقوبي: البلدان، ص ١٥٤؛ الحميري: الروض المعطار، ص ٣٧٩.

(٣) - الحميري: الروض المعطار، ص ٣٧٩.

(٤) - انظر: الحموي: معجم البلدان، ج ٤ ص ٨؛ القزويني: آثار البلاد، ص ٩٧.

(٥) - البلاذري: فتوح البلدان، ص ٦٤؛ الشريف: مكة والمدينة، ص ١٦٨.

(٦) - الحموي: معجم البلدان، ج ٢ ص ٤٩؛ ابن عبد الحَقِّ: مراصد الاطلاع، ج ١ ص ٢٧٧.

(٧) - الحموي: معجم البلدان، ج ٥ ص ١٥٨؛ ابن عبد الحَقِّ: مراصد الاطلاع، ج ٣ ص ١٢٩١.

(٨) - البكري: معجم ما استعجم، ج ٣ ص ٩٤٤.

سالفة الذِّكر، مع احتفاظ شيخ القبيلة المتحالفة مع قريش مثلاً بسلطته على قبيلته، ويكون الحلف مشروط بشروط، ويستمرُّ لمدَّة معيَّنة، حسب اتِّفاق الطَّرفين.

- وفي العصر النَّبويّ، كان رسول الله ﷺ، كلّما دخلت قبيلةٌ في الإسلام، اختار أحداً من أبناء القبيلة نفسها ليدبر شؤونها، وذلك لمعرفة بطائع القبائل، فحتّى لا يثير العصبية القبليّة لدى أهل القبيلة، وهم ما زالوا حديثي عهد بالدين الجديد، إن تولّى أمورهم شخص من خارج قبيلتهم. يدلُّ على ذلك أنّ عتّاب بن أسيد الذي استعمله رسول الله ﷺ على مَكَّة بعد فتحها كان قد أسلم عام الفتح،^(١) يضاف إلى ذلك أنّ الدَّولة العربيّة الإسلاميّة كانت في بداية تكوينها، لذا لم يكن من المُتوقَّع أن تُحدّد في ذلك الوقت سلطات الوالي تحديداً دقيقاً، ولا المناطق والقبائل التي تمتدُّ إليها سلطته، وذلك على الرّغم من وجود إشارة إلى أنّ عتّاباً كان على مَكَّة وأرضها، وأنّه كان على بني كنانة.^(٢) وقد ذكرت المصادر أنّ الرّسول الكريم ﷺ، قد عينَ الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب، ابن عمّه على بعض أعمال مَكَّة، أو بعض صدقات مَكَّة أو جدّة.^(٣) وهذا يعني في واقع الأمر شيئاً واحداً، ولا بدّ أنّ الولاة ظلُّوا يعيّنون رجالاً آخرين في جدّة والنواحي التابعة لمَكَّة.

- وفي العصر الرَّاشديّ، تمرّد العديد من القبائل العربيّة رافضين الخضوع لسلطة قريش بعد وفاة النَّبيّ ﷺ، وكانت هذه القبائل ترى أحقيّتها في تولّي السُّلطة، وبالتالي فإنّ هذه القبائل لن تقبل بالتأكيد إلحاق وضم مناطقهم وولاياتهم إلى سلطة والي مَكَّة، فالوالي على مَكَّة كان قرشيّاً، وهو عتّاب بن أسيد، ومَكَّة هي موطن القرشيّين، فسيكون قبول هذه القبائل الانضمام لسلطة والي مَكَّة، هو خضوع كاملٌ لقريش، ومما يؤكّد ذلك، أنّه كان من أهمّ الولايات التي تمرّدت على سلطة قريش، ولاية اليمامة، (ريف مَكَّة). فهذا مسيلمة الكذاب يخاطب قومه، قائلاً: (أريد أن تخبروني بماذا صارت قريش أحقّ بالنّبوة والإمامة منكم، والله! ما هم بأكثر منكم ولا أنجد، وإنّ بلادكم لأوسع من بلادهم، وأموالكم أكثر من

(١) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٥ ص٤٤٦؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج٣ ص١٠٢٣؛ ابن حجر العسقلاني: الإصابة، ج٤ ص٣٥٦.

(٢) - الطبري: تاريخ، ج٣ ص٣١٨.

(٣) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٤ ص٥٧؛ ابن جبان: النقات، ج٣ ص٧٨؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، القاهرة، دار الحديث، ٢٠٠٦م، ج٣ ص١٢٧؛ الفاسي: العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، نج: محمد عبد القادر أحمد عطا، بيروت، دار الكتب العلميّة، ط١، ١٩٩٨م، ج٣ ص٣١٢.

أموالهم).^(١) وقال بكتاب بعثه لرسول الله ﷺ مخاطباً إياه: (من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله، أمّا بعد، فإنّ لنا نصف الأرض ولقرش نصف الأرض، ولكنّ قرشاً قوم لا يعدلون ويعتدون).^(٢)

- يضاف إلى الأسباب السّالفة الذّكر، قُرْبُ ولاية مَكَّة من السّلطة المركزيّة في المدينة المنوّرة، فكان الخليفة على دراية تامّة بأوضاع مَكَّة، إمّا من خلال وجوده في مَكَّة في مواسم الحجّ والعمرة، أو من خلال من يتوجّه إلى المدينة المنوّرة من المكيّين لزيارة الأقارب أو بغرض التّجارة في أسواق المدينة، وهذا ما جعل الخليفة يشرف بنفسه على ما تحتاج إليه مَكَّة من مؤنّ وموادّ غذائيّة، كما حصل على أثر الشّدّة التي أصابت النّاس في عام الرّمادة سنة ١٨هـ/٦٣٩م، عندما حدثت مجاعة في الحجاز، فأرسل عمر بن الخطّاب رضي الله عنه، إلى عمرو بن العاص في مصر، يطلب منه إرسال المؤن والغذاء لمَكَّة والمدينة.^(٣) وكان عمر رضي الله عنه قبل ذلك بعام قد تحرّك إلى مَكَّة لمعالجة أمرٍ خطيرٍ حدث في الولاية، وهو اقتلاع السّيل لمقام إبراهيم عليه السلام.^(٤) وهذا يدلّ ربّما على أنّ سلطة والي مَكَّة حتّى عهد الخليفة الرَّاشِديّ الثّالث عثمان بن عفّان رضي الله عنه، كانت اسميّة أكثر منها فعليّة، وكان الإشراف المباشر على أمور الولاية يتمّ من قِبَل الخليفة نفسه.

ولكن في عهد الخليفة الرَّاشِديّ الرَّابع عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، تغيّر مجرى الأحداث، فعمت الفتنة أرجاء الدّولة العربيّة الإسلاميّة، وانتقل مركز الخلافة من المدينة المنوّرة إلى الكوفة، أي إلى خارج الحجاز، فأصبح هناك صعوبة ومشقّة على الخليفة بتأمين ما تحتاج إليه ولاية مَكَّة من المؤن والموادّ الغذائيّة، إضافة إلى صعوبة الإشراف عن كثب على ما يجري في هذه الولاية من أحداثٍ مهمّة، ودليل ذلك أنّ عليّ رضي الله عنه لم يرتاد مَكَّة حتّى في مواسم الحجّ، وهو ركنٌ من أركان الإسلام، فهو منشغلٌ بقمع الفتنة، وإعادة تثبيت أركان الدّولة العربيّة الإسلاميّة خوفاً على الإسلام والمسلمين من الضّياح، وربّما هذا ما دفع عليّ بن أبي طالب كرم الله وجهه إلى عزل أبا قتادة الأنصاريّ، فهو ابن المدينة المنوّرة، وعيّن بدلاً عنه على ولاية مَكَّة قُثم بن العباس، من باب المثل القائل: (أهل مَكَّة أدرى

(١) - ابن أعثم الكوفي، (أحمد بن أعثم، ت ٣١٤هـ/٩٢٦م): الفتوح، تح: علي شيري، بيروت، دار الأضواء، ط ١، ٩٩١م، ج ١ ص ٢١.

(٢) - الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٢٢.

(٣) - ابن دقماق، (إبراهيم بن محمد، ت ٨٠٩هـ/١٤٠٧م): الانتصار لواسطة عقد الأمصار في تاريخ مصر وجغرافيتها، بيروت، المكتب التجاري، د.ت، ج ١ ص ١٢٠؛ السيوطي، (عبد الرحمن بن أبي بكر، ت ٩١١هـ/١٥٠٥م): حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، مصر، دار إحياء الكتب العربيّة، ط ١، ١٩٦٧م، ج ١ ص ١٥٧.

(٤) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٣٣-٣٤، ج ٢ ص ١٦٧.

بشعابها)، وقُثم ابن مَكَّة، وهو أدرى بطبيعة مَكَّة وطبيعة أهلها، ويستطيع أن يدير شؤون الولاية بغياب الإمام عليٍّ ؑ خارج الحجاز، لذلك ضُمَّ عليٌّ ؑ الطَّائِف إلى ولاية مَكَّة، لأنها تؤمِّن للولاية المؤن (الفاكهة والزَّبيب) وخصوصاً في مواسم الحجِّ منذ حقبة ما قبيل الإسلام، وذلك لتحلية الماء بالزَّبيب ليُصبح مستساغاً، وذلك لأنَّ السَّقاية وظيفه مهمَّة من وظائف مَكَّة منذ قبل الإسلام، أضف لذلك الامتداد الجغرافي المتداخل لكلا الولايتين، وإن لم يكن العامل الجغرافي هو الأساس، وهذا ما يفسِّر إلحاق ولاية اليمامة بولاية مَكَّة أيضاً من قبل عليٍّ بن أبي طالب ؑ، فأين ولاية اليمامة من ولاية مَكَّة؟ ليس هناك أي صلة أو تداخل جغرافي بين أراضي الولايتين، بل على العكس، فمَكَّة من ولايات إقليم الحجاز، وتقع في الجهة الغربيَّة من الجزيرة العربيَّة، قريباً من ساحل البحر الأحمر، واليمامة تقع في إقليم نجد، في الجهة الشرقيَّة من الجزيرة العربيَّة، على ساحل الخليج العربيِّ، إذاً فعامل تأمين الغذاء والمؤن لمَكَّة هو الأساس، يدلُّ على ذلك أنَّه عندما قطع ثمامة بن أثال عامل الرُّسول الكريم ﷺ على اليمامة، الميرة عن مَكَّة قبل أن تدخل مَكَّة في الإسلام، إذ خاطب ثمامة أهل مَكَّة: (أَنِّي أَقْسَمْتُ بِرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ، لَا يَصِلُ إِلَيْكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ شَيْءٌ مِمَّا تَنْفَعُونَ بِهِ حَتَّى تَتَّبِعُوا مُحَمَّدًا عَنْ آخِرِكُمْ). فَلَمَّا أَضَرَ بِهِمْ كَتَبُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ عَهْدَنَا بِكَ وَأَنْتَ تَأْمُرُ بِصِلَةِ الرَّحِمِ، وَتَحْضُ عَلَيْهَا، وَإِنَّ ثَمَامَةَ قَدْ قَطَعَ عَنَّا مِيرَتَنَا وَأَضَرَ بِنَا، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَكْتُبَ إِلَيْهِ أَنْ يُخْلِيَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مِيرَتِنَا فافْعَلْ).^(١) فتوسَّل أهل مَكَّة للنَّبِيِّ ﷺ أن يطلب من ثمامة أن يمدَّ مَكَّة بالميرة، هذا يعني أنَّ اليمامة هي الممَّول الرئيس لولاية مَكَّة بالغذاء، رغم بُعْد المسافات بين الولايتين، ولو أنَّ مَكَّة تستطيع تأمين ما تحتاج إليه من المواد الغذائية الضَّروريَّة عن طريق آخر غير ولاية اليمامة، لما لجأت متوسِّلَةً خائفةً للرُّسول الكريم ﷺ، وهو كان ما يزال في نظرها حتَّى ذلك الوقت عدوًّا لها.

وهذا يعني أنَّه في عهد الخليفة الرَّاشديِّ الرَّابع عليٍّ بن أبي طالب ؑ، تحوَّلت سلطة والي مَكَّة إلى سلطة أكثر فعالية ممَّا كانت عليه في أيَّام من سبقه من الخلفاء الرَّاشدين، ولكن هذه السُّلطة حصل عليها الوالي بتفويض من الخليفة عليٍّ نفسه.

ومنذ أن خرجت السُّلطة المركزيَّة من المدينة المنورة إلى الكوفة، أيَّام عليٍّ بن أبي طالب ؑ، لم تعدْ إليها مرَّة أخرى، فبعد الكوفة، انتقلت السُّلطة المركزيَّة إلى دمشق، ومن ثمَّ إلى بغداد، وربَّما هذا ما دفع الخلفاء لإلحاق هذه الأعمال والمخاليف بمَكَّة، ليتمكَّن الوالي من تأمين متطلَّبات الولاية من

(١) - ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ١ ص ٢١٤-٢١٥.

الطَّعام والغذاء، لا سيَّما أيَّام مواسم الحجِّ والعمرة، حيث يزداد الطَّلَب على المواد الغذائية. والله تعالى أعلم.



الفصل الأوَّل

أسباب التَّحَوُّلات العامَّة في ولاية مَكَّة في العصر الرَّاشديّ

أولاً- فتح مَكَّة ٨هـ/ ٦٢٩م، ووفاء الرِّسول الكريم ﷺ ١١هـ/ ٦٣٢م:

ثانياً- انتقال السُّلطة للخلفاء الرَّاشدين ﷺ:

١- خلافة أبي بكر الصِّديق ﷺ (١١-١٣هـ/ ٦٣٢-٦٣٤م):

٢- خلافة عمر بن الخطَّاب ﷺ (١٣-٢٣هـ/ ٦٣٤-٦٤٣م):

٣- خلافة عثمان بن عفَّان ﷺ (٢٣-٣٥هـ/ ٦٤٣-٦٥٥م):

٤- خلافة عليّ بن أبي طالب ﷺ (٣٥-٤٠هـ/ ٦٥٥-٦٦٠م):

ثالثاً- دور ولاية مَكَّة من الأحداث السِّياسية الكبرى، (الرَّدة، الفتنه):

١- دور ولاية مَكَّة من المرتدِّين والمتنبِّين، والنتائج التي آلت إليها أحداث الرَّدة:

٢- دور ولاية مَكَّة في الفتنه:

رابعاً- حركة الفتوحات العربيَّة الإسلاميَّة، (أسبابها، ونتائجها):

١- أسباب الفتوح:

٢- نتائج الفتوح:

يُقصدُ بالتَّحوُّل: الانتقالُ من حالٍ إلى حالٍ، كأنَّ يَنحوَلَ الإنسانُ مِنَ الكُفْرِ إِلَى الإسلامِ.^(١) ولكن حين يُضاف النَّحوُّلُ إلى (المجتمع)، يُصبح معنى الانتقال: اختلافُ الشَّيء عمَّا كان عليه، وهنا لا بدُّ من تساؤلٍ: الانتقال من ماذا؟.

من المعروف أنَّ المجتمع ذو أبعادٍ متراميةٍ ومتشابهةٍ، فهو ذو بُعدٍ سياسيٍّ، واجتماعيٍّ، واقتصاديٍّ، ودينيٍّ، وثقافيٍّ، وذو قيمٍ بيضاءٍ وسوداءٍ وأبعادٍ أخرى...، فما هي الأبعاد التي سيتمُّ تغييرها والانتقال منها إلى غيرها، أو تطويرها؟. وهل يكفي في التَّحوُّلُ تغيُّرٌ في جانبٍ مُعيَّن، أو تغيير بعد واحدٍ؟.

بالطَّبع لا، فالمجتمع جسدٌ واحدٌ، إذا نَمَّا عضوٌ منه دون الأعضاء الأخرى، أصبح الجسد مشلولاً مشوهاً، وفاقداً لوظائفه. والسؤال: هل التَّحوُّلُ أو التَّغيُّرُ في أيِّ مجتمعٍ كان، يحدثُ هكذا في يومٍ وليلةٍ، ودون أسبابٍ ومقدماتٍ تُمهِّدُ لحدوثه؟.

أيضاً لا، فإنَّ أيَّ تحوُّلٍ أو تغيُّرٍ يطرأ على أيِّ مجتمعٍ من المجتمعات، في أيِّ عصرٍ من العصور، لا بدُّ له من أسبابٍ ودوافعٍ تُمهِّدُ لحدوثه على جميع الصُّعد: السياسيَّة، والاجتماعيَّة، والاقتصاديَّة، والدينيَّة، والفكريَّة، والعمرانيَّة، بغضِّ النَّظر عن هذا التَّحوُّلِ سلبياً كان أمَّ إيجابياً. والعصر الرَّاشديُّ هو واحداً من العصور التي اكتتفَ مجتمعها الكثير من التَّغيُّرات والانقلابات على جميع الصُّعد، إذا: فما هي الأسباب والعوامل التي أدَّت لحدوثِ تحوُّلاتٍ وتغييراتٍ مُهمَّة في ولايات الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة في العصر الرَّاشديِّ بشكلٍ عام، وفي ولاية مَكَّة على وَجْهِ الخصوص؟. هذا ما سيتمُّ التَّطرُّقُ له في هذا الفصل، والبداية ستكون مع فتح مَكَّة.



(١) - ابن منظور: لسان العرب، ج ١١ ص ١٨٨ وما بعدها؛ مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ١ ص ٤٦٣.

أولاً- فتح مَكَّة ٨هـ/٦٢٩م، ووفاء الرُّسول الكريم ﷺ ١١هـ/٦٣٢م:

يعدُّ فتح مَكَّة مرحلةً حاسمةً حَقِيقَةً في تاريخ العرب والمسلمين، بل في تاريخ الأرض والعالم، حتَّى إنَّه إذا دُكِرَ الفَتْحُ مُعَرِّفاً انصرف الذَّهنُ مباشرةً إلى فتح مَكَّة، مع أنَّ كلَّ انتصارات العرب المسلمين كانت فتحاً، غير أنَّ ما قبل فتح مَكَّة شيء، وما بعده شيء آخر. قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلٌ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَتْلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾.^(١)

فما هي أبرز النَّاتِجَاتِ الَّتِي تَمَخَّضَتْ عَنْ فَتْحِ مَكَّة، وَالَّتِي انْعَكَسَتْ بِدَوْرِهَا عَلَى ولاية مَكَّة وغيرها من ولايات الدَّولة العرَبِيَّة الإسلاميَّة فيما بعد؟

- فتح مَكَّة، ووفاء الرُّسول الكريم ﷺ:

ارتكبت قريش خطأً فادحاً بنقضِها العهد الَّذِي قطعته على نفسها في صلح الحديبية ٦هـ/٦٢٧م، عندما أعانت حلفاءها بني بكر على خزاعة حليفة المسلمين بالخيْل والسَّلاح والرَّجال، وهاجم بنو بكر وحلفاؤهم قبيلة خزاعة عند ماءٍ يقال له الوثير قرب مَكَّة، وقتلوا أكثر من عشرين من رجالها، ولما لجأت خزاعة إلى الحرم الآمن ولم تكن متجهِّزة للقتال لتُمنع بني بكر منه، عندئذٍ خرج عمرو بن سالم الخزاعي، في أربعين من خزاعة، حتَّى قدموا على رسول الله ﷺ في المدينة، وأخبروه بما كان من بني بكر، وبمن أصيب منهم، وبمناصرة قريش بني بكر عليهم، وأمام نقض قريش للعهد والمواثيق مع المسلمين، فقد عزم رسول الله ﷺ على فتح مَكَّة وتأديب كفَّارها، فقال ﷺ لعمرو: (نُصِرْتَ يَا عَمْرُو بْنُ سَالِمٍ!)^(٢) ولكن ما الَّذِي دفع رسول الله ﷺ في هذا الوقت بالذَّات لِيَتَّخِذَ مَثَل هَذَا قَرَار، لَا سِيَّما أَنَّهَا لَيْسَتْ الْمَرَّةُ الْأُولَى الَّتِي تَنْقُضُ فِيهَا قَرِيشُ عَهْدَهَا مَعَ الْمُسْلِمِينَ؟

(١)- سورة الحديد/آية رقم ١٠.

(٢)- ابن هشام: السيرة، ج ٢ ص ٣٩٤-٣٩٥؛ البيهقي، (أحمد بن الحسين، ت ٤٥٨هـ/١٠٦٥م): دلائل النبوة، تح: عبد المعطي قلنجي، دم، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٨٨م، ج ٥ ص ٦؛ الكلاعي، (سليمان بن موسى، ت ٦٣٤هـ/١٢٣٦م): الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله - ﷺ - والثلاثة الخلفاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ، ج ١ ص ٤٩٩.

ربَّما كان السَّببُ الوجيه في ذلك، هو قوَّةُ جبهة المسلمين الدَّاخِلِيَّةِ في المدينة وتماسكها، حيث تَخَلَّصَتِ الدَّولةُ العربيَّةُ الإسلاميَّةُ من غدر اليهود، وتمَّ القضاء على يهود بني قينقاع، وبني النَّضِير، وبني قريظة، ويهود خيبر. وفتح المسلمين لخيبر وما حصلوا عليه بفتحها من غنائم أدَّى ذلك أيضاً لتحسُّنِ قوَّةِ الدَّولةِ العربيَّةِ الإسلاميَّةِ اقتصاديًّا، هذا من ناحية، ومن ناحيةٍ أخرى أدَّى فتح خيبر سنة ٦٢٨/هـم وإجلاء اليهود من المدينة إلى ضعف قوَّةِ المنافقين فيها، يضافُ إلى ذلك انتشار الإسلام في القبائل المجاورة للمدينة، فتوجَّهت أنظار الرُّسول ﷺ نحو مَكَّة بعد اطمئنانه على الوضع داخل المدينة. وهذا إن دلَّ على شيء فإنَّما يدلُّ على حكمةٍ بالغَةِ من الرُّسول الكريم ﷺ في انتهازه الفرصة المناسبة بعد أن نقضت قريش عهدها، وتغيَّرت موازين القوى في المنطقة، فكان لا بدَّ من الاستفادة من المعطيات الجديدة، فأعدَّ ﷺ جيشاً لم تشهد له الحجاز مثيلاً من قبل، فقد وصلت عدَّته إلى عشرة آلاف رجلٍ، فيهم المهاجرون والأنصار الذين لم يتخلَّف منهم أحد. ^(١)

وعندما قرَّر ﷺ السَّير لفتح مَكَّة، حرص على كتمان هذا الأمر؛ حتَّى لا يصل الخبر إلى قريش فُتْعِدُ العَدَّةُ لمجابهته، وتصدَّه قبل أن يبدأ في تنفيذ هدفه، لذلك فإنَّه كتم أمره حتَّى عن أقرب الناس إليه، وهو أبو بكر - رضي الله عنه - أقرب أصحابه إلى نفسه، وزوجته عائشة - رضي الله عنها - أحبُّ نسائه إليه، فلم يعرف أحد شيئاً عن أهدافه الحقيقيَّة، ولا باتِّجاه حركته، ولا بالعدوِّ الَّذي ينوي قتاله؛ بدليل أنَّ أبا بكر الصِّديق - رضي الله عنه - عندما سأل ابنته عائشة - رضي الله عنها - عن مقصد الرُّسول ﷺ، قالت له: (مَا سَمَى لَنَا شَيْئاً، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ أَمَرَنَا بِالْجِهَازِ)، ^(٢) وهذا يدلُّ على أنَّها لم تعلم شيئاً عن مقصده ﷺ. لماذا لم يُخبر ﷺ أحداً بوجهته؟

يُستنبطُ من هذا المنهج النَّبويِّ الحكيم أنَّه ينبغي للقادة العسكريين أن يخفوا خططهم عن زوجاتهم؛ لأنَّهنَّ ربَّما يُدْعَنَ شيئاً من هذه الأسرار - عن حُسْنِ نِيَّةٍ -، فتنتقلها الألسُنُ حتَّى تصير سبباً في حدوث كارثةٍ عظيمةٍ، وهذا منهجٌ نبويٌّ حكيمٌ في توجيه القادة من بعده إلى وجوب أخذ الحذر، وسلوك ما يمكن من أساليب التَّضليل على الأعداء والإيهام التي من شأنها صرف أنظار النَّاس عن معرفة مقاصد الجيوش الإسلاميَّة، التي تخرج من أجل الجهاد في سبيل الله، حتَّى تحقِّق أهدافها وتُسَلِّم من كيد أعدائها. يضاف إلى ذلك أنَّه على الرَّغم من كلِّ ما ذاق المهاجرون من العنت والأذى من

(١) - الواقدي: المغازي، ج ٢ ص ٨٠١؛ ابن هشام: السيرة، ج ٢ ص ٣٩٩، ٤٢١؛ البيهقي: دلائل النبوة، ج ٥ ص ٢٠.

(٢) - البيهقي: دلائل النبوة، ج ٥ ص ١٢؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٤ ص ٣٢٣.

قريش، فقد ظَلَّتْ بعضُ النَّفوسِ تَوَدُّ لو انتهت هذه الخصومة القاسية بينهم وبين أهل مَكَّة، والتي تكلفهم قتالَ أهلهم وذوي قرابتهم، وتقطع ما بينهم من صلاتٍ.

إذاً فقد خرج رسول الله ﷺ لعشرِ مضين من رمضان سنة ٨هـ/٦٢٩م،^(١) وقد استخلف النَّبِيُّ ﷺ على المدينة أبا رهم كُنْثُومَ بْنَ حُصَيْنٍ بْنَ عُبَيْةِ بْنِ خَلْفٍ الْغِفَارِيِّ.^(٢)

وعسكرَ المسلمون في مرِّ الظَّهرانِ استعداداً لِلزَّحفِ على مَكَّة، فعَيَّنَ الرَّسولُ الكريم ﷺ القادة وقسَّم الجيشَ إلى ميمنةٍ وميسرةٍ وقلبٍ، فكان خالد بن الوليد على الميمنة، والزُّبير بن العوام على الميسرة، وأبو عبيدة على الرَّجالة.^(٣) وبهذا كانت المسؤوليات واضحة، وكلُّ قد عرف ما أُسند إليه من مهامٍ والطَّرِيق الذي ينبغي أن يسير فيه.

وهنا التقى رسول الله ﷺ بأبي سفيان قبل وصول الجيش الإسلامي ودخله إلى مَكَّة، فأعلنَ أبو سفيان إسلامه أمام النَّبِيِّ الكريم، فكافأه رسول الله ﷺ بقوله: (مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ).^(٤) ما هدف رسول الله ﷺ من وراء ذلك؟

ربَّما كان الهدف أنَّه في تخصيص بيت أبي سفيان شيئاً يُشبع ما تتطلَّع إليه نفس أبي سفيان من حُبِّهِ للفرخ، وفي هذا تثبيت له على الإسلام وتقوية لإيمانه، وكان هذا الأسلوب النَّبويُّ الكريم عاملاً على امتصاص الحقد من قلب أبي سفيان، وبرهن له بأنَّ المكانة التي كانت له عند قريش قُبيل إسلامه، لن تنتقص شيئاً بدخوله الإسلام، لا سيَّما إن هو أخلص للإسلام وبذل في سبيله.

وربَّما قصد رسول الله ﷺ أيضاً من وراء ذلك، أن يُرغِبَ أهل مَكَّة ويشجَّعهم على الدَّخول في الإسلام، وامتناعهم عن مقاومة الجيش الإسلامي، بعد أن يرى هؤلاء ما آل إليه مصير أبي سفيان إثر دخوله في الدِّين الجديد.

(١) - البیهقي: دلائل النبوة، ج ٥ ص ٢٠-٢١؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٤ ص ٣٢٦.

(٢) - ابن هشام: السيرة، ج ٢ ص ٣٩٩؛ ابن حبان: السيرة النبوية، ج ١ ص ٣٢٦.

(٣) - الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٥٦-٥٧.

(٤) - الواقدي: المغازي، ج ٢ ص ٨١٨؛ ابن هشام: السيرة، ج ٢ ص ٤٠٣؛ ابن حبان: السيرة النبوية، ج ١ ص ٣٢٩.

بعد ذلك توجَّه الجيش الإسلامي نحو مَكَّة، ودخل خالد والرُّبَيْر مَكَّة بعد أن أوصاهما رسول الله ﷺ بقوله: (لَا تَقَاتِلَا إِلَّا مَنْ قَاتَلَكُمَا)، فلَمَّا قدم خالد على بني بكرٍ والأحَابِيش بأسفل مَكَّة قاتلهم فهزَّمهم الله عزَّ وجلَّ، ودخل رسول الله ﷺ من أَدَاخِر،^(١) حَتَّى نَزَلَ بِأَعْلَى مَكَّة، وَضُرِبَتْ هُنَاكَ قُبَّتُهُ.^(٢)

ودخلت قوات المسلمين مَكَّة من جهاتها الأربع في آنٍ واحدٍ، ولم تَلَقَ تلك القوَّات مقاومة، وكان في دخول جيش المسلمين من الجهات الأربع ضربة قاضية لقلول المشركين، حيث عجزت عن التَّجَمُّع، وضاعت منها فرصة المقاومة، وهذا من التَّدَابِيرِ الحربيَّةِ الحكيمة الَّتِي لَجَأَ إِلَيْهَا رسول الله ﷺ عندما أصبح في مركز القوَّة في العدد والعتاد، ونجحت خُطَّةُ الرَّسُولِ ﷺ؛ فلم يستطع المشركون المقاومة، ولا الصُّمُودَ أمام الجيش الإسلامي، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الْمُنْطَقَةِ الَّتِي تَوَجَّهَ إِلَيْهَا خَالِدٌ، فَقَدْ تَجَمَّعَ بَعْضُ رِجَالِ قُرَيْشٍ،^(٣) فِي مَكَانٍ اسْمُهُ (الْحَنْدَمَةُ) وَتَصَدَّوْا لِلْقَوَّاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ بِالسَّهَامِ، وَصَمَّمُوا عَلَى الْقِتَالِ، وَمَا هِيَ إِلَّا لِحِظَاتٍ حَتَّى قَضَى خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى تِلْكَ الْقُوَّةِ الضَّعِيفَةِ، وَشَتَّتَ شَمْلَ أَفْرَادِهَا، وَبِذَلِكَ أَكْمَلَ الْجَيْشُ الْإِسْلَامِيُّ فَتْحَ مَكَّة.^(٤)

وبعد استكمال الفتح نال أهل مَكَّة عفوًا عامًّا على الرِّغْمِ مِنْ أَنْوَاعِ الْأَذَى الَّتِي أَحَقَّوْهَا بِالرَّسُولِ ﷺ ودعوته، وقد جاء إعلان العفو عنهم وهم مجتمعون قرب الكعبة ينتظرون حُكْمَ الرَّسُولِ ﷺ فيهم.

فَقَالَ: (يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، وَيَا أَهْلَ مَكَّةَ، مَا تَرَوْنَ أَنِّي فَاعِلٌ بِكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرًا، أَخْ كَرِيمٌ وَابْنُ أَخٍ كَرِيمٍ، فَقَالَ: لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ)، فَأَعْتَقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ كَانَ اللَّهُ أَمْكَنَهُ مِنْ رِقَابِهِمْ عَنُودَ، وَكَانُوا لَهُ فِينَا، فَبِذَلِكَ يُسَمَّى أَهْلُ مَكَّةَ الطُّلُقَاءَ.^(٥)

وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَحَوَّلَ الْبَيْتَ سِتُونًا وَثَلَاثَ مِائَةٍ نُصْبٍ، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ،^(٦) وَيَقُولُ: (جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ).^(٧)

(١) - البكري: معجم ما استعجم، ج ١ ص ١٢٨؛ الحميري: الروض المعطار، ص ٢١.

(٢) - الواقدي: المغازي، ج ٢ ص ٨٠٩؛ ابن حبان: السيرة النبوية، ج ١ ص ٣٣١؛ الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٥٦.

(٣) - ومنهم صفوان بن أمية، وعكرمة بن أبي جهل، وسهيل بن عمرو. ابن هشام: السيرة، ج ٢ ص ٤٠٧-٤٠٨.

(٤) - ابن هشام: السيرة، ج ٢ ص ٤٠٧-٤٠٨؛ الكلاعي: الاكتفاء، ج ١ ص ٥٠٧.

(٥) - الواقدي: المغازي، ج ٢ ص ٨٣٥؛ الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٦٠-٦١؛ البيهقي: دلائل النبوة، ج ٥ ص ٥٨.

(٦) - ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٦ ص ١٤٩.

(٧) - سورة سبأ/ آية رقم ٤٩.

ولَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ أَبَى أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْآلِهَةُ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ، فَأُخْرِجَ صُورَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَفِي أَيْدِيهِمَا مِنَ الْأَزْلَامِ،^(١) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (قَاتِلَهُمُ اللَّهُ، جَعَلُوهُ شَيْخًا يَسْتَقْسِمُ بِالْأَزْلَامِ! ثُمَّ رَأَى صُورَةَ مَرْيَمَ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَ: امْسَحُوا مَا فِيهَا مِنَ الصَّوَرِ).^(٢) ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي مِنَ الْفَتْحِ: (إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يَعْصِدَ^(٣) بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَحَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، فَقُولُوا: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذُنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، ثُمَّ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ).^(٤)

وما إن تَمَّ فَتْحُ مَكَّةَ حَتَّى أَرْسَلَ الرَّسُولُ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى نَخْلَةٍ^(٥) لِهَدْمِ الْعُرَى الَّتِي كَانَتْ مُضِرَّ جَمِيعًا تَعْظُمُهَا فَهَدَمَهَا،^(٦) وَأَرْسَلَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِلَى سُوَاعِ صَنَمٍ هَذِيلٍ فَهَدَمَهُ،^(٧) وَأَرْسَلَ سَعْدَ ابْنَ زَيْدٍ الْأَشْهَلِيَّ إِلَى مَنَاةَ بِالْمُشَلَّلِ - نَاحِيَةِ قُدَيْدٍ عَلَى طَرِيقِ مَكَّةَ - الْمَدِينَةِ، فَهَدَمَهَا.^(٨) وَكَانَ لِفَتْحِ مَكَّةَ نَتَائِجٌ مَهْمَةٌ، مِنْ بَيْنِهَا:

(١) - وَهِيَ الْفِدَاحُ الَّتِي كَانَتْ فِي مَكَّةَ قَبِيلِ الْإِسْلَامِ، كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَصْنَعُهَا فِي وَغَاءٍ لَهُ، فَإِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَوْ أَمْرًا مُهِمًّا أَدْخَلَ يَدَهُ فَأَخْرَجَ مِنْهَا زُلْمًا، فَإِنْ خَرَجَ الْأَمْرُ مَضَى لَشَأْنِهِ، وَإِنْ خَرَجَ النَّهْيُ كَفَّ عَنْهُ وَلَمْ يَفْعَلْهُ. ابن منظور: لسان العرب، ج ١٢ ص ٢٧١.

(٢) - الْوَاقِدِي: الْمَغَازِي، ج ٢ ص ٨٣٤؛ ابن عساکر، (علي بن الحسن، ت ٥٧١هـ / ١١٧٥م): تَارِيخُ دِمَشْقَ، تح: عمرو بن غرامة العمروي، دمشق، دار الفكر، ١٩٩٥م، ج ٣٨ ص ٣٨٧.

(٣) - أَيِ يَقْطَعُ. ابن منظور: لسان العرب، ج ٣ ص ٢٩٤.

(٤) - الْبُخَارِيُّ: صَحِيح، كِتَابُ الْعِلْمِ، بَابُ لِيُبَلِّغِ الْعِلْمَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، ج ١ ص ٣٢-٣٣ حديث رقم: ١٠٤؛ الْبَيْهَقِيُّ: دَلَائِلُ النَّبُوَّةِ، ج ٥ ص ٨٢-٨٣؛ ابن كثير: الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ، ج ٤ ص ٣٤٩.

(٥) - الْبَكْرِيُّ: مَعْجَمُ مَا اسْتَعْجَمَ، ج ٤ ص ١٣٠٤.

(٦) - ابن هشام: السيرة، ج ٢ ص ٤٣٦-٤٣٧؛ ابن كثير: الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ، ج ٤ ص ٣٦١.

(٧) - الْوَاقِدِي: الْمَغَازِي، ج ٢ ص ٨٧٠؛ ابن حبان: السيرة النبوية، ج ١ ص ٣٤٠.

(٨) - ابن حبان: السيرة النبوية، ج ١ ص ٣٤٠؛ ابن كثير: الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ، ج ٤ ص ٤٣١.

- دخول مَكَّة تحت نفوذ المسلمين، وتحول ثقل معسكر الشَّرك من قريش إلى قبيلتي هوازن وثقيف. ومن ثمَّ الانطلاق للقضاء على الشَّرك خارج الجزيرة العربيَّة، وقد تمثَّل ذلك بحركة الفتوح.

- تطهير الكعبة من الأصنام وإنهاء الوثنيَّة فيها، ممَّا أدَّى إلى تحول مَكَّة إلى العاصمة الدِّينيَّة (الحجَّ والعمرة) للدولة العربيَّة الإسلاميَّة، التي ستُصبح نتيجة الانتشار الواسع للدِّين الإسلاميِّ دولة مترامية الأطراف.

- العفو العام من النَّبيِّ ﷺ عن مشركي مَكَّة حين قال لهم: (أَذْهَبُوا فَأَنْتُمْ الطُّلُقَاءُ).^(١)

- أصبح المسلمون قوَّة عظمى في جزيرة العرب، وبعد فتح مَكَّة، تحقَّقت أمنيَّة الرُّسول ﷺ بدخول قريش في الإسلام، وبرزت كقوَّة كبرى في الجزيرة العربيَّة، لا يستطيع أيُّ تجمع قبليِّ الوقوف في وجهها، وهي مؤهَّلة لتوحيد العرب تحت راية الإسلام، ثمَّ الانطلاق إلى الأقطار المجاورة، لإزالة حكومات الظُّلم والطُّغيان، وتأمين الحرِّيَّة لخلق الله لكي يدخلوا في دين الله، ويعبدوه وحده من دون سواه، وقد أسلم الكثير من القرشيين، لا سيَّما كبارهم، أمثال: أبي سفيان بن حرب، وعكرمة بن أبي جهل، وصفوان بن أميَّة، وهند بنت عتبة.

- كان لهذا الفتح آثار عظيمة دينيَّة وسياسيَّة واجتماعيَّة، وقد بدأت هذه الآثار بصورة يلمسها كلُّ من يمعن النَّظر في هذا الفتح المبارك، فأما الآثار الاجتماعيَّة فتمثَّلت في رِفِّهِ ﷺ بالنَّاس وحرصه على الأخذ بأيديهم ليعيذ إليهم ثقتهم بأنفسهم، وبالوضع الجديد الذي سيطر على بلدهم، وتعيين من يعلمهم، ويفقههم في دينهم، فقد أبقى معاذ بن جبل - ﷺ - في مَكَّة بعد انصرافه عنها ليصليَّ بالنَّاس، ويفقههم في دينهم، وأما الآثار السياسيَّة فتجلَّى في تعيين عتَّاب بن أسيد أميراً على مَكَّة، يحكم في النَّاس بكتاب الله، فيأخذ لضعيفهم، وينتصر للمظلوم من الظَّالم،^(٢) وأما الآثار الدِّينيَّة فإن فتح مَكَّة وخضوعها لسلطان الإسلام، قد أقنع العرب جميعاً بأنَّ الإسلام هو الدِّين الذي ارتضاه الله لعباده

(١) - ابن هشام: السيرة، ج٢ ص٤١٢؛ ابن حبان: السيرة النبوية، ج١ ص٣٣٧.

(٢) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٥ ص٤٤٦-٤٤٧؛ الطبري: تاريخ، ج٣ ص٧٣؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج٤ ص٣٧١؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج١ ص١٠٥، ج٢ ص١٨٨.

فدخلوا فيه أفواجا. وصدق الله العظيم إذ يقول: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۝ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ ۚ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ۝﴾ (١).

- انتهاء الهجرة بفتح مَكَّة، لقوله ﷺ: (لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ). (٢)

- كان فتح مَكَّة هو نقطة البداية لبدء التطبيق العملي لتعاليم الدين الإسلامي في ولاية مَكَّة، حيث استطاع النبي الأمين ﷺ تغيير العادات الهمجية الجاهلية فيها على جميع الصُّعد، على الصُّعيد الاجتماعيِّ، والاقتصاديِّ، والدِّينيِّ، والفكريِّ، كوأد البنات، والزَّنا، واستغلال الفقراء، وعدم الوفاء بالعقود والزَّنا، والسَّرقة، والجهل والتَّخلف... الخ. وقد أشار إلى ذلك أحد المستشرقين المُنصفين بقوله: (أنَّ محمداً كان مُصلحاً اجتماعياً وأخلاقياً على حدٍّ سواء)، وأكَّد أنَّ محمداً ﷺ خلق (نظاماً جديداً للأمن الاجتماعيِّ وبُنية الأسرة على حدٍّ سواء،... وقد أسَّس محمداً الإطارَ الدِّينيَّ والاجتماعيَّ لرفع مستوى الحياة للأفضل). (٣)

ومن الجدير بالذكر أنَّه بعد أن فُتِحَت مَكَّة، وبعد أن حَقَّقَ الله بالنبيِّ الكريم ﷺ للأمة كل أمانيتها ولأصحابه كل آمالهم، بدأت تظهر إماراتٌ تدلُّ على قرب انتقاله إلى جوار ربِّه. ففي سنة ١٠هـ/٦٣١م حجَّ رسول الله ﷺ حجَّته الوحيدة، وهي حجة الوداع، وفي يوم الجمعة ورسول الله ﷺ واقفٌ في عرفة، (٤) نزل قوله تعالى: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾، (٥) وبعدها مرض الرسول الكريم ﷺ مَرَضَ الوفاة، ومن ثَمَّ انتقل إلى جوار ربِّه في العام النَّالِي، وذلك بعدما أكمل أداء الرِّسالة التي أمره الله تعالى بإبلاغها، ونصح أمته ودلَّهم على خير ما يعلمه لهم، وحذَّروهم ونهاهم عمَّا فيه مضرَّة عليهم في دنياهم وأخراهم. (٦) وكان لذلك وقعه على نفوس أهل بيته وصحبه الكرام، حتَّى أنَّ البعض لم يصدِّق أنَّه توفي. وبذلك أصبح الصَّحابة رضوان الله عليهم أجمعين أمام يومٍ، هو أمرٌ

(١) - سورة النصر/آية رقم ١-٣.

(٢) - البخاري: صحيح، كتاب الجهاد والسير، باب فصل الجهاد والسير، ج ٤ ص ١٥ حديث رقم: ٢٧٨٣.

(٣) - وات، (ويليام مونتجمري): محمد ﷺ في مكة، تر: عبد الرحمن عبد الله الشيخ، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٤١٥هـ، ص ١، المقدمة.

(٤) - البخاري: صحيح، ج ٥ ص ١٧٧ حديث رقم ٤٤٠٧؛ مسلم، (مسلم بن الحجاج، ت ٢٦١هـ/٨٧٤م): صحيح، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ت، كتاب التفسير، ج ٤ ص ٢٣١٢ حديث ٣٠١٧.

(٥) - سورة المائدة/آية رقم ٣.

(٦) - ابن هشام: السيرة، ج ٢ ص ٦٠٣-٦٠٥.

يوم يواجهونه، جلب لهم أفسى نبأ، تصدَّعت له القلوب، وطاشت له العقول، وهو نبأ وفاة الرسول الكريم ﷺ، وأصبحوا أمام الواقع وجهاً لوجه، فقد غاب وجه رسول الله ﷺ عنهم، وانقطع الوحي الذي كان يأتيهم بحلٍّ لكلِّ معضلةٍ، وجوابٍ فصلٍ لكلِّ مسألةٍ، وخضعوا لامتحانٍ لامثيل له، في مسألةٍ لم يسبق لهم أن عالجوا مثلاً في زمان رسول الله ﷺ؛ وهي مسألة الخلافة.

ثانياً - انتقال السُّلطة للخلفاء الرَّاشدين ﷺ:

كانت وفاة الرُّسول الكريم ﷺ هي الحدُّ الفاصل بين عصر النُّبوة والعصر الرَّاشديّ، فهي كانت إيذاناً بنهاية عصرٍ وبداية عصرٍ جديدٍ، كما كانت هي العاملُ الرَّئيسيُّ في تتالي الأحداث المهمة على الدَّولة الجديدة، وقد كان للصَّحابة المكيِّين دورٌ بارزٌ في هذه الأحداث، أبرزها اختيار خليفة رسول الله ﷺ، وحروب الردَّة،... إلخ.

١ - خلافة أبي بكر الصِّديق ﷺ (١١-١٣هـ / ٦٣٢-٦٣٤م):

ما إنْ توفِّي الرُّسول ﷺ سنة ١١هـ / ٦٣٢م، حتَّى أسرع الأنصار لعقد اجتماعٍ لهم في سقيفة بني ساعدة، للتَّشاور في أمر الخلافة (ما السَّبب؟).

بالتَّأكيد لم يكن لدى الأنصار تصوُّرٌ عمَّا ستؤول إليه الأمور بعد وفاة الرُّسول الكريم ﷺ، لذلك ما إنْ سمعوا بالخبر، ومع هَوْل المصاب سارعوا بشكلٍ عفويٍّ ودون تخطيطٍ مُسبقٍ، للتَّشاور فيمن سيتولَّى شأن المسلمين، لا سيَّما أنَّ هذا الأمر يتعلَّق بمصير مدينتهم بشكلٍ مباشرٍ.

ولم يلبث أن انضمَّ إليهم إخوانهم من المهاجرين^(١). وعُرضت وجهات النُّظر بين الطَّرفين، وبعد أن وُضِّحت الأمور، وظهرت الأدلَّة قويَّة ناصعةً على أحقيَّة المهاجرين في السُّلطة، وكان أبرزها التَّأكيد على سابقتهم وقربهم من رسول الله ﷺ، وأنَّهم عشيرته ﷺ، وأوسط العرب نسباً، كما نوَّه أبو بكر بمكانة قريش بين العرب دون أن يُنكر فضل الأنصار أو ينتقصهم حقَّهم، فقال: (يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، إِنَّا لَا نُنْكِرُ حَقَّكُمْ؛ وَلَا يُنْكِرُ حَقَّكُمْ مُؤْمِنٌ، وَإِنَّا وَاللَّهِ مَا أَصَبْنَا خَيْرًا إِلَّا مَا شَارَكْتُمُونَا فِيهِ، وَلَكِنْ لَا

(١) - للمزيد انظر: الواقدي، (محمد بن عمر، ت ٢٠٧هـ / ٨٢٢م): الردة مع نبذة من فتوح العراق، تح: يحيى الجبوري، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٩٩٠م، ص ٣٥؛ الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٢١٩؛ ابن هشام: السيرة، ج ٢ ص ٢٥٩، ٢٥٨.

تَرْضَى الْعَرَبُ وَلَا تُفَرُّ إِلَّا عَلَى رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، لِأَنَّهُمْ أَفْصَحُ النَّاسِ أَلْسِنَةً، وَأَحْسَنُ النَّاسِ وُجُوهًا، وَأَوْسَطُ الْعَرَبِ دَارًا، وَأَكْثَرُ النَّاسِ سَجِيَّةً فِي الْعَرَبِ).^(١)

وبقي أن يقدم المهاجرون مرشحهم للسلطة، ليأخذوا له البيعة، واتفقت كلمة المجتمعين في السقيفة على بيعة أبي بكر ﷺ (١١-١٣هـ/٦٣٢-٦٣٤م) في اليوم نفسه الذي توفي فيه الرسول الكريم ﷺ، وذلك درءً للفتنة.

إن اتفاق المهاجرين والأنصار على اختيار أبي بكر الصديق ﷺ خليفة لرسول الله ﷺ، أنقذ المجتمع العربي الإسلامي من تمزقٍ محتّم، وخطرٍ ماحقٍ، يتمثلان في خطورة انقسام المجتمع العربي الإسلامي إلى مهاجرين وأنصار، فضلاً عن المرتدّين الذين كانوا يحيطون بالمسلمين تساندتهم اليهودية والنصرانية، والتفّاق الذي اشترّب بعد وفاة رسول الله ﷺ، وقد كان اختيار خليفة لرسول الله ﷺ مهمّةً شاقّةً، ومخاضاً عسيراً لو لا اعتصام الصحابة ﷺ بكتابهم وسنة نبيهم، وما فيها من إشارات وإرشادات انطبقت بمجملها على أبي بكر الصديق ﷺ وتاريخه الإيماني، وارتضاها الصحابة وأقرّوها وقبلوها، يساعدهم على ذلك شدة تواضع الصديق ﷺ، ومحبة للمسلمين ومحبتهم له، وأنّه لا خصومة له مع أحدٍ منهم، فضلاً عن زهده وسابقته وسنّه وعلمه، وأنّه كان أقرب الصحابة لرسول الله ﷺ، وأكثرهم ملازمةً له، فهو لم يفارقه في مكّة ولا يوم الهجرة، ولا في المدينة، ممّا مكّنه من الاقتباس من هدي النبوة، لمواجهة المعضلات، وتفريج الملمات وسياسة البلاد وقيادة العباد، على المنهج الذي ارتضاه لها الله تعالى. وبذلك كان الصديق أكثر الصحابة أهليّة للخلافة، والسير بالمسلمين على خطى الرسول الكريم ﷺ.

وقد بويع أبو بكر الصديق ﷺ بالخلافة يوم قبض رسول الله ﷺ، يوم الاثنين في ربيع الأول سنة ١١هـ/٦٣٢م في سقيفة بني ساعدة، وبويع على المنبر بيعة العامّة يوم الثلاثاء من غد ذلك اليوم.^(٢)

(١) - ابن أبي شيبة، (عبد الله بن محمد، ت ٢٣٥هـ/٨٤٩م): المصنف في الأحاديث والآثار، تح: كمال يوسف الحوت، الرياض، مكتبة الرشد، ط ١، ١٤٠٩هـ، ج ٧ ص ٤٣٣؛ الهندي، (علاء الدين علي بن حسام الدين، ت ٩٧٥هـ/١٥٦٧م): كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تح: بكري حياني وآخرون، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ٥، ١٩٨١م، ج ٥ ص ٦٥٢.

(٢) - محب الدين الطبري، (أحمد بن عبد الله، ت ٦٩٤هـ/١٢٩٤م): الرياض النضرة في مناقب العشرة، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ٢، دت، ج ١ ص ٢٣١، ٢٤٠.

٢- خلافة عمر بن الخطّاب ؓ (١٣-٢٣هـ/٦٣٤-٦٤٣م):

عندما اشتد المرض بأبي بكر الصديق ؓ (ت ١٣هـ/٦٣٤م) استدعى مجموعة من كبار الصحابة من أهل السَّابقة والفضل، ممَّن تتوفَّر لديهم مؤهَّلات الرِّعامة لقيادة الدَّولة الفتيَّة، وقال: (أيُّها النَّاس، قد حضرني من قضاء الله ما ترون، وإنَّه لا بدَّ لكم من رجلٍ يلي أمركم، ويُصلِّي بكم، ويقاوم عدوَّكم، فيأمركم، فإن شئتم اجتهدتُ لكم رأيي، ووالله الَّذي لا إله إلاَّ هو لا ألوم في نفسي خيراً).^(١) لماذا فعل ذلك؟

ثمَّ انفراد أبو بكر بعثمان بن عفَّان ؓ (ت ٣٥هـ/٦٥٥م)، وبعد الرِّحمن بن عوف (ت ٣٢هـ/٦٥٢م)، كلاً على حدة، طالباً رأيهما في عمر بن الخطّاب ؓ، فكان رأي عثمان بأنَّه لا يوجد في الصَّحابة مثل عمر، وأنَّ سريره خير من علانيته.^(٢) وعدَّه عبد الرِّحمن بن عوف من أفضل الصَّحابة ولكن فيه غِلظة.^(٣)

وكذلك استشار سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ؓ، وعدداً من الأنصار والمهاجرين، وكلُّهم تقريباً كانوا برأي واحدٍ في عمر، إلاَّ طلحة بن عبيد الله ؓ خاف من شدَّته، وبعد أن أخذ الصَّديق ؓ رأي عددٍ من كبار الصَّحابة في عمر بن الخطّاب ؓ، أمر عثمان بن عفَّان أن يكتب في الصَّحيفة^(٤) بولاية العهد لعمر بن الخطّاب ؓ، وبعد أن ختم الصَّحيفة أخرجها للنَّاس، وأمرهم أن يبايعوا لمن فيها قائلاً: (أَتَرْضَوْنَ بِمَنْ أَسْتَخْلِفُ عَلَيْكُمْ؟ فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَلُوتُ^(٥) مِنْ جَهْدِ الرَّأْيِ، وَلَا وَلَيْتُ دَا قَرَابَةٍ، وَإِنِّي قَدْ اسْتَخْلَفْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، فَقَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا).^(٦)

وبذلك تولَّى عمرُ بنُ الخطّاب ؓ، خلافة المسلمين وإدارة شؤونهم بعد وفاة أبي بكر ؓ خليفة رسول الله، وأطلق عليه المسلمون خليفة خليفة رسول الله، فلم يستحسن ذلك، لأنَّ رؤساء الدَّولة من

(١) - ابن قتيبة، (عبد الله بن مسلم، ت ٢٧٦هـ/٨٨٩م): الإمامة والسياسة، بيروت، دار الأضواء، ط ١، ١٩٩٠م، ج ١ ص ٣٧-٣٨.

(٢) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ١٩٩؛ الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٤٢٨؛ ابن حبان: السيرة النبوية، ج ٢ ص ٤٥٤.

(٣) - الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٤٢٨؛ ابن حبان: السيرة النبوية، ج ٢ ص ٤٥٤؛ ابن الأثير: الكامل، ج ٢ ص ٢٦٦.

(٤) - للاطلاع على نص الصحيفة انظر: ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٢٠٠؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، تح: حمدي الدمرداش، د.م، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط ١، ٢٠٠٤م، ص ٦٦.

(٥) - مَا أَلُوتُ جَهْدًا: أَي لَمْ أَدَعْ جَهْدًا. ابن منظور: لسان العرب، ج ٤ ص ٤٠.

(٦) - الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٤٢٨.

بعده سُمِّيَ خَلِيفَةُ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ، وتصبح ثلاثة ألقابٍ ثم أكثر، وقال: (بَلْ أَنْتُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَنَا أَمِيرُكُمْ)، فَسُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. وقد جاء أحد مبعوثيه من مهمته، ودخل ليسأل عنه، فقال: (أين أمير المؤمنين)، فاستحسن الصحابة ذلك، وقالوا: (أصبحت والله هذا الاسم).^(١)

٣- خلافة عثمان بن عفان ؓ (٢٣-٣٥هـ / ٦٤٣-٦٥٥م):

جعل الخليفة عمر بن الخطاب ؓ الأمر من بعده في سنة من الصحابة، من الذين توفي رسول الله ﷺ وهو راضٍ عنهم، عُرِفوا برجال الشورى، وكانوا جميعهم من قريش المهاجرة، ممن يمثلون أهم بطون قريش، نقول عمر فيهم: (إِنِّي نَظَرْتُ فَوَجَدْتُكُمْ رُؤَسَاءَ النَّاسِ وَقَادَتَهُمْ، وَلَا يَكُونُ هَذَا الْأَمْرُ إِلَّا فِيكُمْ)،^(٢) وذلك ليختاروا واحداً منهم لمنصب الخلافة، فتم اختيار عثمان بن عفان ؓ من بينهم،^(٣) وبايع الناس عثمان البيعة العامة بإجماع جميع الصحابة، وكان ذلك في اليوم الأخير من شهر ذي الحجة ٢٣هـ / ٦ تشرين الثاني ٦٤٤م، فبعد صلاة صبح يوم البيعة خطب عبد الرحمن بن عوف قائلاً: (أَبَايَعُكَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالْخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ، فَبَايَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، وَأَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ وَالْمُسْلِمُونَ)،^(٤) وكان الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه من أول المبايعين له.^(٥) وعندما جرى استطلاع آراء الصحابة بشأن اختيار الخليفة الجديد، أظهر أهل مكة تأييداً لعثمان بن عفان ؓ.

٤- خلافة علي بن أبي طالب ؓ (٣٥-٤٠هـ / ٦٥٥-٦٦٠م):

بعد استشهاد عثمان بن عفان ؓ لم يعد هناك من هو أولى بالخلافة من علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، لذلك توجَّهت الأنظار إليه، وطلبه المسلمون، لكنَّ المرحلة كانت مرحلة فتنة، والمصاب بعثمان ؓ كان عظيماً، لِمَا نَالَ شَخْصُ الخليفة عثمان من الحيف والظلم والاجترار.

(١) - الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٢٠٨؛ أبو نعيم الأصبهاني، (أحمد بن عبد الله، ت ٤٣٠هـ / ١٠٣٨م): معرفة الصحابة، تح: عادل بن يوسف العزازي، الرياض، دار الوطن للنشر، ط ١، ١٩٩٨م، ج ١ ص ٥٤؛ ابن خلدون: تاريخ، ج ١ ص ٢٨٢.

(٢) - الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٢٢٨؛ ابن الأثير: الكامل، ج ٢ ص ٤٤١.

(٣) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٦١؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٢٢٨؛ ابن الأثير: الكامل، ج ٢ ص ٤٤١. والسنة هُمَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَنَظِيرُهُ الرُّبَيْرِيُّ بْنُ الْعَوَّامِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَنَظِيرُهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَنَظِيرُهُ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ ؓ جميعاً.

(٤) - البخاري: صحيح، كتاب الأحكام، باب كيف يبايع الإمام الناس، ج ٩ ص ٧٧ حديث رقم: ٧٢٠٧.

(٥) - ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٧ ص ١٦٥.

فلم يكن من السَّهل أن يقبلَ أحدٌ من الصَّحابة البيعة، ويحملَ أعباء الفتنة وأهوالها، ويستقبلَ أحداثاً جساماً، وصراعاً وشيكاً، لا بدَّ أن يصطدمَ به مَنْ يتولَّى الخلافة كائناً من كان، وذلك ثمن دماء عثمان ؓ، لِيُفتح باب الفتنة والشرِّ داخل المجتمع العربيّ الإسلاميّ.

فضلاً عمَّا عُرف عن الصَّحابة ؓ من الخوف والوجلِّ من تولَّى السُّلطة، لما يترتَّب على ذلك من المسؤولية في أداء حقوق الرِّعيَّة والقيام عليها.

حتَّى زُوي أنَّ المدينة المنورة بقيت أياماً بعد استشهاد عثمان ؓ بلا أمير،^(١) وقد تمَّت بيعة عليّ ؓ بالخلافة بطريقة الاختيار،^(٢) حيثُ قام كلُّ من بقي بالمدينة من أصحاب رسول الله - ﷺ - من المهاجرين والأنصار، بمبايعة الخليفة الرَّاشديّ الرَّابع عليّ بن أبي طالب ؓ بالخلافة، وذلك لأنَّه لم يكن أحد أفضل منه على الإطلاق في ذلك الوقت، فلم يدعُ الإمامة لنفسه أحد بعد عثمان ؓ، ولم يكن أبو السُّبطين، ؓ، حريصاً عليها، ولذلك لم يقبلها إلَّا بعد إلحاحٍ شديدٍ ممَّن بقي من الصَّحابة ؓ بالمدينة، خوفاً من ازدياد الفتن وانتشارها، ومع ذلك لم يسلم عهده من الفتن التي سيتمُّ الحديث عنها في موضعها. وكان من بين المبايعين له طلحة بن عبيد الله، والزُّبير بن العوام،^(٣) حرصاً منهم على تدارك الأمر والخروج من المأزق الخطير الذي أدخلهم به الخوارج، وضغطهم على أهل المدينة، وتهديدهم بقتل عليّ وطلحة والزُّبير ؓ، إذا لم تتمَّ البيعة خلال يومين بعد أن صدَّهم بقيَّة رجال الشُّورى من الصَّحابة عندما رفضوا التَّعامل معهم في مسألة الخلافة،^(٤) ولمَّا أجاب عليّ ؓ إلى البيعة سرعان ما اندسُّوا بين الصُّفوف وسارعوا إلى المبادرة بالبيعة، حتَّى زُوي أنَّ الأشتر النَّخعيّ^(٥)

(١) - النَّميمي، (سيف بن عمر، ت ٢٠٠هـ/٨١٥م): الفتنة ووقعة الجمل، تح: أحمد راتب عرموش، دار النفائس، دم، ط ٧، ١٩٩٣م، ص ٩١-٩٢؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٤٣٢-٤٣٣؛ ابن الجوزي، (عبد الرحمن بن علي، ١٩٧٠هـ/٢٠٠م): المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تح: محمد عبد القادر عطا وآخرون، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٢م، ج ٥ ص ٦٤؛ ابن الأثير: الكامل، ج ٢ ص ٥٥٥.

(٢) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٧٧.

(٣) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٣١؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٤٢٧؛ اليعقوبي: تاريخ، ج ٢ ص ٢٠٩؛ ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، ج ١ ص ٦٩؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٧ ص ٢٥٣.

(٤) - النَّميمي: الفتنة ووقعة الجمل، ص ٩٣؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٤٣٤.

(٥) - مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ الْأَشْتَرُ النَّخَعِيُّ، من أهل العراق، ولَّاهُ عليّ ؓ على مصر، فمات بالقلزم قبل أن يصل إليها، إثر سُمٍّ في زيد وعسل، قدَّم بين يديه فأكل منه، فمات. ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ٣ ص ١٣٦٦؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٧ ص ٢٧٢.

كان أوَّل من بايع عليّاً عليه السلام،^(١) وروايات أخرى أشارت أنَّ طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه أوَّل من بايع.^(٢) وللجمع بين هاتين الروايتين يمكن القول أنَّ الأَشتر هو أوَّل من بايع من أهل الكوفة، وأنَّ طلحة رضي الله عنه أوَّل من بايع من الصَّحابة رضي الله عنهم.

والجدير بالذِّكر أنَّ عليّاً وطلحة والزُّبير رضي الله عنهم هم إخوة متحابُّون، نَزَعَ الله من قلوبهم الحقد والغِلَّ والحسد، وكانوا يداً واحدةً يفتدي بعضهم بعضاً في مواطن الخطر والضِّيق، وسيفاً مصلتاً على المشركين، وسهماً مسدداً على الكافرين والمنافقين.

وثمَّ بايع جماعة الشَّورى عليّاً رضي الله عنه، فاكسب الخليفة الجديد قوَّةً ومكانةً من الممكن أن تُعيد للخلافة هيبتها الأولى، ولم تعدْ تتأثَّر بأيِّ عواملٍ خارجيَّة، إذ إنَّ عامَّة النَّاس لم يعدْ أمامهم من يتطلَّعون لبيعته بعد أن بايع طلحة والزُّبير وسعد بن أبي وقاصٍ و عبد الله بن عمر رضي الله عنهم أجمعين، أمَّا الروايات التي تدَّعي الاختلاف بين الصَّحابة رضي الله عنهم عشيةً مبايعة عليٍّ كَرَّمَ الله وجهه خليفة، فقد كانت من أجل الاقتصاص من قنَّة عثمان بن عفَّان رضي الله عنه، وليس في تولِّي عليٍّ كَرَّمَ الله وجهه لمنصب الخلافة.

وقيل: إنَّ أهل المدينة لم يكونوا مجمعين على ذلك الاختيار، فسعيد بن العاص، والوليد بن عتبة، ومروان بن الحكم، عارضوا ذلك الاختيار، ولم يبايعوا عليٍّ لأنَّهم رأوا في ذلك الاختيار انتقالاً للسلطة من بني أمية إلى بني هاشم، فخرجوا من المدينة إلى مَكَّة.^(٣) وأنَّ المكيِّين في مَكَّة عارضوا ذلك الاختيار أيضاً، ولا سيَّما قريش، فعندما قدم إليهم خالد بن العاص بن هشام بكتابٍ من الخليفة عليٍّ رضي الله عنه يأمُرُهُ فيه على مَكَّة، ويأخذ له البيعة من أهلها، رفض المكيُّون مبايعة عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه.^(٤)

فلماذا حدث ذلك؟

لعلَّ أنَّ كلَّ ما يُصوِّر من منافسةٍ، أو تأمُّرٍ أو تحالفاتٍ جانبيَّة، بين الصَّحابة على الخلافة أو مصالح أخرى، فهو من تخيُّلات من رواه أو دوَّنه، وقع فيه من لم يدقِّق النَّظر وقيس الأمور بأمثالها ممَّن حسَّنت نيَّته من الكُتَّاب، فوقع فيما دسَّه أعداء الصَّحابة عليهم في كتب التَّاريخ، وحكم بأنَّ ذلك حقائق لا لبس فيها، ممَّا يقود إلى النَّتائج الخاطئة التي تجعل قارئ التَّاريخ الإسلاميَّ في دوامةٍ لا

(١) - الطبري: تاريخ، ج٤ ص٤٣٣؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج٧ ص٢٥٣.

(٢) - ابن الجوزي: المنتظم، ج٥ ص٦٣؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج٤ ص١٠٢؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج٧ ص٢٥٣.

(٣) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج٢ ص٢٢٣؛ ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، ج١ ص٦٦؛ يعقوبي: تاريخ، ج٢ ص٢٠٦-٢٠٧؛ الطبري: تاريخ، ج٤ ص٤٣٧.

(٤) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج٢ ص٢١١.

يمكنه الخروج منها، إذ إنَّه يقرأ في الرِّواية الواحدة أفكاراً متناقضة ومواقف متضادَّة. وقد يكون سند تلك الرِّواية قوياً أو ضعيفاً، لكنَّ منَّها خليطٌ من الأحداث، وهذا ما ينطبق على عامَّة تاريخ العصر الرَّاشديّ في تاريخ الطُّبري وغيره. وهذا لا يعني أنَّ الصَّحابة معصومون، لكنَّهم أقلُّ النَّاس خطأً وأكثرهم إنصافاً، وكثيرٌ من الرِّوايات الواردة في بطون الكتب لا تتفق مع خُلُق الصَّحابة ﷺ وصدقهم، وتبقى هذه الرِّوايات موضع ريبٍ وشكٍّ حتَّى تُثبت صحتُها.

يُستنتج ممَّا سلف: أنَّ مؤسَّسة الخلافة لم تسرَّ على نمطٍ واحدٍ، فإذا جاء تعيين أبي بكرٍ ﷺ بموافقة المهاجرين والأنصار في ظروفٍ صعبة، فإنَّ عمر ﷺ جاء بتسميةٍ منه بعد أن شاور بعض كبار الصَّحابة من المهاجرين خاصَّة، وذهب عمر ﷺ إلى تسمية مجلسٍ للشورى من ستَّة من المهاجرين، وجَدَّهم رؤساء النَّاس وقادتهم، ليختاروا خليفة من بينهم، مع تحذيرهم من الخلاف، ولعلَّ الفكرة تُذكر بالملأ المكيّ، ولكنَّ الشورى إسلاميَّة، طُبِّقت في نطاق أُمَّة.

وصارت شورى عمر ﷺ سابقةً ومثلاً للأجيال النَّالية، ومحوراً في الفكر السِّياسي، ويبدو من سير المشاورات التَّأكيد على فكرة الانتخاب، والتَّخوُّف من الوراثية، والالتزام بالسَّير على نهج الخليفين السَّابقين.

وجاء الخليفة الرَّابع بانتخابٍ شارك فيه أنصار ومهاجرون، وله من مؤهَّلاته ما يجعل انتخابه أمراً منتظراً، ولكنَّ انقسام قريش، وبدايات الفتنة، وانتهاك حرمة المدينة من جماعات قبليَّة وافدة من الأمصار، أوجَدت ظروفاً ليست طبيعيَّة، وأفسحت المجال للخارجين لينادوا بالدَّعوة إلى الشورى مجدِّداً، إضافةً إلى المناداة بإقامة الحدود على من لهم صلة بمقتل الخليفة الثَّالث، فكانت الفتنة الَّتِي أفضت إلى أن يقرَّر السَّيف في أمر الخلافة فيما بعد بين عليٍّ ومعاوية رضي الله عنهما.

إنَّ اختلاف التَّطبيقات يُشعر بتطوُّر الأوضاع، وبظهور عنصر التَّجربة في طريقة اختيار الخليفة. ومع بروز فكرة الانتخاب، فإنَّها بقيت قلقة لم تتملَّ في تنظيم أو مؤسَّسة تضمن لها الدَّوام أو الوضوح في التَّطبيق، وهذه ثغرة استمرَّت وتركت مؤسَّسة الخلافة رهناً للتَّطوُّرات.

وأخيراً لا بدَّ من لفتِ الانتباه، أنَّه بوفاة الرِّسول الكريم ﷺ، وانتقال السُّلطة للخلفاء الرَّاشدين من بعده، أصبحت ولاية مَكَّة خاضعة لسُلطتهم، حالها في ذلك حال بقيَّة ولايات الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة في العصر الرَّاشديّ.

ثالثاً- دور ولاية مَكَّة في الأحداث السِّياسِيَّة الكبرى، (الرَّدَّة، الفتنة):

١- دور ولاية مَكَّة في حرب المرتدِّين والمتنبِّين، والنتائج التي آلت إليها أحداث الرَّدَّة:

الرَّدَّة عن الإسلام: الرُّجوع عنه، وارتدَّ عن دينه إذا كفر بعد إسلامه.^(١) قال تعالى: ﴿يَكْفُرُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ مَا آمَنُوا بِمَا آمَنُوا مِنْ بَعْدِ مَا آمَنُوا مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِمْ﴾.^(٢) فالرَّدَّة عن الإسلام حركة واسعة جرت في أوساط القبائل العربيَّة الكبيرة، وقعت في أواخر عصر الرِّسالة وبداية العصر الرَّاشديّ، منهم من نابذ الإسلام وعاد إلى الكفر، ومنهم من ادَّعى النُّبوَّة ولم يدخل في الإسلام أصلاً، وقد عُرف هؤلاء باسم المتنبِّين وليس المرتدِّين، وهم أصحاب مسيلمة الكذاب، وأصحاب الأسود العنسيّ، ومنهم من ترك الصَّلَاة ومنع الزَّكَاة وعاد إلى ما كان عليه قبيل الإسلام.^(٣) والخلاصة أنهم جميعاً انحصروا ما بين مرتدٍّ ومانع للصدقة ومتنبِّئ،^(٤) وقد أصرَّ الخليفة أبو بكر الصديق رضي الله عنه على محاربتهم جميعاً، وكان له أسبابه في ذلك، فالزَّكَاة ركنٌ من أركان الدِّين، والتَّهاون فيه قد يجرُّ إلى هدم غيره من الأركان، بالإضافة إلى أنَّها المصدر الوحيد لموارد بيت المال،^(٥) وكتب إلى القبائل كتاباً واحداً يوصيهم بتقوى الله ويحذِّرهم من ترك الإسلام.^(٦) وتعود أسباب الرَّدَّة إلى عوامل عدَّة من أبرزها:

- العصبِيَّة القبليَّة، وكانت موجَّهة ضدَّ قريش.^(٧) فالرَّدَّة هي مظهرٌ للنَّضام بين الإسلام والقبليَّة التي ترفضُ السَّيطرة الخارجِيَّة عليها،^(٨) وقد ظهرت هذه العصبِيَّة أنَّ بعض القبائل العربيَّة عدَّت الزَّكَاة جزيَّةً يقدِّمونها لقريش.

(١)- ابن منظور: لسان العرب، ج٣ ص١٧٣.

(٢)- سورة المائدة/آية ٥٤.

(٣)- ابن خياط: تاريخ، ج١ ص١٠١-١١٧؛ الطبري: تاريخ، ج٣ ص٢٤٩ وما بعدها؛ العمري، (أكرم بن ضياء): عصر الخلافة الراشدة، د.م، مكتبة العبيكان، د.ت، ص٣٩٢.

(٤)- الدِّيار بَكْري، (حسين بن محمد، ت٩٦٦هـ/١٥٥٨م): تاريخ الخميس في أحوال أنفُس النفيس، بيروت، دار صادر، د.ت، ج٢ ص٢٠١.

(٥)- البخاري: صحيح، كتاب الزَّكَاة، باب وجوب الزَّكَاة، ج٢ ص١٠٥-١٠٦ حديث رقم: ١٣٩٩، ١٤٠٠؛ مسلم: صحيح، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله، ج١ ص٥١ حديث رقم: ٢٠.

(٦)- الطبري: تاريخ، ج٣ ص٢٥٠-٢٥١.

(٧)- ابن أعثم الكوفي: الفتوح، ج١ ص٢١.

(٨)- الدوري: مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي، ص١٤.

- عدم تعوّد العرب على النّظم الجديدة الّتي أوجدها الإسلام.^(١)

- عدم تغلغل الإيمان في القلوب، لتأخّر إسلامهم وطبيعة الأعراب المتّسمة بالجفاء، مع ضعف المستوى الثقافيّ، ممّا جرّ إلى ضعف فقه تعاليم الإسلام، ولا سيّما بالنّسبة للزّكاة، الّتي عدّها البعض ضريبةً مُهينةً، ومن أمثلة سوء الفهم لنصوص الإسلام الّتي أدّت بهؤلاء إلى الكُفر، أنّ بعضاً منهم أنكر الزّكاة محتجاً بمدلول قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.^(٢)

- كما شعروا أنّ الوحدة الإسلاميّة تفقدتهم مصالحهم السياسيّة، والمبادئ الجديدة تضعف امتيازاتهم وتلغيها،^(٣) كل هذه الأسباب أدّت إلى هذه الرّدة الكبيرة، الّتي شملت معظم العرب إمّا عامّةً، وإمّا خاصّةً في كلّ قبيلة.^(٤)

لذلك لما توفيّ رسول الله ﷺ ووصل الخبر إلى مكّة، همّ أكثر أهلها بالرجوع عن الإسلام، فخافهم أميرها عتّاب بن أسيد، وتوارى عن الأنظار،^(٥) بعد أن بدر إليه منهم بادرة، فنزل شعاباً من شعابها،^(٦) وأصبح النّاس في حيرةٍ من أمرهم ما يدرون ماذا يفعلون، فخرج سهيل بن عمرو وقد تقلّد السّيف فخطب خطبة أبي بكر ؓ الّتي خطبها بالمدينة كأنّه سمعها، فقال: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، وَقَدْ نَعَى اللَّهُ نَبِيَّكُمْ إِلَيْكُمْ وَهُوَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، وَنَعَاكُمْ إِلَى أَنْفُسِكُمْ، فَهُوَ الْمَوْتُ حَتَّى لَا يَبْقَى أَحَدٌ. أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ قَالَ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَلِإِنتِهِمْ مَيِّتُونَ﴾،^(٧) ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾،^(٨)

(١) - سليمان، (حسين محمد): رجال الادارة في الدولة العربية الاسلامية، دار الإصلاح، ١٤٠٤هـ، ص ٨٦.

(٢) - سورة التوبة/آية رقم ١٠٣.

(٣) - الحديثي، (نزار عبد اللطيف): أهل اليمن في صدر الإسلام، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، د.ت، ص ١١٩.

(٤) - الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٢٢٥.

(٥) - ابن هشام: السيرة، ج ٢ ص ٦٦٥-٦٦٦.

(٦) - العسكري، (الحسن بن عبد الله، ت ٣٩٥هـ/١٠٠٤م): الأوائل، دار البشير، طنطا، ط ١، ١٤٠٨هـ، ص ٢٧٧.

(٧) - سورة الزمر/آية رقم ٣٠.

(٨) - سورة آل عمران/آية رقم ١٤٤.

وَقَالَ: «كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ»، (١) ثُمَّ تَلَا: «هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ»، (٢) فَأَتَقُوا اللَّهَ وَاعْتَصِمُوا بِدِينِكُمْ، وَتَوَكَّلُوا عَلَى رَبِّكُمْ، فَإِنَّ دِينَ اللَّهِ قَائِمٌ، وَكَلِمَةُ اللَّهِ تَامَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ نَاصِرٌ مَن نَصَرَهُ، وَمُعِزٌّ دِينَهُ، وَقَدْ جَمَعَكُمْ اللَّهُ عَلَى خَيْرِكُمْ». (٣)

هذا الموقف الإيجابي الكبير الذي أدّاه سهيل بن عمرو في تثبيت أهل مَكَّة على الإسلام، ومنعهم من الارتداد كما ارتدّت العرب من حولهم، كان له الأثر في رفع الرُّوح المعنويّة للمسلمين في المدينة والطائف، ولم يقتصر دور مَكَّة على الثّبات على الإسلام فحسب، بل اشتركت في القضاء على الرّدة من خلال مساهمتها الفعّالة في حروب الرّدة، فخرج المكيّون سواءً المهاجرين الأوّلين منهم، أو مَنْ أسلم منهم بعد الفتح، مع الجند الإسلاميّ للقضاء على الحركة في سائر شبه الجزيرة العربيّة، وتألّقت قوّة المسلمين المواجهة لحركة المرتدّين من ثلاث مدنٍ هي: المدينة، ومَكَّة، والطائف، وما حولهما من القبائل، فضلاً عن مساندة من بقي على الإسلام في مناطق الرّدة نفسها. (٤) والمهم أنّ معظم قادة الجيوش التي حاربت الرّدة كانوا من أشرف قريش، لا سيّما من بني مخزوم، كخالد بن الوليد، وكانت وجهته ديار أسد، فإن فرغ منها توجّه للبطاح (٥) في نجد حيث مالك بن نويرة التميمي. وعكرمة بن أبي جهل، ووجهته اليمامة حيث مسيلمة الكذاب، والمهاجر بن أميّة، وكانت وجهته اليمن لملاحقة فلول الأسود العنسيّ، ومعاونة الأبناء (٦) ضد قيس بن المكشوح، ثم المضيّ إلى حضرموت، وشارك من بني أميّة خالد بن سعيد بن العاص، وكانت وجهته مشارف الشّام، ومن بني سهم شارك عمرو بن العاص، ووجهته قبائل الشّمال حيث قضاة وربيعة، كما كان لحلفاء قريش نصيب وافر من القيادة، كشرحبيل بن حسنة (حليف بني زُهرة)، وقد أرسل مدداً في أثر عكرمة نحو اليمامة، والعلاء ابن الحضرميّ (حليف أميّة)، وكانت وجهته البحرين. (٧)

(١) - سورة الأنبياء/آية رقم ٣٥.

(٢) - سورة القصص/آية رقم ٨٨.

(٣) - ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الرابعة، ص ٤٣٦-٤٣٧.

(٤) - الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٣٢٢؛ العمري: عصر الخلافة الراشدة، ص ٤٠٤.

(٥) - والبطاح: هي أرض في بلاد بني تميم، وهناك قاتل خالد بن الوليد أهل الرّدة من بني تميم وبني أسد، ومعهم طليحة بن خويلد. وهناك قتل مالك بن نويرة اليربوعي. البكري: معجم ما استعجم، ج ١ ص ٢٥٦.

(٦) - والأبناء هم أبناء الفرس الذين فتحوا اليمن. ابن حبيب: المحبر، ص ٢٦٦.

(٧) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١١٦؛ الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٢٤٩.

وعندما استنفر أبو بكر الصّدّيق رضي الله عنه النّاس لقتال المرتدّين، كان أوّل من كتّب إليه عتاب بنُ أُسيّدٍ والي مكّة، وذلك لأهميّة مكّة المكرّمة وقديسيّتها، وتوجّه العرب قاطبةً للحجّ إليها، كتّب إليه بِرُكُوبٍ مَنِ ارْتَدَّ مِنْ أَهْلِ عَمَلِهِ بِمَنْ ثَبَتَ عَلَى الْإِسْلَامِ،^(١) وقال له: اضربْ على أهل مكّة وعملها خمسمائة مقوٍ،^(٢) وابعثْ عليهم رجلاً تأمنه.^(٣) وبعث أخاه خالد بن أُسيّدٍ أميراً على البعث الذي أرسله إلى قتال أهل الرّدة،^(٤) فقد سار إلى أهل تِهَامَةٍ، وَقَدْ تَجَمَّعَتْ بِهَا جَمَاعٌ مِنْ مُدَلِجٍ،^(٥) وَمِنْ خُرَاعَةٍ وَكِنَانَةٍ، عَلَيْهِمْ جُنْدُبُ بْنُ سَلَمَى،^(٦) أَحَدُ بَنِي شَنُوقٍ، مِنْ بَنِي مُدَلِجٍ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عَمَلِ عَتَابٍ جَمْعٌ غَيْرُهُ، فَالْتَفَقُوا بِالْأَبَارِقِ،^(٧) فَفَرَّقَهُمْ وَقَتَلَهُمْ، وَاسْتَحَرَّ الْقَتْلُ فِي بَنِي شَنُوقٍ، وَأَقْلَتَ جُنْدُبٌ، وَبَرِثَتْ عِمَالَةُ عَتَابٍ.^(٨) وقد كان ممّن استشهد في المعارك التي دارت بين المسلمين والمرتدّين الوليد بن عمارة المخزومي، وأخوه أبو عبيدة، استشهدا عندما كانا يقاتلا مع عمّهما خالد بن الوليد في البطح،^(٩) حيث تمّ القضاء على ردة بني تميم.^(١٠) وبذلك اشتركت مكّة برجالها في إعادة تثبيت دعائم الدّولة العربيّة الإسلاميّة في أخرج وقت مرّت به بعد وفاة الرسول ﷺ.

هذا عن موقف قريش، فماذا عن موقف خزاعة، هل ارتدّت في هذا الموقف العصيب بعد وفاة الرسول ﷺ، أم ثبتت على إسلامها؟

(١) - الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٣١٩.

(٢) - مقوٍ، فالقوي في بدنه والمقوي الذي دأبته قوّة. ابن منظور: لسان العرب، ج ٩ ص ٢٠٦.

(٣) - الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٣٢٢.

(٤) - الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٣١٩؛ ابن حجر: الإصابة، ج ٢ ص ١٩٣.

(٥) - مُدَلِجُ بْنُ مَرَّةَ بْنِ عَبْدِ مَنَاةَ بْنِ كِنَانَةَ بَطْنُ كَبِيرٍ مِنْ كِنَانَةَ مِنْهُمْ سَرَاةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جَعْشَمِ الْمَدَلِجِيِّ لَهُ صُحْبَةٌ وَمِنْهُمْ الْغَافَةُ الَّذِينَ يَلْحَقُونَ الْأَوْلَادَ بِالْأَبَاءِ مِنْهُمْ مَجْزَرُ الْمَدَلِجِيِّ لَهُ صُحْبَةٌ. ابن الأثير، (علي بن أبي الكرم، ت ٦٣٠هـ/ ١٢٣٣م): اللباب في تهذيب الأنساب، بيروت، دار صادر، د.ت، ج ٣ ص ١٨٣.

(٦) - كان ممن ارتدّ في زمن أبي بكر، فندم بعد ذلك وأسلم. ابن حجر: الإصابة، ج ١ ص ٦٣٩.

(٧) - جمع أبرق، وهي حجارة ورمل مختلطة، وهي مواضع كثيرة. الحموي: معجم البلدان، ج ١ ص ٥٩.

(٨) - الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٣١٩.

(٩) - ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ٤ ص ١٥٥٧-١٥٥٨؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج ٥ ص ٤٢٢؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج ٢ ص ٣٥.

(١٠) - ابن الأثير: أسد الغابة، ج ٥ ص ٤٨.

الإجابة عن هذا السؤال ليس بالأمر اليسير، ولكن من خلال الإشارات الواردة في بعض المصادر يُرجَّح أنَّ خِزاعة ثبتت ولم ترتد عن الإسلام، فقد ورد عند ابن كثير على لسان ابن إسحاق: (ارتدت العربُ عندَ وفاةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ ما خلا أهلَ المسجدين، مَكَّةَ، والمَدِينَةَ).^(١) وذكر المسعودي قائلاً: (ارتدت العرب إلا أهل المسجدين، ومن بينهما، وأناساً من العرب).^(٢) بينما ذكر ابن حبيش: (وتمسك بالإسلام من بين المسجدين، وأسلم... وكعب، وتقيف، وهذيل).^(٣) وأكد الواقدي ذلك بقوله: (ثبت على الإسلام أسلم... وكعب بن عمرو من خِزاعة، وتقيف وهذيل).^(٤) وهذيل من القبائل التي سكنت مَكَّة وما حولها، وهذا يعني أنَّها ممن ثبتت على الإسلام أيضاً. وأشار ابن الأثير إلى أنَّ عَتَّاب بن أسيد أمير مَكَّة، أرسل إلى أبي بكر يعرفه من ارتد في منطقة عمله، فذكر أنَّ هناك جماعة في تهامة مجتمعين من مدلج وخِزاعة،^(٥) إلا أنَّ الطبري عند ذكره للقصة قال: (وقد تجمعت بها جماعة من مدلج، وتأسب إليهم شذاً من خِزاعة... ولم يكن في عمل عَتَّاب جمع غير).^(٦) وهذا يدلُّ على أنَّ المجتمعين هم قبيلة مدلج، والمنضمين إليهم بضع أشخاص من خِزاعة، وهذا يعني أنهم كانوا قلة فلا يمثلون موقف خِزاعة.

وهذا أبو عمرو بن عدي بن الحمراء الخزاعي، وهو من سكان مَكَّة، يقول: (رأيت سهيل بن عمرو لما جاء نعي النبي - ﷺ - قد تقلد السيف، ثم خطب خطبة أبي بكر التي خطب بها المدينة كأنه كان يسمعها)،^(٧) فكان لها من الثبوت على الإسلام ما كان لخطبة الصديق بالمدينة.

وكان لخِزاعة موقف آخر في نصرة الإسلام، وقد ترددت الآراء بين الصحابة حول جيش أسامة ابن زيد، الذي عاد من الجُرف،^(٨) بعد وفاة الرسول ﷺ، هل يخرج إلى الغزوة أم يبقى بجوار الخليفة في المدينة، فأصرَّ الصديق على خروج الجيش بقيادة أسامة، وأمر أبو بكر حامل لواء الجيش بزيده

(١) - ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٦ ص ٣٤٤.

(٢) - المسعودي، (علي بن الحسين، ت ٣٤٦هـ/٩٥٧م): مروج الذهب ومعادن الجوهر، بيروت، المكتبة العصرية، ط ١، ٢٠٠٥م، ج ٢ ص ٢٣٧.

(٣) - ابن حبيش، (عبد الرحمن بن محمد، ت ٥٨٤هـ/١١٨٨م): الغزوات، تح: أحمد غنيم، ط ١، ١٩٨٣م، ص ٢٥.

(٤) - ابن حبيش: الغزوات، ص ٢٧-٢٨.

(٥) - ابن الأثير: الكامل، ج ٢ ص ٢٢٧.

(٦) - الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٣١٩.

(٧) - ابن حجر: الإصابة، ج ٧ ص ٢٣٩.

(٨) - الجرف: موضع على ثلاثة أميال من المدينة نحو الشام. الحموي: معجم البلدان، ج ٢ ص ١٢٨.

ابْنُ الْحُصَيْنِ الْخَزَاعِيَّ أَنْ يَذْهَبَ بِاللَّوَاءِ إِلَى بَيْتِ أَسَامَةَ، وَأَلَّا يَحِلَّهٗ أَبَدًا حَتَّى يَغْزَوْهُمْ أَسَامَةُ، فَأَخَذَ بَرِيدَةَ اللَّوَاءِ عِنْدَ بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَانْطَلَقَ وَقَوْمَهُ^(١) مَعَ قَائِدِهِ أَسَامَةَ.^(٢)

أَضِفْ لَذَلِكَ أَنَّهُ عِنْدَمَا جَاءَ عُمَالُ الصَّدَقَاتِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فِي الْمَدِينَةِ بِالْأَخْبَارِ عَنْ أَوْضَاعِ الْقَبَائِلِ، فَأَكْثَرَهُمْ أَخْبَرُوهُ بِامْتِنَاعِ قَبَائِلِهِمْ عَنْ دَفْعِ الزَّكَاةِ، جَاءَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ بِصَدَقَاتِ أَسْلَمَ مِنْ خَزَاعَةَ، وَجَاءَ بَسْرُ بْنُ سَفْيَانَ الْكَعْبِيُّ بِصَدَقَاتِ بَنِي كَعْبٍ مِنْ خَزَاعَةَ، وَأَخْبَرُوا الصَّدِّيقَ بِحَسَنِ إِسْلَامِ الْقَوْمِ، وَمِمَّا يَدْعُو لِلتَّسَاوُلِ: هَلْ أَمْوَالُ الصَّدَقَاتِ هَذِهِ سَاهَمَتْ فِي الْإِنْفَاقِ عَلَى الْجِيُوشِ أَوْ الْقَوَاتِ الَّتِي حَارَبَتِ الْمُرْتَدِّينَ؟

بِالطَّبْعِ، فَقَدْ اسْتَعَانَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ بِتِلْكَ الْأَمْوَالِ عَلَى جِهَادِ الْمُرْتَدِّينَ مِنَ الْقَبَائِلِ الْآخَرَى.^(٣)

لَمْ تَكْتَفِ خَزَاعَةُ بِالنَّبَاتِ عَلَى الْإِسْلَامِ، بَلْ سَاهَمَتْ فِي قِتَالِ الْمُرْتَدِّينَ، فَعِنْدَمَا دَعَا أَبُو بَكْرٍ الْقَبَائِلَ الْمُسْلِمَةَ لِلْمُشَارَكَةِ فِي تِلْكَ الْمِهْمَةِ الصَّعْبَةِ، أَسْرَعَتْ إِلَى الْمَدِينَةِ قَبَائِلُ أَسْلَمَ وَبَنِي كَعْبٍ مِنْ خَزَاعَةَ حَتَّى (شُحِنَتْ مِنْهُمُ الْمَدِينَةُ)،^(٤) وَهَذَا يُؤَكِّدُ أَنَّ خَزَاعَةَ كَانَتْ مِنْ بَيْنِ الْقَبَائِلِ الَّتِي ثَبَتَتْ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَأُخْرِجَتْ زَكَاتُهَا ثُمَّ قَدِمَتْ بِرِجَالِهَا لَتَقْفَ إِلَى جَانِبِ الدَّوْلَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي حَرْبِهَا مَعَ الْمُرْتَدِّينَ.

وَأثناءَ عَمَلِيَّاتِ الْقِتَالِ وَقَعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ الْخَزَاعِيُّ، وَحَبِيبُ بْنُ زَيْدٍ، فِي أَسْرِ مَسِيلْمَةَ الْكَذَّابِ، فَقَالَ لَهَا مَسِيلْمَةُ: (أَشْهَدَانِ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟) فَأَبَى حَبِيبٌ، فَقَتَلَهُ وَقَطَّعَهُ وَأَحْرَقَهُ فِي النَّارِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ ابْنُ وَهَبٍ أَقْرَ وَقَلْبُهُ مَطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ، وَلَكِنَّ مَسِيلْمَةَ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ ذَلِكَ وَضَعَتْهُ فِي الْوِثَاقِ، فَلَمَّا نَزَلَ جَيْشُ الْمُسْلِمِينَ الْيَمَامَةَ، تَمَكَّنَ مِنَ الْفِرَارِ وَلَحِقَ بِالْمُسْلِمِينَ، فَأَرَادَ أَحَدُ الْمُسْلِمِينَ وَهُوَ عِيَّاشُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَمَنَعَهُ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَقَالَ لَهُ: (إِنَّمَا جَزَعُ لَمَّا أُحْرِقَ رَفِيقُهُ، وَهِيَ هِيَ الَّتِي يَقَاتِلُ مَعَ الْمُسْلِمِينَ).^(٥)

(١) - ابن الأثير: الكامل، ج ٢ ص ١٩٥؛ ابن خلدون: تاريخ، ج ٢ ص ٤٨٩.

(٢) - الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج ٢ ص ٢٠١.

(٣) - ابن حبيب: الغزوات، ص ٣٤.

(٤) - ابن حبيب: الغزوات، ص ٣٩.

(٥) - ابن حبيب: الغزوات، ص ١٤٠-١٤١؛ ابن حجر: الإصابة، ج ٤ ص ٢٢٦.

- النَّتَاجُ الَّتِي آلتَ إِلَيْهَا أَحْدَاثُ الرِّدَّةِ:

انتهت الرِّدَّةُ إثرَ معاركٍ طاحنةٍ اشتعلت بها شبه الجزيرة العربيَّة بأسرها، فلم تُكنْ حدثاً عابراً انتهت وانتهى كلُّ شيءٍ بانتهائه، وإنَّما تركت في التَّاريخ آثاراً ونتائج، كان من أبرزها:

أ- لزوم فتح جبهةٍ جديدةٍ:

أوَّل هذه الآثار أنَّ الرِّدَّةَ وقعت في أنحاء شبه الجزيرة العربيَّة بأكملها كرقعةٍ جغرافيَّةٍ، وشملت وأصابَت كلَّ شخصٍ في المجتمع العربيِّ حيث كان، إمَّا مرتدّاً أو ثابتاً على الإسلام، فهي إذاً حروب سياسيَّة ودينيَّة، إذ إنَّ القتل أصاب مختلف القبائل الَّتِي ارتدَّت، فكان من الضُّروريِّ فتحُ جبهاتٍ جديدةٍ تحوُّلَ اهتمام النَّاس عن الشَّأن الدَّاخليِّ، وتمحو من ذاكرة العربيِّ ما يسمَّى الثَّار، وتستبدلُ حُبَّهُ للقتال الَّذي كان يستعرُّ قبل الإسلام في فتح جبهاتٍ خارج نطاق الجزيرة العربيَّة، وبالتالي فإنَّ فريضة الجهاد لنشر الإسلام كانت الباعث الأوَّل للانطلاق نحو بلاد الشَّام والعراق وغيرهما من الأماكن.^(١)

ب- تميُّز الإسلام عمَّا عداه من تصوُّرات وأفكار وسلوكٍ:

إنَّ من نتائج أحداث الرِّدَّة حفظ التَّصوُّر الإسلاميِّ القائل: أنَّ القوَّة الإسلاميَّة لا ترتبطُ بالعدد ولا العدَّة ولكن بقوة الإيمان والروح المعنويَّة، وأنَّ الأصل دعوة النَّاس إلى الإسلام وليس مقاتلتهم، فالدَّعوة أوَّلاً، وأنَّ الحرص على النَّاس هو المقدم على كلِّ شيءٍ.^(٢)

ت- ضرورة وجود قاعدةٍ صلبةٍ للمجتمع:

أظهرت أحداث الرِّدَّة أنَّ المسلمين لم يكونوا أفراداً متناثرين، ولكنَّهم كانوا يشكِّلون القاعدة لهذا المجتمع ولهذه الدَّولة، إنَّما جماعة تدرك حقيقة نفسها وحقيقة عدوِّها وتعي أبعاد المخاطر من حولها، وتخطُّطُ بانتباهٍ ويقظةٍ كاملةٍ في مواجهة كلِّ الصَّعاب، وتعمل على لَمِّ شمل النَّاس من حولها، لحفظ كيان الأُمَّة وبقائها وتميُّتها.^(٣)

(١)- كمال، (أحمد عادل): الطريق إلى المدائن، بيروت، دار النفائس، ط١، ١٩٧٢م، ص ١٨١-١٨٢.

(٢)- الشجاع، (عبد الرحمن): دراسات في عهد النبوة والخلافة الراشدة، د.م، دار الفكر المعاصر، ط١، ١٩٩٩م، ص

٣٢٤؛ الصَّلابي، (علي محمد): الانشراحُ وزَفْعُ الضِّيق في سيرة أبي بكر الصِّديق شخصيته وعصره، القاهرة، دار

التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٢م، ص ٢٩٩.

(٣)- الشجاع: دراسات في عهد النبوة، ص ٣٢٥؛ الصَّلابي: الانشراح والضيق، ص ٢٩٩.

ث- تجهيز الجزيرة كقاعدة للفتوح العربيَّة الإسلاميَّة:

بمجرّد وفاة رسول الله - ﷺ - تناثرت التَّجمُّعات، وتمزّدت كثيرٌ من القبائل على الخليفة، وقام الصّدِّيق - ؓ - مع الصَّحابة بإخضاع القبائل للدولة، وأشرف على تنفيذ الخطط التَّربويَّة والتَّعليميَّة والحربيَّة والإداريَّة، ونجح نجاحاً باهراً، والتَّحمت القبائل العربيَّة مع الدولة العربيَّة الإسلاميَّة، وأصبحت جزيرة العرب بسكَّانها قاعدة الفتوح العربيَّة الإسلاميَّة بعد ذلك، وصارت هي النَّبع الَّذي يتدفَّق منه الإسلام ليصل إلى أصقاع الأرض فاتحاً ومعلِّماً ومربيّاً.^(١) وأصبح ممكناً، تعبئة كلّ طاقات شبه الجزيرة وشحذها للأعمال الحربيَّة التي تلت.^(٢)

ج- الإعداد القياديُّ لحركة الفتوح العربيَّة الإسلاميَّة:

أفادت المصادر التَّاريخيَّة في بروز قياداتٍ من المهاجرين، ومن الأنصار ومن الصَّحابة، صقلتهم أحداث الرِّدة وميَّرتهم عن غيرهم، وشهد لهم الجميع بالحنكة والأداء المتقاني والإيمان الصَّادق، كخالد بن الوليد، وعمر بن العاص، وسعد بن أبي وقاص، والقعقاع بن عمرو، وأخاه عاصماً، وجريز بن عبد الله، والمثنى بن حارثة الشَّيباني، وعديُّ بن حاتم، والنُّعمان بن مقرِّن وإخوته، وغيرهم كثير.

إضافة إلى أنَّ حروب الرِّدة كانت مرحلة وسيطة من حيث الحجم بين غزوات النَّبيِّ ﷺ، وبين المعارك الكبرى للفتوح التي غيَّرت مجتمعات فارسيَّة، وبيزنطيَّة مثل اليرموك والقاديَّة وما بعدهما.^(٣)

د- استقرار التنظيم الإداريِّ في الجزيرة:

استقرَّ النَّقسيم الإداريُّ بعد انتصار الصّدِّيق في حروب الرِّدة على نظام الولايات، وهي: مَكَّة وكان أميرها عتَّاب بن أسيد،^(٤) والطَّائف وأميرها عثمان بن أبي العاص، وصنعاء وأميرها المهاجر ابن أبي أميَّة، وحضرموت وواليها زياد بن لبيد، وخولان وواليها يعلى بن أميَّة، أمَّا جند اليمن فأمرها معاذ بن جبل، والبحرين وواليها العلاء بن الحضرمي، وعُمان وواليها حذيفة العُلقاني، واليمامة وواليها

(١)- الشَّجاع: دراسات في عهد النبوة، ص ٣٦٦؛ الصلابي: الانشراح والضيق، ص ٢٩٩-٣٠٠.

(٢)- كمال: الطريق إلى المدائن، ص ١٨٢؛ الصلابي: الانشراح والضيق، ص ٣٠٠.

(٣)- الشَّجاع: دراسات في عهد النبوة، ص ٣٢٨؛ الصلابي: الانشراح والضيق، ص ٣٠٠.

(٤)- ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١٢٣؛ الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٣٤٢؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج ٢ ص ١٩٠.

سليط بن قيس. ونجران وواليتها جرير بن عبد الله، وجُرش وواليتها عبد الله بن ثور، وَزَيْدٌ وَرَمَعٌ^(١) وواليهما أبو موسى الأشعري^(٢).

ذ- استشهد عدد كبير من الصَّحابة حفظة القرآن الكريم:

الأمر الَّذي سيكون له أكبر الأثر فيما بعد لجمع القرآن وحفظه في كتابٍ واحدٍ^(٣).

٢- دور ولاية مَكَّة في الفتنة:

شهد عهد الخليفة عثمان بن عفان ؓ نوعاً من الاضطرابات والخروج والفتن، بعد أن كان عهده عهد فتوح واستقرار ورخاء خلال السَّنات الأولى من حكمه، الَّذي دام اثني عشرة سنة،^(٤) وسبب ذلك يعود إلى بعض الإجراءات الَّتِي اتخذها الخليفة عثمان بن عفان ؓ في سياسته الماليَّة، فقد كان ؓ سخياً في منح القُطائع، لقناعته بأنَّها تدرُّ أرباحاً أوفى على الدَّولة، وكان عهده أيضاً قد شهد بيع الأرض المُقطعة،^(٥) وقد استبدل أكثر من أرضٍ في المدينة وعوَّض أصحابها عنها في أماكن أخرى، والمفيد ذكره أنَّ سياسة عثمان بن عفان ؓ في مجال منح القُطائع قد أثارت بعض التَّساؤلات في نفوس العرب المسلمين. كما أنَّ سياسة عثمان بن عفان ؓ قد أتاحت للسَّادة خصوصاً من بني أميَّة، شراء وبيع الأرض والاستفادة من إحياء الأرض الموات، وهو أمرٌ أدَّى إلى نموِّ الثَّروات الفرديَّة.^(٦) وقد راعى عثمان بن عفان ؓ حقوق أوائل المجاهدين الَّذين حرَّروا العراق وعادوا إلى الحجاز والجزيرة،

(١)- موضع باليمن، وقيل: هو جبل باليمن، يتلو وادي زبيد، وهو وادٍ حارٌّ ضيق. الحموي: معجم البلدان، ج ٣ ص ٦٨.

(٢)- ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١٢٣، ٩٧؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ٧٦؛ ابن الأثير: الكامل، ج ٢ ص ٢٦٤؛ الصلابي: الانشراح والضيق، ص ٣٠١.

(٣)- الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٢٨٨-٢٩٧؛ ابن الأثير: الكامل، ج ٢ ص ٢١٦-٢٢١؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٦ ص ٣٥٧-٣٧٠.

(٤)- المدرس، (علاء الدين): المؤامرة الكبرى في صدر الإسلام، دمشق، دار الكتاب العربي، ١٩٩٩م، ص ٢٥.

(٥)- ابن زنجويه، (حميد بن مخلد، ت ٢٥١هـ/٨٦٥م): الأموال، تح: شاکر ذيب فياض، السعودية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط ١، ١٩٨٦م، ج ٢ ص ٦٣٥-٦٣٦؛ ابن جعفر، (قدامة بن جعفر بن قدامة، ت ٣٣٧هـ/٩٤٨م): الحراج وصناعة الكتابة، بغداد، دار الرشيد للنشر، ط ١، ١٩٨١م، ص ٢١٧؛ ياسين، (نجمان): التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في المدينة في القرن الأول الهجري، دمشق، منشورات وزارة الثقافة، ٢٠٠٤م، ص ١٦١.

(٦)- الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٥٨٩؛ ياسين: التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في المدينة، ص ١٦١-١٦٢.

فعمل على تحديد حصصهم من أرض الصّوّافي^(١) وسمح لهم ببيعها أو مبادلتها ممّن يريد التّمكّن في العراق وله أرض في الجزيرة.^(٢)

ومن المؤكّد أنّ هذا الإجراء قد مكّن القرشيّين وبعض سكّان المدينة ممّن كانت لهم ملكيّاتهم الزراعيّة في الحجاز من الاستفادة، فكان أن أثّرت حساسيّة بين القبائل، وأسهم هذا كأحد الأسباب المهمّة في تفجير الفتنة، إلى جانب أسباب أخرى، والتي انتهت بقتله مظلوماً، وعلى أثر مقتله حصل الاختلاف بين المسلمين وشبّت الفتنة، وحصل القتال بين الصّحابة عن اجتهاد منهم، وقد تركت هذه الفتنة من الاختلاف والانقسام في صفوف الأمّة ما كاد يُودي بها. ولكن هل كان لمكّة دور في ذلك؟

لقد انطلقت من مكّة حركة المتمردين على الخليفة عثمان بن عفّان ؓ، فذكر البلاذريّ أنّه في حجّ سنة ٣٤هـ/٦٥٥م التقى أهل الأمصار الثلاثة: الكوفة والبصرة ومصر في المسجد الحرام بمكّة، وكان رئيس أهل الكوفة كعب بن عتبة التّهدي، ورئيس أهل البصرة المثنى بن مخزبة العبدي، ورئيس أهل مصر كنانة بن بشر بن عتّاب بن عوف السكونيّ ثمّ النّجبيّ، فتذكّروا سيرة عثمان وتبدّله، وتركه الوفاء بما أعطى من نفسه وعاهد الله عليه، فاجتمع رأيهم على أن يرجع كلّ واحدٍ من هؤلاء الثلاثة إلى مصره. وأن يوافوا عثمان في العام المقبل في داره فيستعنبوه.^(٣) وفي ذي القعدة سنة ٣٥هـ/٦٥٦م اجتمع أهل الأمصار حول دار الخليفة عثمان ؓ بالمدينة وحاصروه، وعندما دخل الحجّ وهو محصور أمر الخليفة عثمان ابن عبّاس أن يحجّ بالنّاس نيابةً عنه،^(٤) وأعطاه كتاباً أمره بأن يقرأه على الحجاج قبل التّروية^(٥) بيوم، طلب فيه منهم أن يأخذوا له بالحقّ ممّن حصروه.^(٦) إلّا أنّ هذا الكتاب لم يأت بالغرض الذي رمى إليه الخليفة عثمان ؓ، فلم يستطع واليه على مكّة خالد بن سعيد ابن العاص بن هشام من إرسال قوّة للدّفاع عن الخليفة، وفي ذلك الوقت شدّد المحاصرون من

(١) - الأملّك والأرض التي جلا عنها أهلها أو ماثوا ولا وارث لها. ابن منظور: لسان العرب، ج ١٤ ص ٤٦٣.

(٢) - الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٢٨٠-٢٨٢؛ ياسين: التنظيمات الاجتماعيّة والاقتصاديّة في المدينة، ص ١٦٢.

(٣) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج ٥ ص ٥٤٨؛ الدّيار بكري: تاريخ الخميس، ج ٢ ص ٢٧٢؛ محب الدين الطبري: الرياض النضرة، ج ٣ ص ٨٦؛ الفوزان، (صالح): التوحيد، السعوديّة، وزارة الشؤون الإسلاميّة والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط ٤، ١٤٢٣هـ، ص ١٢٥؛ العمري: عصر الخلافة الراشدة، ص ٤١٥.

(٤) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١٧٦؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٤٠٥.

(٥) - سُمّي يوم التّروية؛ لِتَرْوِيَهُمْ مِنَ الْمَاءِ بِذِي الْمَجَازِ، يُنَادِي بَعْضُهُمْ بَعْضاً تَرَوْوَا مِنَ الْمَاءِ؛ لِأَنَّهُ لَا مَاءَ بِعَرَفَةَ وَلَا بِالْمَرْذَلَةِ يَوْمَئِذٍ. الأزرقى: أخبار مكة، ج ١ ص ١٨٨.

(٦) - ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، ج ١ ص ٥٤؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٤١١؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٧ ص ٢٠٩.

حصارهم وتمكَّنوا من قتل الخليفة عثمان رضي الله عنه في أوَّل أيَّام التَّشْرِيق^(١) من سنة ٣٥هـ/٦٥٦م، خوفاً من عودة الحُجَّاج إلى المدينة لنصرته، وفيه قال الفرزدق:

... عُثْمَانُ إِذْ قَتَلُوهُ وَانْتَهَكُوا دَمَهُ صَبِيحَةَ لَيْلَةِ النَّخْرِ^(٢)

وبعد استشهاد الخليفة عثمان على أيدي المُتَمَرِّدين بالمدينة، بايع الناسُ لعلِّي بن أبي طالب رضي الله عنه، فاستأذن طلحة والزُّبير من الخليفة عليّ في الخروج من المدينة إلى مَكَّة لأداء العمرة، وكان ذلك في ربيع الأول من سنة ٣٦هـ/٦٥٦م، فأذن لهما، وكانت أم المؤمنين عائشة قد أقامت بمَكَّة بعد استشهاد عثمان بن عفَّان رضي الله عنه، تحرَّضُ النَّاسَ على الأخذِ بدم عثمان، فانضمَّ إليها طلحة والزُّبير مشكِّلين جميعاً حركةً هدفت إلى رفع الظُّلم الذي أحاق بالخليفة عثمان.^(٣)

انقسم المكيُّون تجاه هذه الحركة إلى ثلاثة أقسام، قسمٌ أيَّدها وهم غالبية المكيِّين، من بني أمية، وبني حبيب بن عبد شمس، وبني عبد العزَّى بن عبد شمس، وبني أسد، وبني عبد الدَّار، وبني عبد قصي، وبني زهرة، وبني مخزوم، وبني تيم بن مرَّة، وبني جمح، وبني سهم، وبني عامر بن لؤي، كانوا مؤيِّدين لهذه الحركة، فعندما خرجت عائشة وطلحة والزُّبير إلى البصرة خرجوا معهم،^(٤) كما لقيت الحركة أيضاً تأييداً من العرب والموالي والرَّقِيق بمَكَّة.^(٥) والسُّؤال الذي يطرح نفسه: ما السَّبب في تأييد هذه البطون وهؤلاء الجماعات للسَّيِّدة عائشة؟

وهناك أيضاً من المكيِّين من كان معارضاً لهذه الحركة، فأُم سلمة بنت أبي أمية نصحت عائشة بالإقامة في مَكَّة وعدم الخروج إلى البصرة،^(٦) ودعت المسلمين إلى تقوى الله، وقالت: (إن كنتم بايعتم

(١) - سَمِيتُ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يُشْرِقُونَ لِلشَّمْسِ بِمَكَّةِ فِي غَيْرِ بُيُوتٍ وَلَا أُبْنِيَةٍ فِي الْحَجِّ. الفاكهي: أخبار مكة، ج٤ ص٢٦٢.

(٢) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص١٧٧؛ ابن قتيبة: المعارف، تح: ثروت عكاشة، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط٢، ١٩٩٢م، ص١٩٧؛ المسعودي: التنبيه والإشراف، دار الصاوي، القاهرة، د.ت، ص٢٥٣؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج٧ ص٢١٢.

(٣) - ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، ج١ ص٧١-٧٢؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج٢ ص٢٢٢؛ اليعقوبي: تاريخ، ج٢ ص٢٠٩.

(٤) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٥ ص٣٤؛ ابن خياط: تاريخ خليفة، ص١٨٧ وما بعدها؛ ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، ج١ ص٧٨.

(٥) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص١٨٧ وما بعدها؛ الطبري: تاريخ، ج٤ ص٤٥٤.

(٦) - ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، ج١ ص٧٦.

عليّاً فارضوا به، فو الله ما أعرفُ في زمانكم خيراً منه^(١). كما عارض ابن عمر هذه الحركة، ورفض الخروج معهم عندما طلب طلحة والزبير منه ذلك، فقال لهما: (إِنِّي أَمْرُؤٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَإِنْ يَجْتَمِعُوا عَلَى التُّهُؤُصِ أَنْهَضُ، وَإِنْ يَجْتَمِعُوا عَلَى الْقُعُودِ أَقْعُدُ، فَتَرَكَاهُ وَرَجَعَا).^(٢) وفي المقابل هناك من المكّيين من وقف على الحياد، فلم ينضم إلى معسكر عائشة وطلحة والزبير، ولم يعلن تأييده للخليفة عليّ ابن أبي طالب عليه السلام.^(٣)

وقد شهدت مَكَّة نقاشاً حاداً حول الجهة التي سيذهب إليها المعارضين للإمام عليّ كرم الله وجهه لقتاله، وذلك بعد أن رفض عليّ عليه السلام القصاصَ الفوريّ من قتلّة عثمان بن عفّان عليه السلام، وربما أنّ هناك من يسأل: أين تقفُ راشديّة عليّ عليه السلام من قتلّة عثمان؟ والجواب على ذلك: أنّ عليّاً كرم الله وجهه قد بيّن للصّحابة الصّعوبات التي كانت تعترضُ تطبيقَ العقوبة الفوريّة، وبيّن أنّه سيقتصّ منهم بعد أن تثبت وتهدأ الحال، لكنّه بعد معركة الجمل أدرك أنّ الرّمن قد فاته، إضافة إلى أنّ سفك دم كثيرٍ من قتلّة عثمان بن عفّان عليه السلام قد أثار النّعرات القبليّة عند قبائل القتلّة. فكان لا بدّ من إيقاظ فتنة عظيمة إذا نُفذت العقوبة في الباقيين من القتلّة، وبهذا قالت المصادر: (أنّ تسليم قتلّة عثمان مع كثرة عشائريهم واختلاطهم بالعسكر، يؤدّي إلى اضطراب أمر الإمامة في بدايتها، فرأى - أي عليّ عليه السلام - التّأخيرَ أصوب).^(٤) ويستشفّ من ذلك أنّ الخلاف بين المسلمين أنفسهم لم يكن على تولّي عليّ عليه السلام أو غيره لمنصب الخلافة، وإنّما على موعد القصاص من قتلّة الخليفة الرَّاشديّ الثّالث عثمان بن عفّان عليه السلام.

لذلك فقد رأى البعض قتال عليّ عليه السلام في المدينة، لكنهم قدّروا أن لا طاقة لهم بحرب أهل المدينة، فقالوا لعائشة رضي الله عنها: (يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، دَعِي الْمَدِينَةَ فَإِنَّ مَنْ مَعَنَا لَا يَفْرُتُونَ لِنَتِكَ الْغَوَاعِ الَّذِي بَهَا، وَاشْخَصِي مَعَنَا إِلَى الْبَصْرَةِ).^(٥) فَقَالَ قَائِلٌ: نَذْهَبُ إِلَى الشَّامِ، فاعترض يعلى بن مُنيّة^(٦) قائلاً: (إِنَّ

(١) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج ٢ ص ٢٢٤.

(٢) - التّميمي: الفتنة ووقعة الجمل، ص ١١٨؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٤٦٠.

(٣) - ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، ج ١ ص ٧٢؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج ٢ ص ٢٢٣.

(٤) - الغزالي، (محمد بن محمد، ت ٥٠٥هـ/ ١١١١م): إحياء علوم الدين، بيروت، دار المعرفة، د.ت، ج ١ ص ١١٥.

(٥) - التّميمي: الفتنة ووقعة الجمل، ص ١١٤؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٤٥٠؛ ابن جبان: السيرة النبوية، ج ٢ ص ٥٣٢.

(٦) - يعلى بن أميّة بن أبي عُبَيْدَةَ بن همام بن الْحَارِثِ بن زيد بن مَالِكِ بن حَنْظَلَةَ النَّفَّيِّ حَلِيفِ لِبْنِي نُؤْفَلِ بن عَبْدِ مَنَافٍ وقد قيل لبني عبد شمس عداؤه في أهل مَكَّة وهو الَّذِي يُقَالُ لَهُ يَعْلَى بنُ مَنِيَّةٍ أُمِّيَّةٌ أبوه ومَنِيَّةٌ أمه ومَنِيَّةٌ هي بنت غَزْوَانَ بنِ جَابِرِ بنِ نَسِيبِ بنِ وَهَبِ الْحَارِثِيِّ أُمْرَأَةٍ من بني تَمِيمٍ مَوْلَاةٌ لِقُرَيْشٍ. ابن جبان: الثقات، ج ٣ ص ٤٤١؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ١ ص ١٠٦.

معاوية قد سبقكم إلى الشّام، وفيها الجماعة وأنتم تقدمون عليه غداً في فرقة، وهو ابن عمّ عثمان دونكم، رأيتم إن دفعكم عن الشّام أو قال اجعلها شوري فتخرجاً منها؟ وأقبح من ذلك أن تأتي رجلًا في يديه أمرٌ قد سبقكما إليه^(١). فعدلوا عن الشّام التي كفاهم معاوية أمرها إلى البصرة، وزعم لهم عبد الله ابن عامر أنّ له بها صنائع، سيقفون بجانبه، ثمّ إنهم إن غلبوا عليّاً ﷺ فلهم بعد ذلك الشّام، وإن غلبهم عليٌّ ﷺ كان لهم معاوية سنداً يستندون إليه، فقرّروا المسير إليها^(٢).

تفاوتت المصادر في ذكر عدد من انضمّ إلى معسكر عائشة وطلحة والزبير، والذين خرجوا من مَكَّة إلى البصرة، فقليل أنهم: ستمائة^(٣) وقيل: سبعمائة^(٤) وقيل: تسعمائة^(٥) وقيل: ألف^(٦) وقيل: ثلاثة آلاف^(٧) في حين وصفهم اليعقوبيّ بالخلق العظيم^(٨).

ويبدو أنّ اليعقوبيّ قد بالغ في وصف القوّات الخارجة مع عائشة وطلحة والزبير من مَكَّة عندما وصفهم بالخلق العظيم، وهم لم يتجاوزوا التّسعمائة مقاتل، فذكر غيره من المؤرّخين أنّ الخارجين من أهل مَكَّة والمدينة تسعمائة، لحق بهم النّاس حتّى كانوا ثلاثة آلاف^(٩).

وبعد خروج عائشة وطلحة والزبير من مَكَّة إلى البصرة، لم يبق بمَكَّة إلا معتزلو الفتنة، فلم يجد الخليفة عليّ بن أبي طالب ﷺ أيّ صعوبة في إدخالها تحت حكمه، فولّى عليها أبا قتادة الأنصاري^(١٠).

خيّم الهدوء على مَكَّة عاميّ ٣٧-٣٨هـ/٦٥٧-٦٥٨م، فلم تحدث بها أيّ أحداثٍ سياسيّة، وكان ولاية الحجّ يعيّنون من قبل عليّ بن أبي طالب ﷺ، ففي سنة ٣٧هـ/٦٥٧م حجّ بالنّاس عُبيد الله بن

(١) - ابن جرّان: السيرة النبوية، ج ٢ ص ٥٣٢؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٧ ص ٢٥٨.

(٢) - ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، ج ١ ص ٧٨؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج ٢ ص ٢١٩.

(٣) - الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٤٥٤.

(٤) - الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٤٥٢.

(٥) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج ٢ ص ٢٢٤؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٧ ص ٢٥٨.

(٦) - الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٤٥١؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٧ ص ٢٥٨.

(٧) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج ٢ ص ٢٢٤؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٤٥٢؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٧ ص ٢٥٨.

(٨) - اليعقوبي: تاريخ، ج ٢ ص ٢١٠.

(٩) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج ٢ ص ٢٢٤؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٤٥٢؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٧ ص ٢٥٨.

(١٠) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ٢٠١.

عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَيُقَالُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، بِأَمْرِ مِنْ عَلِيٍّ، وَكَانَ عَامِلَ عَلِيٍّ عَلَى الْيَمَنِ وَمَخَالِيفِهَا،^(١) وفي سنة ٣٨هـ/٦٥٨م حجَّ بالنَّاسِ قَتْمُ بْنُ عَبَّاسٍ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.^(٢)

بدأت المناوشات بين الخليفة عليٍّ ومعاوية حول مَكَّة في سنة ٣٩هـ/٦٥٩م، عندما بعث معاوية ابن أبي سفيان عبد الله بن مسعدة الفَزَارِيَّ^(٣) في ألفٍ وسبعمئة رجلٍ إلى تيماء،^(٤) وأمره أن يجمع الصَّدقات من أهل البوادي ويقتل من يمتنع، ثمَّ أمره بالذهاب إلى مَكَّة والمدينة، فانتهى إلى ما أوصاه به، علم الخليفة عليٍّ بن أبي طالب ﷺ بأعمال الفَزَارِيَّ ودخوله لمَكَّة، فأرسل إليه قوةً بقيادة المسيَّب ابن نجبة الفَزَارِيَّ لقتاله، فالتقى المسيَّب مع ابن مسعدة وهزمه وأجبره على الاحتماء بحصن تيماء، فجمع المسيَّب حول الحصن الحطب وأشعل فيه النَّارَ، فناشدوه أن لا يحرقهم وكَلَّم فيهم، فأمر بإطفاء تلك النَّارَ، ولمَّا جاء اللَّيْلُ أخلى سبيلهم.^(٥)

ويُلاحظ هنا أنَّ كُلاً من قائد جيش معاوية، وقائد جيش عليٍّ - رضي الله عنهما -، من قبيلة فَزَارَةَ، وهذا إن دلَّ على شيءٍ، فإنَّما يدلُّ على أنَّ أبناء قبيلة فَزَارَةَ لم يكونوا على موقفٍ واحدٍ من فتنة مقتل عثمان بن عفَّان ﷺ، فمنهم من كان مؤيداً لمعاوية، ومنهم من وقف إلى جانب عليٍّ، ولا بدَّ أنَّ هناك من اتخذ منهم موقفاً محايداً واعتزل الفتنة، حالهم في ذلك حال قبيلة قريشٍ نفسها، وبالتأكيد هذا ينطبق بدوره على موقف بقيَّة القبائل العربيَّة من الفتنة، وربَّما يُوحى هذا بحدوث شَرِّخٍ في المجتمع العربيِّ الإسلاميِّ آنذاك، عندما أصبح أبناء القبيلة الواحدة منقسمين على أنفسهم، فكيف هو الحالُ إذاً على مستوى دولةٍ بأكملها؟.

أراد معاوية بن أبي سفيان ﷺ بعد هزيمة ابن مسعدة أن يحقق نصراً على الخليفة عليٍّ بن أبي طالب كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ، فقرَّر الإشراف على موسم حجِّ سنة ٣٩هـ/٦٥٩م، وبعث عليه يزيد بن شجرة

(١) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١٩١؛ الطبري: تاريخ، ج ٥ ص ٩٢.

(٢) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١٩٨؛ الطبري: تاريخ، ج ٥ ص ١٣٢.

(٣) - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، ابْنُ مَسْعُودٍ بْنُ حَكَمَةَ بْنِ مَالِكٍ بْنِ حَذِيفَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ، صَاحِبُ الْجِيُوشِ، لِأَنَّهُ كَانَ أَمِيرًا عَلَيْهَا فِي غَزْوِ الرُّومِ، لَهُ رُؤْيَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قِيلَ: إِنَّهُ كَانَ مِنْ سَبِي فَزَارَةَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَهَبَهُ لِفَاطِمَةَ ابْنَتِهِ فَأَعْتَقَتْهُ، وَسَكَنَ دِمَشْقَ، وَكَانَ مَعَ مَعَاوِيَةَ بِصَفِينِ. ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ٣ ص ٩٨٧؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج ٣ ص ٣٨١.

(٤) - مدينة حجازية تقع شمال المدينة على (٤٢٠) كم. ويعرفه كلٌّ من أتى المدينة بطريق السيَّارات من ديار الشَّام.

الحموي: معجم البلدان، ج ٢ ص ٦٧؛ شراب: المعالم الأثيرة، ص ٧٤.

(٥) - الطبري: تاريخ، ج ٥ ص ١٣٤-١٣٥؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ٢ ص ٧٢٥؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٧ ص ٣٥٤.

الرّهّاويّ،^(١) وكان ولاه الحجّ يُعيّنون من قبل الخليفة عليّ بن أبي طالب ؓ، لأنّ مَكَّة كانت خاضعة لسُلطتِه، فبعث الخليفة عليّ ؓ قثم بن العباس على الموسم، فاجتمع بمَكَّة مع يزيد بن شجرة وتنازعا الإمارة وكاد أن يقع بينهما القتال، إلّا أنّه تمّ الصلح بين الطّرفين على أن يعتزل كلّ منهما الصّلاة، ويختار النّاس من يصلّي بهم ومن يحجّ بهم، فوقع الاختيار على شيبة بن عثمان فصلّي بهم وحجّ بهم.^(٢) وبعد نهاية موسم الحجّ أرسل الخليفة عليّ بن أبي طالب ؓ مَعْقِلَ بْنَ قَيْسِ الرّيّاحيّ^(٣) إلى مَكَّة ليردّ عنها قوماً من أهل الشّام، فوصلها بينما كان أصحاب معاوية عائدين إلى الشّام، فقبض على عشرة منهم، ولم يحاربهم بسبب المحرّم.^(٤)

وفي شعبان من سنة ٤٠هـ/٦٦٠م، أمر معاوية بن أبي سفيان بسر بن أرطاة العامريّ بالسّير إلى المدينة ومَكَّة واليمن لأخذ البيعة له، وانتهى إلى ما أمره به معاوية، أثارت هذه التطوّرات الخليفة عليّ ابن أبي طالب ؓ، فقام خطيباً في النّاس ودعاهم إلى نصره إخوانهم، فتجمّعت إليهم قوّة من ألفي رجل، وجعل القيادة لجارية بن قدامة.^(٥) سار جارية بن قدامة السّعدي حتّى أتى اليمن، فحرق بها وقتل قوماً من شيعة عثمان، وطلب بسرّاً فهرب إلى مَكَّة، فتبعه جارية وظفر بقوم من أصحابه فقتلهم، وعندما دخل إلى مَكَّة طلب من أهلها مبايعة عليّ ؓ، فقالوا: إنّّه قد هلك، ممّا دعاه إلى أخذ البيعة

(١) - يزيد بن شجرة الرّهّاويّ، شامي من مدّحج، روى عنه مجاهد بن جبر، قُتل هو وأصحابه في البَحْرِ سنة ٥٨هـ/٦٧٧م، في خلافة معاوية بن أبي سفيان. ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٧ ص٤٤٦؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج٤ ص١٥٧٧.

(٢) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص١٩٨؛ الطبري: تاريخ، ج٥ ص١٣٦؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج٥ ص١٦٠؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج٢ ص٢٥٤.

(٣) - من أهل الكوفة من بني رباح بن يربوع بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم بن مرّ أوفده عمار بن ياسر إلى عمر يفتح تستر وبعثه عليّ إلى بني ناجية حين ارتدوا فقاتلهم، توفي سنة ٤٢هـ/٦٦٢م وقيل: ٤٣هـ/٦٦٣م. ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج٩ ص٣٦٧-٣٦٨.

(٤) - ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج٩ ص٣٦٧؛ ابن الأثير: الكامل، ج٢ ص٧٢٧.

(٥) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص١٩٨؛ الطبري: تاريخ، ج٥ ص١٤٠؛ ابن الأثير: الكامل، ج٢ ص٧٣٣. وهو: جارية ابن قدامة السّعديّ بن رُهَيْرِ بن الحُصَيْنِ بن رَزَاحِ بنِ أسَدِ بنِ بَجِيرِ بنِ رَبِيعَةَ بنِ كَعْبِ بنِ سَعْدِ بنِ زَيْدِ مناة بن تميم، يكنّى أبا عمرو، وقيل: أبا أيوب، عمّ الأحنف بن قيس، وقيل: ابن عمّ الأحنف، وقيل: ليس بعمّه أخي أبيه. بل سمّاه عمّه توقيراً له، سكّن البَصْرَةَ. ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٧ ص٥٦؛ أبو نعيم الأصبهاني: معرفة الصحابة، ج٢ ص٦٠٧؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج١ ص٢٢٦.

لابنه الحسن، وقيل: إنّ أهل مَكَّة بايعوا الحسن بتناقل^(١). وأخذ البيعة للحسن ﷺ لا يعني أنّ الخلافة قد أصبحت وراثيّة في هذه المرحلة.

ولا بدّ من الإشارة إلى دور الطَّائِف في الفتنة أيضاً، لا سيّما أنّها أصبحت تابعة لولاية مَكَّة من النّاحية الإداريّة في عهد الإمام عليّ كرم الله وجهه، فعلى الرّغم من أنّ معارضة الخليفة قد بدأت من مصر والكوفة والبصرة، وإنّ الثّقفيّين كانوا يسكنون بأعداد كبيرة في هذه الأمصار، فإنّ المصادر لم تذكر خروج الثّقفيّين مع المعارضين والثّائرين، أو انضمامهم إليهم في فتنة المدينة.

ففي بداية الفتنة، وقف الثّقفيّون بجانب الخليفة، حتّى في المدن التي بدأت فيها المعارضة، مثل البصرة والكوفة ومصر، وذلك تقديرًا منهم لما حصلوا عليه أثناء خلافته من امتيازاتٍ ومكاسب، ولا سيّما ما حصلوا عليه من إقطاعاتٍ واسعةٍ في العراق وفي منطقة البصرة بالذّات، بالإضافة إلى أنّ خبراتهم الزراعيّة والتّجاريّة والإداريّة مكّنتهم من أن يصلوا إلى الطبقة الأرستقراطيّة في المجتمع، سواءً في الأمصار أو المدينة أو الطّائف^(٢). كما أنّ أهل الطّائف استفادوا من الأموال المتدفّقة على الحجاز، حيث بدأ أصحابها باستثمارها في مدينتهم، بسبب المناخ الجيّد والهدوء والرّاحة والفاكهة المختلفة، وبذلك انعكس ذلك على مستوى معيشة الطّائف وأهلها، ونتيجةً لهذا الثّرف وكثرة الأموال نشأت في الدّولة العربيّة الإسلاميّة فئة جديدة مالت إلى الثّرف والفراغ، فنشأت فئة الأغنياء في كلّ من مَكَّة والمدينة والطّائف^(٣). وبذلك أعادت الطّائف مكانتها الاقتصاديّة الممتازة، التي كانت تتمتع بها منذ عصر ما قبل الإسلام.

أمّا عندما تحوّلت الفتنة إلى معارضة، فقد ابتعدت ثقيف عن معترك الأحداث تنتظر ما تُسفر عنه النّهاية، فلم تُشِرْ المصادر أنّه كان لثقيف دور في مقاومة الثّمرد، سوى ما دُكر عن دور المغيرة ابن شعبة حين خاطب الثّائرين لمعرفة ما يريدون - بتوجيه من الخليفة - ومحاولة تهدئتهم، إلّا أنّه أخفق معهم. وقد كرّر المحاولة عمرو بن العاص، لكنّها كانت هي الأخرى دون جدوى^(٤). لذا توجّه المغيرة ابن شعبة بدوره لثّصح الخليفة أثناء الحصار بمقابلة الثّائرين، أو الخروج إلى مَكَّة، أو الشّام،

(١) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج ٢ ص ٤٥٨؛ الطبري: تاريخ، ج ٥ ص ١٤٠.

(٢) - البلاذري: فتوح البلدان، ص ٣٤٢.

(٣) - العبيدي، (عبد الجبار): الطائف ودور قبيلة ثقيف من العصر الجاهلي الأخير حتى قيام الدولة الأموية، الرياض، دار الرفاعي، ١٩٨٢م، ص ٢٣٤.

(٤) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج ٥ ص ٥٥٣.

لكنَّ الخليفة لم يأخذ بنصيحته، وبقي في المدينة حتى قُتل. ^(١) وفي الوقت نفسه لم تُشير المصادر عن وجود تَقْفِيٍّ واحدٍ مع التَّائرين والمحاصرين، وقد ذكر الطَّبْرِيُّ موقفاً انفرادياً من تَقْفِيٍّ وقف بجانب الخليفة يوم المحنة هو المغيرة بن الأخنس بن شريق التَّقْفِيّ الَّذِي قُتِلَ دفاعاً عن الخليفة، الَّذِي قتله عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي. ^(٢) وذكر بعض المؤرِّخين بأنَّ المغيرة بن الأخنس ضُرب مرةً من قبل المنذر ابن الزُّبير عندما هجا أباه الزُّبير بن العوّام، فبلغ ذلك عثمان فغضب ووقف بجانبه، ولربّما لموقف المغيرة هذا وفاء بموقف الخليفة السَّابِق. ^(٣) والمغيرة هذا هو من حلفاء بني زهرة، أمويُّ النِّشأة، تَقْفِيُّ النِّسب، وممّا لا شكَّ فيه أنَّ لهذه الصِّلة أثراً في موقفه من الخليفة. كما أنَّ نائلة بنت الفرافصة زوجة الخليفة عثمان بن عفَّان ؓ، لم تذكر تَقْفِيّاً مع جملة ما ذكرت من القبائل الَّتِي اشتركت في قتل الخليفة بالمدينة.

من هذا يتبيَّن أنَّ تَقْفِيّاً لم تشترك في الفتنة ولا في التَّحريض عليها، ولم تساهم في مقتله ولم تدافع عنه. ^(٤)

وبعد استشهاد الخليفة عثمان ؓ - بايع الناس عليّاً ؓ - كما سلفت الإشارة - كما بويع الخلفاء من قبله بيعة خاصّة وعامّة، فلا يوجد لتَقْيِف ما يوحي بأنها عارضت هذه البيعة أو وقفت ضدها. لكنَّ خلافة عليّ بن أبي طالب ؓ من حيث ظروفها السِّياسيّة تختلف تماماً عن بيعة الخلفاء الَّذين سبقوه، لأنَّ الخلافة انتقلت إليه، ولا زال هناك من يرفض البيعة مُحتجاً بالمطالبة بدم الخليفة المقتول ومنهم معاوية بن أبي سفيان بالشَّام. ^(٥) إلّا أنَّ التَّقْفِيّين في البصرة والكوفة ومصر لم يبايعوا عليّاً نتيجة الصِّراع الجديد حول الخلافة وظاهرة المطالبة بدم عثمان، لكنَّهم بايعوا بعد ذلك مع من بايع من أهل الحجاز، فقد ذكر بعض المؤرِّخين هذه البيعة، فقالوا: (جاء الزُّبير فبايع عليّ على إقامة كتاب الله في القريب والبعيد، والعزير والدَّليل، فبايعهم، ثمَّ قامت العامّة كلّها فبايعت). ^(٦) وكان بإمكان

(١) - الذهبي: تاريخ الإسلام، ج٢ ص٢٤٢؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج٧ ص٢٣٦؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص١٢٦-١٢٧.

(٢) - الطَّبْرِي، تاريخ، ج٤ ص٣٨٢.

(٣) - ابن بكار، (الزُّبير بن عبد الله، ت٢٥٦/٨٦٩م): الأخبار الموفّيات، تح: سامي مكي العاني، بيروت، عالم الكتب، ط٢، ١٩٩٦م، ص٥٠٢؛ ابن حجر: الإصابة، ج٦ ص١٥٥.

(٤) - المالقي، (محمد بن يحيى، ٧٤١هـ/١٣٤٠م): التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان، تح: محمود يوسف زايد، الدُّوحة، دار الثقافة، ط١، ١٤٠٥هـ، ص١٤٠ وما بعدها.

(٥) - الطَّبْرِي: تاريخ، ج٤ ص٤٤٠.

(٦) - التَّمِيمِي: الفتنة ووقعة الجمل، ص٩٤؛ الطَّبْرِي: تاريخ، ج٤ ص٤٣٥؛ ابن الأثير: الكامل، ج٢ ص٥٥٧.

الخليفة الجديد أن يضمّ إليه ثقيفاً لو قبل نصيحة المغيرة بن شعبة إليه، فقد اختلى المغيرة بعليّ ﷺ في داره ونصحه بإقرار عُمال عثمان على ولاياتهم، ريثما تهدأ الأمور وتستقرّ الأحوال، إلّا أنّ عليّاً رفض تلك النصيحة قائلاً: (وَاللَّهِ لَوْ كَانَ سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ لاجْتَهَدْتُ فِيهَا رَأْيِي، وَلَا وَلَيْتُ هَؤُلَاءِ وَلَا مِثْلَهُمْ يُؤَلَّى).^(١) وذكرت المصادر أنّ عليّاً ﷺ طلب من عبد الله بن عباسٍ الذهاب إلى الشام لاستلام ولايتها، لكنّ ابن عباسٍ رفض ذلك خوفاً من أن يقتله معاوية، فقال لعليّ ﷺ ناصحاً له: (اكتُبْ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَمَنْهُ وَعِدُهُ، فَأَبَى عَلِيٌّ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا كَانَ هَذَا أَبَدًا).^(٢) وهكذا فقد رفض عليّ بن أبي طالب رأي المغيرة ورأي ابن عباسٍ، الأمر الذي دعا المغيرة إلى قبوله رأي عليّ وتراجعته عن نصيحته، ثمّ خرج إلى مَكَّة والطائف معتزلاً.^(٣)

وعندما شرع الخليفة بتعيين ولاته الجُدد شمل التّعيين مدينة الطائف، فعزل واليها القاسم بن ربيعة الثقفيّ، وعيّن عليها قُثم بن العباس، فكان أوّل من عين عليها والياً غير ثقفيّ منذ إسلامها سنة ٦٣٠هـ/٦٣٠م.^(٤) ولكنّ هذا لا يعني أنّ للخليفة عليّ بن أبي طالب ﷺ موقفاً عدائياً من ثقيف خلال مدّة ولايته، بل على العكس من ذلك، فقد عين الإمام عليّ ﷺ زياد بن أبيه وهو من الطائف على خراج وبيت مال البصرة، ومستشاراً لعبد الله بن عباس والي البصرة، وطلب منه أن يسمع رأيه.^(٥) وعندما أثبت زياد قدرته وكفائته ووثوقه به عينه على فارس وكرمان معاً، ممّا مكّن زياد من إخماد ثورة أهل فارس وأعادهم إلى تأدية خراج الدولة.^(٦) كما عين سعد بن مسعود الثقفيّ، وهو عمّ المختار بن أبي عبيد الثقفيّ ولاية المدائن.^(٧)

(١) - الطبري: تاريخ، ج٤ ص٤٣٩؛ الأسد أبادي، (عبد الجبار بن أحمد، ت٤١٥هـ/١٠٢٤م): تثبيت دلائل النبوة، القاهرة، دار المصطفى، د.ت، ج١ ص٢٨٧؛ مسكويه، (أحمد بن محمد، ت٤٢١هـ/١٠٣٠م): تجارب الأمم وتعاقب الهمم، تح: أبو القاسم إمامي، طهران، سروش، ط٢، ٢٠٠٠م، ج١ ص٤٦١.

(٢) - ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الخامسة، تح: محمد بن صامل السلمي، الطائف، مكتبة الصديق، ط١، ١٩٩٣م، ج١ ص١٧٤؛ الطبري: تاريخ، ج٤ ص٤٤٠؛ مسكويه: تجارب الأمم، ج١ ص٤٦٣.

(٣) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج٢ ص٢٢٣؛ الطبري: تاريخ، ج٤ ص٤٥٣.

(٤) - الطبري: تاريخ، ج٤ ص٤٢١؛ ابن الأثير: الكامل، ج٢ ص٥٥٠، ٧٤٨.

(٥) - الطبري: تاريخ، ج٤ ص٥٤٣؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج٧ ص٢٧٤.

(٦) - الطبري: تاريخ، ج٥ ص١٣٧؛ ابن الأثير: الكامل، ج٢ ص٧٣٠.

(٧) - الدينوري، (أحمد بن داود، ت٢٨٢هـ/٨٩٥م): الأخبار الطوال، تح: عبد المنعم عامر، القاهرة، دار إحياء الكتاب العربي، ط١، ١٩٦٠م، ص٢٠٥؛ الطبري: تاريخ، ج٤ ص٥٦٥.

وذكر الدِّينوريُّ أَنَّ التَّقْفِيَّين في البصرة حاربوا بجانب طلحة والزُّبير في معركة الجمل، وأضاف بأنَّ الخليفة عقد لقيس وعبس وذبيان رايةً ولَّى عليها سعد بن مسعود التَّقْفِيَّ، عمَّ المختار ضدَّ الثَّائرين في البصرة.^(١) بينما ذكرت المصادر الأخرى أَنَّ تَقِيْفاً لم تحضر موقعة الجمل، وأنَّ زياد بن أبيه، ونافع بن الأزرَق، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، لم يبايعوا عليّاً عليه السلام إلا بعد معركة الجمل، وأنَّهم ظلُّوا معتكفين في منازلهم.^(٢)

أمَّا عن دور الطَّائِف من الصِّراع بين عليٍّ ومعاوية، حين طالب معاوية بالنَّار من قتلة عثمان ممثلاً للعصبية القبليَّة، لكنَّه ليس من حقِّ معاوية من النَّاحية القانونيَّة المطالبة بثار الخليفة المقتول، فمثل هذه المطالبة ومثل هذا الحق هو من اختصاص الدَّولة. فعهد الأخذ بالنَّار انتهى بمجيء الإسلام وقيام دولته، لكنَّ مطالبة معاوية كانت مطالبة سياسيَّة أكثر منها مطالبة بدم قتيْل، حيث توضَّح ذلك فيما بعد. وحتَّى في هذا النَّزاع بقيت ثقيف محايدة، فقد نصَّح المغيرة الخليفة - كما مرَّ سالفاً -، ثم اعتزل وقرَّر الذهاب لمدينة الطَّائِف.

وأخيراً لا بدَّ من لفت الانتباه، أنَّه سيكون لهذه الفتنة انعكاساتها وآثارها على المجتمع العربيِّ الإسلاميِّ في العصر الرَّاشديِّ، من عودة لمظاهر العصبية القبليَّة، لا سيَّما بين أبناء وبطون قبيلة قريش نفسها، وخروج ولاية مَكَّة عن سلطة الخلافة الرَّاشدة، يضاف إلى ذلك ظهور الصِّدام المسلَّح لأوَّل مرَّة في تاريخ العرب المسلمين بين المسلمين أنفسهم، وبروز دور الخوارج والسَّبئية، والأهمُّ من ذلك كلَّه اغتيال اثنين من كبار زعماء الدَّولة وقادتها، - عثمان وعليٍّ رضي الله عنهما -.

رابعاً- حركة الفتوحات العربيَّة الإسلاميَّة، (أسبابها، ونتائجها):

قبل الحديث عن الفتوحات، لابدَّ من الإشارة إلى طبيعة مجتمع الجزيرة العربيَّة عند ظهور الإسلام، والتَّغيُّر المفاجئ الَّذي أحدثته الدَّعوة العربيَّة الإسلاميَّة، حيث أنَّ الفتوحات العربيَّة الإسلاميَّة تحكَّمت فيها إلى حدٍّ كبيرٍ بيئة الجزيرة العربيَّة وخصائص سكَّانها وطبيعة مجتمعتها. فالجزيرة العربيَّة ذات المناخ الصَّحراويِّ، تتألَّف من صحراءٍ شاسعةٍ تغلب عليها السُّهول والهضاب في مناطقها الوسطى والشرقيَّة، وتنتشر الجبال في أجزائها الجنوبيَّة والغربيَّة. وهذا ما كان له تأثيرٌ واضحٌ على نمط الحياة وأسلوب المعيشة، بحيث انكشفت المجتمعات المتحضَّرة، وانحصرت في بعض مدن الحجاز وفي الجهات الخصبة من اليمن، وسادت البداوة والتَّرحال في باقي أنحاء الجزيرة العربيَّة.

(١) - الدِّينوري: الأخبار الطوال، ص ١٤٦-١٤٧.

(٢) - الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٥٤٣.

وبذلك أصبح العرب ينقسمون حسب طريقة العيش إلى بدوٍ رُحَّل يربُّون المواشي ويرافقون القوافل، ويشاركون في الغزو ويذودون عن المضارب، حيث يتوفَّر العشب ويوجد الماء، وإلى حضرٍ مستقرِّين في الواحات وبعض الجهات الخصبة من اليمن، يمارسون زراعة معاشية، ويقومون بالتَّبادل التجاريّ الذي اتَّسع نطاقه، فأصبح يربط مختلف أنحاء الجزيرة العربيَّة بالأقطار المجاورة لها. وقد اشتهرت قبيلة قريش المقيمة بمكَّة بهذه المبادلات التجاريَّة حتَّى أصبح العديد من أفرادها، في مطلع القرن السَّابع الميلاديّ، يحتكرون أعمال المصارف، ويقومون بمقايضة بضائع اليمن بمنتجات الشَّام، ويمسكون بأعنة القوافل عبر الطَّريق التجاريّ الرَّئيس الذي يمرُّ في غرب الجزيرة العربيَّة، وتقع عليه مدن مكَّة ويثرب والطَّائف.^(١)

وممَّا يلاحظ أنَّ اختلاف الطُّبائع والأساليب لدى البدو والحضر، وفَرَّ للدولة العربيَّة الإسلاميَّة في عصر الخلفاء الرَّاشدين، تكاملاً اقتصادياً وبشرياً ساعدها على النَّصديِّ للأعداء والتَّغلب عليهم، فالبدو بشجاعتهم في الحروب وتعودهم الغزو وامتھانهم الغارات، يشكِّلون القوَّة المحاربة والمخزن الاحتياطيّ البشريّ الذي يمدُّ الفتوحات العربيَّة الإسلاميَّة بالجيش، حتَّى أنَّ عمر بن الخطَّاب ؓ وصفهم بقوله: (الأعرابُ هُم أصلُ العربِ ومادَّةُ الإسلام).^(٢) بينما الحضر الذين كانت لهم صلاتٌ تجاريَّة بأرقى أمم العالم القديم،^(٣) ومعرفةٌ بثقافات بيزنطة وفارس والحبشة، كانوا يؤلِّفون القيادة الكفوة لتسيير عمليَّات الفتح وتنظيمها، ويوفِّرون الإطار الإداريَّ الكفيل بالمحافظة عليها.

على أنَّ تغلب البداوة وشيوع الرُّوح القبليَّة وانكماش الحواضر، حال دون ظهور نظامٍ موحدٍ للعرب في عصر قبيل الإسلام، وبقي هذا التَّكامل بين وظيفة البدو والحضر في الحيز النَّظريِّ فقط، حتَّى ظهر الإسلام بنزول الوحي على النَّبيِّ محمَّد ؐ، سنة ٦١٠م بمكَّة، وتكوين النُّواة الأولى للمجتمع العربيّ الإسلاميّ بالمدينة إثر هجرة الرُّسول ؐ إليها سنة ٦٢٢م، وانتشار الدَّعوة العربيَّة الإسلاميَّة بإقليم الحجاز بعد فتح مكَّة في سنة ٦٢٩م/٨هـ. وبذلك توفَّر الدَّافع والمُحرِّك لانتقال مجتمع الجزيرة العربيَّة من تنظيمه القبليّ وعاداته الجاهليَّة ورُوحه الوثنيَّة، إلى مجتمعٍ إسلاميٍّ متماسكٍ، يركّز على فكرة الأُمَّة الواحدة والعقيدة الموحَّدة التي تهتدي بتعاليم القرآن وتستظلُّ بتشريعاته، وقد تمَّ هذا التَّحوُّل المفاجئ بشكلٍ جذريٍّ وعميقٍ وحاسمٍ، في السلوك والأعمال والنيَّات، إثر إقامة الأسس

(١) - أمين، (أحمد): فجر الإسلام، بيروت، دار الكتاب العربي، ط ١٠، ١٩٦٩م، ص ١٢-١٥.

(٢) - الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٢٢٧؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج ٤ ص ٣٣١.

(٣) - لوبون، (غوستاف): حضارة العرب، تر: عادل زعيتر، القاهرة، مؤسسة هنداوي، د.ت، ص ٩٦.

الأولى للدولة العربيَّة الإسلاميَّة عقب هجرة الرِّسول ﷺ إلى المدينة، وهذا ما جعل عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه يقول حسب بعض الروايات: (الهجرة فرَّقت بين الحقِّ والباطل، فأرخوا بها).^(١)

وبذلك ظهر مجتمعٌ جديدٌ لم تُعدْ فيه العصبية والافتخار بالنَّسب أساس المنزلة الاجتماعيَّة، وإنَّما أصبح المقياسُ الحقيقيُّ لمكانة الفرد ومنزلته، هو الخضوع لتعاليم القرآن، والامتثال لأوامر الرِّسول ﷺ وخلفائه الرَّاشدين من بعده؛ هذه التَّعاليم والأوامر التي حاربت العصبية القبليَّة ودعت إلى رابطة العقيدة، وجعلت الجهاد في سبيل الله محلًّا للأخذ بالتَّأرُّ والنَّعصب للعشيرة. وهكذا أصبح اعتناقُ الإسلام والخضوعُ لتعاليمه، يقتضي التنازل عن طلب الثَّأر،^(٢) والانضواء تحت راية الحكومة المركزيَّة بالمدينة المنورة. وقد وصف ابن حزم الظَّاهريَّ حالة العرب قبل الإسلام وقارنها بالتَّحوُّل الذي طرأ عليهم باعتناقهم له بقوله: (وَكَانَتِ الْعَرَبُ بِلَا خِلَافٍ قَوْمًا لِقَاحًا، لَا يَمْلِكُهُمْ أَحَدٌ كُمُضَرَ وَرَبِيعَةَ وَإِيَادَ وَقِضَاعَةَ، أَوْ مَلُوكًا فِي بِلَادِهِمْ يَتَوَارَثُونَ الْمُلْكَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ... فَانْقَادُوا كُلُّهُمْ لظُهُورِ الْحَقِّ وَبُهوره، وَآمَنُوا بِهِ ﷺ طَوْعًا وَهُمْ آلاَفَ آلاَفٍ وَصَارُوا إِخْوَةً كَبَنِي أَبِي وَأُمِّ).^(٣)

وأمام طبيعة مجتمع الجزيرة العربيَّة هذه، وما حدث داخل هذا المجتمع من انقلاباتٍ إثر الدَّعوة العربيَّة الإسلاميَّة، أصبح المسلمون جاهزين للخروج بجيوش الفتح من الجزيرة العربيَّة باتجاه بلاد الشَّام والعراق وفارس، وهنا يظهر الوجه الثَّاني لأثر جغرافيَّة الجزيرة وهو: الأثر المباشر لتلك الطَّبيعة على استراتيجيَّة العمليَّات الحربيَّة نفسها، فلقد كانت جزيرة العرب باعتبارها صحراء قاحلة شاسعة ممتدَّة لا يطرقها أحد من خارجها ولا يدري شيئاً عن مسالكها ودروبها ومواطن الماء فيها، ولو درى ما استطاع ولا أَلِفَ العيش والحياة فيها. بهذه الصِّفة كانت جزيرة العرب أشبه بسورٍ له باب عليه صمَّام يسمح بالمرور الحربيِّ في اتِّجاه واحدٍ، يسمح بخروج الحملات الحربيَّة منها إلى جيرانها ولايسمح بالعكس، فانبثقت خطط المسلمين أساساً على أنَّهم في حالة انتصارهم تفتتح لهم أرض عدوِّهم، أمَّا في حالة انكسارهم فإنَّهم يتراجعون إلى صحرائهم ليلوذوا بها، حيث يعيدون تجميع قوَّاتهم وتنظيمها، في حين يستحيل على عدوِّهم أن يتعقبهم فيها.

(١) - ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج ٧ ص ٢٦٨.

(٢) - حسن، (حسن إبراهيم): تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، بيروت، دار الجيل، ط ١٤، ١٩٩٦م، ج ١ ص ١٩٧.

(٣) - ابن حزم: الفصل في الملل والأهواء والنحل، القاهرة، مكتبة الخانجي، د.ت، ج ٢ ص ٧٠.

١- أسباب الفتوح:

ومن خلال - ما سلف - تتضح الأسباب التي دفعت العرب المسلمين داخل الجزيرة العربيَّة بالتَّوجُّه خارجها، منها:

أ- السَّبب الدِّيني:

كان النَّبيُّ ﷺ يحترم أهل الكتاب وأنبيائهم، ولم يقع بينه وبينهم أيُّ احتكاكٍ أو عِداء، ورُبَّما هذا ما دفعه لإرسال المهاجرين إلى النَّجاشيِّ في الحبشة بعد اضطهاد مَكَّةَ لهم.

وعندما أخرج المشركون المسلمين من مَكَّة، نزل قوله تعالى: ﴿أُوذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتِّلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾،^(١) وهي أوَّل آيةٍ أنزلت في القتال.^(٢) وهكذا شرَّع الله الجهاد. لماذا شرَّع الجهاد بعد الخروج من مَكَّة؟^(٣)

وبعد أن استقرَّ الرَّسول الكريم ﷺ بالمدينة، واجتمع حوله أصحابه، وقاموا بنصره وصارت المدينة دار إسلامٍ ومعقلاً يلجؤون إليه، شرَّع الله جهاد الأعداء، فبعث ﷺ البعوث والسَّرايا التي انطلقت في كلِّ اتِّجاه، وكان هدفها جميعاً هو إخراج الناس من ظلمات الجهل إلى نور الإيمان، حتَّى امتدَّ الإسلام إلى كلِّ شبرٍ في أرض الجزيرة العربيَّة، وأصبحت دار أمنٍ وأمانٍ، ونورٍ وسلامٍ بعد القضاء على قُوى الشُّرك والكفر فيها، والتي كانت تقف حَجَرَ عثرةٍ في سبيل نشر الإسلام.

فلَمَّا تَمَّ للمسلمين ذلك الأمر، تطلَّعوا إلى أقرب المناطق للجزيرة العربيَّة، فإذا هي أرضُ الشَّام، المنفذ الشَّماليّ الواسع للجزيرة العربيَّة، فانتقل النَّبيُّ ﷺ بالسَّرايا والبعوث إلى هذه المنطقة تمهيداً لنشر الإسلام، رسالة الله الخالدة إلى كافَّة البشر، وأرضُ الشَّام ليست أرضاً غريبة على الإسلام، بل هي مهد الرِّسالات السَّماويَّة، والشَّام هي ديار الأنبياء السَّابِقين، ومركز الصَّالحين، به القبله الأولى، والمسجد الأقصى، ومولد المسيح ومهده،...الخ. وبالعودة إلى الوراء قليلاً، عندما كان الإسلام في

(١) - سورة الحج/آية رقم ٣٩.

(٢) - الطبري: جامع البيان في تأويل القرآن، تح: أحمد محمد شاكر، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٠م، ج٨ ص٦٤٥؛ البيهقي: دلائل النبوة، ج٢ ص٥٨٠.

(٣) - ربَّما لأنَّه عندما كان المسلمون بمَكَّة كان المشركون أكثر عدداً، فلو أُمِر المسلمون وعددهم قليل بقتال المشركين لشقَّ عليهم ذلك.

بدايته الأولى بمَكَّة، فكانت رحلة الإسراء إلى بيت المقدس في أرض الشَّام، والتي ذكرها القرآن الكريم، وهذا يعزِّزُ القول: أنَّ الطَّرِيقَ إلى مَكَّة يمرُّ عبر القدس، وأنَّ الَّذِي يَفِرُّ بِالْقُدْسِ يَفِرُّ بِمَكَّة. (١)

وبمرور الوقت، واتَّساع نفوذ الإسلام شمالاً، ووصول أنباء انتصاراته على الوثنيَّة واليهود الخارجين عن السُّلطة الإسلاميَّة، والَّذين آذوا المسلمين في الجزيرة العربيَّة، بوصول هذه الأنباء إلى قبائل الشَّمال، بدأ المعسكرُ البيزنطيُّ يفتح عينيه على الخطر المحدق بوجوده من جهة الجنوب، وأغلب الظَّن أنَّ الرُّومَ البيزنطيِّين اعتقدوا في بادئ الأمر أنَّه مجرَّدُ اندفاعٍ قَبَلِيٍّ كبيرٍ صوبَ الشَّمال، أو محاولةُ إمارةٍ عربيَّةٍ ناشئةٍ توسيع رقعتها الجغرافيَّة كما كانت تفعل إمارة كِنْدَةَ، أو تدمير، على سبيل المثال، ورأوا أنَّه بإمكان حلفائهم العرب أنفسهم أن يكفوا الدَّولة البيزنطيَّة عناء وَقْفِ هذا الامتداد، وصدَّ هذه الإمارة الطُّموحة عن الامتداد إلى الشَّمال. (٢)

أكثر من هذا أنَّهم اعتقدوا أنَّه بإمكان قبيلةٍ من أتباعهم أن تتحرَّك صوب الجنوب، لتضرب القوَّة الجديدة في قاعدتها نفسها، وتقسم ظهرها، وأغلب الظَّن أيضاً أنَّ هذا الاعتقاد هو الَّذي دفع القبائل القاطنة في دومة الجندل في أقصى الشَّمال، والتي يتزعَّمها أُكَيْدِر بن عبد الملك الكِنْدِي النَّصراني الخاضع للبيزنطيِّين، أن تتجمَّع وتنهياً في زحفٍ سريعٍ لضرب المسلمين في المدينة سنة ٥هـ/٦٢٦م، إلَّا أنَّ الرُّسول ﷺ أخذ زمام المبادرة، وتحرَّك بسرعة صوب الشَّمال مع أصحابه. (٣) وهكذا يمكن أن تعدَّ غزوة دومة الجندل هذه أوَّل حلقةٍ في سلسلة الصِّراع الحربيِّ بين عالميِّ الإسلام والمسيحيَّة.

ولم يمضِ سوى عام أو بعض عام حتَّى قام الرُّسول ﷺ بإرسال عبد الرحمن بن عوف سنة ٦هـ/٦٢٧م، لقتال قبيلة كلب المسيحيَّة في المنطقة نفسها، وطلب منه أن يتزوَّج ابنة ملكهم إن استجابوا له، تعزيزاً للعلاقات بين الطَّرفين، وكسباً لودِّ هذه القبيلة الموالية للعدوِّ البيزنطيِّ، وكان

(١) ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ، لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ، لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾. سورة الإسراء/آية رقم ١.

(٢) أبو مائلة العمري، (بريك بن محمد بريك): غزوة مؤتة والسرايا والبعوث النبوية الشمالية، المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط١، ٢٠٠٤م، ص ١٤-١٥.

(٣) الواقدي: المغازي، ج ١ ص ٤٠٢-٤٠٤، ج ٣ ص ١٠٢٥؛ ابن هشام: السيرة، ج ٢ ص ٥٢٦؛ البيهقي: دلائل النبوة، ج ٣ ص ٣٨٩-٣٩١.

لِلرَّسُولِ ﷺ ما أَرَادَ، وَنَفَّذَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَمْرَ الرَّسُولِ ﷺ، وَتَزَوَّجَ تَمَاضِرَ ابْنَةَ الْأَصْبَغِ، وَقَدَّمَ بِهَا إِلَى الْمَدِينَةِ.^(١)

وَقَدْ كَانَ مِنْ نَتَائِجِ هَذَيْنِ الْإِنتِصَارَيْنِ أَنَّ أَدْرَكَتِ الْقَبَائِلُ الضَّارِبَةُ هُنَاكَ أَنَّ حَجْمَ الْقُوَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَقَدْرَتِهَا عَلَى التَّحْرُكِ أَكْبَرَ مِمَّا كَانَتْ تَظُنُّ، وَرَبَّمَا بَلَغَ ذَلِكَ الْقِيَادَةُ الْبِيزَنْطِيَّةُ نَفْسَهَا.

وَفِي أَعْقَابِ صَلَاحِ الْحَدِيثِيَّةِ بَعَثَ الرَّسُولُ ﷺ أَرْبَعَةً مِنْ رِجَالِهِ إِلَى الْعَالَمِ الْمَسِيحِيِّ: فَبَعَثَ بِحَيَّةِ ابْنِ خَلِيفَةَ الْكَلْبِيِّ إِلَى قَيْصَرَ، مَلِكِ الرُّومِ، هِرَقْلَ، وَبَعَثَ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُقَوْسِ، مَلِكِ الْأَسْكَدَرِيَّةِ، وَبَعَثَ عَمْرُو بْنَ أُمَيَّةَ الضَّمَرِيِّ إِلَى التَّجَاشِيِّ، مَلِكِ الْحَبَشَةِ، وَبَعَثَ شُجَاعَ بْنَ وَهَبٍ الْأَسَدِيَّ إِلَى الْحَارِثِ بْنِ أَبِي شِمْرٍ الْعَسَّانِيِّ، مَلِكِ تَحُومِ الشَّامِ.^(٢)

لَقَدْ أَوْضَحَتْ تِلْكَ الْكُتُبُ وَالرَّسَائِلُ الَّتِي بَعَثَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الْعَالَمِ، أَنَّ هَذَا الدِّينَ لَيْسَ دِينُ عَرَبٍ أَوْ جَزِيرَةٍ عَرَبِيَّةٍ، وَإِنَّمَا هُوَ دِينُ الْإِنْسَانِ حَيْثُمَا كَانَ هَذَا الْإِنْسَانُ، وَإِنَّ جِيُوشَ الدَّعْوَةِ الْجَدِيدَةِ سَتَسْتَخِجُ عَمَّا قَرِيبَ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا، لَكِي تُسْقَطَ النَّيْجَانُ وَالْعُرُوشُ، وَتُخْرَجَ النَّاسُ مِنْ ضَيْقِ الدُّنْيَا إِلَى سَعَتِهَا، وَمِنْ جُورِ الْأَدْيَانِ إِلَى عَدْلِ الْإِسْلَامِ.

وَيَبْدُو أَنَّ تِلْكَ السُّلْطَاتِ بِمَا لَهَا مِنْ قُوَّةٍ سِيَاسِيَّةٍ وَعَسْكَرِيَّةٍ مُؤَثَّرَةٌ فِي الْمُنَاطِقَةِ، رَأَتْ فِي ذَلِكَ اسْتَفْزَازًا لَهَا وَتَعْدِيًّا عَلَى كِبَرِيَّاتِهَا، وَانْتِهَاقًا لِسَيَادَتِهَا عَلَى الْمُنَاطِقَةِ، فَاسْتَعْلَتْ أَقْرَبَ فُرْصَةٍ لِلتَّعْبِيرِ عَنْ رَفْضِهَا الْقَاطِعِ لِلدَّعْوَةِ الْجَدِيدَةِ، وَمَحَارِبَتِهَا بِكُلِّ الْوُجُوهِ، فَكَانَ ذَلِكَ التَّعْدِيُّ، وَتِلْكَ الْمَوَاقِفُ الْغَادِرَةُ مِنْ بَعْضِ أُمَرَاءِ وَقَبَائِلِ الْمُنَاطِقَةِ ضِدَّ الدُّعَاةِ - الَّذِينَ أَرْسَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى ذَاتِ أَطْلَاحٍ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ،^(٣) ثُمَّ مَقْتُلُ الْحَارِثِ بْنِ عَمِيرٍ الْأَزْدِيِّ مَبْعُوثِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى مَلِكِ بَصْرَى، فَكَانَ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ أَنْ يَتَّخِذَ مَوْقِفًا حَاسِمًا إِزَاءَ الْقَبَائِلِ الْعَرَبِيَّةِ النَّصْرَانِيَّةِ الْمَوَالِيَةِ لِلْبِيزَنْطِيِّينَ بَعْدَ الْمَوَاقِفِ الَّتِي اتَّخَذَهَا بَعْضُ أُمَرَائِهَا مِنْ دُعَاةِ الْإِسْلَامِ وَرَسَلَهُمْ إِلَى الشَّامِ.^(٤)

(١) - الْوَاقِدِيُّ: الْمَغَازِي، ج ٢ ص ٥٦٠-٥٦١؛ ابْنُ حِبَانَ: السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ، ج ١ ص ٢٧٢؛ الْدَّيَّارُ بَكْرِي: تَارِيخُ الْخَمِيسِ، ج ٢ ص ١١.

(٢) - ابْنُ هِشَامٍ: السِّيَرَةُ، ج ٢ ص ٦٠٧؛ ابْنُ حِبَانَ: السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ، ج ١ ص ٢٩٦؛ الْكَلَاعِيُّ: الْإِكْتِفَاءُ، ج ٢ ص ٣-٤.

(٣) - الْوَاقِدِيُّ: الْمَغَازِي، ج ٢ ص ٧٥٢-٧٥٣؛ ابْنُ هِشَامٍ: السِّيَرَةُ، ج ٢ ص ٦٢١.

(٤) - الْوَاقِدِيُّ: الْمَغَازِي، ج ٢ ص ٧٥٥؛ الْدَّيَّارُ بَكْرِي: تَارِيخُ الْخَمِيسِ، ج ٢ ص ٧٠.

فكانت غزوة مؤتة في سنة ٨هـ/٦٢٩م، ثُمَّ توالى السَّرايا والبعوث النَّبويَّة بعد ذلك، فكانت ذات السَّلاسل، وتبوك، ومحاولة إرسال جيش أسامة، وغيرها من البعث والسَّرايا،^(١) التي كانت جميعها بما فيها غزوة مؤتة وما قبلها من السَّرايا تصبُّ في بوتقة نشر الدَّعوة وإعلاء كلمة الله، وتمهيداً للفتوحات العربيَّة الإسلاميَّة في تلك المنطقة في عصر الخلفاء الرَّاشدين فيما بعد. والله أعلم.

من خلال - ما سلف - يمكن القول: أنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يَقم بنشر الإسلام بشكلٍ عشوائيٍّ أو اعتباطيٍّ، وإنَّما قام بذلك وَفَّقَ خُطَّةً مدروسة، وقد مرَّت هذه الخُطَّة بمرحلتين أو ثلاثٍ، هي:

- المرحلة الأولى: نشر الإسلام في قلب الجزيرة العربيَّة.

- المرحلة الثَّانية: التَّوجُّه نحو الشَّمال لنشر الدِّين الجديد.

- المرحلة الثَّالثة: استكمالُ الخلفاء الرَّاشدين للمهمَّة، وذلك من خلال حركة الفتوح الواسعة التي قاموا بها في الشَّام، والعراق، وفارس، وإفريقيَّة.

ب- السَّبب الاقتصاديُّ:

ربَّما أراد العربُ المسلمون من اهتمامهم بالعامل الاقتصاديِّ في حركة الفتوح، تحقيق التَّكامل الاقتصاديِّ بين الجزيرة العربيَّة وبلاد الشَّام والعراق، التي هي أراضٍ عربيَّة محتلَّة من قبل الفرس والرُّوم البيزنطيِّين، ذلك أنَّ بناءَ دولةٍ وتكوينَ أُمَّةٍ إسلاميَّةٍ يحتاج إلى تمتين الأساس الماديِّ لها حتَّى لا تنقُ هذه الدَّولة تدورُ في فلك الاقتصاد الأجنبيِّ الذي سيطرَ على البلاد العربيَّة ونهبَ خيراتها، أي أنَّ العامل الاقتصاديَّ يصبُّ في خدمة العامل الدِّينيِّ أيضاً.

ت- السَّبب القوميُّ والدِّفاعيُّ: ويظهر السَّبب القوميُّ والدِّفاعيُّ في حركة الفتوح العربيَّة الإسلاميَّة واضحاً، فمن جهةٍ حثَّ توحيدُ الجزيرة العربيَّة بعد الرَّدَّة الاصطدام بالخطر الفارسيِّ - البيزنطيِّ، إذ كان الرُّومُ يحتشدونَ على الحدود ويسيِّطرون على عُقَدِ المواصلاتِ بين العراق ومصر،^(٢) ومن جهةٍ أخرى كان الفرسُ يظلمون عربَ العراق (ثمَّ إنَّ الفرسَ جعلت تتعدَّى على العرب وتؤذيهم غاية الأذى

(١)- الواقدي: المغازي، ج ١ ص ٦ وما بعدها.

(٢)- ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١٤٧-١٤٨؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٩٦-٢٩٩؛ الدوري: مقدمة في تاريخ

صدر الإسلام، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربيَّة، ط ٢، ٢٠٠٧م، ص ١٥.

لسبب الملك أنّه فيهم). وقد ترتّب على هذا أن بدأ المثنّى بن حارثة الشيباني يُغيّر على السّود مع قبيلته قبل أن تبدأ حركة الفتح العربيّة الإسلاميّة بشكلها النّظاميّ، والواقع أنّ الاصطدام بالفرس قد أملى على القيادة المركزيّة في المدينة المنوّرة ضرورة إنقاذ وتحرير عرب العراق من اضطهاد الفرس لهم: (تكاثرت الفرس عليهم حتّى كادوا يجلّوهم عنها، وبلغ ذلك أبا بكر ﷺ فاعتمّ لذلك، ولم يدر ما يصنع، فقال له عمر بن الخطّاب: يا خليفة رسول الله، عندي رأي أشير به عليك، فقال: وماذا يا أبا حفص؟ فقال: خالد بن الوليد قد فتح الله عزّ وجلّ على يديه اليمامة، وهو مقيم بها مصاهراً... فاكثب إليه ومزّه بالمسير إلى العراق حتّى يطأ لك الفرس بخيله ورجاله.. ففعل الله تبارك وتعالى بكفّيك به أمر الفرس، فقال أبو بكر ﷺ: هذا لعمرى رأيي).^(١) والواقع أنّ السبب القوميّ القائم على وحدة العرب وإدراكهم لأهميّة الوحدة في انتصارهم يتجسّد في قول عمر بن الخطّاب ﷺ للهمزان: (إنّما غلبتمونا في الجاهليّة باجتماعكم وتقرّفنا).^(٢) وهذا يعود بالذاكرة إلى الوراء، حيث كانت موقعة ذي قار عام ٦١٠م، هي أوّل معركة برز فيها دور العامل القوميّ، وذلك عندما توحّدت القبائل العربيّة، وحاربت الفرس وانتصرت عليهم لأوّل مرّة في تاريخها، وربّما كانت هذه المعركة هي نواة لمعركة القادسيّة التي أعزّ الله فيها قبائل العرب بنور الإسلام.

وهنا لا بدّ من لفت الانتباه أنّ السبب القوميّ أيضاً يصبّ في خدمة الجانب الدّينيّ، ذلك أنّ النّبي ﷺ عربيّ، والقرآن الكريم أنزل باللّغة العربيّة، (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ)،^(٣) وكذلك أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِنُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا،^(٤) وأهل العراق والشّام ومصر من العرب، أي أنّهم سيكونون الرّكيزة التي سينطلق منها الإسلام للأمم الأخرى، يدلّ على ذلك قول عامل عمر ﷺ في جباية العشور: (وأمرني أن أغلظ على نصارى بني تغلب، قال إنّهم قوم من العرب وليسوا من أهل الكتاب فعلّهم يسلمون. قال: وكان عمر قد اشتراط على نصارى بني تغلب أن لا ينصروا أولادهم).^(٥)

(١) - ابن أعثم الكوفي: الفتوح، ج ١ ص ٧١-٧٢.

(٢) - الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٨٨؛ مسكويه: تجارب الأمم، ج ١ ص ٣٧٣؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٧ ص ١٠٠.

(٣) - سورة يوسف/آية رقم ٢.

(٤) - سورة الشورى/آية رقم ٧.

(٥) - أبو يوسف، (يعقوب بن إبراهيم، ت ١٨٢هـ/٧٩٨م): الخراج، تج: طه عبد الرؤوف سعد وآخرون، القاهرة، المكتبة

الأزهرية للتراث، د.ت، ص ١٣٤، ١٤٨.

وليس الغرض من هذه الدِّراسة تتبُّع حركة الفتح العربيِّ الإسلاميِّ منذ تجهيز الجيوش للجهاد في سبيل الله، ووضع الخطط، وتعيين القادة، وما تمَّ لهذه الجيوش من فتوحات، وما خاضته من معارك في مختلف الميادين. وإنَّما الغرض هو معرفة الإطار العام والمساحة الجغرافيَّة التي استطاع المسلمون ضمُّها إلى الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة خلال عصر الخلفاء الرَّاشدين.

ففي عهد أوَّل الخلفاء الرَّاشدين أبو بكر الصِّديق ﷺ (١١-١٣هـ / ٦٣٢-٦٣٤م)، كانت بداية حركة الفتوحات العربيَّة الإسلاميَّة، خارج حدود الجزيرة العربيَّة، بعد أن تمكَّن ﷺ من القضاء على المرتدِّين والمتنبِّئين سنة ١٢هـ / ٦٣٣م، فوجَّه الجيوش لفتح إقليم العراق الذي كان يخضع للسيطرة الفارسيَّة، فاستطاع المسلمون إخضاع القبائل العربيَّة التي كانت هناك، والمقيمة في جنوبيِّ أرض السَّواد، كما حقَّقوا انتصاراتٍ عدَّة على الفرس في المواقع التي دارت رحاها بين الطَّرفين، في حقبة امتدَّت سنةً وشهراً تقريباً، تحقَّق للمسلمين خلالها فتح القسم الجنوبيِّ من حوض نهر الفرات والممتد من شمال الأبلَّة على الخليج إلى الفراض الواقعة في تخوم الشَّام والعراق وشبه الجزيرة العربيَّة.^(١)

ولقد فرضت ظروف الفتح على الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة آنذاك أن تواجه قوتين عظيمتين في وقتٍ واحدٍ، فإضافةً إلى اشتراكهما في حروبٍ قاسيةٍ مع الفرس لفتح الأقاليم النَّابعة لها - والتي عُرفت فيما بعد باسم الأمصار الشرقيَّة والممتدَّة من سواد العراق وما يقع في شرقيِّ نهر الفرات من الأقاليم إلى حدود الصِّين.^(٢) فقد كان لزاماً عليها مواجهة الدَّولة البيزنطيَّة التي كانت مسيطرة على بلاد الشَّام، ومن ثمَّ باقي الأقاليم الواقعة في غربيِّ نهر الفرات، والتي عُرفت فيما بعد باسم الأمصار الغربيَّة،^(٣) حيث قام أبو بكر الصِّديق ﷺ بتجهيز الجيوش، ومن ثمَّ إرسالها إلى بلاد الشَّام تحت أربع قياداتٍ، أوكلَ لكلِّ قيادة فتح جزءٍ من أجزاء الشَّام، كما وجَّه ﷺ حملةً أخرى مساعدة كانت موجودة في العراق تحت قيادة خالد بن الوليد ﷺ لتكون مدداً لهذه القيادات الرِّئيسة. فاستطاع المسلمون خلال عهد أبي بكر الصِّديق ﷺ فتح بعض المناطق في بلاد الشَّام، كان أغلبها من المدن والقرى الصُّغرى، كما

(١) - البلاذري: فتوح البلدان، ٢٣٨-٢٤٧؛ الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٣٤٣-٣٨٦.

(٢) - كان يُطلق على الأقاليم التي تقع إلى الشَّرق من نهر الفرات اسم أعمال المشرق، حيث جُعِلَ نهر الفرات الحدَّ الفاصل بين أعمال المشرق وأعمال المغرب على ما جرى به العمل في دواوين الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة بعد استقرار حركة الفتوح. انظر: ابن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ص ٨٨-١١٥، ١٥٩-١٧٥.

(٣) - ابن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ص ١١٥-١٢٤، ١٧٥-١٨٢.

خاضوا مع الرُّوم معارك عدَّة كان أعظمها معركة أجنادين، والتي أعقبها حصار دمشق، وفي أثناء حصار المسلمين لمدينة دمشق ١٣هـ/ ٦٣٤م توفِّي أبو بكر الصِّديق عليه السلام.^(١)

وقد كان عهد ثاني الخلفاء الرَّاشدين عمر بن الخطَّاب عليه السلام (١٣-٢٣هـ/ ٦٣٤-٦٤٣م) حافلاً بالفتوحات، حيث اتَّسعت رقعة الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة في عهده على نفس الخطَّة التي رسمها أبو بكر الصِّديق عليه السلام، والتي اقتضت مواجهة الفرس والرُّوم في وقتٍ واحدٍ. فاستكمل عمر عليه السلام فتح إقليم العراق، كما تمَّ له فتح إقليم الشَّام، ومن ثمَّ مصر وأجزاء من بلاد المغرب، حتَّى توقَّفت الفتوحات العربيَّة الإسلاميَّة ناحية المغرب في عهده عند مدينة طرابلس، في حين امتدَّت شرقاً في إقليم فارس إلى الأهواز، ونهاوند، وباب الأبواب، وهمدان، وأصبهان، بل تقدَّمت إلى بلاد خراسان حين افتتحت مَرُو وبلخ، كما افتتحت أقاليم سجستان، وكرمان، وجرجان، وطبرستان.^(٢)

وممَّا لا شكَّ فيه أنَّ حركة الفتوحات العربيَّة الإسلاميَّة في عهد الخليفة الرَّاشديِّ عمر بن الخطَّاب عليه السلام تعدُّ أهمَّ وأكبر حركات الفتح التي تمَّت في عصر الخلفاء الرَّاشدين. وكان من أبرز المعارك في عهده معركة اليرموك بقيادة خالد بن الوليد عليه السلام، في جمادى الآخرة سنة ١٥هـ/ ٦٣٥م، واليرموك نهر في الأردن.^(٣)

وفي العراق كانت معركة القادسيَّة بقيادة سعد بن أبي وقَّاص عام ١٦هـ/ ٦٣٧م لمواجهة الفرس الذين يقودهم رستم من أبرز المعارك.^(٤) ونهاوند في محرَّم ٢١هـ/ ٦٤١م، (فتح الفتوح)، حيث بدأ الفرس يحتشدون في نهاوند، في محاولةٍ منهم لاستعادة سيطرتهم على العراق، ممَّا أجبر الخليفة عمر على تغيير سياسته التي منع فيها المسلمين من الانسياح في بلاد العجم، وعيَّن الخليفة عمر النعمان بن المقرن المزنيَّ على قيادة الجيش الذي ضمَّ أعداداً من المهاجرين والأنصار، فكانت آخر المعارك الكبيرة التي هُزم

(١) - البلاذري: فتوح البلدان، ص ١١١-١١٨؛ الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٣٨٧-٤١٩.

(٢) - الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٤٢٨-٦٢٣، ج ٤ ص ٥-١٩٠.

(٣) - الواقدي: فتوح الشام، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٧م، ج ١ ص ٤٩ وما بعدها؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ١٣٦ وما بعدها؛ الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٣٩٤-٤١٤؛ ابن الأثير: الكامل، ج ٢ ص ٢٥٥؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٧ ص ٨ وما بعدها.

(٤) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١٣١؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٥٢.

فيها الفرس، وبذلك سُمِّيت معركة نهاوند (بفتح الفتوح). وكان ممَّن اشترك في هذه المعركة من المكيين عبد الله بن عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه.^(١)

وفي مصر كان هناك معركتَيْن أساسيتَيْن، الأولى تمثَّلت في تحرير العرب المسلمين لقلب وجنوب مصر بعد فتح حصن بابليون (بَابُ الْيُون) الشهير، وذلك في ٢١ ربيع الأول ٢٠هـ/ ٩ نيسان ٦٤٠م،^(٢) أمَّا الثَّانية فشملت فتح الاسكندريَّة، الَّتِي كانت تمثِّل خطراً على الوجود الإسلامي في مصر، وقد فُتحت عنوةً، وكان ذلك على يد القائد العام للجيش الفاتح عمرو بن العاص في يوم الجمعة لمستهلَّ المحرم سنة ٢٠هـ/ ٦٤٠م، وبذلك تمَّ للمسلمين تحرير كامل مصر.^(٣)

وكانت الفتوحات الَّتِي تمَّت في عهد ثالث الخلفاء الرَّاشدين عثمان بن عفَّان رضي الله عنه (٢٣-٣٥هـ/ ٦٤٣-٦٥٥م) كثيرة أيضاً، وهي تنمَّة لما كان أيَّام الخليفة الثَّاني عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، إلَّا أنَّ أحداث الفتنة والصِّراع الداخليَّ كان لهما أكبر الأثر في عدم تقدُّم هذه الفتوحات واستقرارها. ومع ذلك فقد استطاع المسلمون فتح مناطق واسعة من أقاليم بلاد المشرق مثل أرمينية، كما امتدَّت هذه الفتوحات حتَّى شملت خراسان إلى حدود بلاد ما وراء النَّهر.

وكان من أبرز المعارك أيَّام الخليفة الرَّاشديِّ الثَّالث عثمان بن عفَّان رضي الله عنه، معركة ذات الصَّواري سنة ٣٤هـ/ ٦٥٤م، وفيها عرف العرب لأوَّل مرَّة العمليَّات البحريَّة المشتركة باشتراك أسطول مصر مع أسطول الشَّام، فقد كان على قيادة المسلمين في هذه المعركة معاوية بن أبي سفيان في أهل الشَّام، وعبدالله بن سعد بن أبي سرح في أهل مصر،^(٤) وكلاهما من مسلمة الفتح، وكانت نتيجة هذا التَّعاون عظيمة وباهرة، فقد نشأت قوَّة بحريَّة إسلاميَّة هائلة، أثبتت وجودها بسرعة فائقة، وحقَّقت انتصارات باهرة على البيزنطيِّين، وأخذ الأسطول الإسلاميّ ينتزع السَّيادة على البحر المتوسَّط من البيزنطيِّين،

(١) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١٤٧-١٤٨؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٩٦-٢٩٩.

(٢) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١٤٢؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ١٠٤؛ ابن الأثير: الكامل، ج ٢ ص ٣٨٣.

(٣) - ابن عبد الحكم، (عبد الرحمن بن عبد الله، ت ٢٥٧هـ/ ٨٧٠م) : فتوح مصر، د.م، مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٥هـ، ص ١٠٣ وما بعدها؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ١١٣، ٢١٧ بعدها.

(٤) - ابن عبد الحكم: فتوح مصر، ص ٢١٧؛ الكلاعي: الاكتفاء، ج ٢ ص ٣٦٦؛ محفوظ، (جمال): فن الحرب عند العرب في الجاهلية والإسلام، د.م، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط ١، ١٩٨٧م، ص ٩٧.

ونجح في ذلك حتَّى غدا ذلك البحر بَحراً إسلامياً لعدَّة قرونٍ تالية^(١). وبذلك قاد معاوية المَعارك البحريَّة الأولى للمسلمين، وأثبت براعة العرب المسلمين في ركوب البحار والقتال فيها كما يقاتلون على الأرض.

أمَّا في بلاد الشَّام فقد استطاع المسلمون التَّوغلَّ في أراضي الإمبراطوريَّة البيزنطيَّة شمالاً إلى عموريَّة - أنقرة - . كما سمح الخليفة عثمان بن عفَّان ﷺ للجيوش العربيَّة الإسلاميَّة بالتَّقدُّم ناحية الغرب إلى بلاد إفريقيَّة وعقد الصِّلح مع أهلها، كما تمَّ لها أيضاً مصالحة أهل جزيرة قبرص، وأهل النَّوبة جنوب مصر^(٢).

لقد تركَّزت الفتوحات في عهد الخليفة الرَّاشديّ الثَّالث عثمان بن عفَّان ﷺ إعادة ما انتفض من أهالي المناطق التي سلفَ وأن فُتحت في عهد عمر بن الخطَّاب ﷺ، وإضافة مناطق جديدة إلى الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة. مثال ذلك مدينة الاسكندريَّة التي ثارت على المسلمين في خلافة عثمان بن عفَّان ﷺ، وكان ذلك سنة ٢٥هـ/٦٤٥م، فأعاد عمرو بن العاص - والي مصر آنذاك - فتحها مرَّةً أخرى^(٣).

أمَّا في عهد رابع الخلفاء الرَّاشدين عليّ بن أبي طالب ﷺ (٣٥-٤٠هـ/٦٥٥-٦٦٠م)، فلم تكن هناك فتوحات جديدة نظراً لانشغاله بالفتن الدَّاخليَّة التي استفحل أمرها في عهده، وعلى الرِّغم من ذلك بذل الجهود الكبيرة للمحافظة على حدود الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة التي وصلت إليها في عهد عثمان ابن عفَّان ﷺ.

لقد استغلَّ أهالي الأقاليم الشَّرقيَّة الطُّروف الدَّاخليَّة للدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة، فقاموا بعدَّة انتفاضاتٍ فيما بين سنتي (٣٦-٣٩هـ/٦٥٦-٦٥٩م)، حيث انتفض أهل إقليم خراسان^(٤)، وفارس وكرمان، واصطخر، والأهواز، والجال. إلَّا أنَّ الخليفة الرَّاشدي عليّ بن أبي طالب ﷺ استطاع أن

(١) - عبد اللطيف، (عبد الشافي محمد): السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ، ص٢٣٤.

(٢) - الطبري: تاريخ، ج٤ ص٢٤٢-٣٦٥.

(٣) - ابن عبد الحكم: فتوح مصر، ص٢٠٢-٢٠٥؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص٢١٩.

(٤) - البلاذري: فتوح البلدان، ص٣٩٥؛ الطبري: تاريخ، ج٤ ص٥٥٨.

يُعيد هذه الأقاليم إلى حوزة الدولة العربيّة الإسلاميّة.^(١) ما عدا خراسان التي لم يتمكّن سوى إعادة ثلاثة مدن منها، وهي مَرُو الروذ، ومَرُو الشَّهْجَان، ونيسابور،^(٢) ثمّ أعيد باقيها في عصر بني أميّة.

وممّا سلف يمكن القول: بأنّ الدولة العربيّة الإسلاميّة في عصر الخلفاء الرَّاشدين، كانت تشتمل إضافةً إلى الجزيرة العربيّة معظم أقاليم بلاد المشرق، ابتداءً بالعراق والجزيرة - مابين النهرين - ثمّ الجبال، أرمينية، أذربيجان، فارس، كرمان، جيلان، طَبْرِسْتَان، قُومِس، جُرْجَان، سجستان، وأخيراً خراسان. كما شملت أيضاً مساحة واسعة من بلاد المغرب - الواقعة غرب الفرات -، فقد تمّ فتح جميع إقليم بلاد الشَّام، وكذلك مصر، وبرقة وطرابلس.^(٣)

٢- نتائج الفتوح:

وقد حقّقت حركة الفتوح العربيّة الإسلاميّة نتائج مهمّة، كان لها انعكاساتها على الدولة العربيّة الإسلاميّة، ممّا أدّى لحدوث تحولاتٍ وانقلاباتٍ داخل المجتمع العربيّ والإسلاميّ، من النواحي جميعها، السياسيّة، والاجتماعيّة، والاقتصاديّة، والدينيّة... الخ. وكان من أبرز هذه النتائج:

أ- تقلّصَ أظافر الفرس والرُّوم كنتيجة لهذه المعارك، أطاح بنُظُمهم الماليّة العامّة التي كانت تقوم على أساس أنّ رئيس الدولة هو المالك للأموال العامّة، ولا فصل بينهما وبين أمواله الخاصّة، يسانده في ذلك حاشية من كبار الإقطاعيّين وجماعة من الكهنة، ينالون من الأموال العامّة قدر ما يستطيعون، لإشباع نفوسهم الظّامّة للمال والاكتناز من عَرَقِ الفلاحين والعييد الذين كانوا مسخّرين لزراعة الأرض، وقد أنهكتهم الضّرائب والأتاوات، فلا يبقى لهم من نتيجة عملهم إلّا القليل الذي لا يكفي معيشتهم وشؤون حياتهم.

ونتيجة للفتوح ألغي النّظام الماليّ للرُّوم والفرس، وحلّ بدلاً عنه النّظام الماليّ الإسلاميّ العام الذي يقوم على أنّ المال مال الله، والشّعب مستخلفٌ عليه، فإذا بايع الشّعبُ الخليفة حكم بالقرآن والسنة، وعدل

(١) - الطبري: تاريخ، ج ٥ ص ١٢٢-١٣٧.

(٢) - الطبري: تاريخ، ج ٥ ص ٦٤-٩٥؛ ابن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ص ٤٠٤.

(٣) - ابن عبد الحكم: فتوح مصر، ص ١٩٧؛ ابن الأثير: الكامل، ج ٢ ص ٤٠٧-٤٠٨.

في أمور المال العام، فلا يجبى إلاّ بالحقّ ولا يُصرف إلاّ بحقّ، والخليفة فيه يتعفّف عن الأموال العامّة، ولا يأكلُ منه إلاّ بالمعروف نظير أجر عمله.^(١)

ب- أدّت هذه الفتوح إلى اتّساع رقعة الدّولة العربيّة الإسلاميّة، وعكس هذا الاتّساع أثره على الموارد العامّة للدّولة، ف بجانب زيادة الرّكاة، زادت الموارد العامّة الأخرى للدّولة من الجزية والغنائم والعشور... إلخ.

- الجزية:

الجزية ضريبة عن الرّأس، يدفعها أهل الدّمة نظير أمنهم وحقق دمهم وحماية أموالهم.^(٢) وقد أُعفي من الجزية النّساء، والصّبيان، والمسكين الذي لا يُتصدّق عليه، والأعمى الذي لا عمل له، والمُقعّد.^(٣) وكانت الجزية تسقط عنّ يُسلم، لأنّه (لا جزية على مسلم).^(٤) وقد اختلفت الجزية بين مصرٍ وآخر، كما اختلفت ضمن المناطق المتعدّدة للمصر الواحد، بسبب التّعدّد والتّنوُّع في شروط الصّلح،^(٥) وقد فرض المسلمون إلى جانب الجزية الأرزاق للمقاتلة، وكانت الأرزاق على أهل الرّيف دون المدن، لأنّهم أصحاب أرضٍ وعندهم إمكانيّة دفعها.^(٦)

وهذا يعني أنّه قد فُرِضت ضريبة نقدية وعينية في المدن والرّيف، ولكن بعد سنة ٢١هـ/٦٤١م، أُعيد النّظر وجُعِلت الجزية نقدية في المدن، وصنّف النّاس على ثلاث مراتبٍ حسب أوضاعهم الماديّة، أمّا أهل الرّيف فاستمروا يدفعون الجزية بالنّقد والنّوع كالسّابق، وطُبّق ذلك في بعض الجزيرة الفراتيّة.^(٧)

أضف لذلك أنّ الجزية تدرّجت في بعض المناطق، حسب الفئات الاجتماعيّة، والهدف من ذلك ضرورة اتّباع المرونة مع سكّان بعض المناطق للمحافظة على ولائهم من جهة، ومن جهةٍ أخرى رغبة

(١)- الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٤٣٢.

(٢)- أبو يوسف: الخراج، ص ١٥٣.

(٣)- أبو يوسف: الخراج، ص ١٣٥؛ ابن آدم، (يحيى بن آدم، ت ٢٠٣هـ/٨١٨م): الخراج، القاهرة، المطبعة السلفية، ط ٢، ١٣٨٤هـ، ص ٦٩؛ ابن سلام، (القاسم بن سلام، ت ٢٢٤هـ/٨٣٨م): الأموال، تح: خليل محمد هراس، بيروت، دار الفكر، د.ت، ص ٤٩، ٦٣٩؛ ابن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ص ٢٢٥.

(٤)- ابن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ص ٢٢٦.

(٥)- البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٤٢-٢٤٣؛ الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٣٤٣-٣٤٦.

(٦)- ابن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ص ٢٢٦.

(٧)- ابن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ص ٢٢٦.

العرب المسلمين في التَّخفيف عن كاهل البعض في دفع الضَّرَائِب بعد أن عسفهم البيزنطيُّون في فرض الضَّرَائِب وجبايتها، ولا سيَّما الفلَّاحين الفقراء الذين يعملون في أراضي الاقطاعيين، والحرفيين وعُمَّال المناجم وغيرهم. إذ تكون قدرتهم على الدَّفْع محدودة.^(١)

والمفيد ذكره أنَّ الجزية زمن عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، قد زادت من حيث كمِّيَّاتها بشكلٍ ملموسٍ عمَّا كانت عليه زمن الرَّسول الكريم صلى الله عليه وآله وصاحبه أبي بكرٍ رضي الله عنه، وذلك نتيجة اتِّساع حركة الفتوحات. كما أنَّ العرب المسلمين قد خصَّصوا ما كانوا يحتاجون إليه من أموال الجزية لغرض الإصلاحات الدَّاخِلِيَّة في مصر الذي تُجْبى منه الجزية، كما حصل في مصر على سبيل المثال: (وكان عمرو يبعث إلى عمر بن الخطَّاب بالجزية بعد حبس ما كان يحتاج إليه... لحفر خلجها، وإقامة جسورها، وبناء قناطرها، وقطع جزائرها مائة ألفٍ وعشرين ألفاً، معهم الطُّور والمساحي والأداة؛ يعنقبون ذلك، ولا يدعون ذلك شتاءً ولا صيفاً).^(٢)

- الغنائم:

حيث أحلَّ الله الغنائم للمسلمين، فإذا جاهدوا وتحقَّق نصر الله، حقَّ لهم أن يأخذوا ما غنموه طبقاً للنَّظام الذي وضعه رسول الله صلى الله عليه وآله في الغزوات والسَّرايا التي خاضها لنشر الدِّين الإسلاميِّ. وقد كانت هذه الغنائم كثيرة في العصر الرَّاشديِّ، وكان هناك من هو مسؤولٌ عن الغنائم، منعاً للتَّلاعب، وإقراراً للعدالة في التَّوزيع.^(٣)

ومن الجدير ذكره أنَّ كثرة الغنائم في عهد الفاروق رضي الله عنه، دفعته لتخمين السَّلْب، فبعد أن كان النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله (قد قضى بالسَّلْب للقاتل)،^(٤) رأى عمر رضي الله عنه غير ذلك، بسبب عِظَم الغنيمة الفرديَّة، ولكي لا تؤوَّل الثَّروة إلى فردٍ معيَّن، فَكَانَ سَلْبُ الْبَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ أَوَّلَ سَلْبٍ حُمَسٍ فِي الْإِسْلَامِ.^(٥)

(١) - الإصطخري: المسالك والممالك، ص ١٨٠-١٩٠.

(٢) - ابن عبد الحكم: فتوح مصر، ص ١٧٧.

(٣) - الدينوري: الأخبار الطوال، ص ١٢٨.

(٤) - ابن سلام: الأموال، ص ٣٨٨؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٤ ص ٢٨٥.

(٥) - ابن سلام: الأموال، ص ٣٩٠.

ويبدو أنَّ الغنائم قد أحدثت مشاكل بين العرب المسلمين في الأمصار، يستشف ذلك أنّه عندما (غزا أهل البَصْرَةَ ما^(١) فَأَمَدَّهُمْ أَهْلُ الْكُوفَةِ وَعَلَيْهِمْ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَأَرَادُوا أَنْ يَشْتَرِكُوا فِي الْغَنَائِمِ فَأَبَى أَهْلُ الْبَصْرَةِ فَكَتَبُوا إِلَى عُمَرَ، فَكَتَبَ عُمَرُ أَنَّ الْغَنِيمَةَ بَيْنَ مَنْ شَهِدَ الْوُقُوعَ).^(٢)

وممّا يدخل في نطاق الغنائم أيضاً تدفُّق السَّبْيِ والعنصر الأجنبيّ، إذ أنَّ كثرة المعارك وتوالي الفتح أدَّتْ إلى وقوع أعدادٍ كبيرة من السَّبْيِ والأسرى بأيدي الفاتحين، لا سيّما في المدن والقرى التي كانت تُفتح عنوةً، فكانت الدولة تأخذ منهم الخمس، بينما توزّع الأربعة أخماس على المقاتلة، وكان هؤلاء الأسرى إذا أسلموا أُعتِقوا وصاروا موالى للقبيلة التي ينتسبون إليها، ويشتركون معها في الحروب.^(٣) ولا ريب أنَّ المصادر بالغت في ذكر حجم السَّبْيِ، وفعل الرواة ذلك لتعظيم الانتصار.

وقد وُزِعَ بعض هذا السَّبْيِ في ولايات الدولة، كسبي مصر الذي وُزِعَ في المدينة ومكة واليمن، فعن زياد بن جَزء الزبيدي، (أنّه كان في جند عمرو بن العاص حين افتتح مصر والاسكندرية، قال: افتتحنا الاسكندرية في خلافة عمر بن الخطاب في سنة إحدى وعشرين - أو سنة اثنتين وعشرين - قال: لما افتتحنا باب إليون تدنّينا قرى الرّيف فيما بيننا وبين الاسكندرية قريةً فقريّةً، حتّى انتهينا إلى بلْهَيْب - قرية من قرى الرّيف، يقال لها قرية الرّيش - وقد بلغت سبايانا المدينة ومكة واليمن).^(٤)

(١) - ماه دينار، وهي مدينة نهاوند. ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١٥٠-١٥١؛ الحموي: معجم البلدان، ج ٥ ص ٤٩.

(٢) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١٥١.

(٣) - البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٤٤.

(٤) - الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ١٠٥؛ ابن الأثير: الكامل، ج ٢ ص ٣٨٦.

ومن العناصر الأجنبية التي تدفقت إلى المجتمع العربي الإسلامي نتيجة الفتوح، وانضمت إلى الجيش في العصر الراشدي الأساورة،^(١) والتحق بالأساورة جماعة من السبابة،^(٢) والزط،^(٣) والاندغار.^(٤)

وكان هناك أيضاً الجرجمة: استقدموا من بلاد فارس، وسكنوا مدينة على جبل اللكام، بالقرب من أنطاكية، يقال لها: الجرجومة، وأبتدأ أمرهم في استيلاء الروم على الشام، وأنطاكية، فلما قدم أبو عبيدة أنطاكية وفتحها لزموا مدينتهم وهموا بالحق بالروم، إذ خافوا على أنفسهم، فلم يثبت المسلمون لهم ولم يثبتوا عليهم، ثم إن أهل أنطاكية نقضوا وعدروا فوجه إليهم أبو عبيدة من فتحها ثانية سنة ١٥هـ/٦٣٦م، وولاهها بعد فتحها حبيب بن مسلمة الفهري، فغزا الجرجومة فلم يقاقله أهلها، ولكنهم بادروا بطلب الأمان والصلح، فصالحوه على أن يكونوا أعواناً للمسلمين وعيوناً ومسالح في جبل اللكام، وألا يؤخذوا بالجزية.^(٥)

ومن الجدير ذكره، أن هؤلاء الأسرى من الموالى والرقيق، سيكون لهم أثر كبير في المجتمع المكي، وسيكون هذا الأثر واضحاً وشاملاً لمختلف نواحي الحياة، وليس ذلك بغريب، فقد امتزج بهم أهل مكة في منازلهم، وفي كل شؤون حياتهم، فترتب على ذلك تسرب بعض التأثيرات، لا سيما

(١) - الأساورة: وهم قوة عسكرية فارسية كانت تقايل العرب في الأهواز، فلما يسوا من المقاومة فاوضوا أبا موسى الأشعري على الدخول في الإسلام، على أن تكون لهم نفس حقوق العرب في العطاء والإقامة، فأجيبوا إلى ذلك وأنزلوا البصرة وحالفوا بني تميم وأصبحوا مواليتهم. البلاذري: فتوح البلدان، ص ٣٦٢-٣٦٤؛ العلي: التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري، بغداد، مطبعة المعارف، ١٩٥٣م، ص ٦٩-٧٠.

(٢) - السبابة: فهم قوم من السند، من المرتزقة الذين كانوا يحاربون في جيش الفرس، وكانوا يتقنون فنون القتال في الهند، وقد اختصوا في العمل بالملاحة البحرية. البلاذري: فتوح البلدان، ص ٣٦٣؛ ابن دريد، (محمد بن الحسن، ت ٣٢١هـ/٩٣٣م): جمهرة اللغة، تح: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط ١، ١٩٨٧م، ج ٣ ص ١٣٢٨؛ العلي: التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة، ص ٧٠-٧١.

(٣) - والزط (جت Jat): أصلهم من بلاد الهند، هاجروا إلى بلاد فارس والعراق، لغلاء وقع، أو بسبب الفقر والفاقة. وقد عُرف عن الزط خبرتهم البحرية، وصفاتهم الجسمانية القوية فكانوا أهل حرب. كما عُرف عن الزط أنهم مزارعون. المسعودي: التنبيه والإشراف، ص ٣٠٧؛ ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ، ج ٦ ص ٤٨٥. العلي: التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة، ص ٧١-٧٢.

(٤) - الاندغار: كانوا في جند الفرس ممن سبوه وفرضوا له من أهل السند. البلاذري: فتوح البلدان، ص ٣٦٢-٣٦٤.

(٥) - البلاذري: فتوح البلدان، ص ١٥٩-١٦٢؛ ابن الأثير: الكامل، ج ٢ ص ٣٢٦؛ ابن عبد الحق: مرصاد الاطلاع، ج ١ ص ٣٢٤.

الحبشيّة والفارسيّة والرُّوميّة إلى المجتمع المكيّ، في اللّغة، وفي الدّين، وفي بعض العادات: في الأطعمة والأشربة، والألبسة، ووسائل التّسلية... الخ. وهذا ما سيّتمّ توضيحه في الفصول اللاحقة.

- الخراج:

الخراج، أصله ما يخرج من الأرض،^(١) ويُطلق الخراج على الغلّة الحاصلة من الشّيء كغلّة الدّار، والدّابة، منه قول النّبي ﷺ: (الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ)،^(٢) ويُطلق الخراج أيضاً على الأجرة أو الكراء،^(٣) وقال يحيى بن آدم: (إِنَّمَا أَرْضُ الْخَرَجِ، مَا كَانَ صَلْحاً عَلَى خَرَجٍ يُؤَدُّونَهُ إِلَى الْمُسْلِمِينَ).^(٤) وذكر أبو يوسف: (أَنَّ أَوَّلَ مَنْ فَرَضَ الْخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَضَهُ عَلَى أَهْلِ هَجَرَ عَلَى كُلِّ مُحْتَلَمٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى؛ فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَضَ عَلَى أَهْلِ السَّوَادِ)،^(٥) فالخراج إذاً هو الضريبة التي يفرضها المسلمون على الأرض الخراجيّة.

والشّبه بين الخراج والجزية، أنّ كلاهما يجبان على أهل الدّمة، ويصرفان في مصارف الفيء.^(٦) أمّا الفرق بينهما فهو أنّ الجزية توضع على الرُّؤوس، بينما الخراج يوضع على الأرض، وأنّ الجزية تسقط بالإسلام،^(٧) أمّا الخراج فلا يسقط مع الإسلام، ويبقى مع الإسلام والكُفر، حيثُ أقرّ ذلك الخليفة عمر بن عبد العزيز في عام ١٠٠هـ/٧١٨م، أنّ خراج الأرض يبقى حتّى لو بيعت الأرض الخراجيّة إلى مسلم، وذلك للحفاظ على واردات بيت المال، بعدما رأى تحوّل أراضي أهل الدّمة إلى بني أميّة.

(١) - ابن منظور: لسان العرب، ج ٢ ص ٢٥١-٢٥٢.

(٢) - معنى الْخَرَجِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ غَلَّةُ الْعَبْدِ يَشْتَرِيهِ الرَّجُلُ فَيَسْتَغْلُهُ زَمَانًا، ثُمَّ يَعْثُرُ مِنْهُ عَلَى عَيْبٍ دَلَّسَهُ الْبَائِعُ وَلَمْ يُطْلِعْهُ عَلَيْهِ، فَلَهُ زُدُّ الْعَبْدِ عَلَى الْبَائِعِ وَالرَّجُوعُ عَلَيْهِ بِجَمِيعِ الثَّمَنِ، وَالْغَلَّةُ الَّتِي اسْتَعْلَاهَا الْمُشْتَرِي مِنَ الْعَبْدِ طَيِّبَةٌ لَهُ لِأَنَّهُ كَانَ فِي ضَمَانِهِ، وَلَوْ هَلَكَ هَلَكًا مِنْ مَالِهِ. الشافعي، (محمد بن إدريس، ت ٢٠٤هـ/٨١٩م): الأم، بيروت، دار المعرفة، ١٩٩٠م، ج ٢ ص ٢٠٤؛ ابن منظور: لسان العرب، ج ٢ ص ٢٥١-٢٥٢.

(٣) - الشافعي: الأم، ج ٤ ص ١٤.

(٤) - ابن آدم: الخراج، ص ٢١.

(٥) - أبو يوسف: الخراج، ص ١٤٢.

(٦) - ومصارف الفيء وردت في قوله تعالى: ﴿مَا آفَأَهُ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَالرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ

السَّبِيلِ﴾. سورة الحشر/آية رقم ٧.

(٧) - ابن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ص ٢٢٦.

والخراج على الأرض يقسم إلى قسمين، هما:

أ- الخراج على الأرض المفتوحة صلحاً؛ هو الخراج الذي يوضع على الأرض التي صُلِحَ أهلها عليها على أن تكون الأرض مملوكة لأهلها، ويقرون عليها بخراج معلوم، (وَأَيُّمَا أَرْضٍ فُتِحَتْ صُلْحاً عَلَى أَنَّ أَرْضَهَا لِأَهْلِهَا وَيُؤَدُّونَ عَنْهَا خَرَجاً، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَخْذُهَا مِنْ أَيْدِي أَهْلِهَا وَعَلَيْهِمْ فِيهَا الْخَرَجُ، وَمَا أَخَذَ مِنْ خَرَجِهَا فَهُوَ لِأَهْلِ الْفَيْءِ دُونَ أَهْلِ الصَّدَقَاتِ).^(١)

ب- الخراج على الأرض المفتوحة عنوة، وهو الخراج الذي يوضع على الأرض التي فتحت بالقوة، بعد أن وقفها الخليفة على جميع المسلمين، ويدخل في هذا النوع الخراج الذي يوضع على الأرض التي جلا عنها أهلها خوفاً وهرباً من المسلمين، وقسمتها كقسمة الغنائم المنقولة، (وَهَذَا حَلَالٌ لِلْإِمَامِ لَوْ افْتَتَحَ الْيَوْمَ أَرْضاً عَنْوَةً، فَأَخْصَى مَنْ افْتَتَحَهَا وَطَابُوا نَفْساً عَنْ حُقُوقِهِمْ مِنْهَا، أَنْ يَجْعَلَهَا الْإِمَامُ وَقْفاً وَحُقُوقُهُمْ مِنْهَا إِلَّا الْأَرْبَعَةَ الْأَحْمَاسِ وَيُوفِي أَهْلَ الْخُمْسِ حُقُوقَهُمْ).^(٢)

ومن نماذج تحصيل الدولة للخراج في العصر الرَّاشديّ، أنّه قد تمَّ إحصاء للنَّاس والأرض في السَّوَادِ زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، الذي أرسل عثمان بن حنيف لمسحه، فوجده ستَّة وثلاثين ألف ألف جريب،^(٣) ورأى عمر أن يضع على (كلِّ جريبٍ درهماً وقفيزاً^(٤))، وجعل على كلِّ جريبٍ من الكرم عشرة دراهم، وعلى كلِّ جريبٍ من النَّخل ثمانية دراهم، وعلى كلِّ جريبٍ من البُرِّ أربعة دراهم، وعلى كلِّ جريبٍ من الشَّعير درهمين، ويقال: أنَّ عمر أطعمهم النَّخل والشَّجر كلَّه. وقد راعى عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه في جباية الخراج طبيعة الأرض الزراعيَّة،^(٥) واشترط ألاَّ يزداد في خراج أصحاب الأراضي

(١) - الشافعي: الأم، ج ٤ ص ٢٩٨.

(٢) - الشافعي: الأم، ج ٤ ص ٢٩٨.

(٣) - مقدار معلوم من الطَّعام والأرض، ٦٧٨.٣٩٨٤ متراً مربَّعاً. حلاق: الإيضاحات العصريَّة، ص ٧٨-٧٩.

(٤) - وكان القفيز معروفاً قبيل الإسلام، وهو من أصلٍ آراميٍّ، وللقفيز مقداران، أحدهما ضِعْف الآخر، فالقفيز الكبير يساوي (٤٥ كغ أي ٦٠ لتراً)، والقفيز الصَّغير يساوي (٢٣.٩٦٢ كغ أي ٣٠ لتراً). حلاق: الإيضاحات العصريَّة، ص ١٠٠-١٠١.

(٥) - ابن زنجويه: الأموال، ج ١ ص ٢١٢، ٢١٤؛ أبو يوسف: الخراج، ص ٤٦؛ الماوردي، (علي بن محمد، ت ٤٥٠هـ/١٠٥٨م): الأحكام السلطانيَّة، القاهرة، دار الحديث، د.ت، ص ٢٦٠-٢٦١؛ أبي يعلى الفراء، (محمد بن الحسين، ت ٤٥٨هـ/١٠٦٥م): الأحكام السلطانيَّة، بيروت، دار الكتب العلميَّة، ط ٢، ٢٠٠٠م، ص ٢٠٤؛ حميد الله: مجموعة الوثائق السياسيَّة، ص ٤٢٣-٤٢٤.

إن احتملوا أكثر، وإنّ عجزوا عنه خُفّف عنهم.^(١) كما اتّبع الفاروق ﷺ العدالة في الجباية، إذ قال لعثمان وحذيفة بن اليمان: (لَعَلَّكُمْ كَلَفْتُمَا أَهْلَ عَمَلِكُمَا مَا لَا يُطِيقُونَ؟ فَقَالَ حَذِيفَةُ: لَقَدْ تَرَكْتُ فَضْلاً، وَقَالَ عُثْمَانُ: لَقَدْ تَرَكْتُ الضَّعْفَ، وَلَوْ شِئْتُ لَأَخَذْتُهُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَّا وَاللَّهِ لَنَنْ بَقِيْتُ لِأَرَامِلِ أَهْلِ الْعِرَاقِ لَأَدْعَنَّهُمْ لَا يَقْتَرُونَ إِلَى أَمِيرٍ بَعْدِي).^(٢) ورُوي أنّ عمر بن الخطّاب ﷺ قد جَبى خراج السّواد مائة ألف ألف درهم،^(٣) وفي روايةٍ أخرى أنّه جَبى مائة ألف ألف وعشرين ألف ألف درهم.^(٤) وعلى الأغلب أنّ الفاروق ﷺ لم يتسنَّ له الوقت للقيام بمسح الأراضي في الشّام كما حصل في العراق، ومع هذا فقد ذُكرت (ضريبة الخراج في عهود أكثر المدن السّوريّة، ذلك لأنّ الخراج يؤخذ على الأراضي المفتوحة التي تُركت بيد أصحابها، لأنّها عدّت ملكاً للأمة تعود لبית المال).^(٥) إلّا أنّ المصادر لم تُشير إلى كمّيّة الخراج الذي كان يُجَبى عن الأراضي الخراجيّة في الشّام. أمّا خراج مصر فقد كان زمن عمرو ابن العاص اثني عشر ألف ألف دينار،^(٦) وفي روايةٍ أخرى ألفي ألف، فكان بعد ذلك يبلغ أربعة آلاف ألف دينار.^(٧)

- العثور:

واللّافت للنّظر موقف الإسلام من الضّرائب التي كان يدفعها التّجار، فذكر أنّ الرّسول الكريم ﷺ ألغى العثور عنهم، فقد جاء في كتابه إلى ثقيف: (لَا يُحْشَرُونَ وَلَا يُعْشَرُونَ).^(٨) وورد في كتابه لقبيلة غامد: (فَمَنْ أَسْلَمَ مِنْ غَامِدٍ فَلَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ، حُرْمَ مَالِهِ وَدَمِهِ، وَلَا يُحْشَرُ وَلَا يُعْشَرُ، وَلَهُ مَا أَسْلَمَ

(١) - ابن آدم: الخراج، ص ٢٣.

(٢) - ابن آدم: الخراج، ص ٧٢-٧٣؛ أبو يوسف: الخراج، ص ٤٧.

(٣) - أبو يوسف: الخراج، ص ٣٦.

(٤) - الماوردي: الأحكام السلطانية، ص ٢٦١؛ أبي يعلى الفراء: الأحكام السلطانية، ص ١٨٥.

(٥) - حسين، (فالح): الحياة الزراعيّة في بلاد الشّام في العصر الأموي، الجامعة الأردنيّة، ١٩٧٤م، ص ١٤٧.

(٦) - المقرئزي، (أحمد بن علي، ت ٨٤٥هـ/١٤٤١م): المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، بيروت، دار الكتب

العلميّة، ط ١، ١٤١٨هـ، ج ١ ص ٥١، ١٤٩-١٥٠، ١٨٥، ج ٢ ص ٧٩.

(٧) - ابن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ص ٣٣٩؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢١٣، ٢١٦.

(٨) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ١ ص ٢٦٤؛ ابن سلام: الأموال، ص ٢٤٧، ٦٣٦؛ ابن زنجويه: الأموال،

ج ٢ ص ٤٥٢.

عَلَيْهِ مِنْ أَرْضِهِ)^(١) وبعد انتصار المسلمين في فتوحاتهم الأولى وتّضح مفهوم دولة الخلافة ومؤسساتها الحضاريّة عندهم، كان لا بدّ من تنظيم جباية الضّرائب من التّجار، سواء المسلمين منهم أو أهل الدّمة أو أهل الحرب، وقد تمّ ذلك في خلافة عمر بن الخطّاب ؓ، الأمر الذي دفع المؤرّخين لأنّ يعدّوه أنّه أوّل من فرض العشور على التّجار في دولة الإسلام.^(٢)

وأجمعت الرّوايات التّاريخيّة على أنّ مقدار الضّرائب التي فرضها عمر بن الخطّاب ؓ على التّجار من رعايا دولة الخلافة كانت ربع العشر على التّاجر المسلم، ونصف العشر على التّاجر من أهل الدّمة، أوّل من أخذ نصف العشور من أهل الدّمة إذا اتجروا عمر بن الخطّاب ؓ، كان يأخذ من تجّار أنباط أهل الشّام إذا قدموا المدينة، بينما فرض العشر على التّجار الذين لم يعدّوا من رعايا الدّولة العربيّة الإسلاميّة.^(٣) أي أنّ الإسلام فرض على التّاجر المسلم أقلّ الضّرائب مقارنةً بالتّاجر الدّميّ الذي يأتي في المرتبة الثّانية، بينما فرض الضّرائب المرتفعة على أهل الحرب الذين لم يعدّوا من رعايا دولة الخلافة، الأمر الذي مكّن التّاجر المسلم من السّيطرة على التّجارة والأسواق، ويليّه تاجر أهل الدّمة، في حين أعطيت أقلّ الامتيازات للتّجار من أهل الحرب. وكان العشّار (عامل العشور) يصطحب معه ترجماناً يترجم له عندما يمرّ تجّار أهل الدّمة، أو أهل الحرب ببضاعتهم وهم لا يجيدون العربيّة.^(٤)

استقرّ نظام العشور في عهد الفاروق على الأسس والقواعد التي وضعها عمر ؓ، وفي عهد عثمان بن عفّان ؓ يبدو بصفة عامّة أنّ إيرادات بيت المال زادت من عشور التّجارة نتيجة لزيادة رقعة الدّولة العربيّة الإسلاميّة، بسبب الفتوحات التي تمتّ في عهده، ونتيجة لزيادة الثّروات لدى البعض، ممّا زاد القوّة الشرائيّة بصفة عامّة، خصوصاً في السّنوات الأولى في عهد عثمان بن عفّان ؓ التي اتّسمت بالاستقرار، وزيادة القوّة الشرائيّة تزيد الطّلب على السّلع، وزيادة الطّلب على السّلع تدعو إلى تنشيط استيرادها وخضوعها لعشور التّجارة متى توافرت شروط الإخضاع، ومن العوامل التي

(١) ابن الأثير: أسد الغابة، ج ٤ ص ٢٧٦.

(٢) أبو يوسف: الخراج، ص ٤٩؛ ابن سلام: الأموال، ص ٨٧.

(٣) أبو يوسف: الخراج، ص ١٤٦؛ الصنعاني، (عبد الرزاق بن همام، ت ٢١١هـ/ ٨٢٦م): المصنف، تج: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت، المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٤٠٣هـ، ج ١٠ ص ٣٣٤؛ ابن آدم: الخراج وصناعة الكتابة، ص ٢٤١-٢٤٢.

(٤) أبو يوسف: الخراج، ص ٤٨.

أدت إلى زيادة حصيلة عشور النّجارة في عهد عثمان بن عفّان ارتفاع الأسعار، وارتفاع أسعار السّلع يودّي بالتّالي إلى زيادة حصيلة عشور النّجارة منها، لأنّها ضريبة قيمية تؤخذ نسبة معيّنة على قيمة السّلع، وليس نوعيّة تؤخذ من نوع السّلع.^(١)

وأول من عُشّر من أهل الحرب هم أهل منبج، إذ (كُتِبُوا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَعْنَا نَدْخُلَ أَرْضَكَ تِجَارَةً وَتُعْشِرْنَا، قَالَ: فَشَاوِرْ عُمَرَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ؛ فَأَشَارُوا عَلَيْهِ بِهِ، فَكَانُوا أَوَّلَ مَنْ عُشِّرَ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ).^(٢) وكانت العشور التي تؤخذ من المسلمين تتدرج ضمن الصدقة، في حين كانت عشور أهل الذّمة والحرب توضع موضع الخراج.^(٣) أمّا النّجارة ضمن أراضي الدّولة العربيّة الإسلاميّة، أي النّجارة الداخليّة فلم تُوضع عليها ضريبة.^(٤)

وهنا لا بدّ من لفت الانتباه إلى أنّ تدفّق الأموال من البلدان المفتوحة، سواء العينيّة منها أو النّقدية إلى الحجاز وبيت المال في حاضرة الدّولة، سيكون له كبير الأثر في التّحوّلات الاجتماعيّة، والاقتصاديّة، والدينيّة... الخ في ولاية مكّة، سواء من حيث اللّباس، والتّنوّع في ألوان الأطعمة والأشربة، أو من ناحية الأسعار والنّقد وأنواع البضائع والأسواق وتضخّم الثّروات، أو من حيث العناية بالكعبة، وتوسعة المسجد الحرام، والاهتمام بخدمة الحجّيج،... الخ. إلى غير ذلك من مظاهر جديدة شملت جوانب الحياة بأكملها، ليس في مكّة فحسب، بل في جميع ولايات الدّولة العربيّة الإسلاميّة.

وأخيراً يمكن القول: أنّ الأحداث والعوامل - سألقة الذّكر - قد أدّت إلى تحوّلاتٍ وتغيّراتٍ في أوضاع ولاية مكّة على جميع الصّعد، انعكست هذه التّحوّلات بدورها على بقيّة ولايات وأمصار الدّولة العربيّة الإسلاميّة في العصر الرّاشديّ وبعده، من هذه التّحوّلات تراجع مركز مكّة السّياسي والعسكري، والاقتصاديّ، وبروز دورها الدينيّ أكثر ممّا كان عليه قبيل الإسلام، وقد نَنَجَّ عن هذه التّغيّرات في أوضاع ولاية مكّة بعد دخول أهلها في الإسلام، تضخّم عدد سكّان المدينة المنوّرة إثر توجّه المكيّين إليها للمشاركة في محاربة المرتدّين، وفي عمليّات الفتح، وازدهار الدّور الاقتصاديّ لها بعد أن صارت مقصد تجار مكّة البارزين، وبروز طابع الحياة المدنيّة في دولة الخلافة، لا سيّما بعد أن

(١) - محمد، (قطب إبراهيم): السياسة الماليّة لعثمان بن عفّان، الهيئة المصريّة العامّة للكتاب، ١٩٨٦م، ص ١٢٣.

(٢) - أبو يوسف: الخراج، ص ١٤٩.

(٣) - أبو يوسف: الخراج، ص ١٤٨.

(٤) - الماوردي: الأحكام السلطانيّة، ص ٣٠٩؛ أبي يعلى الفراء: الأحكام السلطانيّة، ص ٢٤٦.

استقرّ كثيرٌ من المكيّين وغيرهم من أبناء قبائل الجزيرة العربيّة في مختلف ولايات الدّولة، ولا سيّما الأمصار الجديدة.

أمّا تدفّق الأموال والعنصر الأجنبيّ، سيؤدّي بدوره إلى حدوث إرباكٍ داخل المجتمع العربيّ الإسلاميّ، وبالتالي إلى اغتيال ثلاثة من قادة الدّولة (عمر، وعثمان، وعليّ رضي الله عنهم) على يد العلوج، ومن ثمّ خروج ولاية مكّة عن سلطة دولة الخلافة الرّاشدة، إيذاناً بنهاية العصر الرّاشديّ، وبداية عصرٍ جديد. كل هذه الأمور وغيرها سيتمّ شرحها وتوضيحها ومناقشتها في الفصول اللاحقة.



الفصل الثَّاني

التَّحَوُّلات الاجتماعيَّة في ولاية مَكَّة في العصر الرَّاشديّ

أولاً- التَّحَرُّكات السُّكَّانيَّة لولاية مَكَّة في العصر الرَّاشديّ:

ثانياً- التَّغْيِرات في نظام الولاء، وأوضاع الموالى والرَّقِيق:

ثالثاً- التَّغْيِرات الَّتِي طرأت على الحياة اليوميَّة، ومستوى المعيشة:

١- الخطبة والزَّواج:

٢- الولادة والختان:

٣- تربية الأطفال:

٤- الأيتام واللُّقطاء:

٥- الطَّلَاق:

٦- الأحزان والمآتم:

٧- المآدب والطَّعام:

٨- اللِّباس:

٩- المجالس:

١٠- الألعاب:

١١- مكافحة الشَّرِّ والفساد:

أولاً- التَّحَرُّكات السُّكَّانيَّة لولاية مَكَّة في العصر الرَّاشديّ:

مِمَّا لا شكَّ فيه أنَّ الإسلام أثَّر في جميع وجوه الحياة بمَكَّة تأثيراً كبيراً، لا سيَّما التَّركيب السُّكَّانيّ، فهل أحدث الإسلام خللاً في التَّركيب السُّكَّانيّ بمَكَّة، بمعنى أنَّه زاد بعضها أو أضعفَ وجود الأخرى، أو طرأت فئةٌ أو فئاتٌ جديدةٌ على التَّركيبة السُّكَّانيَّة فيها؟

لقد كان أوَّل أثرٍ للإسلام في تَركيب مَكَّة السُّكَّانيّ أن أحدثَ حركةً سَكَّانيَّةً تمثَّلت بهجرة بعض معتنقي الدِّين الجديد من مَكَّة إلى الحبشة فراراً بدينهم حتَّى يأمنوا أذى قبائلهم واضطهادهم، ولم يكن لهم أيُّ مصالح اقتصاديةٍ أو اجتماعيةٍ من جزاء ذلك، بل هم في واقع الأمر قد ضحُّوا بعلاقاتهم الأسريَّة ومصالحهم الاقتصادية والاجتماعية.

على أنَّ العامل الحاسم الَّذي أحدثَ تغييراً كبيراً في أوضاع مَكَّة السُّكَّانيَّة كان تشريع الهجرة من مَكَّة إلى المدينة، وترتَّب على ذلك حدوثُ عمليةٍ نزوحٍ سَكَّانيٍّ كبيرٍ، إذ بدأ المسلمون المكيُّون يهجرون مَكَّة إلى المدينة، إمَّا جماعات وإمَّا فرادى،^(١) واستمرَّ هذا التَّشريع قائماً مدَّة ثمانِي سنواتٍ إذ انتهى بفتح المسلمين مَكَّة سنة ٨هـ/٦٢٩م، حيث أعلن رسول الله ﷺ الوقف الرَّسميَّ للهجرة بقوله: (لَا هِجْرَةَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَفْرَغْتُمْ فَاغْرُورُوا).^(٢) ويجب أن لا يُفهم من هذا القول أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن الانتقال من مَكَّة إلى المدينة، ولكنَّ المقصود أنَّه بعد أن اعتنق أهل مَكَّة الإسلام انتفَت فضيلة الهجرة إلى المدينة ودوافعها، لأنَّ أهل مَكَّة الَّذين اعتنقوا الإسلام بعد الفتح استمروا في النُّزوح من مَكَّة واستقروا في المدينة، بدليل قول النَّبيِّ ﷺ للمهاجرين في مرضه الأخير الَّذي توفِّي فيه: (يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، إِنَّكُمْ أَصَبَحْتُمْ تَرِيدُونَ، وَأَصْبَحَتِ الْأَنْصَارُ لَا تَرِيدُ عَلَى هَيْئَتِهَا الَّتِي هِيَ عَلَيْهَا الْيَوْمَ).^(٣) ومِمَّا لا شكَّ فيه أنَّ دوافع انتقال المكيِّين إلى المدينة بعد فتح مَكَّة هي الرَّغبة في تدارك ما فاتهم من فضل صحبة رسول الله ﷺ، وأوائل المهاجرين، ثمَّ الجهاد والمشاركة في فعاليَّات الدَّولة النَّاشئة.

وقد برز دور أهل مَكَّة في خدمة الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة في خلافة أبي بكر الصِّديق رضي الله عنه، فقد أسندَ إلى بعض رجال مَكَّة من مسلمة الفتح مثل عكرمة بن أبي جهل مراكز قياديَّة في الجيوش

(١)- ابن هشام: السيرة، ج١ ص٤٦٨-٤٨٠، ٤٩٩؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج١ ص٢٢٥.

(٢)- البخاري: صحيح، كتاب الجهاد والسير، باب لا هجرة بعد الفتح، ج٤ ص٧٥ حديث رقم: ٣٠٧٧.

(٣)- ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٢ ص٢٥١؛ ابن كثير: السيرة النبوية، ص٤٥٣.

الإسلامية التي كُلفت بالقضاء على حركات المرتدّين في مختلف أنحاء الجزيرة العربية، واستشهد في هذه الحروب لا سيّما في القضاء على ردة بني حنيفة في اليمامة عددٌ من الرّجال البارزين من أهل مَكَّة.^(١)

وشارك المكيّون بعد ذلك في الجيوش التي انطلقت لفتح البلدان المجاورة، وتولّى بعضهم قيادة هذه الجيوش مثل يزيد بن أبي سفيان، كما بعث الخليفة الرَّاشديُّ الأوّل أبو بكر الصّدّيق ﷺ كتاباً إلى أهل مَكَّة يستنفرهم للجهاد في بلاد الرُّوم، فاستجاب لنداء الخليفة بعض الرُّعماء المكيّين، مثل: عكرمة ابن أبي جهل، وسهيل بن عمرو، والحارث بن أبي ربيعة. وبلغ عدد الخارجين من أهل مَكَّة خمسمائة رجل.^(٢)

وفي خلافة عمر بن الخطّاب ﷺ توسّعت الفتوحات العربية الإسلامية، وكثرت الغنائم، وكان الخليفة عمر ﷺ يسعى لتجنيد كلّ عرب الجزيرة وإرسالهم إلى جبهات القتال، وحين لَمَسَ من أهل مَكَّة بعض التّفاكس استنفرهم، وحثّهم على المشاركة في الجهاد فخرجوا، وجاهدوا حتّى قيل: أنّه يوم جلّولاء ١٧هـ/٦٣٨م، عُرِفَ أهل مَكَّة.^(٣) وخرج زعماء قريش عيَّاش بن أبي ربيعة، والحارث بن هشام، وسهيل بن عمرو، خرجوا في ثلاثة آلاف فارسٍ من قومهم ومواليهم.^(٤) ويبدو أنّ خروج المكيّين للجهاد اتّخذ أشكالا متعدّدة، فهناك من خرج مجاهداً وعاد إلى مَكَّة، وهناك من خرج ونزل البلاد المفتوحة، وهناك من خرج واستشهد في القتال.

وعند تخطيط المدن العربية الإسلامية في عهد الخليفة الرَّاشديِّ الثّاني عمر بن الخطّاب ﷺ يُلاحظ أنّ قريشاً كان لها خطّة في البصرة، أمّا الكوفة التي تمّ توزيعها وفقاً للقبائل المشاركة في الفتح على سبعة أقسام، فاحتلّ الكنانيّون وحلفاؤهم من الأحابيش سبعة،^(٥) ويبدو أنّه تمّ دمج بطون قريش مع بطون كنانة الأخرى وخزاعة التي كانت طرفاً في حلف الأحابيش بمَكَّة، وقيل: أنّ عدداً من الأحباش

(١) - ابن الأثير: أسد الغابة، ج ٤ ص ٦٧.

(٢) - الواقدي: فتوح الشام، ج ١ ص ٧؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٧ ص ٤٠٦؛ ابن أعثم الكوفي: الفتوح، ج ١ ص ١٠٠.

(٣) - ابن خياط: تاريخ، ص ١٣٠-١٣١، ١٤٢؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ١٤١؛ الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٤٤٣، ٥٧٢، ٥١٣؛ الباطين: الحياة الاجتماعية، ص ٨٠.

(٤) - ابن أعثم الكوفي: الفتوح، ج ١ ص ١٠٠.

(٥) - الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٤٨؛ العلي: التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة، ص ٢٨٩.

كانت لهم خطَّة قرب هذيل، وأنَّهم سكنوا البصرة منذ عهد عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه.^(١) وواضح أنَّ عدَدَ أهل مَكَّة كان في جيش فتح مصر قليلاً على الرَّغم من أنَّ قيادته كانت موكولة إلى عمرو بن العاص السَّهميَّ، يدلُّ على ذلك أنَّ قريشاً والأنصار وبعض أفراد القبائل الأخرى جُمِعُوا في خطَّة واحدة مع قائد الفتح وسمُّوا أهل الرَّاية.^(٢) ومن المحتمل أنَّ أعداد أهل مَكَّة الَّذِينَ استقَرُّوا في أجناد الشَّام الأربعة، ولا سيَّما دمشق كان أكثر منهم في الأمصار الإسلاميَّة الجديدة الأخرى، لكن بما أنَّ الفاتحين في الشَّام لم يُنشئوا مدناً جديدة، واستقَرُّوا في المدن القديمة فلم يكن هناك مؤشَّرات تدلُّ على أعدادهم، ومعروف أنَّه سكنت أسُرُّ من أهل مَكَّة الجزيرة الفراتيَّة، لكن ليس هناك سبيلٌ لمعرفة حجمهم.

مما سلف يتَّضح كثافة انتقال أهل مَكَّة، وخاصَّةً قريش إلى المدينة والأمصار الإسلاميَّة الجديدة، ولكن على الرَّغم من ذلك لا يظهر أنَّه حدث خللٌ كبيرٌ في الشَّرائح السَّكَّانيَّة المكوَّنة لمجتمع مَكَّة، بل إنَّها على ما يبدو ظلَّت في عهد عمر بن الخطَّاب على ما كانت عليه قبل ذلك، ومن الممكن أنَّه حدث تغيُّر في بعضها من حيث نقص إحداها وزيادة الأخرى، ولكن ليس هناك أدلَّة حاسمة في هذا الشَّأن. قال العالم المكيُّ عبد الملك بن جريج ت ١٥٠هـ/ ٧٦٧م: (وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ فَيَضُ الْمَالَ فَيَضاً، بَدَأَ بِقُرَيْشٍ، ثُمَّ الْعَرَبِ، ثُمَّ الْمَوَالِي، ثُمَّ الْفُرسِ، ثُمَّ الْحَبَشِ).^(٣) ويشير الجزء الأخير من النَّصِّ إشكالاً بحيث يُفهم منه أنَّه حدث تغيُّر سَكَّانيٍّ، حيث أصبح كل من الفرس والحبش يشكِّلون فئةً سَكَّانيَّةً جديدة متميِّزة عن غيرها من الفئات السَّابِقة، ولحلَّ هذا الإشكال يُعتقد أنَّه حدث تحريفٌ في الجزء الأخير من النَّصِّ، فقد تكون قراءته الصَّحيحة: (ثُمَّ الْمَوَالِي من الفرس والحبش)، وربَّما الفئات الأخرى من الموالى كانت من القلَّة وضعف التَّأثير في المجتمع بحيث لم يهتم بذكرها. ولم يرد للرَّقِيق ذكْرٌ في النَّصِّ السَّابِق، وهذا لا يعني أنَّهم أصبحوا لا يشكِّلون شريحةً سَكَّانيَّةً مهمَّةً، وإنَّما بسبب أنَّ العطاء لا يشمل الرَّقِيق.^(٤)

(١) - الحموي: معجم البلدان، ج ٢ ص ٢١٣؛ العلي: التنظيمات الاجتماعيَّة والاقتصاديَّة في البصرة، ص ٧٣؛ ناجي،

(عبد الجبار): دراسات في تاريخ المدن العربيَّة الإسلاميَّة، بيروت، شركة المطبوعات، ط ١، ٢٠٠١م، ص ١٦٤.

(٢) - ابن عبد الحَكَم: فتوح مصر والمغرب، ص ١٢٢، ١٤٤.

(٣) - الفاكهي: أخبار مَكَّة، ج ٢ ص ٣٣٣.

(٤) - الفاكهي: أخبار مَكَّة، ج ٢ ص ٣٣٣؛ البابطين: الحياة الاجتماعيَّة، ص ٨١.

ويلاحظ من النَّصِّ السَّابِقِ أيضاً عدم ذكر الحلفاء وَذَكَرَ العرب بدلاً عنهم، وهذا من التَّغْيِيرَاتِ السُّكَّانِيَّةِ البارزة في مَكَّة قَبِيلَ الإسلام، ومن أسباب عدم ذكر الحلفاء قِلَّةُ عددهم، ويعود ذلك إلى سببين: الأوَّلُ هجرة عددٍ كبيرٍ منهم، والثَّاني أَنَّ رسولَ الله ﷺ، أَبْطَلَ نظامَ الحلف عند فتح مَكَّة، بقوله: (لا حلف في الإسلام، وأيُّما حلفٍ كان قبيلَ الإسلام لم يَزِدْهُ الإسلام إلا شِدَّةً)،^(١) كما ورد عنه ﷺ قوله: (حليفُ القوم منهم).^(٢) ومع إقرار الرسول الكريم ﷺ للأحلاف القائمة في مَكَّة قَبِيلَ الإسلام، إلَّا أَنَّهُ أَحدثَ بعضَ التَّغْيِيرَاتِ فيها، فمن ذلك إلْغَاءُ النَّوَارِثِ بين المتحالفين، وقصر التَّحَالِفِ على النُّصرة والمَعونة والنَّصِيحة.^(٣)

وفي الإسلام أُلْغِيَ نظامُ التَّبَنِّي القائم بين المتحالفين فرجع الحلفاء إلى نسبهم، ولم ينتسبوا إلى رجال قريش الذين حالفوهم وتبنَّوهم قبيلَ الإسلام.^(٤) ومع ذلك، فقد استمرَّت العلاقة قائمة بين المتحالفين، كما سَرَتْ بينهم وبين أولادهم وأحفادهم.^(٥) يؤيِّدُ ذلك ذكر بعض المصادر لهم حيث يرد وصفهم بصيغة حليف قريش، حليف حرب بن أمية، حليف بني نُوْفَلٍ بنِ عَبْدِ مَنَافٍ، حليف بني زهرة، حليف بني جمح، وحليف بني عَدِيٍّ بنِ كَعْبٍ.^(٦)

(١) - البخاري: صحيح، كتاب الحوالات، باب قول الله تعالى: (والذين عاقدت أيمانكم فأتوهم نصيبهم)، ج ٣ ص ٩٦

حديث رقم: ٢٢٩٤، كتاب الأدب، باب الإخاء والحلف، ج ٨ ص ٢٢ حديث رقم: ٦٠٨٣.

(٢) - البزار، (أحمد بن عمرو، ت ٢٩٢هـ/٩٠٤م): مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، تح: عادل بن سعد، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، ط ١، ٢٠٠٩م، مسند أبي حمزة أنس بن مالك، ج ٤ ص ٣٩٠ حديث رقم: ٨١٢٤؛ الطبراني: المعجم الكبير، ج ١٧ ص ١٢.

(٣) - البخاري: صحيح، كتاب الحوالات، باب قول الله تعالى: (والذين عاقدت أيمانكم فأتوهم نصيبهم)، ج ٣ ص ٩٥-٩٦ حديث رقم: ٢٢٩٢؛ ابن سلام: الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن، تح: محمد بن صالح المديفر، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤١٨هـ، ص ٢٢٥.

(٤) - ابن حبيب: المنق، ص ٣٦٤؛ البخاري: صحيح، كتاب المغازي، ج ٥ ص ٨١ حديث رقم: ٤٠٠٠.

(٥) - الأزرقى: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٤٥.

(٦) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ٧٤؛ ابن حبيب: المحبر، ص ١٢٨، ١٠٥، ١٣٣، ٢٧٨؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج ١ ص ٢١٤، ٢١١، ج ٢ ص ٢٣٢، ج ٧ ص ١٥٣؛ الأزرقى: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٤٥، ٢٤٨؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٢٩٣؛ الطبري: تاريخ، ج ١ ص ٦٠٥؛ الزبيرى: نسب قريش، ص ٢٦٤، ٢٧٩؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٣ ص ٣٠٥، ٢٩٨، ١٦٩، ج ٤ ص ٣٢٣، ٧٤.

لذلك ينبغي أن لا يُفهم من الإشارة التي سبقت إلى الحلفاء بأنه تمَّ عقدُ أحلافٍ جديدةٍ بين القرشيين وغيرهم من العرب الذين استقرُّوا بمكَّة بعد الإسلام، لأنَّهم لم يعودوا بحاجةٍ إلى عقد أحلافٍ مع أهل مكَّة، ففي ظلِّ الأوضاع السياسيَّة الجديدة أصبحت الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة تقوم بحماية حقوق ومصالح جميع من يعيش على أراضيها من أفرادها وغيرهم، وبما أوجب الله على المسلمين من التَّنَاصُر. ^(١) وأكَّد ابن حبيب بأنَّ كل من دخلوا في قريش في الإسلام فإنَّهم دخلوا بغير حلفٍ، وكان دخولهم بصهرٍ، أو صداقةٍ، أو رحمٍ، أو جوارٍ، أو ولاءٍ. ^(٢) ولعلَّ ممَّا يؤيِّد ذلك أنَّ كثيراً من العرب ومن أهل البلاد المفتوحة ممَّن نزلوا مكَّة نسبوا إليها، ولم ينسبوا إلى أحدٍ من أهلها بحلفٍ أو ولاءٍ، فأصبح يقال لمن ينزل مكَّة المكيُّ، أو يُنسب إلى بلده أو قبيلته أو مواليه، أو حرفته. ^(٣)

وتواصل خروج أهل مكَّة من أجل الجهاد والمشاركة في الفتوحات في خلافة عثمان بن عفَّان رضي الله عنه، كما انتقل بعض المكيِّين في عهده إلى المدينة. ^(٤) ولا ريب أنَّ لَينَ عثمان وتسامحه وبِرَّه بقريش شجَّعهم على الانتقال إلى المدينة محبةً به ورغبةً في نيل كرمه، بل إنَّ بعضهم خرج من المدينة بعد استشهاده، مثل صفوان بن أمية الجمحي. ^(٥)

وعندما تمَّت محاولة إحصاء أسماء الخارجين من مكَّة بعد الفتح ٨هـ/٦٢٩م في بطون المصادر، ^(٦) تبَيَّن أنَّ حوالي (٤٩.٧٣%) منهم اتَّجهوا إلى المدينة. وكان معظم الذين انتقلوا من مكَّة بعد الفتح من قريش، حيث تمَّ الحصول على ما يقرب من (١٩١) مهاجراً، منهم (١٤٧) من قريش، و(٣٤) من الحلفاء، و(١٠) من الموالى. ومن هذه الأرقام يستدلُّ أنَّ نسبة المهاجرين من قريش بعد

(١) - البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٨٢.

(٢) - ابن حبيب: المنق، ص ٢٤٩-٢٦٦.

(٣) - ابن أبي شيبة: المصنف، ج ٣ ص ٤٣٦؛ ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ٤٩١.

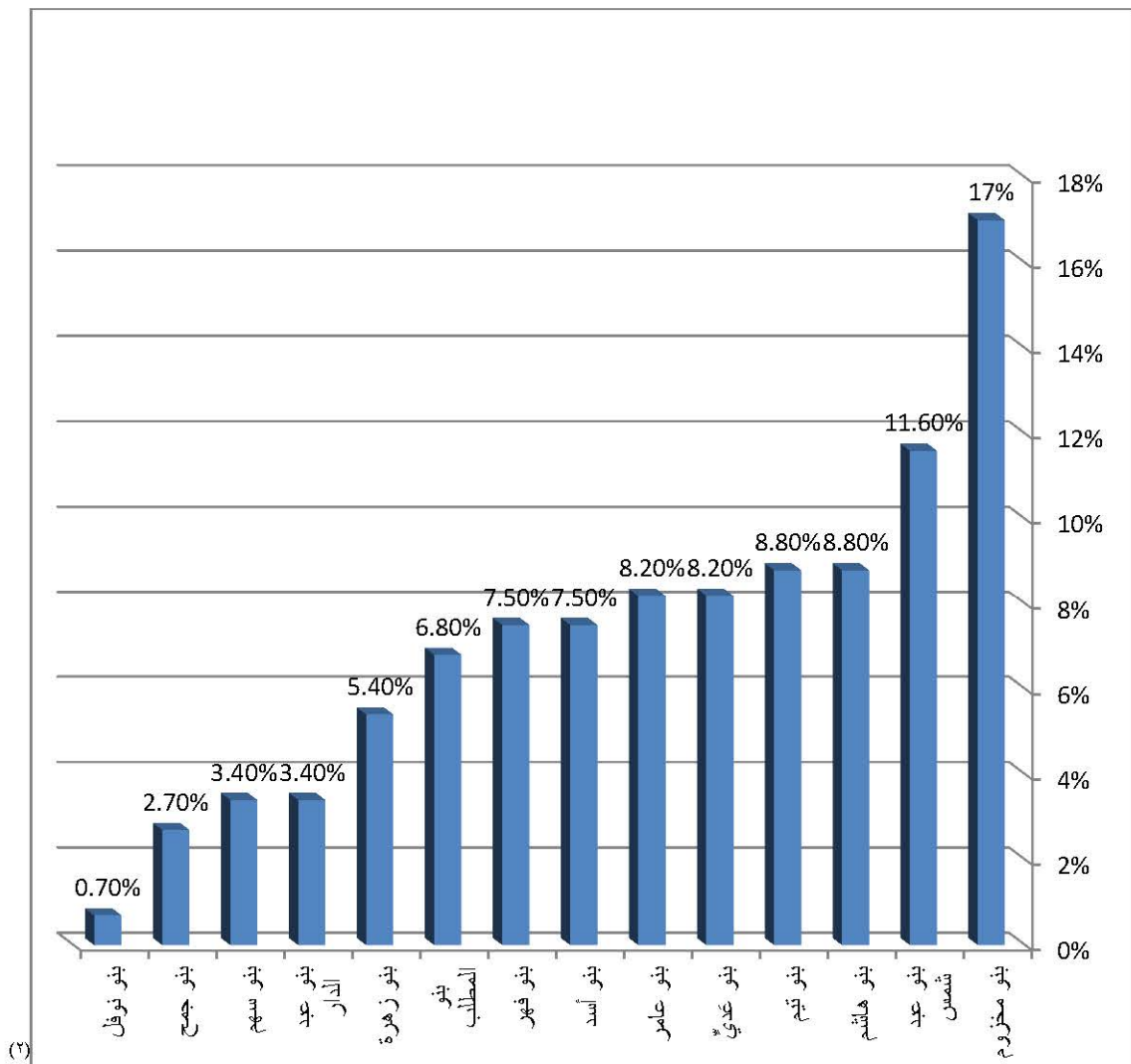
(٤) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٥ ص ٤٤٧.

(٥) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٥ ص ٤٤٩.

(٦) - ابن سعد: الطبقات الكبرى و تتم الطبقات، الطبقة الرابعة؛ وابن خياط: الطبقات؛ والبخاري: التاريخ الكبير؛ وابن حبان: الثقات؛ والنووي: تهذيب الأسماء واللغات؛ والذهبي: سير أعلام النبلاء؛ وابن الأثير: أسد الغابة. من خلال العودة إلى هذه المصادر، وتتبع أسماء المهاجرين المكيِّين فيها تمَّ إحصاء (١٩١) مهاجراً، (٩٥) اتَّجهوا نحو المدينة، و(٣٣) توجَّهوا إلى الشَّام، و(٣٣) إلى العراق، و(٣٠) إلى الطائف واليمامة ومصر. انظر: البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٨٣.

فتح مكّة (٧٦.٩٦%)، بينما نسبة المهاجرين من الحلفاء (١٧.٨٠%)، ونسبة المهاجرين من الموالي (٥.٢٣%). وممّا تجدر الإشارة إليه أنّ النّسب التي ذُكرت تمّ الوصول إليها من خلال ما أوردته المصادر من أسماء الرّجال الذين كان لهم مشاركة فعّالة في أحداث الدّولة العربيّة الإسلاميّة النّاشئة، ومن المتوقّع أنّ هذه الأعداد لا تمثّل جميع الخارجين من مكّة.

أمّا أكثر البطون القرشيّة هجرة بعد فتح مكّة، فهم بنو مخزوم، يليهم بنو عبد شمس، ثمّ بنو هاشم، وبنو تميم، وبنو عدّي، وبنو عامر، وبنو أسد، وبنو فهر، وبنو المطلب، وبنو زهرة، وبنو عبد الدّار، وبنو سهم، وبنو جمح، وبنو نوفل.^(١)



(١) - البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٨٣-٨٤.

(٢) - البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٨٣-٨٤.

أما هجرة المكيين قبل فتح مَكَّة نحو المدينة المنورة فريماً كانت أكثر بكثير، يستشف ذلك من خلال الازدياد الكبير في عدد المقاتلين المسلمين من المكيين وحلفائهم ومواليهم، والذين شاركوا في غزوات الرسول الكريم ﷺ، وقد استشهد العديد منهم في هذه الغزوات. أمثال عَاقِلُ بْنُ أَبِي الْبَكْرِ، مِنْ كِنَانَةٍ، حَلِيفُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ؓ، وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ، وَعُمَيْرُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَذُو الشَّامَلَيْنِ عُمَيْرُ ابْنِ عَبْدِ عَمْرِو بْنِ نَضْلَةَ الْخَزَاعِيِّ، وَصَفْوَانُ بْنُ بَيْضَاءَ، وَأَنْسَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، هؤلاء استشهدوا في غزوة بدر الكبرى^(١).

على أن مَكَّة بدأت تستقطب بعض العناصر الوافدة من المدن والأمصار الإسلامية (المجاورين)، فبعد وفاة الرسول الكريم ﷺ عاد إلى مَكَّة بعض الخارجين منها، واستقروا فيها كأبي سبرة ابن أبي رُهم^(٢)، إمَّا بسبب حبهم لها وحنينهم إليها، ولكي يكونوا بجوار بيت الله وبجوار أقاربهم وربما مصالحهم وممتلكاتهم، كما استقرَّ في مَكَّة بعض الوافدين من غير المكيين. وربما كان الدافع وراء استقرارهم فيها يعود إلى رغبتهم أن يكونوا في جوار البيت العتيق، ولتيسر لهم لقاء إخوانهم من المكيين وغيرهم في المواسم وطوال أيام السنة، وقد يكون بعضهم استقروا بمَكَّة لأسبابٍ معيشيةٍ مثل العمل بالتجارة. على أنه يجب القول أن الخلفاء الراشدين ولا سيما الخليفة عمر بن الخطاب ؓ لم يشجّعوا الحجاج على الإقامة بمَكَّة، فكان يحثهم على المغادرة إلى بلادهم مباشرة بعد انتهاء أداء مناسك الحج^(٣).

وقد استوطن مَكَّة وجاور بها عددٌ من الصحابة ؓ: كَالْأَسْوَدُ بْنُ خَلْفٍ، وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ، وَالْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ، وَحُجَيْرُ بْنُ أَبِي إِهَابٍ، وَالْحَكَمُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ، وَخُوَيْلِدُ بْنُ صَخْرٍ، وَسُمْرَةُ بْنُ الْمُؤَدِّنِ، وَصَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَضِرَارُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِشٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَيَعْلَى

(١) - للمزيد انظر: سبط ابن الجوزي، (يوسف بن قزؤغلي، ت ٦٥٤هـ/١٢٥٦م): مرآة الزمان في تاريخ الفضلاء والأعيان [٢-٧٧هـ/٦٢٤-٦٢٩م]، تج: خولة خلواني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة دمشق، ٢٠١٤م، ص ١٢٦-١٢٧، ٢٠١، ٢١٣ وما بعدها، ٢٣٧، ٣٦٢-٣٦٣، ٣٧٤.

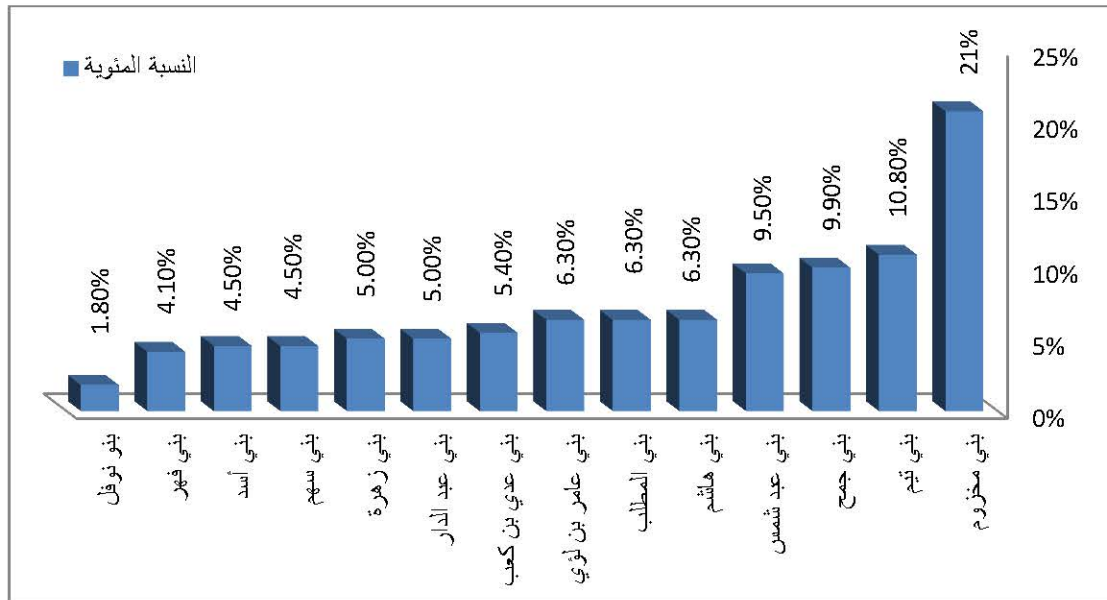
(٢) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٤٠٣، ج ٤ ص ١٢٩،

(٣) - البانطين: الحياة الاجتماعية، ص ٨٦.

ابْنُ أُمَيَّة (مِنِيَّة)...الخ. وَقَدْ جَاوَزَ بِهَا أَيْضاً جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُقِيمُ بِهَا. وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ.^(١)

وعند تتبع أسماء صحابة رسول الله ﷺ المقيمين بمكة تمَّ إحصاء أسماء (٣٧٧) صحابياً، منهم (٢٢٢) من قريش، و(١٠٨) من العرب الوافدين إلى مكة، و(٣١) من الموالي، و(١٦) من الحلفاء الذين كانوا بمكة عند ظهور الإسلام. ومن ذلك يستشفُّ أنَّه حصل تغيُّر ملحوظ في تركيب سكَّان مكة، حيث أخذت نسبة القرشيين في الهبوط، فبلغت (٥٨.٨٨%)، بينما ارتفعت نسبة العرب الوافدين من مختلف القبائل والموالي، بحيث أصبحت نسبة العرب (٢٨.٦٤%) ونسبة الموالي (٨.٢٢%)، ويلاحظ تناقص عدد الحلفاء فنسبتهم هبطت إلى (٤.٢٤%) وذلك يعود إلى الأسباب السَّالِف ذكرها.

أمَّا نسبة البطون القرشيَّة في مكة حتَّى منتصف القرن الأوَّل الهجريِّ/السَّابع الميلاديِّ، لمن نزل مكة من الصَّحابة القرشيين، فيلاحظ أنَّ بني مخزوم كانوا أكثر البطون القرشيَّة بمكة، يليهم بني تيم، وبني جمح، وبني عبد شمس، وبني هاشم، وبني المطلب، وبني عامر بن لؤي، وبني عدي بن كعب، وبني عبد الدَّار، وبني زهرة، وبني سهم، وبني أسد، وبني فهر، وبني نوفل.



(١) - للمزيد انظر: محب الدين الطبري: القري، ص ٦٦١؛ ابن الجوزي: مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن، تح:

مصطفى محمد حسين الذهبي، دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٩٩٥م، ص ٤٣٤-٤٣٦.

أما القبائل العربيَّة التي استقرَّت بمكَّة فقد كانت من خزاعة، ومن كنانة، ومن هذيل، ومن ثقيف، ومن الأزد، وتميم، وحمير، وحضرموت، ودوس، ومزينة، وفزارة، وعبد القيس^(١).

وهنا لابدَّ من التَّنويه أنَّ حركة الانتقال السُّكَّاني في المجتمع العربيِّ الإسلاميِّ كانت نشيطة للغاية في النِّصف الأوَّل من القرن الأوَّل الهجريِّ/السَّابع الميلاديِّ، ولعلَّ مكَّة كانت من أهمِّ المراكز السُّكَّانيَّة التي ساهمت فيها من حيث هجرة أهلها إلى الأمصار الإسلاميَّة، واستقبالها الوافدين من الأمصار الذين آثروا الاستقرار فيها ممَّا أدَّى إلى نموِّ الولاء للمدينة التي سكنوها أو قَدِمُوا منها، فيلاحظ النَّسبة إلى المكان الذي استوطنوه مثل: مكِّي، بصريِّ، كوفيِّ، عدنيِّ، فارسيِّ، مصريِّ، شاميِّ...الخ، دون تحديدٍ دقيقٍ لأصلهم. وأوضحت المصادر أيضاً انتشار القرشيين في البلاد المفتوحة، ولكن لم يكن خروجهم من مكَّة فحسب، فقسَّم منهم خرج من المدينة المنورة، حيث مركز الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة. وهنا لا بدَّ من التَّساؤل: كيف أصبحت علاقة المكِّيِّين ممَّن غادروا مكَّة مع مسقط رأسهم (مكَّة)، هل غادروها إلى غير رَجعة، أم بقي لهم صلاتهم معها بعد خروجهم منها؟

بالطَّبع لم تنقطع صلة المكِّيِّين ممَّن غادر مكَّة بمسقط رأسه مكَّة، بل بقي لهم صلاتهم معها، حيث أصبحت علاقتهم مع مكَّة علاقة ذهابٍ وإيابٍ مستمرٍّ، وذلك لأغراضٍ متعدِّدة، منها زيارة الأقارب فيها، أو لأداء الحجِّ والعمرة، أو بغرض التَّجارة، وربَّما للمجاورة فيها، أو لتعليم أهلها والوافدين إليها العلوم الشرعيَّة، وكان من بين هؤلاء المكِّيِّين الذين تردَّدوا إلى مكَّة باستمرارٍ، عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وحكيم بن حزام، وغيرهم كثير.

ولم يقتصر الانسياح في البلدان المفتوحة والأمصار الجديدة على المكِّيِّين وحدهم، بل شمل الكثير من القبائل العربيَّة القاطنة في شبه الجزيرة العربيَّة، بما فيها القبائل التَّابعة لأعمال مكَّة، فقد كانت بداية استيطان العرب المسلمين للبصرة بدخول عتبة بن غزوان (حليف قريش) المنطقة واتخاذها مسكناً للقوة البسيطة التي كانت معه، والتي تقدَّر كما أشارت الروايات التاريخيَّة بثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً، انضمَّ إليهم قومٌ من الأعراب والبوادي، فقدموا البصرة في خمسمائة يزيدون قليلاً أو ينقصون قليلاً^(٢)، وتضخَّم هذا العدد بعد أن أرسل الخليفة الرَّاشِديُّ الثَّاني عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه إلى البصرة سبعين ألفاً من أشرف بطون القبائل العربيَّة، وفيهم عددٌ كبيرٌ من الصَّحابة، وقسَّم من الطَّبعة

(١) - البابطين: الحياة الاجتماعيَّة، ص ٨٨-٩٠.

(٢) - الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٥٩١.

الأولى من التَّابِعِينَ فَأَسْكَنَهُمْ فِيهَا بَعْدَ بَنَائِهَا بِالْقَصَبِ.^(١) وَكَانَ مِنْ أَهَمِّ الْقَبَائِلِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي سَكَنْتِ الْبَصْرَةَ: الْقَبَائِلُ الَّتِي وَفَدَتْ مِنَ الْمُنْطَقَةِ الْمَمْتَدَّةِ مِنْ جِهَةِ نَجْدٍ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى تَهَامَةٍ، وَهِيَ: قَرِيشٌ، وَكِنَانَةٌ، وَبَجِيلَةٌ، وَخَثْعَمٌ، وَقَيْسٌ عِيلَانٌ، (وَهِيَ أَكْبَرُ قَبَائِلِ هَذِهِ الْمَجْمُوعَةِ عِدَّةً)، وَمَزِينَةٌ، وَأَسَدٌ، وَتَقِيفٌ، وَهَذِهِ الْقَبَائِلُ تَمَثَّلُ أَهْلَ الْعَالِيَةِ بَعْدَ تَخْمِيسِ الْبَصْرَةِ.^(٢) إِضَافَةً إِلَى الْكَثِيرِ مِنَ الْقَبَائِلِ الْعَرَبِيَّةِ الْآخَرَى الَّتِي جَاءَتْ مِنْ أَنْحَاءِ شِبْهِ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

بَيْنَمَا صُمِّمَتِ الْكُوفَةُ مِنْذُ نَزُولِ الْمُسْلِمِينَ بِهَا لِإِسْكَانِ سَبْعَةِ آلَافٍ إِلَى ثَلَاثِينَ أَلْفٍ شَخْصٍ، غَيْرَ أَنَّ الْعِدَدَ زَادَ عَنْ هَذَا الْحَدِّ بَعْدَ تَوَافُدِ جُمُوعِ الْمُهَاجِرِينَ الْمَتَأَخِّرِينَ الَّذِينَ وَفَدُوا فِي رَادِفَةٍ^(٣) أُولَى وَثَانِيَةٍ وَثَالِثَةٍ وَرَابِعَةٍ، أَثْنَاءَ خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، وَطِيلَةَ خِلَافَةِ عُثْمَانَ الَّتِي دَامَتْ ثَلَاثَ عَشْرَةِ سَنَةٍ، وَفِي خِلَافَةِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ.

فَمِنْذُ بَدَايَةِ نَزُولِ الْمُسْلِمِينَ لِلْكُوفَةِ شَهِدَ الْمَوْضِعُ تَوَافُدَ أَعْدَادٍ كَبِيرَةٍ مِنَ الْمُقَاتِلِينَ الَّذِينَ تَوَافَدُوا مَعَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ مِنَ الْمَدَائِنِ بَعْدَ الْإِنْتِصَارَاتِ الَّتِي حَقَّقَهَا فِي الْقَادِسِيَّةِ وَجُلُولَاءِ وَالْمَدَائِنِ، فَكَانَ عِدْدُهُمْ كَبِيرًا مُقَارَنَةً بِالْأَعْدَادِ الَّتِي أَسَّسَتْ الْبَصْرَةَ. وَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ عِدَّةً مِنَ الْقَبَائِلِ ظَلَّتْ فِي الْمَدَائِنِ وَلَمْ تَخْرُجْ مَعَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه بَعْدَ أَنْ خَيَّرَهُمْ سَعْدٌ عِنْدَ خُرُوجِهِ إِلَى الْكُوفَةِ بَيْنَ الْبَقَاءِ أَوْ الْخُرُوجِ مَعَهُ.^(٤)

وُقِّدَ عِدَدُ سُكَّانِ الْكُوفَةِ مِنَ الْقَبَائِلِ الْعَرَبِيَّةِ عِنْدَ إِنْشَائِهَا بِعِشْرِينَ أَلْفًا، فَسُمُوا إِلَى تَجْمُعِينَ رِئِيسِيِّينَ حَسَبَ الْإِنْتِمَاءِ الْقَبَلِيِّ: وَاحِدٌ لِأَبْنَاءِ الْيَمَنِ وَعِدْدُهُمْ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا، وَالْآخَرُ لِأَبْنَاءِ نَجْدٍ وَالْحِجَازِ الْمَضْرِبِينَ، وَكَانُوا ثَمَانِيَةَ آلَافٍ. وَكَانَ مِنْ أَهَمِّ الْقَبَائِلِ الْعَرَبِيَّةِ: الْقَبَائِلُ الْعَدْنَانِيَّةُ الشَّمَالِيَّةُ الَّتِي سَكَنْتِ الْكُوفَةَ فِي الْعَصْرِ الرَّاشِدِيِّ: وَهِيَ قَبَائِلُ تَمِيمٍ، وَالزَّبَابِ، وَمَضَرَ، وَبَنُو بَكْرِ: وَهُمْ بَنُو أَسَدٍ، وَغُطَفَانَ، وَمَحَارِبَ، وَعِدَدٌ كَبِيرٌ مِنْ نَصَارَى بَنِي تَغْلِبَ الَّذِينَ شَارَكُوا فِي تَخْطِيطِ الْكُوفَةِ، وَمَجْمُوعَةٌ أُخْرَى تَأَلَّفَتْ مِنْ: قَبَائِلِ عَبْدِ الْقَيْسِ، وَكِنَانَةٍ، وَجَدِيلَةٍ، وَضَبِيعَةٍ، وَطِيٍّ، وَتَقِيفٍ، وَعَامِرٍ، وَمَزِينَةٍ.

(١) - الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٤٣؛ الحولي، (علي مفتاح عبد السلام): تخطيط المدن العربية الإسلامية الجديدة في

العصر الراشدي، الأردن، دار زهران، ط ١، ٢٠١١م، ص ١٦٤.

(٢) - الحولي: تخطيط المدن العربية، ص ١٦٦-١٦٧.

(٣) - مَعْنَاهُ يَأْتُونَ فِرْقَةً بَعْدَ فِرْقَةٍ. ابْنُ مَنْظُورٍ: لِسَانُ الْعَرَبِ، ج ٩ ص ١١٥.

(٤) - ابْنُ خُلْدُونٍ: تَارِيخٌ، ج ٢ ص ٥٥٠؛ الْحَوْلِيُّ: تَخْطِيطُ الْمَدَنِ الْعَرَبِيَّةِ، ص ٢٣٧.

وسكن الكوفة بعض أشرف العرب من الصَّحابة الأوائل، ووجوه النَّاس الذين كانت لهم السَّابقة في الإسلام، حيث ذكرت الرِّواية التَّاريخية: (سكن الكوفة سبعون بدرياً) (ممن شهدوا بدرًا)، وثلاثمائة من أصحاب الشَّجرة (الذين بايعوا تحت الشَّجرة يوم بيعة الرِّضوان)، فكانوا خلاصة المهاجرين والأنصار الذين لهم السُّبق في الإسلام.^(١)

وقد ظلَّت مصر محافظة على كيانها الجنسيّ حتَّى العصر الإسلاميّ، حيث وفدت إليها عناصر جديدة من القبائل العربيَّة القحطانيَّة (عرب الجنوب)، والعدنانيَّة (عرب الشَّمال)، وسكنت هذه القبائل الفسطاط بعد تأسيسها، ومثلت العمود الفقريّ للسُّكَّان، حيث لم يعدَّ العرب خمسة عشر ألفاً فقط، كما كان خلال المرحلة الأولى من التَّأسيس، فقد شهدت الفسطاط بعد تأسيسها توافد عددٍ كبيرٍ من القبائل العربيَّة، وخاصةً زمن خلافة عثمان بن عفَّان رضي الله عنه.^(٢)

لقد اختلف هدف القبائل العربيَّة التي وفدت قبل تأسيس الفسطاط عن القبائل التي توافدت بعد التَّأسيس، حيث كان هدف القبائل العربيَّة التي وفدت قبل التَّأسيس هو المساهمة في فتح مصر ولم يكن لها غاية غير الدَّور العسكريّ، على الرِّغم من أنَّ بعضها قدِّم بأعدادٍ كبيرةٍ، كقبيلة عك التي مثلت معظم القوى التي دخلت مع عمرو بن العاص رضي الله عنه إلى مصر، حيث ذُكر بأنَّ الخليفة عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه بعد أن أقنعه عمرو بفتح مصر عقد له عمر بن الخطَّاب أربعة آلاف رجلٍ كلُّهم من عك، وقيل: أنَّه سار ومعه ثلاثة آلاف وخمسمائة ثلثهم من غافق.^(٣)

غير أنَّ الهدف تغيَّر بالنسبة للقبائل التي توافدت على الفسطاط في أواخر خلافة عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه وزمن خلافة عثمان بن عفَّان رضي الله عنه، حيث كان هدف هذه القبائل من توافدها على موضع الفسطاط هو تحسين وضعها المعيشيِّ بعدما سمعوا عن وفرة خيرات مصر، خاصةً وأنَّ شبه الجزيرة العربيَّة ألَمَّت بها مجاعة شديدة في هذه الحقبة. وفي طلب الخليفة عمر رضي الله عنه إلى عمرو بن العاص أن

(١) - ابن الفقيه، (أحمد بن محمد، ت ٣٦٥هـ/٩٧٥م): البلدان، تح: يوسف الهادي، بيروت، عالم الكتب، ط ١، ١٩٩٦م،

ص ٢٠٣؛ الحولي: تخطيط المدن العربيَّة، ص ٢٣٨.

(٢) - ابن عبد الحَكَم: فتوح مصر والمغرب، ص ١٥٥؛ ناجي: دراسات في تاريخ المدن العربيَّة الإسلاميَّة، ص ٢٢٢-

٢٢٣؛ الحولي: تخطيط المدن العربيَّة، ص ٣٠٠-٣٠١.

(٣) - الحموي: معجم البلدان، ج ٤، ص ٢٦٢.

يرسل إليه المؤمن من مصر ما يؤيد ذلك، حيث كتب إليه: (من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى عمرو ابن العاص، سلامٌ عليك، أمّا بعد: فَلَعَمْرِي يا عمرو بن العاص لا تبالي إذا شبت أنت ومن معك أن أَهْلَكَ أنا ومن معي، فيا غوثاه ثم يا غوثاه! يردّد قوله).^(١)

ويُضَيِّحُ حجم توافد القبائل العربيّة على الموضع منذ المرحلة الأولى للتأسيس عندما أورد أحد المؤرّخين أثناء ذكره لخطط الفسطاط قائمة طويلة من القبائل العربيّة التي كانت لها بطون سكنت الفسطاط، وهي: قريش، والأنصار، وخزاعة، وأسلم، وغفار، ومزينة، وأشجع، وجهينة، وثقيف، ودوس، وعبس، وجرس من (كنانة)، وليث بن بكر، والعققاء. ومن حمير: مهرة، ورعين، والكلاع. ومن كندة: نجيب، والصدف. ومن قضاة: جذام، والوحاف، وتتنوخ. ومن بطون مدحج: غطيف بن مراد، ووعلان ابن قرن. وبطون من سبأ اليمنية، ومن لخم: بني بحر، وبني سلامان، ويشكر. ومن الأزد: غافق، وكراد، والحجر. وعشائر من غسّان، ومن شجاعة. ومن قيس عيلان: بني فهم بن عمرو.^(٢)

وقد سكن الفسطاط عددٌ كبيرٌ من الصّحابة الكرام، فقد ذكرت المصادر التاريخية عند ذكرها لتأسيس المسجد الجامع في الفسطاط، أنّه وقف على إقامة قبلته ثمانون رجلاً من الصّحابة الكرام، منهم: الزبير بن العوّام، والمقداد بن الأسود، وعبادة بن الصّامت، وأبو الدرداء، وأبو ذرّ الغفاري، وغيرهم.^(٣)

أمّا بلاد الشام فقد سكنت فيها قبيل الفتوحات العربيّة الإسلاميّة قبائل من قضاة واليمن، وما إن بدأت حركة الفتوحات العربيّة الإسلاميّة حتّى وُجد إقبالٌ كبيرٌ من قبائل اليمن للتوجّه إلى بلاد

(١) - السيوطي: حسن المحاضرة، ج ١ ص ١٥٦.

(٢) - ابن دقماق: الانتصار بواسطة عقد الأمصار، ق ١ ص ٣-٥.

(٣) - الحموي: معجم البلدان، ج ٤ ص ٢٦٥.

الشَّامَ، وهذا ممَّا دفع عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه أن يرغَّب النَّاسَ في الذَّهابِ إلى العراق، كما أنَّه أعطى قبيلة بجيلة ربع أو ثلث سواد العراق من أجل ذهابهم إليها.^(١)

ولمَّا سَيَّرَ الجيوش إلى بلاد الشام بلغ عددها ما يقارب سِتَّة وثلاثين ألفاً،^(٢) ومعظم هذا الجيش من همدان وأسلم وغفار ومزينة ومراد والأزد وخثعم وجميع القبائل،^(٣) إلَّا أنَّ الكثرة الغالبة كانت للقبائل اليمانيَّة.

وبعد فتح بلاد الشَّام واستقرار الإدارة العربيَّة الإسلاميَّة، ازدادت حركة هجرة الأعراب إلى الشَّام، وكانت هجرة هذه القبائل هي هجرات استيطانيَّة، أي أنَّ القبائل كانت تتخذُ مواقع لها في الأمصار الجديدة وتتسَّى ارتباطها بماضيها السَّابق من حيث أماكن الإقامة. وقد كان عثمان بن عفَّان رضي الله عنه في بداية عهده يشجِّع على الهجرة أيضاً، فقد كتب إلى معاوية بن أبي سفيان أن يُنزلَ العرب بمواقع نائية من المدن والقرى وأن يأذن لهم في اعتمال الأرضين التي لا حقَّ فيها لأحد فأُنزل بني تميم ومعها قيس في ديار مضر^(٤) غرب الفرات ورثب ربيعة في ديارها.^(٥) ويبدو أنَّ أعدادهم كانت كبيرة حتَّى سُمِّيت أماكن سُكناهم باسمهم.

وهكذا كان تشجيع الخلافة للقبائل بالهجرة من ناحية، والتحاق هذه القبائل بالأمصار من أجل الفتوحات من ناحيةٍ أخرى سبباً في اندماج أفراد هذه القبائل وانصهارها بين بعضها البعض، ومع سكَّان البلدان المفتوحة ممَّن دخل منهم في الإسلام، ممَّا أدَّى مع مرور الزَّمن إلى تبلور معالم الحياة المدنيَّة والابتعاد عن البداوة.

(١) - أبو يوسف: الخراج، ص ٤٢؛ ابن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ص ٣٦٤.

(٢) - الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٣٩٤.

(٣) - ابن أَعثم الكوفي: الفتوح، ج ١ ص ٨٦؛ الأزدي، (محمد بن عبد الله): فتوح الشام، مدينة كلكتة، مطبعة بتست مشن، ١٨٥٤م، ص ٢٠، ٣٢.

(٤) - بنو مَضر: أبناء مضر بن معد بن عدنان، الذي يقال إنَّه هو قيس عيلان، وكان لمضر من الكثرة والغلبة بالحجاز دون سائر بني عدنان، وكانت لهم الرِّئاسة والرِّيادة بمكَّة والحرم. القلقشندي، (أحمد بن علي، ت ٨٢١هـ/١٤١٨م): نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، تح: إبراهيم الإبياري، بيروت، دار الكتاب اللبناني، ط ٢، ١٩٨٠م، ص ٤٢٢.

(٥) - البلاذري: فتوح البلدان، ص ١٧٨.

أما عن القبائل التي قطنت مَكَّة وأعمالها فهي كثيرة، ولامجال لذكرها أو حصرها هنا، ولكن من أبرزها: **قبيلة خزاعة**، حيث تذكر المصادر التاريخية والجغرافية المنازل التي كانت تقطنها قبيلة خزاعة قبل البعثة النَّبويَّة الشَّريفة وبعدها بأنَّها مَكَّة وما حولها وما يليها من جبالٍ وأودية ومياه، وكانت تشاركها فيها بعض القبائل العربيَّة الأخرى مثل قريش في مَكَّة،^(١) وبني ضمرة في جبل الأبواء.^(٢) وهنا لا بدَّ من الإشارة إلى أنَّ الكثير من أبناء خزاعة، تركوا موطن سُكناهم الأصلي، وهاجروا بهدف المشاركة في حركة الفتوح، واستقرُّوا خارج الجزيرة العربيَّة، ولا سيَّما في الأمصار الجديدة، كغيرهم من أبناء القبائل العربيَّة الأخرى.

وكان من بطون خزاعة كعب ومُليح وعدي وعوف وسعد، وتدخل مع تلك البطون بنو أفصى: وهي أسلم ومالك وملكان.

ومن منازل خزاعة: مَكَّة ومَرَّ الظَّهران وما بينهما.^(٣)

وكانت أبرز قبائل الطَّائف **ثقيف** - كما سلفت الإشارة -، فعندما جاء الإسلام كانت الطَّائف هي ديار ثقيف وأحوازها، وكان يجاورها من الجنوب والشرق والشَّمال (بنو سعد وبنو جشم وبنو نضر)، ومن الغرب هذيل التي لا زالت بعض بطونها تخالط ثقيفاً حتَّى اليوم.^(٤)

بينما كان من أبرز القبائل التي قطنت اليمامة **بنو حنيفة**، وكانت اليمامة عند قدوم الإسلام بيدهم، وينحدر هؤلاء من قبيلة بكر بن وائل. وقد شاركت بعض من بطون القبائل في الجزيرة العربيَّة بني حنيفة منازلها في اليمامة، ومن هذه القبائل: بنو تميم، وبنو ضبَّة، وبنو باهلة... الخ.^(٥)

أمَّا هذيل فقد كانت قبيل الإسلام يلمُّ بعض أفرادها بالحضر القريب منها في مَكَّة والمدينة وغيرهما، كما يفعل الأعراب الآخرون، ولكنَّها منذ فجر الإسلام لم تعد صلاتها بالحضر مقصورة على ذلك، وإنَّما بدأت جماعات من الهذليين تستقرُّ في هذا الحضر، ولا سيَّما مَكَّة والمدينة، فقد أشارت

(١) - القلقشندي: قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان، تح: إبراهيم الإبياري، بيروت، دار الكتاب اللبناني، ط٢، ١٩٨٢م، ص ٩٩.

(٢) - الحموي: معجم البلدان، ج ١ ص ٧٩.

(٣) - القلقشندي: قلائد الجمان، ص ٩٨-٩٩.

(٤) - ابن سرور، (محمد بن منصور): قبائل الطائف وأشراف الحجاز، السعودية، مكتبة علوم النسب، ط ١، ١٤٠١هـ، ص ١٨.

(٥) - الوشمي: ولاية اليمامة، ص ٤٦-٤٩.

الرَّوَاياتُ التَّارِيخِيَّةُ أَنَّهُ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَهَاجِرًا أَقْطَعَ النَّاسَ الدُّورَ وَالرِّبَاعَ، فَخَطَّ لِبْنِي زَهْرَةَ فِي نَاحِيَةٍ مِنْ مُوَحَّرَةِ الْمَسْجِدِ، وَجَعَلَ لِعَبْدِ اللَّهِ وَعْتَبَةَ ابْنِي مَسْعُودِ الْهَذَلِيِّينَ الْخَطَّةَ الْمَشْهُورَةَ بِهِمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ.^(١)

وَقَدْ أَزْدَادَ مَعَ الْأَيَّامِ عَدْدُ الْهَذَلِيِّينَ بِالْمَدِينَةِ سِوَاءَ مِنَ الْمَهَاجِرِينَ إِلَيْهَا، أَمْ مِنْ أَبْنَائِهِمُ الَّذِينَ شَبُّوا وَنَشَأُوا فِي ظِلَالِ هَذَا الْمَجْتَمَعِ الْجَدِيدِ، وَكَانَ مِنْ هَؤُلَاءِ عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ لَا الْحَصْرِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ، وَوَالِدُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عْتَبَةَ الْعَالَمِ الْمُحَدَّثِ، وَمُسْلِمٌ بَنٌ جُنْدُبٌ الَّذِي كَانَ قَاصَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَجُنْدُبُ بْنُ سَلَامَةَ الْهَذَلِيِّ، الَّذِي أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، وَكَانَ تَاجِرًا بِالْمَدِينَةِ فِي عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.^(٢) وَكَذَلِكَ كَانَ لِهَذِلِ خَطَّةٌ فِي الْبَصْرَةِ.^(٣)

وَقَدْ كَانَ يَقِيمُ فِي مَكَّةَ أَيْضًا كَثِيرٌ مِنَ الْهَذَلِيِّينَ، كَالْأَبِيِّ طَرْفَةَ، وَكَانَ لَهُمْ جَانِبٌ مِنْ رِبَاعِ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَمِنْ دَوْرِهِمْ هُنَاكَ دَارُ أَبِي طَرْفَةَ، وَدَارُ الطَّلْحِيِّينَ.^(٤)

وَلَمْ يَكُنْ هَذَا شَأْنُ الْهَذَلِيِّينَ فِي مَدَنِ الْحِجَازِ الْمَشْهُورَةِ وَحْدَهَا مِثْلَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، بَلْ هَاجَرُوا كَثِيرُونَ مِنْهُمْ إِلَى الْأَقَالِيمِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْآخَرَى، تَحْتَ رَايَةِ الْفَتْحِ الْعَرَبِيِّ الْإِسْلَامِيِّ وَفِي ظِلَالِهِ، شَأْنُهُمْ فِي ذَلِكَ شَأْنُ الْكَثِيرِينَ مِنَ الْعَرَبِ.

وَمِمَّا هُوَ جَدِيرٌ بِالذِّكْرِ أَنَّ الْقَبَائِلَ الْعَرَبِيَّةَ بِصِفَةِ عَامَّةٍ كَثِيرًا مَا تَنْتَقِلُ مِنْ مَنَاطِقٍ إِلَى أُخْرَى بَحْثًا عَنْ الْمِيَاهِ وَالْكَلَأِ، لَا سِيَّمَا فِي عَصْرِ مَا قَبِيلَ الْإِسْلَامِ، الْأَمْرُ الَّذِي جَعَلَ الْقَبَائِلَ أحيانًا تَشْتَرِكُ فِي بَعْضِ الْمَنَازِلِ، وَهَذَا يَنْطَبِقُ عَلَى مَعْظَمِ الْقَبَائِلِ سَالِفَةِ الذِّكْرِ. وَلَكِنْ مَا إِنْ جَاءَ الْإِسْلَامُ حَتَّى تَغْيَّرَ نَمَطُ هَذِهِ الْعِلَاقَةِ، حَيْثُ الْإِتِّجَاهُ نَحْوَ الْفَتْوحَاتِ، أَوْ التَّطَلُّعُ لِلسَّكَنِ فِي الْمَدَنِ الْجَدِيدَةِ الَّتِي تَمَّ إِنشَاؤها، وَإِنْ كَانَ هَذَا الْأَمْرُ لَمْ يَكُنْ لِيَعْنِيَ الْإِنْقِطَاعَ عَنْ مَوْطِنِ الْقَبِيلَةِ الْأَصْلِيِّ، فَكَثِيرًا مَا كَانَ الْمَهَاجِرُونَ يَعُودُونَ إِلَى دِيَارِ أَبْنَاءِ عُمُومَتِهِمْ لِلزَّيَارَةِ أَوْ اخْتِيَارِ زَوْجَاتِهِمْ وَالْعُودَةِ بِهِنَّ إِلَى مَوَاطِنِ الْإِسْتِقْرَارِ الْجَدِيدِ.^(٥)

(١) - الحموي: معجم البلدان، ج ٥ ص ٨٦.

(٢) - ابن جِبَّان: مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، تح: مرزوق علي إبراهيم، المنصورة، دار الوفاء، ط ١، ١٩٩١م، ص ١٢٤؛ الطيب، (عبد الجواد): هذيل في جاهليتها وإسلامها، ليبيا- تونس، الدار العربية للكتاب، ١٩٨٢م، ص ٧٢-٧٣.

(٣) - الحموي: معجم البلدان، ج ٢ ص ٢١٣؛ العلي: التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة، ص ٧٣.

(٤) - الأزرق: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٦٤-٢٦٥؛ الفاكي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٣٤٨-٣٤٩.

(٥) - الشراري، (سعيد بصيлян): الحياة الاقتصادية والاجتماعية في نجد في العهد الراشدي، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، ٢٠٠٢م، ص ٥٣.

وأخيراً يُستنتجُ ممَّا سلف أنَّ التَّغْيِيرَ الدِّيمَغْرَافِيَّ الحاصل لم يقتصر على حاضرة مَكَّة فحسب، بل شَمَلَ حاضرة مَكَّة وباديَّتها، وكان من مَكَّة وإليها.

ثانياً - التَّغْيِيرَاتُ في نظام الولاء، وأوضاع الموالى والرَّقِيق:

جاء الإسلامُ لِيُحْدِثَ تَغْيِيراً حَقِيقِيّاً في المجتمع العربيِّ قبيل الإسلام، فألغى كثيراً من عادات الجاهليَّة وأعرافها وأخلاقها وعقائدها، وعدَّل بعضها منها، وطوَّر بعضاً آخر حتَّى تتناسب مع طبيعة تعاليمه ومبادئه العامَّة والخاصَّة.

وكان نظام الولاء أحد الأنظمة التي أدخل الإسلام فيها التَّطْوِير أو التَّعْدِيل، ذلك لأنَّه كان أحد الأنظمة الموروثة من الجاهليَّة والتي أبقي الإسلام عليها بعد أن أجرى عليها ما يناسبه من التَّعْدِيلَات. غير أنَّ تطوُّر نظام الولاء هذا بتأثير التَّعاليم الإسلاميَّة لم يحدث دفعة واحدة بين عشية وضحاها، وإنَّما مرَّ بعددٍ من المراحل.

فلمَّا جاء الإسلام نظر إلى الرَّقِيق نظرة رحمة وعناية ورغب في عتقه، وعدَّ هذا العتق كفارة لكثيرٍ من الخطايا والذنوب، قال تعالى: ﴿لَا يُؤْخَذُكُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤْخَذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ ۖ فَكَفَّرتُمْهُ إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَلِكَ كَفَّرةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ۚ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ۝﴾ (١).

ففي حياة النَّبِيِّ ﷺ كان رسول الله ﷺ يسعى إلى إزالة الفروق بين السَّادة والعبيد، فأعتق عبده زيد بن حارثة والذي كان قد تبناه سالفاً حتَّى عُرف بين النَّاس باسم زيد بن محمَّد، وكان في جملة ما دعا إليه في دينه الجديد، المساواة في المكانة والمعاملة بين العبد ومالكه، لأنَّهما جميعاً خلق الله. وقد اكتسب النَّبِيُّ ﷺ بهذه الدَّعوة قلوب هؤلاء الأرقاء حتَّى تبعه عددٌ كبيرٌ منهم، مما عرَّضهم لنقمة

(١) - سورة المائدة/آية رقم ٨٩.

ساداتهم من قريش، فحَضَّ النَّبِيُّ ﷺ أتباعه من الموسرين على شرائهم وعققتهم، فكان أبو بكر الصَّدِّيق ﷺ على رأس هؤلاء المحرَّرين للعبيد في مَكَّة. ^(١) وأعتق حكيم بن حزام مائة رقبة في يوم عرفة، ^(٢) وأعتق سعيد بن العاص (ت ٥٩هـ/٦٧٩م) مائة عبد من عبيده من بينهم سعيد بن جبير. ^(٣)

وفي عصر الرُّسول ﷺ والخلفاء الراشدين عاش الموالى بمَكَّة حياة المساواة الكاملة مع العرب، لا يميِّز بين الفريقين إلَّا الأسبقية إلى الإسلام والبلاء فيه، فَرُوي أَنَّهُ حضر بباب عمر بن الخطَّاب ﷺ نفرٌ من سادات قريش، كسهيل بن عمرو وأبي سفيان وغيرهما، ونفر آخر من الموالى كصهيب وبلال، فخرج ابن عمر فأذن لهؤلاء الموالى وترك أولئك السَّادة، فقال سهيل بن عمرو، وكان رجلاً عاقلاً: (أَيُّهَا الْقَوْمُ إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ أَرَى الَّذِي فِي وُجُوهِكُمْ، فَإِنْ كُنْتُمْ غَضَاباً فَأَغْضَبُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، دُعِيَ الْقَوْمُ وَدُعِيتُمْ، فَأَسْرَعُوا وَأَبْطَأْتُمْ، أَمَا وَاللَّهِ لَمَا سَبَقْتُمْ إِلَيْهِ مِنَ الْفَضْلِ أَشَدُّ عَلَيْكُمْ قَوْتاً مِنْ بَابِكُمْ الَّذِي تَنَافَسْتُمْ عَلَيْهِ). ^(٤) ومن التَّغْيِرات أيضاً، أَنَّهُ كان بالإمكان حتَّى سنة ٨هـ/٦٢٩م من حياة الدَّعوة العربيَّة الإسلاميَّة أن يُضْرَبَ الرِّقُّ على العرب رجالاً ونساءً وولداناً، وأمَّا بعد هذا التَّاريخ فلم يعد الرِّقُّ يضرب إلَّا على النِّساء والولدان من العرب، وأمَّا الرِّجال فكانوا يُقْتَلون إن لم يدخلوا في الإسلام، وبالتالي فقد كان العرب لا يزالون جزءاً من فئة الموالى في المجتمع.

وقد حدَّد الإسلام في حياة النَّبِيِّ ﷺ علاقة المولى بمولاه، فقال ﷺ: (الْوَلَاءُ لِحِمَّةٍ كُلِّحِمَةِ النَّسَبِ، لَا تَبَاعُ، وَلَا تُوهَبُ، وَلَا تُورَثُ). ^(٥)

وبأَن حروب الرِّدة في خلافة أبي بكر الصَّدِّيق ﷺ كان المسلمون يأخذون الأسرى من المرتدِّين ويستتبيئونهم ثلاثة أيَّام، ويجادلونهم في أمور الإسلام، فإن تاب أحدهم وأسلم عفوا عنه

(١) - ابن حبيب: المحبر، ص ١٨٣.

(٢) - ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الرابعة، ص ٢٢٢.

(٣) - المبرد، (محمد بن يزيد، ت ٢٨٥هـ/٨٩٨م): الكامل في اللغة والأدب، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، دار الفكر العربي، ط ٣، ١٩٩٧م، ج ٢ ص ٧٣.

(٤) - أبو نعيم الأصبهاني: معرفة الصحابة، ج ٣ ص ١٣٢٥؛ ابن المبرِّد، (يوسف بن حسن، ت ٩٠٩هـ/١٥٠٣م): محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، تح: عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن، المدينة النبوية، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط ١، ٢٠٠٠م، ج ٢ ص ٤٧١.

(٥) - الرِّزْلعي، (عبد الله بن يوسف، ت ٧٦٢هـ/١٣٦٠م): نصب الراية لأحاديث الهداية، تح: محمد عوامة، بيروت، مؤسسة الريان، ط ١، ١٩٩٧م، ج ٤ ص ١٥١.

وأطلقوه ليقاثل معهم مع من يليهم من المرتدّين، وإن أبى وأصرّ على عناده وردّته لم يكن أمامه إلا القتل فتضرب عنقه. ومن المتوقّع، طبعاً، ألاّ يصرّ أحدٌ من أهل الرّدة الأسرى على ردّته، ولا سيّما أنّ موقفهم كان ضعيفاً أصلاً بإعلانهم أنّهم مسلمون بكلّ شيءٍ فيما عدا الزّكاة. وأمّا سبي المرتدّين من نساءٍ وولدان، فقد قُسموا في أسهم المقاتلين فصاروا إلى بيوتهم أرقاء يستخدمون في الخدمة، أو للتسريّ، ويمكن مع كل هذا أن يكون ضرب الرّق على هؤلاء شكليّاً، على الأغلب، إذ كان أكثر المسلمين يطلقون حرّية المرأة بعقتها، ثم يترجّونها حليّة شرعيّة، فكانت تتوب هذه المرأة على يد زوجها وتعود إلى الإسلام طائعةً مختارة، وأمّا الأولاد فكانوا يُسلمون وينشؤون على الدّين القيم فيعتقون إكراماً لهم لكثرة دواعي العتق عند المسلمين.^(١)

وما إن انتهت حروب الرّدة ببسط سيادة الإسلام من جديد على كلّ أنحاء جزيرة العرب وقبائلها حتّى سارعت وفود القبائل التي عادت إلى الإسلام بالقدوم إلى أبي بكر الصّدّيق ؓ بالمدينة، وطلبت منه أن يرّد إليها ما أخذ منها في السّبي من نساءٍ وولدان، لكن لم تردّ في المصادر أيّة إشارة لإعادة هذا السّبي في حياة أبي بكر ؓ. ويبدو أنّ ردّ السّبي لم يكن إلّا في أوائل خلافة عمر بن الخطّاب ؓ، إذ استجاب لهذه القبائل في ردّ أهليهم عليهم، وقال قولته المشهورة: (إنّه ليَقْبُحُ بِالْعَرَبِ أَنْ يَمْلِكَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، وَقَدْ وَسَّعَ اللَّهُ، وَفَتَحَ الْأَعَاجِمَ)،^(٢) ثم استشار الصّحابة في فداء سبايا العرب قبيل الإسلام وبعده، إلّا امرأة ولدت لسيدها، وكذا الأولاد، وقال: (إنّه لا سباء على عربيّ)،^(٣) أو بمعنى آخر: (إنّه لا سباء في الإسلام، ولا رقّ على عربيّ في الإسلام).^(٤) ولمّا أجمع الصّحابة على ذلك قال عمر ؓ: (لا مُلْكَ عَلَى عَرَبِيٍّ).^(٥) وقد جعل فداء كلّ إنسانٍ من سبي أهل الرّدة سبعة أبعرة أو ستّة، إلّا بني حنيفة وكندة فقد خفّف عنهم لكثرة من قتل من رجالهم، وخفّف أيضاً عمّن لا يقدر على الفداء. وكان من نتيجة ذلك أن تتبعت رجال العرب نساءهم وولدانهم في كلّ مكان.

(١) - المقداد، (محمود): الموالى ونظام الولاء من الجاهلية إلى أواخر العصر الأموي، دمشق، دار الفكر، ط١،

١٩٨٨م، ص ١٠٨-١٠٩.

(٢) - الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٣٤٠.

(٣) - أبو الفرج الأصفهاني: الأغاني، ج ١٢ ص ٤٣٩.

(٤) - أبو الفرج الأصفهاني: الأغاني، ج ١٢ ص ٤٤٠.

(٥) - الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٣٤٠.

وقد عُدَّ إجراء عمر ﷺ هذا في تحريم ضرب العرب الرِّقَّ بعضهم على بعضٍ، بتحريمه الرِّقَّ على جنس العرب أصلاً، واحداً من أبرز التشريعات التي اجتهد عمر وجماعة الصحابة في سنّها وفرضها مماشاةً للتطوّرات المستجدة في ظروف العرب المسلمين، في مواجهتهم للعجم خارج جزيّرتهم، وفي جبهاتٍ عديدةٍ للقتال في وقتٍ واحدٍ، لما لهذا الشّريع من أثرٍ عميقٍ في سلِّ الأحقاد من النفوس بين العرب، وحتىّ يصبحوا متحابّين متراصّين في جبهةٍ واحدةٍ، تمهيداً لوحدة صفّهم في جيوش الفتح الإسلاميّ.^(١)

وبهذا يتمُّ عمر ﷺ خطوات النّبِيِّ ﷺ في تطوير نظام الولاء إذ كان يحلُّ استرقاق العرب رجالاً ونساءً وولداناً حتى سنة ٨هـ/٦٢٩م، وبعدها حرّم رقُّ الرِّجال منهم، حتىّ جاء عمر ففسّخ هذا الشّريع الذي يحرم رقَّ النساء والولدان من العرب أيضاً، حتىّ يصبحَ الجنس العربيُّ كلّهُ مستغرقاً في هذا الحُكم، بل إنّه جعل لهذا الشّريع مفعولاً رجعيّاً بتطبيقه على جميع حالات رقِّ العربيّ حتىّ ما كان منها قبيل الإسلام، ولذا فقد خير عمر عبيداً والد أبي وجزة السّعديّ الشّاعر، وكان من سبي ما قبيل الإسلام وبيع في بني سعد في بادية مَكَّة (قوم حلّيمة السّعدية مرضعة الرّسول ﷺ)، وأصله من بني سليم، بين البقاء في بني سعد والإقامة عندهم وبين الالتحاق بقومه، فاختار البقاء في بني سعد الذين كانوا مواليه من قبل، وحشيّ إن هو عاد إلى قومه أن يعيروه بذلك عند كلّ أمرٍ، حيث قال: (لا ألحقُ بهم فيعيروني كلّ يوم ويدفعوني، وأترك قوماً يكرموني ويشرفوني، فو الله لننْ ذهبْتُ إلى بني ظفر لا أرى طمّةً، ولا أريدُ جمّةً،^(٢) إلّا قالوا لي: يا عبدَ بني سعد). قال: وطمّة: جبلٌ لهم.^(٣)

وبإجراء عمر ﷺ العظيم هذا لم يعدْ هناك في فئة الرّقّيق عندهم عربيُّ الأصلِ معروف النّسب، إذ عمل كلّ منهم على عتق نفسه فور سماعه بهذا الإجراء بعد أن يقيم البيّنة لنفسه، ويعتقد أن يكون بعض العجم من البيض قد ادّعى أنّه من العرب ليتخلّص من حالة الرّق. فأصبحت فئة الرّقّيق في المجتمع العربيّ الإسلاميّ الجديد منذ تاريخ هذا الإجراء، وهو مطلع سنة ١٤هـ/٦٣٥م على الأرجح، مقصورة على العناصر غير العربيّة عامّة ممّن دخل جزيرة العرب قبيل الإسلام أو في الحقبة التّالية لها حتىّ بداية الفتح العربيّة الإسلاميّة في الخارج، ثمّ دخلت منذ أوائل الفتح أعداد هائلة

(١) - المقداد: الموالى ونظام الولاء، ص ١١٤.

(٢) - والجُمّة: الماءُ نفسُهُ. ابن منظور: لسان العرب، ج ١٢ ص ١٠٥.

(٣) - أبو الفرج الأصفهاني: الأغاني، ج ١٢ ص ٤٤٠.

جديدة من العناصر الأجنبية المختلفة في أصولها في نطاق فئة الرِّقِّق هذه رجالاً ونساءً وولداناً. وبهذا الإجراء أيضاً وُضِعَ حدٌّ فاصلٌ بين عشرين متغايين تمام التَّغَاير في حياة العرب: عصر الغزوات والغارات والسَّبي وما إليه، وعصر الأمن والاستقرار وتحريم سفك الدِّماء في غزو أو استرقاق العرب بسبي أو غيره كالبيع والشَّراء.

وهنا تظهر أبرز التَّطوُّرات الَّتِي أصابت نظام الولاء في ظلِّ الإسلام، وهو أنَّ العرب خرجوا بتحريم رَقِّهم تماماً من نوعين من أنواع الولاء، هما: ولاء الرِّقِّ، وولاء العتق. فكان كل موالي الرِّقِّ بعد هذا التَّاريخ من العناصر العجمية، وهذا كان يستتبع أنَّ كل موالي العتق أيضاً كانوا من هذه العناصر نفسها بعد أن كان الموالي قبيل الإسلام فيهم العرب الأقحاح، وفيهم الفرس والرُّوم أيضاً.

وهناك تطوُّر آخر في نظام الولاء، هو أنَّ الإسلام أَدانَ الأحلاف الَّتِي كانت تقوم قبل الإسلام لغاياتٍ عدوانيةٍ بين القبائل ليغير بعضها على بعضٍ، فقال النَّبِيُّ ﷺ: (لا حلف في الإسلام)،^(١) ذلك أنَّ الله تعالى قد أغنى العرب عن مثل هذه الأحلاف بعد أن أعزَّهم بالإسلام ووحد بينهم وجعلهم أُمَّةً واحدةً من دون العالمين، ومهدَّ لذلك بإغلاق باب الغزو الجاهليِّ بتحريم دماء المسلمين بعضهم على بعضٍ إلَّا بالحقِّ، وتحريم أموالهم بعضهم على بعضٍ إلَّا بالتَّراضي بينهم.

وتنفيذاً لذلك أمر عمرُ بنُ الخطَّابِ رضي الله عنه بإبطال الولاء المتعلِّق بالحلف وذاك المتعلِّق بالجوار، وحرَّمهما بين العرب لنَّلا تتشكَّل من جديد تكتُّلات على أساسها في ظلِّ الإسلام، غير أنَّه أجاز قيام الولاء من أيِّ نوعٍ بين العرب وبين المسلمين من العجم، وكانوا قَلَّةً قليلةً في عهده، ليعتزوَّا بمثل هذا الولاء على من بقي على دينه الأصليِّ من أقوامهم.^(٢) وهدف ذلك بالطَّبع بسط الحماية على من يدخل في الإسلام من هؤلاء العجم ليشجَّعوا غيرهم على الإسلام، وبهذه الحماية وبارتفاع المسلم من العجم إلى درجة المساواة مع المسلم من العرب تمكَّن الإسلام من الانتشار السَّريع نسبياً في الأمم الَّتِي تمَّ فتح بلدانها بالسَّيف وفتح عقول سكَّانها بعد ذلك بالحكمة والموعظة الحسنة، والقُدوة الطَّيبة.

وقد تحوَّل معنى الحلف والإجارة عند العرب في ظلِّ الإسلام عمَّا كان عليه قبيل الإسلام، وصار عادةً تقليديةً مفرغةً من مضمونها العدوانيِّ القديم، إذ أصبح المؤمنون أخوةً ويداً واحدةً فاستغنوا

(١) - البخاري: صحيح، كتاب الأدب، باب الإخاء والحلف، ج ٨ ص ٢٢ حديث رقم: ٦٠٨٣.

(٢) - علي: المفضل، ج ٧ ص ٣٧٠.

عملياً عن الأحلاف، ثم إنَّ المسلمين لم يعودوا قادرين على إجارة أحد من الدَّولة كان مطلوباً بجنايةٍ أو ما أشبهها ممَّا يستوجب القصاص والعقاب، أو إقامة الحدِّ بحسب ما ترى الشَّريعة فيه. وصارت الإجارة تُمنَح للبريء أو المظلوم لحمايته ودفع الخطر عنه، وصارت مؤقتة لا تمتدُّ أكثر ممَّا يمتدُّ وجود الأذى والعدوان، أمَّا المذنب فلا حلف ولا جوار.

ولمَّا كان المجتمع العربيُّ حتَّى في ظلِّ الإسلام مجتمعاً قبلياً في بنيته الأساسيَّة ولا مكان للمرء في خارج هذا التَّركيب الاجتماعيِّ، فقد لجأ المسلمون الأوائل من العجم إلى الالتحاق بالقبائل العربيَّة والانخراط في جملة أبنائها على الولاء، ليكونوا ملحقين بها في المخطَّط الاجتماعيِّ العام فتعرف مكانتهم بين العرب. وقد ازدادت الحاجة إلى عقد مثل هذا الولاء بين مسلمي العجم والقبائل العربيَّة بعد أن بزغت بوادر الصِّراع بين العصبِيَّات القبليَّة في الشَّطر الأخير من خلافة عثمان بن عفَّان ؓ وطوال خلافة عليّ بن أبي طالب كرم الله وجهه. فكان الولاء للقبيلة العربيَّة مظلةً يتوقَّى بها المولى مخاطر الأحداث الَّتِي نشبت بين أطراف المجتمع الإسلاميِّ نفسه، وكان هذا المولى يحقِّق لنفسه بهذا الانتماء أو ذاك مكاسب ماديَّة ومعنويَّة لأنَّ شرف المولى من شرف مواليه. وبهذا الإجراء الَّذِي اتَّخذه عمر بن الخطَّاب ؓ، يكون العربيُّ قد خرج أيضاً من التَّوَعُّين الآخرين للولاء، وهما: ولأء الحلف، وولاء الجوار، اللَّذين أصبح من حقِّ مسلمي العجم أن يتمنَّعوا بهما فيما عُرف بولاء الموالاة أو العقد أو المعاقدة.

وفي عهد الخليفة الرَّاشِديِّ الرَّابع عليّ بن أبي طالب ؓ، وبناءً على الطُّروف المستجدة الَّتِي وجدت بعد موقعة الجمل نتيجة الصِّراع لأوَّل مرَّة بين فِئَتَيْن من صحابة رسول الله ﷺ والمسلمين حول غاياتٍ سياسيَّة، كان لابدَّ من تطوير نظام الولاء، إذ كان يقع بيد الطُّرف المنتصر غنائم وأسرى وسبي من المسلمين، فكيف يعاملون، وما هو حكم كلِّ منهم؟

من المعروف أنَّ الإسلام قد حرَّم استرقاق العربيِّ عامَّة، وهذا يعني أنَّه من غير الممكن تحويل السَّبي والأسرى من هؤلاء العرب المسلمين إلى الرِّق، ثمَّ إنَّه لم يكن يجوز قتل الأسير إذا أسلم فكيف به إذا كان مسلماً أصلاً، لذلك لجأ عليّ ؓ إلى حبس من وقع في يديه من الأسرى المعادين له، وكان يطلق منهم فقط من كان يرجى منه الكفَّ واعتزال القتال. ثمَّ كان يطلق من يبقى عنده من الأسرى المسجونين عندما كانت الحرب تتجلى وتضع أوزارها، وكانت تعاليم عليّ ؓ في القتال تقضي بالآل يجهز أصحابه على جريحٍ وآلٍ يقتلوا مدبراً أو أعزلاً وآلٍ يتبعوا فاراً، وآلٍ يقتحموا على من أغلق

عليه بابه.^(١) هذا إذا كان الأمر يتعلّق بالمسلم من العرب، فما هو حكم أولئك المسلمين من العجم إذا وقعوا في الأسر؟

وفي هذه النقطة يكمن تطوُّر مهمٌّ آخر في نظام الولاء، ذلك لأنَّ عليَّ بن أبي طالب عليه السلام، حسم الأمر وحكم بأنَّه (ليس على الموحَّدين سبي، ولا يغنم من أموالهم إلا ما قاتلوا به وعليه)،^(٢) يريد عُدَّة الحرب والدُّواب. وهذا يعني أنَّه لا يجوز أن يضرب الرِّقُّ على أحدٍ من المسلمين في اقتتالٍ بينهم، وأنَّه لا يحلُّ لمسلم أن يغنم شيئاً من أموال أخيه المسلم وأملكه التي غلبَ عليها أو قرَّ عنها فيما عدا العتاد والدُّواب -كما سلفت الإشارة-، وهذا التَّشريع يشمل ضمناً العرب وغير العرب من العناصر المسلمة، وهكذا فلا يجوز أخذ مسلمٍ عجميٍّ في حربٍ أو غيرها وضرب الرِّقِّ عليه مهما كانت الأسباب.

وقد حدَّد الفقهاء مصدراً واحداً للرِّقِّ والرَّقِيق لا يجوز تعديُّه شرعاً وهو الحرب المشروعة بحسب الدَّعوة العربيَّة الإسلاميَّة مع أهل الكفر، حيث يحلُّ للمسلم عندها أن يأخذ أسرى وسبياً وأموالاً وغنائم وأملاكاً كانت من قبل بيد هؤلاء الذين هُزموا أمام المسلمين.^(٣) ثمَّ إنَّ الإسلام حصر تجارة الرَّقِيق بثمار هذه الحرب.

ومن خلال هذا التَّحليل يمكن القول: أنَّ العربيَّ كان يقفُ خارج نطاق الولاء ونظامه وما يتبعه، ويكون المسلم من العجم في حُكمه إذا أسلم دون حربٍ ولم يكن قد أخذ أسيراً، لأنَّه يقع عندها خارج نطاق ولاء الرِّقِّ والعتق، ويكون داخلياً في نوع ثالثٍ من الولاء هو المسمَّى ولاء الموالاة (العقد أو المعاقدة، أو الحلف، أو الجوار)، وهذا الولاء الأخير قائم على أساس حرِّيَّة الاختيار والتَّصرف لا الإلزام، وهو حقٌّ للمسلم العجميِّ فقط، ويجوز له في هذه الحالة إذا كان حرّاً أن يمتلك عبيداً وإماءً، ويمكن له أن يعتقهم ليصبحوا موالى عتقٍ له، ولكن لا يجوز له أن يعقّد ولاء موالاة بينه وبين مسلمٍ عجميٍّ آخر، لأنَّ عمر عليه السلام حصر مثل هذا الولاء بين المسلم العجميِّ والمسلم العربيِّ فقط.

(١) - الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٥٠٧، ٥٣٨؛ الماوردي: الأحكام السلطانية، ص ١٠٢.

(٢) - الدينوري: الأخبار الطوال، ص ١٥١.

(٣) - المقداد: الموالى ونظام الولاء، ص ١١٩.

وهنا لا بدَّ من لفتِ الانتباه إلى أنَّ هذا التَّغيُّر في نظام الولاء لم ينطبق على ولايةٍ بحدِّ ذاتها من ولايات الدَّولة، وإنَّما على جميع ولايات الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة بما فيها ولاية مَكَّة.

وعلى الرَّغم من كلِّ - ما سلف -، فقد تضاعفت أعداد الرِّقيق في صدر الإسلام نتيجة للسَّبي الَّذي كان يتمُّ أثناء الفتوحات العربيَّة الإسلاميَّة، وأصبح أهمُّ مصادر الرِّقيق^(١). واستمرَّت التَّجارة مصدرًا مهمًّا من مصادر الرِّقيق في الإسلام، فقد كانت أسواق الرِّقيق منتشرة في أنحاء الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة ولا سيَّما في مَكَّة، وكانوا يباعون في الأسواق^(٢) وفي الدُّور المخصَّصة من قِبَل التَّجار، وفي الطُّرق، أيضًا وممَّا ساعد على تجارة الرِّقيق في مَكَّة موسم الحجِّ، فكان بعض الوافدين إلى مَكَّة يستثمر الموسم للتَّجارة ومنها تجارة الرِّقيق^(٣). ويتسابق تَجَّار الرِّقيق في عرض بضاعتهم في الموسم، وخيرُ مثالٍ على رواج تجارة الرِّقيق في مواسم الحجِّ، أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ ؓ عندما حجَّ سنة ١١هـ/٦٣٢م اشترى في مَكَّة عبداً حبشياً يدعى أَبُو زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَصْلُهُ مِنْ سَبْيِ عَيْنِ التَّمْرِ^(٤). وكانت الجواري في مَكَّة تُزَيَّنُ وتُلبَّسُ ثيابهنَّ وحليهنَّ، ويطاف بهنَّ حول البيت، ليظهر أمرهنَّ ويُرغَّبُ النَّاسُ بشرائهنَّ، وأجاز الفقهاء النَّظر إليهنَّ لمن أراد الشَّراء^(٥).

ومن مصادر الرِّقيق في مَكَّة الهبات والهدايا، فمنها ما بعثه الخلفاء والولاة والميسورون إلى بعض أعيان مَكَّة من الرِّقيق والإماء، فقد بعث الخليفة عمر بن الخطَّابِ ؓ لسعيد بن يربوع بعد أن ذهب بصره بغلام من السَّبي ليقوده^(٦). وعلى الأرجح أنَّ الخليفة عمر بن الخطَّابِ ؓ أعطى آخرين من أهل مَكَّة بعض الرِّقيق الخاص بالخلافة من السَّبي ليعينهم على شؤون حياتهم، ويكون العطاء على قدر ما يقتضي حال المُعطى، أو مقامه.

كما أحدثت الفتوحات العربيَّة الإسلاميَّة تغيُّراً جذرياً على تجارة الرِّقيق في النُّوع والكم، فبعد أن كان الرِّقيق يأتي من مناطق الجزيرة العربيَّة واليمن ومن العراق والشَّام والحبشة، أصبح يأتي من البلاد

(١) - الطبري: تاريخ، ج٤ ص١٠٥.

(٢) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص١٦٤؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٢٧٠-٢٧١.

(٣) - الطبري: تاريخ، ج٧ ص٢٣.

(٤) - ابن كثير: البداية والنهاية، ج٩ ص٤١.

(٥) - الفاكهي: أخبار مكة، ج١ ص٣١٧.

(٦) - ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الرابعة، ص٣٦٢.

الأصليَّة بفعل الفتوحات العربيَّة الإسلاميَّة التي اتَّجهت إلى مختلف البلدان، فعلاوة على استمرار وجود الأحباش،^(١) والرُّوم،^(٢) والفرس،^(٣) والقبط، هناك إشارات إلى وجود البربر، والدَّيلم، والتُّرك، وإشارات إلى الموالي من أهل البلاد المفتوحة مثل الشَّام والعراق.^(٤)

أمَّا عن حجم الرِّقيق فلا يمكن تحديده ولو بشكلٍ تقريبيٍّ، حيث إنَّ الإشارات إليهم قليلة، كما أنَّ المصادر وكتب التَّراجم لم تحفل بذكرهم، ولكن من المتوقَّع من خلال الإشارات السَّالف ذكرها أنَّهم يكوِّنون فئةً كبيرةً في المجتمع المكيِّ، ويمكن القول: إنَّ الأحباش والزُّنوج استمرُّوا يمثِّلون أكثر الرِّقيق عددًا في مَكَّة في العصرين الرَّاشديِّ والأمويِّ، ففي خلافة عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه أشارت المصادر إلى وجود الأحباش كفئةٍ سكَّانيَّة في مَكَّة.^(٥) ورَّيما هذا ما دفع عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه لنقل أعدادٍ منهم إلى البصرة، حيث أسكنهم في درب حبشيٍّ الذي يقع في محلة هذيل،^(٦) وذلك للاستفادة منهم في أعمال البناء في البصرة، ومرافقة الجيش الإسلاميِّ لجبهات الفتح، للمساهمة ببناء الطُّرق والجسور، إلى غير ذلك من أعمال.

غير أنَّ من التَّغيُّرات التي استحدثتها الإسلام اتجاه النِّساء الحبشيَّات، أن أهمل العرب بما فيهم قريش الزَّواج منهنَّ، بعد أن فتح الله عليهم باب الزَّواج من نساء العجم البيضاوات والشَّقراوات، فأقبلوا عليهنَّ إقبالاً جعلهم ينفرون من أولئك السُّوداوات، إلَّا فيما ندر، لما لمسوا من فارقٍ في الجمال والرِّقَّة وغير ذلك.^(٧)

(١) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ١ ص ٢٠٥، ج ٢ ص ٢٧٩؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٣٢٣-٣٢٤، ج ٤ ص ١٨٥.

(٢) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ١ ص ١٧٠؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٢٢٩.

(٣) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٥ ص ٤٧٩؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٣٣٣.

(٤) - البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٩٥.

(٥) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٣٣٣.

(٦) - الحموي: معجم البلدان، ج ٢ ص ٢١٣؛ العلي: التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة، ص ٧٣؛ ناجي:

دراسات في تاريخ المدن العربية الإسلامية، ص ١٦٤.

(٧) - الجاحظ، (عمرو بن بحر، ت ٢٥٥هـ/٨٦٨م): رسائل الجاحظ، تح: عبد السلام محمد هارون، القاهرة، مكتبة

الخانجي، ١٩٦٤م، ج ١ ص ١٩٧.

ومن المتغيَّرات المهمة على وضع الرِّقيق توسيع المخرج من الرِّق ممَّا ترتَّب عليه كثرة الموالى، فقد حَبَّب الإسلام عتق الأرقَّاء وجعله من القربات المفضلة إلى الله تعالى.^(١) ففي خلافة عمر ابن الخطَّاب ؓ أعتق معاذ بن جبل ؓ في مَكَّة رقيق ووُصفاء قدم بهم من اليمن.^(٢) كما حرص بعض أهل مَكَّة على عتق رقيقهم، لا سيَّما في يوم عرفة مثلما فعل حكيم بن حزام عندما أعتق مائة رقبة في عرفة لمَّا حجَّ، والذي سبق أن ذُكِرَ عتقه لمثل ذلك العدد قبيل الإسلام.^(٣) وأعتق سعيد بن العاص مائة عبدٍ من عبيده من بينهم سعيد بن جبير.^(٤) وأوجد الإسلام عدداً من الأسباب لتحرير الرِّقيق، فجعل العتق كفَّارة لعددٍ من الآثام التي يمكن أن يرتكبها المسلم. ومنها النَّذور فكانوا يندرون إن تحقَّق لهم أمر ما مثل شفاء مريضٍ، أو عودة غائبٍ، أو إن وُلِدَ لهم أن يعتقوا رقبة أو أكثر، وكانت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما تمرُّضُ المرَّضة فتعتقُ كلَّ مملوكٍ لها.^(٥)

ومن المتغيَّرات التي أحدثها الإسلام بالنسبة للرِّقيق (أمُّ الولد)، وهي الأمة المملوكة التي تُلدُّ من سيِّدها وتتغيَّر نتيجة لذلك منزلتها فتصبح أرقى منزلةً من الأمة ودون الزَّوجة الحرَّة، وأصبحت حالتها موضع خلافٍ بين العلماء المسلمين الأوائل، فعلى حين يوجد حديث نبويٌّ يفيد مضمونه بأنَّه لا يجوز بيع أمِّ الولد وهبتها، وإذا مات سيِّدها تصبح حرَّة.^(٦) ذكرت روايات أنَّ عمر بن الخطَّاب وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما في خلافتهما نهيا عن بيع أمِّ الولد. ممَّا يفيد بأنَّها كانت تُباع. لكن يبدو أن تلك الحالات كانت قليلة جداً.^(٧) وأنَّ أهل مَكَّة والمدينة توسَّعوا كثيراً في الإنجاب من أمَّهات الأولاد،

(١) - البخاري: صحيح، كتاب العتق، باب في العتق وفضله، ج ٣ ص ١٤٤ حديث رقم: ٢٥١٧.

(٢) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٥٨٥-٥٨٦.

(٣) - البخاري: صحيح، ج ٣ ص ١٤٧؛ ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الرابعة، ص ٢٢٢.

(٤) - المبرد: الكامل في اللغة، ج ٢ ص ٧٣.

(٥) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٨ ص ٢٥١-٢٥٢.

(٦) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٨ ص ٢١٦؛ مالك: الموطأ، تج: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان،

أبو ظبي، ط ١، ٢٠٠٤م، ج ٥ ص ١١٢٧.

(٧) - ابن شبة، (زيد بن عبيدة، ت ٢٦٢هـ/٨٧٥م): تاريخ المدينة، تج: فهد محمد شلتوت، دن، جدة، ١٣٩٩هـ،

ج ٢ ص ٧٢٣، ٧٢٥، ٧٢٩، ٧٣٠؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٩٨.

وتفيد تراجم مشاهير الرجال توسُّعهم في اتِّخاذ أمهات الأولاد، حيث يرد بعد ذكر زوجاتهم قولهم: (أولادُ أمَّهاتٍ شتَّى).^(١)

ومن الطُّرُق الَّتِي تُيسِّر تحرير الرِّقِيق والَّتِي أحدثها الإسلام المكاتبَة، يَكاتب الرَّجُل أو المرأة عبده أو أمته على مالٍ يؤدُّونه إليهم فإن أدَّوه أصبحوا أحراراً.^(٢) وقد حثَّ الإسلام على مكاتبَة الرِّقِيق والإماء فزاد إقبال المسلمين على مكاتبَتهم، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْنِعُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِّنْ مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾.^(٣) ولكن هذا لم يمنع أنَّ بعض المالكيين فرض أثماناً كبيرة على المكاتبين، وتراوحت في أحيانٍ قليلةٍ ما بين عشرة آلاف والأربعين ألف درهمٍ. ومع ذلك فقد اعتاد المسلمون عند مكاتبَة رقيقهم أن يضعوا عنهم شيئاً من مال المكاتبَة في آخرها. فقد كاتب أبي عبد الرحمن السلمي غلاماً له على ألفٍ ومائتَيْنِ، فترك الرُّبْع اقتداءً بالخليفة الرَّاشديِّ الرَّابع علي بن أبي طالب عليه السلام. وكاتب عبد الله بن عمر غلاماً يقال له شرف على خمسة وثلاثين ألفاً، ووضع عنه خمسة آلاف من آخر كتابته.^(٤) أمَّا إذا عجز المكاتب عن أداء ما عليه من مالٍ فيجوز لمالكه أن يبيعه.^(٥)

ويقوم بعض الخيَّرين من الأسياد بمساعدة أرقائهم بعد حصولهم على حريَّتهم فيساعدونهم في مواجهة الحياة وبيسِّرون عليهم طلب الرِّزْق، فابن عمر مثلاً عندما أعتق أحد أرقائه أقرضه أربعين ألف درهمٍ، أمَّا عبد الله بن جعفر بن أبي طالب فقد أعتق ثلاثين مملوكاً ووهب لكلِّ واحدٍ منهم ألف درهمٍ.^(٦)

(١) - الطبري: ج ٥ ص ١٥٥؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٧ ص ٣٦٨.

(٢) - مالك: الموطأ، ج ٥ ص ١١٤٧ وما بعدها؛ الطبري: جامع البيان، ج ٩ ص ١٧٠ وما بعدها.

(٣) - سورة النور/آية رقم ٣٣.

(٤) - الطبري: جامع البيان، ج ١٧ ص ٢٨٦، ٢٨٤.

(٥) - مالك: الموطأ، ج ٥ ص ١١٦١؛ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج ٥ ص ١٩٣ وما بعدها.

(٦) - الزمخشري: ربيع الأبرار ونصوص الأخيار، بيروت، مؤسسة الأعلمي، ط ١، ١٤١٢هـ، ج ٢ ص ٣٠٦؛ ابن كثير:

البداية والنهاية، ج ٩ ص ٨.

ومن الطُّرُق الَّتِي استحدثتها الإسلام في عتق الأرقاء ما يسمَّى (التَّديير)، وهو أن يكتب المالك وصيةً يوصي فيها أن عبده أو أمته يصبح حرّاً بعد وفاته، بمعنى أنّه لا يحقُّ للورثة امتلاكهم.^(١) وقد يضطرُّ السيّد تحت ضغط الحاجة إلى بيع عبده بعد تدبيره، ومثل ذلك عندما باع رجلٌ عبده بعد تدبيره واشتراه نُعيمُ بن النخّام.^(٢)

أمّا عتق السّائبة الّذي عُرف في مَكَّة قبيل الإسلام ويراد به عتقُ العبد دون أن يكون ولاؤه لمُعْتِقِهِ، ولا وارثَ له، ويكون من حقِّ العبد المُعتَق أن يوصي بماله بعد موته لمن يشاء، فمثل هذا العتق تكرر ذكره في الحديث الشَّريف. وورد النّهي عنه، فمن ذلك قول عبد الله بن مسعود: (إنَّ أَهْلَ الإسلام لا يُسيِّبُونَ، وإنَّ أَهْلَ الجاهليّة كانوا يُسيِّبُونَ).^(٣) ومع ذلك فهناك إشارات تفيد باستمراره في الإسلام، ففي خلافة عمر بن الخطّاب ؓ أعتق واليه على مَكَّة طَارِقُ بنُ المُرتَعِ بنُ الحَارِثِ بنِ عَبْدِ مَنَاة الكنانيّ سوائب. وهناك أمثلة أخرى تؤيّد استمراره في الإسلام. ويبدو أن سبب النّهي أن العبد المُعتَق إذا مات ولا وارث له يرثه سيّده السّابق، وأفادت المصادر أن رجلاً أعتق سوائب، ومات ثمّ مات بعضُ السّوائب، فزُفِعَ ذلك إلى الخليفة عمر ؓ، فكتب بدفع ميراث السّوائب لمن أعتقوهم، ولمّا رفض من أعتقهم الميراث أمر عمر بشراء رقابِ بثمنهم وعتقهم.^(٤)

واستمرّت طرق العتق الّتي عُرفت في مَكَّة قبيل الإسلام، فمنها عتق المكافأة، حيث يعتق السيّد عبده أو أمته مكافأةً له، إمّا لقيامه بعملٍ أعجب به أو لرضاه عنه. فقد أعتق عليّ بن أبي طالب ؓ غلاماً اشتراه بمَكَّة مكافأةً له.^(٥)

وفيما يتعلّق بزواج العبيد والموالي، فيبدو أن النّظرة إلى الزّواج من وإلى الموالي والعبيد، كانت تتدرج ضمن رؤيتين، الأولى تتمثّل في الموقف العربيّ الإسلاميّ المبديّ، والثّانية تتجسّد في رؤية وموقف الأوساط القبليّة والبدويّة المتأثّية عن تقاليد ومفاهيم سابقة لظهور الإسلام.

(١) - مالك: الموطأ، ج ٥ ص ١١٨٢-١١٨٨.

(٢) - البخاري: صحيح، ج ٨ ص ١٤٦، ج ٩ ص ٢١.

(٣) - البخاري: صحيح، كتاب الفرائض، باب ميراث السائبة، ج ٨ ص ١٥٤ حديث رقم: ٦٧٥٣.

(٤) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ١٦٦؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٦ ص ٣٧٠.

(٥) - ابن إسحاق: السير والمغازي، ص ٢٢٠.

وممَّا يشير إلى أنَّ زواج الموالى في العرب، قد لَقِيَ استجابةً من العرب المسلمين أنَّ أخت عبد الرَّحمن بن عوف كانت متزوَّجة من بلالٍ، وزينب بنت جحش كانت متزوَّجة من زيد بن حارثة.^(١) ورأى أحد الباحثين أنَّ الرَّسول ﷺ قد أراد من زواج الموالى في وإلى العرب تثبيت مبدأ المساواة بين الأشراف والموالى الَّذي كان مُمتنعاً قُبيل الإسلام. كما حثَّ على تزويج الموالى بغضِّ النَّظر عن مهنتهم وأصولهم القوميَّة،^(٢) وقد وافق الخليفة عمر بن الخطَّاب ﷺ على تزويج ابنته لسلمان الفارسيِّ، إلَّا أنَّ الأخير تراجع بسبب قول المغيرة بن شعبه له: (هذا أمير المؤمنين يتواضع لله عزَّ وجلَّ في تزويجك ابنته، فغضب سلمان وقال: والله لا تزوجتُ إليه أبداً).^(٣)

والأكثر من هذا، أنَّ الخليفة عمر بن الخطَّاب ﷺ قد اتَّخذ أزواجاً من أمَّهات الأولاد، وكان بين نساء عثمان بن عفَّان ﷺ أمَّهات ولد. وكان للخليفة عليّ بن أبي طالبٍ نسلٌ من أمَّهات ولد، وكان لطلحة بن عبید الله نساء فيهنَّ أمٌ ولد، وأحصن عبد الرَّحمن بن عوف نساء بينهنَّ أمَّهات أولاد.^(٤) وفي خلافة عمر بن الخطَّاب ﷺ، تزوَّج سلمة بن أميَّة بن خلف الجمحي من مولاة له.^(٥)

ثالثاً- التَّغْيِراتُ الَّتِي طرأت على الحياة اليوميَّة، ومستوى المعيشة:

لقد حدثَ بعضُ التَّغْيِير في العادات في عصر الرَّسول الكريم ﷺ، واستمرَّت هذه العادات إلى اليوم لأنَّ شريعة الإسلام قد أقرَّتْها، ولكن باعتبار أنَّ عصر الرَّسول الكريم ﷺ والخلفاء الرَّاشدين قريبٌ جدًّا من عصر قبل الإسلام، فقد حدثت في بعض الأحيان بعض الانتهاكات وعُوقب أصحابها، لذلك ما جرى في عصر الرَّسول ﷺ استمرَّ في عصر الخلفاء الرَّاشدين.

(١)- القرطبي، (محمد بن أحمد، ت ٦٧١هـ/ ٢٧٢م): الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة، دار الكتب المصرية، ط ٢، ص ١٩٦٤م، ج ٥ ص ٣٩٥، ج ٤ ص ١٨٦.

(٢)- الترمذيني، (عبد السلام): الزواج عند العرب في الجاهلية والإسلام، الكويت، عالم المعرفة، د.ت، ص ١٢٤-١٢٥؛ ياسين: التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في المدينة، ص ١٣٧-١٣٨.

(٣)- ابن عبد ربه، (شهاب الدين أحمد بن محمد، ت ٣٢٨/٩٣٩م): العقد الفريد، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٤هـ، ج ٧ ص ٩٧-٩٨؛ ابن عبد ربه: طبائع النساء، القاهرة، مكتبة القرآن، د.ت، ص ٤١.

(٤)- للمزيد انظر: بطاينة، (محمد ضيف الله): الحياة الاجتماعية في صدر الإسلام، المدينة المنورة، مكتبة دار التراث، ط ١، ١٩٨٨م، ص ٤٠-٤٧؛ ياسين: التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في المدينة، ص ١٤٠.

(٥)- ابن حجر العسقلاني: الإصابة، ج ٣ ص ١٢١.

١- الخطبة والزَّواج:

يرتبط تكوين الأسرة برباطٍ يتمُّ بين الرَّجل والمرأة، تتحقَّق من خلاله المعاشرة والمعايشة، ومن ثمَّ إنجاب الأطفال، وقد كان هذا الرِّباط قائماً قبيل الإسلام، وعُرفَ بصيغٍ مختلفةٍ في جزيرة العرب، وكان أكثرها شيوعاً النَّوع الَّذي أقرَّه الإسلام (زواج البعولة)، الَّذي يتمثَّل بالاتِّفاق بين الرَّجل ووَليِّ المرأة نفسها، وقبل النَّفْصِيل في هذا الزَّواج لا بدَّ من الإشارة إلى الزَّيجات الشَّاذَّة الَّتِي كانت سائدة في مَكَّة قبيل دخول أهلها في الإسلام عام الفتح، ومنها: نكاح المقت، ويسمَّى أيضاً نكاح الكره، وهو أن يخلف الرَّجل على امرأة أبيه بعد وفاته، ويسمَّى الرَّجل في هذه الحالة ضيزن،^(١) وممَّن خلف على امرأة أبيه بعد موته الأسود بن خلف الخزاعيَّ على حمينة بنت أبي طلحة بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدَّار،^(٢) وخلف صفوان بن أمية الجمحيَّ على فاختة بنت الأسود بن المطَّلَب زوجة أبيه أمية بن خلف.^(٣)

وقد أبطل الإسلام نكاح المقت، وفرَّق بين الرِّجال ونساء آبائهم،^(٤) وعندما دخل أهل مَكَّة في الإسلام عام الفتح، انتقلت تعاليم الدِّين الإسلاميِّ إلى مجتمَعهم في مَكَّة، أي في أواخر العصر النَّبويِّ، لتشملَّ أمورَ الحياة كافَّة، لكنَّ ذلك لن يحدث دفعةً واحدة وبين يومٍ وليلة، أو بين عشيةٍ وضحاها، فغسل أذهان المكيِّين من مبادئٍ وعاداتٍ تربيوا عليها هم وآباؤهم وأجدادهم سنواتٍ طويلةٍ يحتاجُ إلى بعض الوقت، وبشكلٍ تدريجيٍّ.

(١) ابن حبيب: المحبر، ص ٣٢٥؛ الشهرستاني، (محمد بن عبد الكريم، ت ٥٤٨هـ/ ١١٥٣م): المثل والنحل، د.م،

مؤسسة الحلبي، د.ت، ج ٣ ص ٩٠.

(٢) ابن الأثير: أسد الغابة، ج ٧ ص ٧٣، ٢٠٩، ٣٥٣.

(٣) ابن الأثير: أسد الغابة، ج ٧ ص ٢٠٩، ٣٥٣؛ ابن حجر العسقلاني: الإصابة، ج ٨ ص ٢٥٦.

(٤) ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَعْتَا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾. سورة

النساء/آية رقم ٢٢.

ففي خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فَرَّقَ بين رجلٍ وامرأة أبيه، وكاد أن يضربَ عنقه لأجل هذا، لو لا أنَّ الرجلَ حلفَ أنَّه لم يبلغه حُرمة نكاح امرأة الأب. (١)

وهناك أنواع أخرى من الرِّجَاجات، منها نكاح الشَّغار، وهو أن يزوّج الرجلُ ابنته أو إحدى قريباته، على أن يزوّجه الآخر ابنته أو إحدى قريباته ليس بينهما صداق، وقد نُهيَ عنه في الإسلام. (٢) واتَّخذ الإسلام موقفاً حاسماً لِمَنْ تزوّج في الإسلام شِغاراً، وهناك إشارة في بعض المصادر لوقوع زواجٍ من هذا النوع في صدر الإسلام. (٣)

وهناك أنواع أخرى من الرِّجَاجات ذكّرتها المصادر، كانت منتشرة في المجتمع المكيّ قبل عام الفتح، منها على سبيل المثال لا الحصر: نكاح الاستبضاع، ونكاح الرّهط ونكاح البدل، ونكاح البغايا، وهي ليست من الزّواج في شيء، بل هي بغاء صريح، وإنّما تعدّدت أنحاؤه تبعاً لاختلاف أهواء النّاس الذين يريدون الاستمتاع بالنّساء من دون أن يحملوا تبعاً من تبعات الزّواج، لذلك حاربها الإسلام وأبطلها. (٤)

(١) - الرجل هو منظور بن زيان، تزوّج امرأة أبيه، وهي مليكة بنت سنان بن أبي حارثة المُرّي، قال له عمر رضي الله عنه: (أتتكح امرأة أبيك وهي أمك؟ أو ما علمت أنّ هذا نكاح المقت؟). وفرّق بينهما، فتزوّجها محمّد بن طلحة. الأصفهاني: الأغاني، ج ١٢ ص ٤٠٧.

(٢) - البخاري: صحيح، ج ٧ ص ١٢؛ الجصاص، (أحمد بن علي، ت ٣٧٠هـ/ ٩٨٠م): أحكام القرآن، تح: عبد السلام محمد علي شاهين، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٤م، ج ٢ ص ١٨٠؛ مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ٢ ص ٤٨٢.

(٣) - أبو يعلّى، (أحمد بن علي، ت ٣٠٧هـ/ ٩١٩م): مسند أبي يعلّى، تح: حسين سليم أسد، دمشق، دار المأمون للتراث، ط ١، ١٩٨٤م، ج ١٣ ص ٣٥٨؛ ابن جبان: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، تح: شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٩٨٨م، ج ٩ ص ٤٦٠.

(٤) - لمعرفة المزيد عن الأنكحة الجاهليّة انظر: ابن حبيب: المحبر، ص ٣٤٠؛ الترماني: الزواج عند العرب، ص ١٨-٣٥.

على أنَّ أكثر زيجاتِ الجاهليَّةِ شيوعاً، الزَّواجُ الَّذي يتمُّ بخطبة المرأة من وليِّها، وقد اشترط فيه القبول والمهر وشاهداً عدلً،^(١) وقد أقرَّه الإسلام، ووَرَدَ عن رسول الله ﷺ قوله: (لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ وَشَاهِدَيْنِ عَدْلٍ). وفي روايةٍ: شهود ومهر.^(٢)

وقد انتشر زواج الأقارب قُبيل الإسلام في مَكَّة، أما في العصر الرَّاشديّ بدأ البعض يفضلُ الغريبة، لأنَّ الزَّواج من الأقارب بدأ يترتَّب عليه آثاراً سلبيةً على الخصائص الجسمانيَّة للأبناء، يدلُّ على ذلك قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (قَدْ أَضَوَّاهُمْ فَأَنْكِحُوا فِي النَّوَائِبِ)،^(٣) يَعْنِي تَزَوَّجُوا الْغَرَائِبَ. وغالب الظَّنُّ أنَّ غاية الفاروق لم تكن الاهتمام بالجانب الصَّحيِّ فحسب، فالزواج يعمل على ربط أسرة بأسرة، أو عشيرة بعشيرة، أو بلد ببلدٍ آخر، وهذا يؤدي إلى اتِّساع دائرة العلاقات الاجتماعيَّة، وقيام الاحترام المتبادل بين المسلمين، ولهذا صاهر رسول الله ﷺ أبا بكر وعمر - رضي الله عنهما - لامتداد الرِّوابط الاجتماعيَّة، وتزوَّج ﷺ جويريَّة بنت الحارث سيِّد بني المصطلق (فَأَعْتَقَ الْمُسْلِمُونَ بِسَبَبِ هَذَا التَّزْوِيجِ مِائَةَ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ قَدْ أَسْلَمُوا)، فَقَالَ النَّاسُ: أَصْهَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قالت عائشة رضي الله عنها: (فَمَا أَعْلَمُ امْرَأَةً كَانَتْ أَعْظَمَ عَلَى قَوْمِهَا بَرَكََةً مِنْهَا).^(٤)

فربَّما رأى الفاروق أنَّه لا بدَّ من توسيع دائرة هذه الرِّوابط تطلُّعاً للحياة المدنيَّة، فالناظر في التَّاريخ العربيَّ الإسلاميَّ، يلحظ أنَّ المصاهرة أسهمت في اتِّساع دائرة الرِّوابط الاجتماعيَّة والأنساب الإسلاميَّة، فقد تصاهر العرب والفرس والتُّرك والبربر، فكان ذلك سبباً في امتزاج العلاقات، وتداخل شعوب الأُمَّة العربيَّة الإسلاميَّة، بل كانت المصاهرة من أسباب انتشار الإسلام في كثيرٍ من بلدان

(١) - ابن حبيب: المحبر، ص ٣١٠.

(٢) - القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج ٣ ص ٧٤، ج ٥ ص ١٥؛ ابن أبي شيبة: المصنف، ج ٣ ص ٤٥٥؛ ابن حبان: صحيح، ج ٩ ص ٣٨٦.

(٣) - ابن حجر العسقلاني: التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، تح: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، مصر، مؤسسة قرطبة، ط ١، ١٩٩٥م، ج ٣ ص ٣٠٤.

(٤) - ابن هشام: السيرة، ج ٢ ص ٢٩٥؛ الخُرَّكوشي، (عبد الملك بن محمد، ت ٤٠٧هـ / ١٠١٦م): شرف المصطفى، مكة، دار البشائر الإسلاميَّة، ط ١، ١٤٢٤هـ، ج ٣ ص ٤٣-٤٤؛ ابن قيم الجوزية، (محمد بن أبي بكر، ت ٧٥١هـ / ١٣٥٠م): زاد المعاد في هدي خير العباد، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ٢٧، ١٩٩٤م، ج ٣ ص ٢٣١.

آسية وأفريقيَّة. وربَّما هذا ما أدَّى لارتفاع نسبة حالات الزَّواج بين غير ذوات القرابة في الإسلام عمَّا كانت عليه قُبيل الإسلام.^(١)

على أنَّ الاعتداد بالنَّسب بقيَّ في الإسلام، وأنَّ غير القرشيِّ ليس كفؤاً للقرشيَّة، ومعظم الأمثلة تؤيِّد زواج القرشيَّات من القرشيِّين، وأحياناً من رجال العرب. فلمَّا خُطبت فاطمة بنت عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، قال ابن عمر: (إنَّ ابن عمَّها أحقُّ بها، فزوَّجها عبد الرَّحمن بن زيد بن الخطَّاب).^(٢) وزوَّج عبد الله بن الزُّبير ابنته أمَّ حكيم من عبد الله ابن أخيه عروة،^(٣) وكان الأب يعبر عن فرحه بتزويج ابنته من ابن أخيه بقوله: (أقرب قريبٍ خطبَ أحبَّ حبيبٍ لا أستطيع له ردًّا).^(٤)

وكان من شروط الخطبة الصَّداق، وهو المهر الَّذي يدفعه الخاطب بعد إتمام الخطبة، وكان معروفاً في مَكَّة عند ظهور الإسلام، وفي بعض الأحيان يكون هو أساس إتمام الخطبة، ويختلف مقداره من شخصٍ لآخر تبعاً لثراء الخاطب وأسرته، فمن الطَّبيعيِّ أن يدفع الرَّجلُ الثَّريُّ مهراً يفوق في مقداره أو قيمته ما يدفعه الرَّجلُ الفقير، ثمَّ إنَّ وضع المرأة الاجتماعيَّ كان له أثره في تحديد مقدار المهر، فمهور بنات الموسرين والأشراف تفوق المهور الَّتِي تُدفع من أجل بنات عامَّة النَّاس، كما أنَّ صفات المرأة الجسميَّة وسجاياها الأخلاقيَّة لها أثرها في تحديد المهر.^(٥) وقد يستأثر بالمهر وليُّ المرأة، وقد كانت العرب تقول لمن ولدت له بنتاً: (هَنيئاً لَكَ النَّافِجةُ)، أي (البِنتُ)، وإنَّما سُمِّيت بذلك (لأنَّها تُعظَّم مالَ أبيها)، ويعنون بذلك أنَّه يأخذ مهرها إبلاً فيضمُّها إلى إبله فتتفجَّ ماله، أي تعظَّمه.^(٦)

(١) - بطاينة: الحياة الاجتماعية، ص ٣٥؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٢١٧.

(٢) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج ٥ ص ٤٩٨؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٢١٧.

(٣) - ابن بكار: جمهرة نسب قريش وأخبارها، تح: محمود محمد شاكر، القاهرة، دار العروبة، ١٣٨١هـ، ص ٢٦٤.

(٤) - ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج ٤ ص ٢٣٣.

(٥) - ابن حبيب: المحبر، ص ٣١٠.

(٦) - ابن قتيبة: غريب القرآن، تح: أحمد صقر، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٧٨م، ص ١٢٠؛ الميداني، (أحمد بن

محمد، ت ٥١٨هـ/ ١١٢٤م): مجمع الأمثال، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت، دار المعرفة، د.ت،

ج ٢ ص ٤٠٥؛ علي: المفصل، ج ١ ص ٢٠٤.

أما في الإسلام فقد أوجب على الرَّجل دفع المهر للمرأة إذا تَمَّت الموافقة على تزويجه، وفي القرآن الكريم آيات تدلُّ على وجوبه منها: ﴿وَمَا تَوْأَلَّتِ نِسَاءُ صَدُقَتَيْنِ نَحْلَةً﴾^(١) وقد فسَّرها المفسِّرون بأنَّها تعني المهور.^(٢)

ويتراوح مقدار مهر أزواج النَّبيِّ ﷺ وبناته ما بين (٤٠٠ - ٥٠٠) درهم تقريباً. وكانوا يدفعون المهر نقداً، وأحياناً عروصاً - ثياباً -.^(٣)

ويبدو أنَّ الأوضاع تغيَّرت بعد وفاة الرَّسول الكريم ﷺ، فقد غالى كثيرٌ من النَّاس في صداقهم في العصر الرَّاشديِّ، حتَّى همَّ عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه أن يمنع المغالاة في مهر النِّساء، وحدَّده بما مهر رسول الله ﷺ زوجاته،^(٤) ويبدو أنَّ النِّساء لا سيَّما نساء قريش لم يقبلن بهذا الوضع، فناقشت إحداهنَّ عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، قائلة: (لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ يَا عُمَرُ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَمَا تَوْأَلَّتِ نِسَاءُ صَدُقَتَيْنِ نَحْلَةً﴾)^(٥).)^(٦) فعدل عمر عن رأيه قائلاً: (إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ أَنْ لَا تُعَالُوا فِي صَدَاقِ النِّسَاءِ أَلَّا قُلَيْفَعْلُ رَجُلٌ فِي مَالِهِ مَا بَدَأَ لَهُ)،^(٧) بينما حرص عمر على عدم المغالاة في مهر نساءه ونساء أبنائه، وقد أمهر صفيَّة بنت أبي عبيدٍ الثَّقَفِيَّ أربعمئة درهم عندما خطبها لابنه عبد الله، فزاد ابن عمر المهر مائتين.^(٨) وقد

(١) - سورة النساء/ آية رقم ٤.

(٢) - الطبري: جامع البيان، ج٧ ص٥٥٣؛ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج٨ ص٢٤٦؛ الشافعي: الأم، ج٥ ص٦٢.

(٣) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٨ ص٢١-٢٢؛ ابن الطلاع، (محمد بن الفرج، ت ٤٩٧هـ/ ١١٠٣م): أقضية رسول الله ﷺ، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٢٦هـ، ص ٦٥-٦٦.

(٤) - ابن إسحاق: السير والمغازي، ص ٢٤٩؛ الصنعاني: المصنف، ج٦ ص ١٧٥، ١٨٠؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج ١ ص ٢٨٦.

(٥) - سورة النساء/ آية رقم ٢٠.

(٦) - الصنعاني: المصنف، ج ٦ ص ١٨٠؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج ١ ص ٢٨٦؛ ابن كثير: تفسير القرآن، تح: محمد حسين شمس الدين، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٩هـ، ج ٢ ص ٢١٣؛ الهندي: كنز العمال، ج ١٦ ص ٥٣٨. والقنطار: يعادل ١٢٠٠ أوقية = ١١١٩٧٤.٤ غرام = ١١١.٩٧٤٤ كغ. حلاق: الإيضاحات العصرية للمقاييس، ص ٢١٣.

(٧) - البيهقي: السنن الكبرى، تح: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ٣، ٢٠٠٣م، ج ٧ ص ٣٨٠؛ الهندي: كنز العمال، ج ١٦ ص ٥٣٧.

(٨) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٨ ص ٤٧٢.

أُمِّهَرَتْ إِحْدَى النِّسَاءِ فِي عَهْدِهِ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ،^(١) وَتَزَوَّجَ عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ﷺ ابْنَةَ شَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بِمَهْرٍ زَادَ عَلَى ثَلَاثِينَ أَلْفٍ دِرْهَمٍ، وَقِيلَ: أَرْبَعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ.^(٢)

وَمَعَ أَنَّ الْغَالِبَ فِي دَفْعِ الْمَهْوَرِ فِي الْإِسْلَامِ نَقْدًا، إِلَّا أَنَّ هُنَاكَ إِشَارَاتٍ إِلَى أَنَّ بَعْضَ رِجَالِ قُرَيْشٍ كَانَ يَجْعَلُ مَهْرَ الْمَرْأَةِ فِي الْحَلِيِّ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَامَّةِ مَهْوَرٌ نِسَائِهِ فِي الْحَلِيِّ،^(٣) وَلَعَلَّ الْمُرَادَ الْهَدَايَا الَّتِي تُدْفَعُ مَعَ الْمَهْرِ وَلَيْسَ الْمَهْرُ ذَاتَهُ، حَيْثُ - سَلَفَتْ الْإِشَارَةُ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ قَدْ دَفَعَ مَهْرَ أَحَدِ نِسَائِهِ نَقْدًا.

وَبَعْدَ الْخُطْبَةِ كَانَ يَتِمُّ عَقْدُ الزَّوْاجِ، وَكَانَ عَقْدُ الزَّوْاجِ مَعْرُوفًا فِي مَكَّةَ عِنْدَ ظَهْوَرِ الْإِسْلَامِ، مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ عَتَبَةَ وَعتيبة ابْنَيْ أَبِي لَهَبٍ تَمَّ عَقْدُ نِكَاحِهِمَا عَلَى رَقِيَّةَ وَأُمِّ كَلثُومِ ابْنَتَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الْبِعْثَةِ، ثُمَّ طَلَّقَاهُمَا بَعْدَ الْبِعْثَةِ قَبْلَ الدُّخُولِ بِهِمَا.^(٤) وَذَكَرَ يَاقُوتُ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ كَانُوا يَزَوِّجُونَ بِالْصَّدَاقِ وَالشُّهُودِ،^(٥) وَيَبْدُو أَنَّ عَقْدَ الزَّوْاجِ كَانَ مَوْجُودًا، وَأَنَّهُ يَتِمُّ بَعْدَ الْمَوَافَقَةِ عَلَى الْخُطْبَةِ مُبَاشَرَةً، أَوْ أَنَّهُ يُؤْجَلُ إِلَى أَنْ يَتِمَّ تَجْهِيزُ الْمَرْأَةِ لِلزَّوْاجِ.

أَمَّا عَقْدُ الزَّوْاجِ فِي الْإِسْلَامِ، فَقَدْ كَانَ أَسَاسًا لِإِتِمَامِ الزَّوْاجِ، وَمِنْ صَيَغِ الْعُقُودِ الَّتِي حَفَظَهَا ابْنُ سَعْدٍ، عَقْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ابْنَتِهِ سَوْدَةَ عَلَى عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَيْثُ قَالَ بَعْدَ أَنْ أَحْضَرَ أَخَوَاهَا: (هَذَا عِنْدَكُمْ عُرْوَةُ، وَهُوَ مِمَّنْ قَدْ عَرَفْتُمَا، وَقَدْ ذَكَرَ أُخْتُكُمَا سَوْدَةَ، فَأَنَا أُزَوِّجُهُ عَلَى مَا أَخَذَ اللَّهُ بِهِ عَلَى الرِّجَالِ لِلنِّسَاءِ، إِمْسَاكِكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ، وَعَلَى مَا يَسْتَحِلُّ بِهِ الرِّجَالُ فَرُوجَ النِّسَاءِ، لَكَذَلِكَ يَا عُرْوَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا عَلَى بَرَكََةِ اللَّهِ).^(٦)

وَكَانَتْ خُطْبَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ الَّتِي يَزَوِّجُ بِهَا: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي اسْتُخِمَ بِفَضْلِهِ وَرَضِيَ الْحَمْدُ شُكْرًا مِنْ خَلْقِهِ، أَحْمَدُهُ وَأَسْتَعِينُهُ وَأُؤْمِنُ بِهِ وَأَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ

(١) - ابن قتيبة: عيون الأخبار، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ، ج ٤ ص ٧٠.

(٢) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج ٥ ص ٤٩٨.

(٣) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٨ ص ٤٧٢.

(٤) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٨ ص ٣٦-٣٧؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج ٤ ص ٢٤٢؛ ابن عساکر: تاريخ دمشق، ج ٣ ص ١٥١.

(٥) - الحموي: معجم البلدان، ج ٥ ص ١٨٤.

(٦) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٤ ص ١٦٨.

أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَحَلَّ حَلَالًا رَضِيَهُ وَحَرَّمَ حَرَامًا سَخِطَهُ، فَأَمَرَ بِمَا أَحَلَّ وَوَسَّعَ فِيهِ وَنَهَى عَمَّا حَرَّمَ وَعَدَّبَ فِيهِ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِن عِبَادِكُم وَإِمَائِكُم لَّئِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾^(١).^(٢)

واعتماد أهل مَكَّة عند ظهور الإسلام الاحتفال بزواجهم، وكانوا يقيمون الولائم لذلك، فقد نحر أبو سفيان عشر جُزُرٍ عند زواجه بهند بنت عتبة.^(٣) أمَّا في الإسلام، فقد حثَّ رسول الله ﷺ على إقامة الولائم عند الزَّواج، وقال لأحد الصَّحابة: (أَوَّلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ).^(٤) وفي أوَّل الإسلام كانوا يحتفلون في الصَّباح بعد ليلة الرَّفاف، ولكن يبدو ذلك قاصراً على الأهل،^(٥) ولا شكَّ أنَّ ولائم الزَّواج اعتمدت في إقامتها وما يقدَّم فيها على المستوى الاقتصاديِّ لصاحب الدَّعوة وأهله، فبينما كان بعضهم يقدِّم في ولائمه الجزور واللُّحوم المتعدِّدة الأصناف والأنواع، كان البعض الآخر يكتفي بتقديم بعض الأطعمة المتواضعة. ويبدو أنَّ النَّاسَ أخذوا يبالغون في إقامة الولائم عند الزَّواج، وفي سياق حثِّ أهل مَكَّة عن هذه المبالغة، فعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أنَّه قال: (طَعَامٌ فِي الْعُرْسِ يَوْمٌ: سُنَّةٌ، وَطَعَامٌ يَوْمَيْنِ: فَضْلٌ، وَطَعَامٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ: رِيَاءٌ وَسُمْعَةٌ).^(٦)

ولا تقتصر إقامة الولائم على رجال العرب وحدهم، بل أصبح الموالى يقيمون الولائم عند زواجهم، فقد أوَّلِمَ ثابت الأعرج (مولى عبد الرَّحمن بن زيد بن الخطَّاب)، عندما تزَّوج من أمٍّ ولد.^(٧)

(١) - سورة النور/آية رقم ٣٢.

(٢) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ١٣٦.

(٣) - ابن عبد ربُّه: العقد الفريد، ج ٢ ص ٧١.

(٤) - البخاري: صحيح، كتاب النِّكاح، باب الصِّفَةِ لِلْمُتَزَوِّجِ، ج ٧ ص ٢١ حديث رقم: ٥١٥٣؛ مسلم: صحيح، كتاب الحج، باب الصِّدَاق، ج ٢ ص ١٠٤٢ حديث رقم: ١٤٢٧.

(٥) - ابن ماجه، (محمد بن يزيد، ت ٢٧٣هـ/٨٨٦م): سنن ابن ماجه، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، د.م، دار إحياء الكتب العربيَّة، د.ت، ج ١ ص ٦١١؛ الباطنين: الحياة الاجتماعيَّة، ص ٢٣٠.

(٦) - ابن إسحاق: السير والمغازي، ص ٧٩؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٨ ص ١٢٢؛ ابن ماجه: السنن، ج ١ ص ٦١٧؛ مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ١ ص ٤٦٧؛ الباطنين: الحياة الاجتماعيَّة، ص ٢٣٠.

(٧) - مالك: الموطأ، ج ٤ ص ٨٤٥؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٥ ص ٣٠٨.

وقد يصاحب بعض الولائم إحضار المغنين والعزف بالغرابل والمزامير والتغني بأغاني الأفراح، وفي أول الإسلام حثَّ رسول الله ﷺ على إعلان الزواج والضرب عليه بالغريال والدُّقُوف. (١)

وفي خلافة عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه كان إذا سمع صوت غناء ودُقَّ قال: (ما هذا؟ فَإِنْ قَالُوا: عُرْسٌ أَوْ خِتَانٌ صَمْتُ). (٢)

وطراً تُغيّر على العبارات الَّتِي كانوا يتبادلونها لتقديم التَّهنئة بهذه المناسبة السَّعيدة، فعند ظهور الإسلام كانوا يقولون للرَّجل عند زواجه: (بِالرِّفَاءِ وَالبَيْنِ. وَبِالرِّفَاءِ وَالثَّبَاتِ وَالبَيْنِ لَا البَنَاتِ. وَبِالثَّبَاتِ وَالثَّبَاتِ)،^(٣) أمّا في ظلِّ الإسلام أصبحوا يقولون العبارات الآتية: (بارك الله لك فيها. أَوْ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ، وَجَمَعَ بَيْنَكُمَا بِخَيْرٍ. أَوْ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ، وَبَارِكْ عَلَيْهِمْ)، أَوْ مَا شابه ذلك. كما أَنَّ هناك إشارات إلى استمرار التَّهنئة السَّابقة (بالرِّفَاءِ وَالبَيْنِ).^(٤) وهنا لا بدّ من الإشارة أَنَّ هذه التَّغيُّرات لم تقتصر على مَكَّة وَحَدَّهَا، بل شملت العديد من مناطق شبه الجَزيرة العربيَّة الَّتِي دخلت في ظلِّ الإسلام.

٢- الولادة والختان:

ومن عادات المكِّيِّين قُبيل الإسلام، أنَّه عندما يولد المولود وقبل تسميته تُذْبَح شاة ويُطَخُون رأس المولود بدمها،^(٥) فقد ذَبَح عبد المطَّلب عن النَّبِيِّ ﷺ في اليوم السَّابع جزوراً وسمَّاه محمداً، ودعا رجال قريش.^(٦)

(١) - ابن إسحاق: السيرة والمغازي، ص ٧٩؛ الهندي: كنز العمال، ج ١٢ ص ٤٠٥.

(٢) - البيهقي: السنن الكبرى، ج ٧ ص ٤٧٣؛ الهندي: كنز العمال، ج ١٦ ص ٥١١.

(٣) - الميداني: مجمع الأمثال، ج ١ ص ١٠٠-١٠١؛ البيهقي: السنن الكبرى، ج ٧ ص ٢٤٠؛ ابن قتيبة: المعارف، ص ٤٣٤.

(٤) - سعيد بن منصور، (أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة، ت ٢٢٧هـ/ ٨٤١م): سنن سعيد بن منصور، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، الهند، الدار السلفية، ط ١، ١٩٨٢م، ج ١ ص ١٧٣؛ البيهقي: السنن الكبرى، ج ٧ ص ٢٤٠؛ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج ٩ ص ٢٢١-٢٢٢؛ الهندي: كنز العمال، ج ١٢ ص ٦٤٥.

(٥) - مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ٢ ص ١٣٥؛ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج ٩ ص ٥٩٣.

(٦) - ابن دريد: الاشتقاق، تح: عبد السلام هارون، بيروت، دار الجيل، ط١، ١٩٩١م، ص٨؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج٣ ص٣٢؛ السيوطي: الخصائص الكبرى، بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت، ج (١) ص١٣٤.

أَمَّا فِي ظِلِّ الْإِسْلَامِ، فَأَصْبَحَ هُنَاكَ مَا يُسَمَّى الْعَقِيقَةُ، وَتُذَبَّحُ عَادَةً فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ، وَأَحْيَانًا فِي الْيَوْمِ الرَّابِعِ عَشَرَ، أَوْ فِي الْيَوْمِ الْحَادِي وَالْعَشْرِينَ، وَبَعْدَ أَنْ يُعَقَّ عَنِ الصَّبِيِّ يُحَلَّقُ شَعْرُ رَأْسِهِ وَيُتَصَدَّقُ بِزَنْتِهِ فَضَّةً عَلَى الْمَسَاكِينِ ثُمَّ يُسَمَّى^(١).

عَلَى أَنَّ الْعَقِيقَةَ خَرَجَتْ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ عَنْ إِطَارِهَا الشَّرْعِيِّ، وَأَصْبَحَتْ مَنَاسِبَةً لِلتَّظَاهَرِ وَالتَّفَاخُرِ وَإِظْهَارِ الْكَرَمِ، فَكَانَ بَعْضُهُمْ يَقِيمُ الْوَلَائِمَ الْكَبِيرَةَ بِهَذِهِ الْمَنَاسِبَةِ، وَقَدْ يَسْتَمُرُّ إِقَامَةُ الْوَلِيمَةِ أَكْثَرَ مِنْ يَوْمٍ وَاحِدٍ، وَتَكُونُ أَعْدَادُ الْمَدْعُومِينَ كَبِيرَةً جَدًّا. عَلَى أَنَّ هُنَاكَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ مَنْ يَقْتَصِرُ عَلَى دَعْوَةِ الْجِيرَانِ وَالْأَقَارِبِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ كَانَ يُعَابُ عَلَى مَنْ يَتْرَكُهَا بِالشُّحِّ وَاللُّؤْمِ، أَكْثَرَ مِنْ لَوْمَةٍ عَلَى أَنَّهُ تَرَكَ الْعَمَلَ بِالسُّنَّةِ^(٢). وَمِمَّا تَجَدَّرُ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ أَنَّ بَعْضَ الْمَصَادِرِ أَفَادَتْ أَنَّهُمْ يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى الطَّعَامِ عِنْدَ وَلَادَةِ الْمَرْأَةِ، وَيُسَمَّى (الْخُرْسُ)، تُدْعَى فِي بَعْضِ الْأَمَاكِنِ لُقْمَةُ الْخَلَّاصِ -^(٣)، وَلَا يُدْرَى إِنْ كَانَتْ هِيَ نَفْسُهَا دَعْوَةُ الْعَقِيقَةِ، أَمْ أَنَّهَا دَعْوَى أُخْرَى تُقَامُ لِسَلَامَةِ الْمَرْأَةِ بَعْدَ الْوَلَادَةِ.

وَمِنَ الْعَادَاتِ فِي الْإِسْلَامِ تَقْدِيمُ التَّهْنِائِي لَوَالِدِ الْمَوْلُودِ، لَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ الْمَوْلُودُ غُلَامًا، فَكَانُوا يَقُولُونَ لَهُ: (لِيَهْنِكَ الْفَارِسُ)، وَتُسَمَّى الْهِنَايَةُ الْخِدْمَةُ^(٤). لَكِنَّ الْخُلَفَاءَ الرَّاشِدِينَ غَيَّرُوا عِبَارَةَ التَّهْنَةِ هَذِهِ بِعِبَارَاتٍ أُخْرَى، فَقَدْ ذُكِرَ أَنَّهُ وَلَدَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ غُلَامًا، فَهَنَّاهُ أَحَدُهُمْ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ عُمَرُ قَائِلًا: (بَلْ أَغْنَانِي اللَّهُ عَنْهُ)^(٥)، كَمَا أَنَّ رَجُلًا هُنَا آخَرَ بِمَوْلُودٍ بِحَضْرَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، فَقَالَ عَلِيٌّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: (لَا تَقُلْ ذَلِكَ، وَلَكِنْ قُلْ: شَكَرْتَ الْوَاهِبَ، وَبُورِكَ لَكَ فِي الْمَوْهُوبِ)^(٦)، كَمَا

(١) - مالك: الموطأ، ج ٣ ص ٧١٦؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ١ ص ١٣٣-١٣٤؛ البيهقي: السنن الكبرى، ج ٩ ص ٥٠٣؛ ابن قيم الجوزية: تحفة المودود بأحكام المولود، تح: عبد القادر الأرناؤوط، دمشق، مكتبة دار البيان، ط ١، ١٩٧١م، ص ٦٢، ٩٧؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٢٣٨-٢٣٩.

(٢) - ابن أبي الدنيا، (عبد الله بن محمد، ت ٢٨١هـ/٨٩٤م): النفقة على العيال، تح: نجم عبد الرحمن خلف، السعودية، دار ابن القيم، ط ١، ١٩٩٠م، ج ١ ص ١٨٥، ١٨٨؛ الزمخشري: ربيع الأبرار، ج ٣ ص ٢٥٩؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٢٣٩.

(٣) - مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ٢ ص ٢٢.

(٤) - ابن أبي الدنيا: النفقة على العيال، ج ١ ص ٣٦٣، ٣٦٥؛ ابن عبد ربّه: العقد الفريد، ج ٢ ص ٣٢٥؛ الزمخشري: ربيع الأبرار، ج ٤ ص ٢٨٢.

(٥) - ابن أبي الدنيا: النفقة على العيال، ج ١ ص ٣٦٣.

(٦) - ابن عبد ربّه: العقد الفريد، ج ٥ ص ٣٦٠؛ الزمخشري: ربيع الأبرار، ج ٤ ص ٢٨٢.

درجوا على تقديم الهدايا لأهل المولود بالمناسبة، وكانوا يسمونها (الجَلُوة)،^(١) وهي كل هدية تُقدَّم في مناسبة سعيدة مثل زواج أو ولادة، وليس هناك دليل في المصادر على وجود (الجَلُوة) قبيل الإسلام في مَكَّة. والهدايا تختلفُ حسب مكانة المُهدي والمُهدى إليه، وهناك في الإسلام رواية طريفة مفادها أنَّ أُمَّة أنجبت لسعيد بن العاص ابنه عنبسة، فأراد ابنه يحيى أن يجلو أخاه من الأب دجاجةً بفراريجها، وعلَّق الثوبريُّ قائلاً: (وإنَّما أراد احتقاره لأنَّ أُمَّه كانت أُمَّة).^(٢)

ومن عادة أهل مَكَّة قبيل الإسلام أنَّهم إذا أرادوا أن يختنوا أولادهم ذهبوا إلى هُبَل، وقَدَّموا مائة درهمٍ وجزورٍ فأعطوها صاحب القِداح،^(٣) وقَرَّبوا له الغلام الَّذي يريدون ختانه، فتَضَرَّب القِداح فإن خرج لهم نعم ختنوه، وإن خرج لهم لا أخروه عنهم ذلك حتَّى يأتوه مرَّةً أخرى.^(٤)

أمَّا في الإسلام فقد كان لأهل مَكَّة عادة بعد ختان أولادهم، وهي الطَّواف بهم حول الكعبة، وذكر الفاكهي (٢٧٩هـ/٨٩٢م)، أنَّها عادة قديمة، واستمرَّت إلى عهده.^(٥)

وكان أهل مَكَّة يحتفلون بختان أولادهم، وتقام الولائم، ويُدعى إليها الأهل والأقارب والجيران والأصحاب، ويسمُّون ولائم الختان (الإِعْدَار).^(٦) وفي عهد الخليفة عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، كان إذا سمع صوت دُفٍّ أنكر، فإن قالوا عرساً أو ختناً سكت.^(٧) - وقد سلفت الإشارة إلى ذلك - وأرسلت أمُّ المؤمنين عائشة إلى ابن أخيها بمائةٍ درهمٍ، وقالت: (أَطْعِم بِهَا عَلَى خِتَانِ ابْنِكَ).^(٨) وأقام ابن عبَّاس

(١) - ابن منظور: لسان العرب، ج ٤ ص ١٥١؛ النويري: نهاية الأرب، ج ٣ ص ١٤٣.

(٢) - النويري: نهاية الأرب، ج ٣ ص ١٤٣.

(٣) - جَمْعُ قَدَحٍ، وَهُوَ السَّهْمُ الَّذِي كَانُوا يَسْتَقْسِمُونَ أَوْ الَّذِي يُرْمَى بِهِ عَنِ الْقَوْسِ. ابن منظور: لسان العرب، ج ٢ ص ٥٥٦.

(٤) - ابن هشام: السيرة، ج ١ ص ١٥٢-١٥٣؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٢ ص ٣٠٦.

(٥) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ١ ص ٣٠٢.

(٦) - مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ٣ ص ١٩٦؛ ابن قيم الجوزية: تحفة المودود، ص ١٥٢-١٥٣.

(٧) - البيهقي: السنن الكبرى، ج ٧ ص ٤٧٣؛ الهندي: كنز العمال، ج ١٦ ص ٥١١.

(٨) - ابن أبي الدنيا: النفقة على العيال، ج ٢ ص ٧٨٧.

وليمةً لختان ابنه، ودعا اللَّعَّابِينَ لذلك،^(١) فلعبوا وأعطاهم أربعمائة درهمٍ لذلك،^(٢) وكان عبد الله بن عمر يُطْعِم على الختان ويجيب دعوة صاحب الختان إلى طعامه.^(٣)

٣- تربية الأطفال:

وفيما يخصُّ تربية الأطفال، فلم تختلف التَّشْشَةُ الأولى للطفِّ في الإسلام عمَّا كانت عليه قبيل الإسلام، بحيث يشمل ذلك الرِّضاعة والعناية بنموِّ الطِّفْلِ وصحَّته، ولكن ممَّا يُثِيرُ التَّساؤل: هل بقي أهل مَكَّة بعد دخول مَكَّة في الإسلام يُرسلون أطفالهم لإرضاعهم في البادية كما كانوا يفعلون قبل إسلامهم؟

بالطَّبع إنَّ عادة إرسال الطِّفْلِ للرِّضاعة في البادية، وكذلك التَّشْشَةُ الأولى استمرَّت تمارسها بعض الأسر المكيَّة منذ عصر ما قبيل الإسلام وحتى العصر الحديث.^(٤)

على أنَّ التَّطَوُّر الرَّئِيس الَّذِي حدث في الإسلام هو تعليم الصِّبِيِّ منذ سنٍّ مبكِّرة مبادئ القراءة والكتابة، ويتبع ذلك تعليمه القرآن ثُمَّ تعاليم الإسلام، وتكون مرحلة التَّعليم الأولى في المكتب أو في الأسرة نفسها، أمَّا الأسر الميسورة فتأتي لأبنائها بمؤدِّبٍ خاص، وقد يكون بعض الأبناء لا يحرصون على الذَّهاب إلى المكتب لمواصلة تعليمهم، فكان الآباء يلومونهم تارةً ويشجَّعونهم أخرى. وكانوا يكرمون معلِّمي أبنائهم ويعرفون حقَّهم.^(٥)

ولا يُعرَف على وَجْهِ التَّحْدِيد متى يتركُّ الصِّبِيُّ المكتب، ولكن هناك روايات تفيد أنَّ بعض صبيان المكتب ممَّن كانوا في سنِّ العاشرة والثَّانية عشرة،^(٦) قد حفظوا أجزاء من القرآن الكريم، وهناك رواية مفادها أنَّ ثابت بن عبد الله بن الزُّبير جمع القرآن في ثمانية أشهر.^(٧)

(١) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٢٣؛ ابن أبي الدنيا: النفقة على العيال، ج ٢ ص ٧٨٨.

(٢) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٢٣؛ ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج ١ ص ٤٤٢.

(٣) - ابن أبي الدنيا: النفقة على العيال، ج ٢ ص ٧٨٥-٧٨٦.

(٤) - للمزيد انظر: البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٢٤١-٢٤٧.

(٥) - ابن أبي الدنيا: النفقة على العيال، ج ١ ص ٤٥٨، ٤٩٠؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٢٤٧.

(٦) - ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الخامسة، ج ١ ص ١١٥-١١٦؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٢٤٨.

(٧) - ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ص ٨١.

ولم ترد في المصادر أي معلومات عن تعليم البنات، ولكن على الأرجح أنَّ بعض الأسر كانت تعلِّم بناتها مثلما تعلِّم أبناءها، ولكنَّها لا تتجاوز في ذلك معرفة القراءة والكتابة وبعض سور القرآن الكريم، والدَّلِيل على ذلك أنَّ قليلاً من النِّساء كنَّ يعرفن الكتابة قُبيل الإسلام، مثل: قتيلة بنت نوفل، والشَّفاء بنت عبد الله العدويَّة، وفاطمة بنت الخطَّاب، وأمّ كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، وأسماء بنت مخربة، وحفصة بنت عمر.^(١) هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى إشاراتُ بعض المصادر إلى نساء كنَّ يعرفن القراءة والكتابة في صدر الإسلام في مَكَّة وغيرها،^(٢) وإذا كانت البنات في ذلك العصر يحفظن الأشعار وينشدنها، فلا بدَّ أنَّ العناية بالقرآن الكريم تلاوةً وحفظاً كانت أهمُّ وأوَّلَى، وهناك إشارة واحدة عن التحاق البنات بالكتَّاب لا يُعرف مدى صحَّتها، تفيد أنَّ صبيَّةً هذليَّةً كانت تدرس في الكتَّاب مع الصِّبيان.^(٣)

٤- الأيتام واللُّقطاء:

وعرف أهل مَكَّة عند ظهور الإسلام (التَّبَيُّ)، وكانت دوافعهم إليه متنوّعة، أبرزها: الرِّغبة في إشباع غريزة الأبوة، لا سيَّما إن كان الأب محروماً من الإنجاب، ولا سيَّما إنجاب الذَّكور. ومنها: زيادة القوَّة، فكانوا يربُّونهم ليكونوا لهم عوناً وسنداً في الحياة، ويتمُّ إعلان ذلك للنَّاس فيعملون به، مثلما حدث لما خرج رسول الله ﷺ إلى الحِجْر، فقال: (يَا مَنْ حَضَرَ، اشْهَدُوا أَنَّ زَيْدًا ابْنِي أَرِيْثُهُ وَبِرَثِيْ).^(٤)

أمَّا في الإسلام، فقد أمر الله سبحانه وتعالى بردِّهم إلى آبائهم: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَلَاخَرُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوْلَاكُمْ﴾،^(٥) فردُّوا إلى آبائهم في نسبهم.^(٦) وذلك (إذا كان

(١)- ابن هشام: السيرة، ج ١ ص ٣٤٣-٣٤٤؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ١ ص ٩٥، ج ٨ ص ٨٤؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ٤٥٤؛ الباطنين: الحياة الاجتماعية، ص ٢٤٨.

(٢)- البلاذري: فتوح البلدان، ص ٤٥٤.

(٣)- الفاكهي: أخبار مكة، ج ١ ص ٢٢٢، ج ٤ ص ٩٨، ١٠١، ١٠٧، ١٠٩، ١١١-١١٢؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ٥٧-٥٨؛ الباطنين: الحياة الاجتماعية، ص ٢٤٩.

(٤)- ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٤٢؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج ١ ص ٤٦٩؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ٩ ص ٣٤٨؛ النويري: نهاية الأرب، ج ١٦ ص ١٨٦.

(٥)- سورة الأحزاب/آية رقم ٥.

(٦)- ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٤٢، ٨٦، ١٦١، ابن حبيب: المنمق، ص ٣٦٤.

معروف النَّسَب حُرّاً، أَمَّا إِذَا كَانَ مَجْهُولَ النَّسَب، فَإِنْ كَانَ حُرّاً ثَبَتَ نَسَبُهُ مِنَ الْمُتَبَيَّنِّ ظَاهِراً إِنْ أُمِكَ ذَلِكَ بِحَسَبِ السَّنِّ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا لَهُ عَتَقَ وَثَبَتَ النَّسَبُ، وَإِنْ كَانَ الْعَبْدُ مَعْرُوفَ النَّسَبِ عَتَقَ وَلَمْ يَثْبُتِ النَّسَبُ).^(١)

كما أُمِرُوا فِي الْإِسْلَامِ أَنْ لَا يُوَرِّثُوهُمْ دُونَ ذَوِي أَرْحَامِهِمْ،^(٢) وَلَهُمْ أَنْ يُوَصَّوْا لَهُمْ عِنْدَ الْمَوْتِ بِوَصِيَّةٍ. وَفِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ أَكَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ.^(٣)

وَقَدْ عُنِيَ الدِّينُ الْإِسْلَامِيُّ عَنَاءَةً خَاصَّةً بِالْيَتِيمِ، وَأَوْصَى بِهِ، وَحَثَّ عَلَى الْإِحْسَانِ إِلَيْهِ، وَالْحِفَافِ عَلَى مَالِهِ، وَكَانَ لِلْمُسْلِمِينَ عَطْفٌ خَاصٌّ عَلَى الْيَتَامَى، وَقَدْ حَرَصَ الْكَثِيرُ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ عَلَى وَقْفِ الْأَوْقَافِ عَلَى الْيَتَامِ وَكَسَوْتُهُمْ فِي مَكَّةَ، وَيَبْدُو أَنَّ هَذِهِ الرِّعَايَةَ لِلْيَتَامِ كَانَتْ فَرْدِيَّةً، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَيْرِيزٍ يَتِيمًا فِي حِجْرِ أَبِي مَحْذُورَةَ الْجَمْحِيِّ،^(٤) وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ يُطْعِمُ الْيَتَامَى،^(٥) كَمَا كَانَ نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَّاسُ يَكْفُلُ يَتَامَ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ.^(٦) وَكَانَ عَمْرُو بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ يَحْتَضِرُ أَوْلِيَاءَ الْيَتَامَى عَلَى الْإِتِّجَارِ فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى، وَيَقُولُ: (أَتَجَرُّوا فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى؛ لَا تَأْكُلُهَا الزَّكَاةُ)،^(٧) وَكَانَ هَدَفُهُ مِنْ تَشْغِيلِ أَمْوَالِ الْيَتَامَى، هُوَ الْحَصُولُ عَلَى أَرْبَاحٍ تَخْرُجُ مِنْهَا الزَّكَاةُ، وَتَتِمُّ بِذَلِكَ الْمَحَافَظَةُ عَلَى رَأْسِ مَالِ الْيَتِيمِ.

(١) - القمي النيسابوري، (الحسن بن محمد، ت. ٨٥٠هـ/١٤٤٦م): غرائب القرآن ورغائب الفرقان، تح: زكريا عميرات، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٦هـ، ج٥ ص٤٤٧.

(٢) - قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾. سورة الأنفال/آية رقم ٧٥.

(٣) - ابن هشام: السيرة، ج٢ ص٦٠٥؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص٢٥٧.

(٤) - الشافعي: الأم، ج١ ص١٠٤؛ ابن حنبل: المسند، ج٢ ص٩٧؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٢ ص١٣٨؛ البيهقي: السنن الكبرى، ج١ ص٥٧٨.

(٥) - أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مصر، دار السعادة، ١٩٧٤م، ج١ ص٢٩٩؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، تح: أحمد بن علي، القاهرة، دار الحديث، ٢٠٠٠م، ج١ ص٢١٧.

(٦) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٤ ص١٣٨-١٣٩؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج٦٢ ص١٨٢.

(٧) - ابن سلام: الأموال، ص٥٤٧-٥٤٨.

وهنا تجدر الإشارة إلى ظاهرة اللَّقِيط، الَّتِي حدثت نتيجة تأثير العنصر الأجنبيِّ في المجتمع العربيِّ الإسلاميِّ في العصر الرَّاشديِّ، وَخُلِقَ هذا العنصر لبعض المشاكل الاجتماعيَّة بِحُكْمِ منطلقاته وعاداته الخاصَّة بالمجتمع الَّذِي وَقَدَ منه، إذ وردت في بطون المصادر بعض النُّصوص الَّتِي أشارت إلى وجود علاقاتٍ غير شرعيَّة بين الجنسين في عصر الخلفاء الرَّاشدين، بسبب تدفُّق العنصر الأجنبيِّ الَّذِي جاء عن طريق الأسر، فهؤلاء الأسرى من الرِّجال والنِّساء غير المسلمين، لا بدَّ وأنَّهم جلبوا معهم عاداتهم، ومارسوا حياتهم وتقاليدهم الجنسيَّة كما كانوا يمارسونها في مجتمعاتهم غير العربيَّة، فعن عبد الله بن عيَّاش بن أبي ربيعة المخزومي، قال: (أَمَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فِي فِتْنَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَجَلَدْنَا وَلَئِدَ مِنْ وَلَئِدِ الْإِمَارَةِ خَمْسِينَ خَمْسِينَ فِي الرِّثَا).^(١)

وهناك إشارة تحذيرٍ للخليفة عليِّ بن أبي طالبٍ ؓ، وردت في بطون المصادر تدلُّ على وجود علاقاتٍ غير شرعيَّة بين الرِّقيق والعنصر الأجنبيِّ، إذ قال: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَقِيمُوا الْحُدُودَ عَلَى أَرْقَانِكُمْ مَنْ أَحْصَيْنَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُحْصَيْنِ، فَإِنَّ أُمَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَنْتٌ فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَجْلِدَهَا، فَأَتَيْتُهَا فَإِذَا هِيَ حَدِيثٌ عَهْدٍ بِنَفَاسٍ، فَخَشِيتُ إِنْ أَنَا جَلَدْتُهَا أَنْ أَقْتُلَهَا وَأَنْ تَمُوتَ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «أَحْسَنْتَ».)^(٢) فهل كان التَّحذير بسبب تساهل بعضهم مع الرِّقيق؟ وهل التَّشديد على إقامة الحدود على الأرقاء يعني وجود التَّراخي في الحدود عند بعض السَّادة من مَلَكي العبيد؟

المهم أنَّ وجود العنصر الأجنبيِّ هو الَّذِي فَاقَمَ المشكلة وأنتج إرباكاً اجتماعياً تجسَّد في ظاهرة اللَّقِيط، لذلك فإنَّ الخليفة الرَّاشديَّ الثَّاني عمر بن الخطاب ؓ قد اتخذ عدَّة قراراتٍ بشأن كفالة هذا اللَّقِيط، أوَّلها: تقرير حريَّته، حتَّى لا يتسلَّط عليه أحد، ثانياً: ضمان نفقته من بيت المال، حتَّى لا يُهمل لعدم وجود من ينفق عليه، ثالثاً: تكوين صلةٍ وأصرةٍ اجتماعيَّةٍ لهذا اللَّقِيط، بدلاً عن آصرة

(١) - مالك: الموطأ، ج ٥ ص ١٢٠٨؛ البيهقي: السنن الكبرى، ج ٨ ص ٤٢٢؛ الهندي: كنز العمال، ج ٥ ص ٤١٤.

(٢) - الحاكم، (محمد بن عبد الله، ت ٤٠٥هـ/١٠١٤م): المستدرک علی الصحیحین، تح: مصطفى عبد القادر عطا، بیروت، دار الکتب العلمیة، ط ١، ١٩٩٠م، کتاب الحدود، ج ٤ ص ٤١٠؛ الحمیدی، (محمد بن فتوح، ت ٤٨٨هـ/١٠٩٥م): الجمع بین الصحیحین، تح: علی حسین البواب، بیروت، دار ابن حزم، ط ٢، ٢٠٠٢م، أفراد مسلم، ج ١ ص ١٧١. وهو حدیث صحیح.

النَّسَبُ الَّتِي فَقَدَهَا؛ حَيْثُ قَرَّرَ أَنْ يَكُونَ وَلَاؤُهُ لِمَنْ يَقُومُ بِكَفَالَتِهِ وَرِعَايَتِهِ، فِيرِثُهُ إِذَا مَاتَ مِنْ غَيْرِ وَارِثٍ، إِذْ قَالَ ﷺ لِرَجُلٍ وَجَدَ مَنبُودًا - أَيْ لَقِيطًا -: (اذهَبْ فَهُوَ حُرٌّ، وَلَكَ وَلَاؤُهُ، وَعَلَيْنَا نَفَقَتُهُ).^(١)

٥- الطَّلَاق:

لِلطَّلَاقِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ أَنْوَاعٌ، وَلَكِنْ عِنْدَمَا جَاءَ الْإِسْلَامُ انْحَصَرَ الطَّلَاقُ عَلَى نَوْعٍ وَاحِدٍ، وَقَدْ كَانَ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ ﷺ وَعَهْدِ أَبِي بَكْرٍ وَسُنَّتَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، طَلَاقُ الثَّلَاثِ وَاحِدَةٌ، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: (إِنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرِ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أَنَاةٌ فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ، فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ)،^(٢) وَقِيلَ: أَجَازَ طَلَاقُ السَّكَرَانِ،^(٣) وَإِنْ كَانَتْ حَالَاتُ الطَّلَاقِ قَلِيلَةً نَتِجَةً تَأْثِيرَ الْعَامِلِ الدِّينِيِّ الَّذِي أَثَّرَ تَأْثِيرًا أُسَاسِيًّا وَإِجَابِيًّا فِي رِسْمِ مَعَالِمِ الْأُسْرَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، مِمَّا جَعَلَ الْأُسْرَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ أُسْرَةً مَتَمَسِكَةً إِلَى حَدٍّ كَبِيرٍ.

وَمِنَ التَّغْيِيرَاتِ الَّتِي أَحْدَثَهَا الْإِسْلَامُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِطَلَاقِ الْمَرْأَةِ، حَيْثُ فَرَضَ الْإِسْلَامُ عُدَّةَ الطَّلَاقِ، فَقَدْ أَشَارَتِ الْمَصَادِرُ أَنَّ النِّسَاءَ قُبِيلَ الْإِسْلَامِ لَيْسَ لَهُنَّ عُدَّةٌ بَعْدَ الطَّلَاقِ، فَكَانَتْ الْمَطْلُوقَةُ تَتَزَوَّجُ وَهِيَ حَامِلٌ، وَتُلْدُ عَلَى فِرَاشِ زَوْجِهَا مِنْ زَوْجِهَا السَّابِقِ، وَقَدْ ضَرَبَ ابْنُ حَبِيبٍ لَذَلِكَ أَمْتَةً، وَقَالَ: (وَهَذَا فِي قَرِيشٍ وَالْعَرَبِ كَثِيرٌ، وَلَوْ أَرَدْنَا اسْتِقْصَاءَهُ لَكُنْثُرُ).^(٤)

وَالْإِسْلَامُ حَدَّدَ عُدَّةَ الْمَرْأَةِ الْمَطْلُوقَةِ، وَمَدَّتَهَا ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ، أَوْ ثَلَاثَةَ شَهْرٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرَیَصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾،^(٥) فِيمَا عَدَا الْحَامِلَ وَالْمَطْلُوقَةَ قَبْلَ مَسَاسِهَا.^(٦)

أَمَّا مَوْقِفُ الْإِسْلَامِ مِنْ سُنَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ وَالَّتِي ظَهَرَتْ آثَارُهَا وَاضِحَةً فِي الْإِسْلَامِ، فَقَدْ أَعَادَ الْإِسْلَامُ أَبْنَاءَ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَى آبَائِهِمْ، وَأَكَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى أَنَّ الْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ.^(٧) وَرُوي أَنَّ

(١) - مالك: الموطأ، ج ٤ ص ١٠٦٨-١٠٦٩.

(٢) - مسلم: صحيح، ج ٢ ص ١٠٩٩.

(٣) - مالك: المدونة، ج ٢ ص ٧٩.

(٤) - ابن حبيب: المحبر، ص ٣٣٨، ٣٤٠.

(٥) - سورة البقرة/ آية رقم ٢٢٨.

(٦) - مالك: الموطأ، ج ٤ ص ٨١٣؛ القمي النيسابوري: غرائب القرآن، ج ٦ ص ٣١٢.

(٧) - ابن هشام: السيرة، ج ٢ ص ٦٠٥؛ مالك: الموطأ، ج ٤ ص ١٠٦٩؛ القمي النيسابوري: غرائب القرآن، ج ١ ص ٦٤١.

عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه قدِمَ مَكَّةَ، وأرسل إلى شيخ من بني زهرة يسأله عن وليد من ولادة الجاهليَّة، فأجاب الشَّيْخُ عمر رضي الله عنه: (أَمَّا النُّطْفَةُ فَمِنْ فُلَانٍ وَأَمَّا الْوَلَدُ فَعَلَى فِرَاشِ فُلَانٍ)، ولكنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله قضى بالفراش. (١)

أَمَّا الْمَكَانُ الَّذِي تَعْتَدُّ فِيهِ الْمَرْأَةُ بَعْدَ طَلَاقِهَا، فبَعْضُهُنَّ يَقْضِيْنَ الْعِدَّةَ فِي بَيْوتِ أَهْلِهِنَّ، وَبَعْضُهُنَّ فِي بَيْوتِ أَزْوَاجِهِنَّ، فعندما طُلِّقَت ابنة سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل من زوجها ثلاثاً، انتقلت من بيت زوجها، فأنكر ذلك عليها عبد الله بن عمر بن الخطَّاب. (٢) وعندما طُلِّقَ يحيى بن سعيد بن العاص زوجته أخذها أبوها إلى بيته. (٣)

ومن المتغيَّرات الَّتِي أَحْدَثَهَا الْإِسْلَامُ أَنْ جَعَلَ لِلْمَرْأَةِ مَتَاعاً بَعْدَ طَلَاقِهَا، وهو أمرٌ لم يكن معمولاً به قبيل الإسلام، فقال تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾، (٤) وقال: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمِعْهُنَّ عَلَى التُّوسِعِ قَدَرُهُنَّ عَلَى الْمَعْرِفَةِ مَتَاعاً بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾، (٥) وعندما طُلِّقَ رسول الله صلى الله عليه وآله عمرة بنت الجون متَّعها بثلاثة أثواب. (٦)

وعندما فُتِحَت الْفَتْوحُ، وكثُرَتِ الْأَمْوَالُ انعكس ذلك على متاع المرأة المطلَّقة، لا سيَّما إذا كان الرَّجُلُ من الأجوَادِ الْأَثْرِيَاءِ، فعندما طُلِّقَ عبد الله بن عامر زوجته هند بنت سهيل بن عمرو، ترك لها سَفَطَيْنِ (٧) فيهما جواهر، أخذ من كلِّ واحدٍ قبضة، وترك الباقي لها. (٨)

وربَّما وَقَفَتِ الدَّوْلَةُ إِلَى جَانِبِ الْمَرْأَةِ فِي حَالِ طَلَبِ الطَّلَاقِ، وكان لديها أسباب مقنعة في ذلك، حيثُ أشارت المصادر إلى حالة طلاقٍ حدثت في موسم الحجِّ، فذكر أنَّ عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه سمع

(١) - الشافعي: الأم، ج ٢ ص ١٩٢؛ الصنعاني: المصنف، ج ٥ ص ١٢٩.

(٢) - مالك: المدونة، ج ٢ ص ٣٩؛ ابن أبي شيبة: المصنف، ج ٤ ص ١٥٣؛ مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ١ ص ٩٣.

(٣) - البخاري: صحيح، ج ٧ ص ٥٧؛ مسلم: صحيح، ج ٢ ص ١١٢٠.

(٤) - سورة البقرة/ آية رقم ٢٤١.

(٥) - سورة البقرة/ آية رقم ٢٣٦.

(٦) - ابن ماجه: السنن، ج ١ ص ٦٥٧؛ أبو نعيم الأصبهاني: معرفة الصحابة، ج ٦ ص ٣٢٣٩.

(٧) - السَّقَطُ: الَّذِي يُعْبَى فِيهِ الطَّيِّبُ وَمَا أَشْبَهَهُ مِنْ أَدَوَاتِ النِّسَاءِ. ابن منظور: لسان العرب، ج ٧ ص ٣١٥.

(٨) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج ٣ ص ٢٠-٢١.

امرأةً في الطَّواف تشكو زوجها في أبياتٍ من الشَّعر، ففهم عمر شكواها، فبعثَ إلى زوجها فتأكَّد عمر من عيوبه، فأعطاه عمر خمسمائة درهمٍ ليُطْلَقَها، فأخذَ الدَّراهم وطَلَّقَها.^(١)

٦- الأَحْزَانُ والمَاتَمُ:

ولأهل مَكَّة عاداتٌ عندما يفقدون أحدَ أفراد أسرَتهم، أو عزيزٍ عليهم، يشتركون فيها أو يختلفون مع غيرهم من العرب، ومن أهمِّ هذه العادات إقامة المناحات التي تجتمع فيها النِّساء فيبكين الميِّت، ويُنْحَنَ عليه، ويُعدَّدن فضائله ومناقبه. كما يُظهرنَّ الجزع والحزن الشَّدِيدَ لفقدِه، فقد ذُكِرَ أنَّ النِّياحة على الرَّعِيمِ القرشيِّ الْمُطْعِمِ بَنِي عَدِيٍّ (ت ٥٢هـ/٦٢٣م)، استمرت حَوْلًا كاملاً،^(٢) والمُطْعِمُ كانت وفاته في العصر النَّبويِّ، وإن كان الخبر لا يخلُ من المبالغة، إلَّا أنَّ المفيد أنَّ أهله كلَّفوا نائحة، أو مولاة تنوح عليه في وقتٍ معيَّنٍ من اليوم أو اللَّيل. وممَّا كانت تقوله النَّائحات: (وَاحْرِيَا).^(٣) إلى غير ذلك من العادات.

وعندما جاء الإسلام حرَّم كثيراً من العادات التي يُعْمَلُ بها في المَاتَم، فقال رسول الله ﷺ: (لَا تُصَلِّي الْمَلَائِكَةُ عَلَى نَائِحَةٍ، وَلَا عَلَى مُرْتَبَةٍ^(٤))،^(٥) وَرُويَ أيضاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (لَعَنَ الْخَامِشَةَ وَجَهَهَا، وَالشَّاقَّةَ جَبِيهَا، وَالْدَّاعِيَةَ بِالْوَيْلِ وَالنُّبُورِ)،^(٦) وقال: (لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ).^(٧) ودعا الإسلام المصاب إلى أن يصبر ويحتسب، فأجره على الله سبحانه وتعالى،

(١) - ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج ٢ ص ٢٢٢؛ ابن عبد ربُّه: العقد الفريد، ج ٢ ص ٢٩٦.

(٢) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٢١٨.

(٣) - ابن أبي شيبة: المصنف، ج ٢ ص ٤٧٨؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٢١٨؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج ٥ ص ٣.

(٤) - صوت الشَّهيق مع البكاء. ابن منظور: لسان العرب، ج ١ ص ٤٩.

(٥) - ابن حنبل: المسند، مسند أبي هريرة ؓ، ج ١٤ ص ٣٥٨ حديث رقم: ٨٧٤٦؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج ١٨ ص ٧٥.

(٦) - ابن ماجه: السنن، كتاب الجنائز، باب النهي عما جاء في ضرب الخدود، ج ١ ص ٥٠٥ حديث رقم: ١٥٨٥. وهو حديث صحيح؛ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج ٣ ص ١٦٦؛ الهندي: كنز العمال، ج ١٦ ص ٤٠٢.

(٧) - البخاري: صحيح، كتاب الجنائز، باب ليس منا من شق الجيوب، ج ٢ ص ٨١ حديث رقم: ١٢٩٤؛ ابن حنبل: المسند، مسند عبد الله بن مسعود ؓ، ج ٦ ص ١٧٢ حديث رقم: ٣٦٥٨.

ووصف المؤمنين الصَّابرين بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾. (١) وقد التزم جمهرة المسلمين بتوجيهات الإسلام، وتجنَّبوا ما نهى عنه، إلَّا أنَّ بعض العادات المُنهي عنها استمرَّت، ولكن تضاءلت ممارستها بالتَّدرُّج. (٢)

فلَمَّا مات الوليد بن الوليد بن المغيرة سنة ٥٧هـ/٦٢٨م، استأذنت أم المؤمنين أم سلمة رسول الله ﷺ في البكاء عليه، لأنَّه ابن عمِّها، فأذن لها، فصنعت طعاماً، وجمعت النِّساء، وقالت فيه الشُّعر تراثه. (٣)

واجتمعت نساء بني المغيرة، وأهرقن دموعهنَّ حزناً على وفاة الصَّحابيِّ الجليل خالد بن الوليد ﷺ. (٤) ولَمَّا ماتت ابنة عثمان بن عفَّان بمَكَّة بكت عليها النِّساء، وجاء ابن عمر وابن عبَّاسٍ إلى مجلس العزاء لتقديم تعازيهما، والدُّعاء لها بالمغفرة ولذويها بالأجر. (٥)

ومن العادات الَّتِي استمرَّت يُعمل بها، وإن كانت على نطاقٍ ضيقٍ، عادةُ غَلَقِ الأسواق عندما يموت إنسان عزيز على النَّاس، فقد ذُكِرَ أنَّه عندما تُوفِّي الحسن بن عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنهما، أقام نساء بني هاشم النَّوح عليه شهراً، ومكث النَّاس ييكون عليه سبْعاً ما تقام فيها الأسواق. (٦)

ويبدو أنَّ بعض الممارسات الجاهليَّة في النِّياحة ظلَّت قائمة، وإن كانت على نطاقٍ محدودٍ، يستنتج ذلك من تأكيدات الخلفاء على المسلمين بالامتناع عن تلك العادات الجاهليَّة، وتكليف عمَّالهم على الأمصار بمراقبة مَنْ يقوم بها، ومعاقبتهم على ذلك، فقد كان عمر بن الخطَّاب ﷺ من أشدَّ الخلفاء تأكيداً على منعها، فنظَرَ مرَّةً إلى نائحةٍ فضربها بالدِّرَّة حتَّى مَالَ خمارها وانكشفَ شعرها،

(١) - سورة البقرة/آية رقم ١٥٦.

(٢) - ابن هشام: السيرة، ج ٢ ص ٦٥٥؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٤٧٨؛ مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ٤ ص ٢٤٥، ج ٥ ص ١٣٧.

(٣) - الواقدي: المغازي، ج ٢ ص ٦٢٩؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٤ ص ١٣٣.

(٤) - ابن دريد: جمهرة اللغة، ج ٢ ص ٩٤٣.

(٥) - مسلم: صحيح، ج ٢ ص ٦٤١؛ الصنعاني: المصنف، ج ٣ ص ٥٥٤-٥٥٥؛ ابن حنبل: المسند، ج ١ ص ٣٨٨.

(٦) - ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الخامسة، ج ١ ص ٣٥١-٣٥٢.

فقيل: (يا أمير المؤمنين! أما لها رحمة؟ فقال: لا والله! ما لها رحمة! إنَّ الله تعالى يأمر بالصَّبْرِ وينهى عن الجَرَعِ، وهذه تأخذُ الدَّراهم على عِبْرَتِها^(١)).^(٢)

وقد حُرِّمَ على النِّساء الحداد على الميِّت فوق ثلاثة أيَّامٍ، غير الرُّوج التي يجبُ عليها أن تحدَّ عنه أربعة أشهرٍ وعشرًا،^(٣) أمَّا عُدَّةُ أمَّهات الأولاد فقد كثر سؤال النَّاس للفقهاء في مَكَّة عن عُدَّتِهِنَّ، ولا شكَّ أنَّ ذلك يعكسُ ظاهرتين: الأولى كثرتهما، والثَّانية كثرة الرُّواج منهنَّ، فكان عبد الله بن عمر يرى أنَّ عُدَّةَ أمِّ الولد إذا توفِّي سيِّدها حيضةً واحدةً، وإن لم تحضْ فعدَّتُها ثلاثة أشهرٍ،^(٤) بينما جعل بعض المفتين عُدَّتَهُنَّ كعدَّةِ الحرائر.^(٥)

ويصلَّى على الميِّت في المسجد الحرام، وفي بعض الأحيان يُصلَّى عليه بالحجون مقبرة أهل مَكَّة، ويقوم أمير مَكَّة بالصَّلَاة على الميِّت، أو يتولَّى ذلك الأئمَّة والفقهاء، مثل ابن عمر وابن عبَّاس. ويحرص الولاة أو الخلفاء عند وجودهم في مَكَّة على حضور صلاة الجنَّازة على أعيان المجتمع المكيِّ والفقهاء.^(٦)

(١) - العَبْرَةُ: الذَّمْعَةُ، أي كانت تأخذُ مالاً مقابل دموعها. ابن منظور: لسان العرب، ج ٤ ص ٥٣١.

(٢) - ابن حبيب، (عبد الملك بن حبيب، ت ٢٣٨هـ/٨٥٢م): أدب النِّساء الموسوم بكتاب العناية والنهاية، نج: عبد المجيد تركي، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٩٩٢م، ص ٢٣٧-٢٣٨.

(٣) - «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرِيضَنَّ أَنْفُسَهُنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ». سورة البقرة/آية رقم ٢٣٤.

(٤) - مالك: الموطأ، ج ٤ ص ٨٥٤-٨٥٥؛ ابن أبي شيبة: المصنف، ج ٤ ص ١٤٥.

(٥) - أبو الوليد الباجي، (سليمان بن خلف، ت ٤٧٤هـ/١٠٨١م): المنتقى شرح الموطأ، مصر، مطبعة السعادة، ط ١، ١٣٣٢هـ، ج ٤ ص ١٤٠؛ بدر الدين العيني، (محمود بن أحمد، ت ٨٥٥هـ/١٤٥١م): البنائة شرح الهداية، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ٢٠٠٠م، ج ٥ ص ٥٩٨.

(٦) - الطبراني: المعجم الكبير، ج ٢٠ ص ٦؛ أبو نعيم الأصبهاني: معرفة الصحابة، ج ٥ ص ٢٥٤٨؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٢٧٥.

٧- المآدب والطَّعام:

وبدأت المآدب في مَكَّة تأخذ شكلاً تنظيمياً منذ عهدٍ مبكِّرٍ، فعندما دخل رسول الله ﷺ مَكَّة، أقام له أهلها سَمَاطِينَ، والمراد هنا أنَّ المأدبة وُضِعَتْ في صَفَيْنِ،^(١) ولا بدَّ أنَّه استمرَّ قيام المآدب على هيئة الأسمطة. أمَّا الجديد في هذا الأمر، واضح أنَّه من الأساليب التي تمَّ اقتباسها من المجتمع الفارسيِّ، هو الخِوان، وهو نوع من المنضدة القصيرة، يُوضَعُ عَلَيْهِ الطَّعامُ عِنْدَ الأَكْلِ.^(٢) وأخذ بعض الموسرين من أهل مَكَّة يستعملونها في موائدهم العامَّة، وفي وجباتهم الخاصَّة.^(٣) واستمرَّ وجهاء مَكَّة يقدِّمون الطَّعام في جِئان، فقد صنع صفوان بن أمية الجمحي طعاماً للخليفة عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه ورفاقه في جفنة يحملها رَهْط، ووضعها في المسجد الحرام.^(٤)

ومن الاقتباسات الجديدة أيضاً: السُّكْرَجَةُ، وهي قصعة ذات قوائم أشبه بمائدة صغيرة.^(٥) وفي العصر النَّبويِّ كان العرب المسلمون يتَّخذون الخبز من الشَّعير، يدقُّونه حتَّى يطير منه بعض ريشه، ثمَّ يعجنونه ويخبزونه، ولم تكن لهم مناخل، بينما تغيَّر الحال في العصر الرَّاشديِّ، حيث أصبح هناك مناخل للدَّقيق، وقيل: أنَّ الخليفة الرَّاشديَّ الثَّالث عثمان بن عفَّان رضي الله عنه، كان أوَّل من نُحِلَ له الدَّقيق من الخلفاء.^(٦)

وفيما يخصُّ الطَّعام وأنواعه، فإنَّ الأحوال المعيشيَّة بمَكَّة قبيل الإسلام كانت بصفةٍ عامَّةٍ تتسمُّ باليسر، ويعود ذلك إلى اعتماد اقتصاد المجتمع المكيِّ على التَّجارة بدرجةٍ كبيرةٍ مقارنةً بالمجتمعات المجاورة، التي تعتمد بصفةٍ رئيسةٍ على الاقتصاد الرَّعويِّ، والذي يكون عرضةً للتقلُّبات

(١) - أبو يعلى: مسند أبي يعلى، ج ٦ ص ١٢١؛ ابن جِبَّان: صحيح، ج ١٣ ص ١٠٤؛ ابن منظور: لسان العرب، ج ٧ ص ٣٢٥.

(٢) - ابن دريد: جمهرة اللغة، ج ١ ص ٦٢٢؛ مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ١ ص ٣٠.

(٣) - أبو يعلى: مسند أبي يعلى، ج ٦ ص ١٢١؛ ابن جِبَّان: صحيح، ج ١٣ ص ١٠٤؛ أدي شير، (السيد): الألفاظ الفارسية المعربة، القاهرة، دار العرب، ط ٢، ١٩٨٨م، ص ١٤٨.

(٤) - الصنعاني: المصنف، ج ١ ص ١٦٥، ١٦٨.

(٥) - مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ٢ ص ٣٨٤؛ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج ٩ ص ٥٣٢؛ أدي شير: الألفاظ الفارسية المعربة، ص ٩٢.

(٦) - الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٤٠١.

بين الخصب والقحط. صحيح أنّ أنواع الأطعمة ليست كثيرة، لكنّها وافرة، ويُستنتج ذلك من بعض الأخبار التي تصفُ الطَّعام الذي كان يقدِّمه بعض الرُّعماء المكيّين، وتعكسُ في الوقت ذاته الكرم كقيمة اجتماعيّة مهمّة، ومن هذه الأخبار أنّ هاشم بن عبد مناف كان يثرِدُ لأهل مَكَّة الخبز واللَّحم والسَّمْن والسَّويق والنَّمْر،^(١) كما كان يُطعم النَّاس الثَّرِيد في موسم الحجّ،^(٢) وهو من الطَّعام الفاخر في ذلك الوقت. أمّا عبد الله بن جدعان فكان يُطعم النَّاس البُرّ بالشَّهد والخبيص،^(٣) والفألودج، وهو نوع من الحلّواء الفارسيّة تُسوّى من لبّ الحنطة.^(٤)

أمّا في الإسلام، فقد حصلت تبدُّلات في كثيرٍ من مناحي الحياة في الجزيرة العربيّة، ويمكن القول: أنّ الأحوال المعيشيّة بمكّة نالها مقدار من هذا التبدُّل، ومن المعروف أنّه حصل تغيُّرٌ إيجابيّ في أوضاع مَكَّة الاقتصاديّة، وقد أثر هذا على المستوى المعيشيّ، فقد زاد تنوع المأكّل تبعاً لانتشار الرِّخاء والاتّصال بأقوام ذوي خلفيّات حضاريّة مختلفة، وباستثناء بعض الصُّعوبات الاقتصاديّة الناجمة عن سنواتٍ من القحط أو من السيول الجارفة، أو الفتنة التي وقعت في العصر الرَّاشديّ، بأنّه يمكن وصف الحالة المعيشيّة بمكّة بصفةٍ عامّة باليسر، وطبيعيّ أن يكون ذلك متفاوتاً بين فئات السكّان.

ومكوّنات الطَّعام الرّئيسة هي النَّمْر والحبوب واللّبن والسَّمْن واللَّحم والعسل والأقِط،^(٥) ويلاحظ أنّه لم يحدث تغيُّر كبير في مكوّنات الطَّعام، وإنّما التَّغيُّر حدث في تركيب بعض الأكلات، وإدخال بعض الإضافات عليها.

(١) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج١ ص٧٨؛ والسَّويق: حنطة محمصة مطحونة تُمزج باللّبن والعسل والسَّمْن. ابن سيده، (علي بن إسماعيل، ت٤٥٨هـ/١٠٦٥م): المخصص، تح: خليل إبراهيم جفال، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط١، ٩٩٦م، ج١ ص٤٢٨-٤٢٩؛ ابن منظور: لسان العرب، ج١٠ ص١٧٠.

(٢) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج١ ص٧٨؛ والثَّرِيد: هو الخبز المُثَرَد، أو البُرّ مع اللّحم والرَّيد. ابن سيده: المخصص، ج١ ص٤٣٩-٤٤٠.

(٣) الخبيص من الخبص، وهو خلطك الشيء بالشيء، وهو ما عُولجَ بحلاوة، أي الحلّواء من الطَّعام. ابن سيده: المخصص، ج١ ص٤٤٤.

(٤) أبو الفرج الأصفهاني: الأغاني، ج١٣ ص١٧٥؛ ابن سيده: المخصص، ج١ ص٤٤٤؛ الزمخشري: ربيع الأبرار، ج١ ص٤٠؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج١٠ ص١٢٧؛ علي: المفصل، ج٧ ص٩٧-٩٨.

(٥) شيءٌ يُتخذ من اللّبن المخبض يُطبخ ثم يُترك حتّى يَمُصَّل. ابن منظور: لسان العرب، ج٧ ص٢٥٧.

أمَّا الأشربة فكان من أنواعها النَّبِيذ، وقد أفاضت المصادر في ذكره وأنواعه، وممَّا ساعد على ذلك موقف الفقهاء في تحليل بعض أنواعه، وقد انتشر شراب النَّبِيذ في مَكَّة منذ عصر ما قُبيل الإسلام، وقد كان للعبَّاس بن عبد المطلب بُركة عند زمزم يُسقى عندها النَّبِيذ غير المُسكر، واستمرت هذه البُركة قائمة في الإسلام، وقد شرب منها رسول الله ﷺ^(١) وكان أهل مَكَّة يحضرون النَّبِيذ من الزَّبيب ومن التَّمَر والعسل، ومن الحنطة والشَّعير^(٢) فقد كَانَ يُنْفَعُ لِعمر بن الخطَّاب رضي الله عنه زَبِيبٌ مِنْ زَبِيبِ الطَّائِفِ، فَيُجْعَلُ فِي سَطِيحَتَيْنِ فَيُمَخِّضُهُ - يَحْرُكُهُ - الْبَعِيرُ فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ^(٣) ومن أنواع النَّبِيذ المسمَّى بالقَضِيخ، ويحضَّر من التَّمَر، ونهى عن شربه بعض الفقهاء مثل عبد الله بن عمر وعكرمة^(٤) ومنها الطَّلَاء، ويُصنع من عصير العنب أو التَّمَر^(٥) وقد عَرَفَه العرب المسلمون عندما فتحوا بلاد الشَّام، وقيل: إذا طُبِّخ ماء العنب أدنى طبخ سمُّوه (الباذوق)، وإذا طُبِّخ نصف طبخ سمُّوه (المنصف)، وإذا طُبِّخ حتَّى يذهب ثلثاه سمُّوه (الطلاء)، وإذا طُبِّخ حتَّى يذهب ثلثاه ثمَّ صبَّ عليه الماء بقدر ما ذهب من مائه ثمَّ طُبِّخ ثانيةً أدنى طبخ سُمِّي (الجمهوري)^(٦).

ويلاحظ أنَّ التأثير الفارسيَّ في الأطعمة في الإسلام أكثر من تأثير البلاد المفتوحة الأخرى، فقد استُحدثت الكثير من الأطعمة الفارسيَّة الأصل، منها: الطَّباهِج: وهو الكَبَاب، وورد في تعريفه طعام من بيض وبصل ولحم^(٧) والسَّكْبَاج: ذكرت المصادر أنَّه من طعام الأكاسرة ملوك الفرس، وأصله من سك، أي خل، ومن باج، أي طعام، وهو مرق يُعمل من اللَّحْم والخل، وقد يُعمل بلحم

(١) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٢ ص١٨٢؛ الأزرقى: أخبار مكة، ج٢ ص٦٠؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٢ ص٥٧، ٥٩.

(٢) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج١ ص١٥٣؛ النويري: نهاية الأرب، ج٤ ص٧٦؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص٣٠١.

(٣) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج١ ص١٥٣.

(٤) - ابن سلام: غريب الحديث، ج٢ ص١٧٦-١٧٧؛ ابن سيده: المخصص، ج٣ ص٢٠٣؛ مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج٣ ص٤٥٣.

(٥) - مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج٣ ص١٣٧.

(٦) - مالك: موطأ، ج٥ ص١٢٤١؛ وكيع، (محمد بن خلف، ت٣٠٦هـ/٩١٨م): أخبار القضاة، تح: عبد العزيز مصطفى المراغي، مصر، المكتبة التجارية الكبرى، ط١، ١٩٤٧م، ج٣ ص٢٥٦؛ بطاينة: الحياة الاجتماعية، ص١٩٢-١٩٣.

(٧) - الفراهيدي، (الخليل بن أحمد، ت١٧٠هـ/٧٨٦م): العين، تح: مهدي المخزومي وآخرون، دم، دار الهلال، د.ت، ج٥ ص٢٨٥؛ أي شير: الألفاظ الفارسية المعربة، ص١١١.

الدَّجاج، وقد يضاف إليه الزَّعفران فيسمَّى السكباچ الأصفر، وهو من أطعمة المترفين ويقدمونه لضيوفهم.^(١)

كما وَضَحَ التَّأثيرُ الفارسيُّ في الأطعمة، في ذِكرِ المصادر للفظائر والمعجنات ضمن المائدة المكيَّة في الإسلام، فمنها: السَّنْبُوسَجَة (السَّنْبُوسَق): وهي عبارة عن فطائر مثلثة الشكل، تُعمل من رقائق العجين المعجون بالسَّمْن، وتُحشى باللَّحْم والجوز، والبعض يفضل أن يغمسها بالخلّ قبل أكلها.^(٢) ومنها: النَّفاق بالخردل، والنَّقِي: وهو مخ العظم، والجَرَادِقُ: وهو الرِّغيف.^(٣)

ومن أنواع الحلوى التي عُرِفَت بمَكَّة عند ظهور الإسلام، وفي أوَّل الإسلام، الحَيْسُ: وقد يسهل تحضيره من السَّمْن والتمر والأقِط أو الدَّقِيق،^(٤) وأخذ يقلُّ ذِكره في العصر الأمويِّ، ومثله الرِّبيكة: تمرُّ يُعجن بسمنٍ فيؤكَل، وقد يضاف إليه ماء ليصبح رخو القوام، وقد يستخدم فيه الأقِط أو البُرّ، كما قد يستخدم فيه الدَّبْس.^(٥)

ومن الحلوى أيضاً: الثُّمور بالجوز، والكعك، وهو من الحلوى الفارسيَّة الأصل، يحضَّر من الخبز أو الدَّقِيق والحليب والسكر، ويُعمل بشكلٍ مستديرٍ. وبعض الإشارات تفيد أنَّه يُحمَل إلى مَكَّة من الشَّام. ويرتبط حديثُ الحلوى بالسكر، فبعد الفتوحات العربيَّة الإسلاميَّة أصبح السكر يُجلبُ إلى مَكَّة من بلاد الفرس.^(٦)

(١) - ابن أبي الحديد، (عبد الحميد بن هبة الله، ٦٥٦هـ/١٢٥٨م): شرح نهج البلاغة، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، د.م، دار احياء الكتب العربية، د.ت، ج ١٧ ص ٣٩؛ أدب شير: الألفاظ الفارسية المعربة، ص ٩٢؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٣٠٩.

(٢) - أبو الفرج الأصفهاني: الأغاني، ج ١ ص ٩٢؛ أدب شير: الألفاظ الفارسية المعربة، ص ٩٥.

(٣) - أبو الفرج الأصفهاني: الأغاني، ج ١ ص ٩٢؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج ٧ ص ١٩٨؛ ابن سيده: المخصص، ج ١ ص ٤٢٥.

(٤) - ابن سيده: المخصص، ج ١ ص ٤٢٩؛ مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ١ ص ٤٦٧؛ ابن منظور: لسان العرب، ج ٦ ص ٦١.

(٥) - ابن سيده: المخصص، ج ١ ص ٤٢٧-٤٢٨؛ ابن منظور: لسان العرب، ج ١٠ ص ٤٣١.

(٦) - الأزرقى: أخبار مكة، ج ١ ص ١٠٩؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٣٦٩؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٣١٠-٣١١.

من خلال دراسة الأطعمة والأشربة، يلاحظ مدى التَّغْيِير الَّذِي حَدَثَ فِي هَذَا الْجَانِبِ الْمَهْمِ مِنَ الْحَيَاةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، فَزَادَتْ أَنْوَاعُ الْمَأْكَلِ وَالْمَشَارِبِ زِيَادَةً كَبِيرَةً، نَتِيجَةً لِلتَّحَسُّنِ الْاِقْتِسَادِيِّ مِنْ نَاحِيَةٍ، وَالتَّعَاوُلِ الْحَضَارِيِّ الشَّامِلِ بَيْنَ كُلِّ فَنَاتِ الْأُمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي هَذَا الْعَصْرِ، عَصْرِ التَّكْوِينِ، وَقَدْ حَظِيَتْ مَكَّةُ بِنَصِيبٍ أَوْفَرَ مِنْ غَيْرِهَا بِسَبَبِ مَكَانَتِهَا الدِّيْنِيَّةِ. وَيُمْكِنُ تَسْجِيلُ مَلاحِظَتَيْنِ: أَوَّلُهَا: اسْتِمْرَارُ مَعْظَمِ الْأَكْلَاتِ الْقَدِيمَةِ، مَعَ إِدْخَالِ بَعْضِ التَّغْيِيرِ عَلَيْهَا. وَثَانِيهَا: أَنَّ التَّأْثِيرَ الْفَارْسِيَّ يَفُوقُ كُلَّ تَأْثِيرٍ سِوَاهُ، بَلْ إِنَّ مَعْظَمَ الْأَكْلَاتِ الْجَدِيدَةِ تَحْمِلُ أَسْمَاءَهَا الْفَارْسِيَّةَ.

٨- اللَّبَاسُ:

وَبِالنَّسْبَةِ لِلْبَاسِ أَهْمِيَّةٌ كَبِيرَةٌ، لِأَنَّهُ يَعْكُسُ أَوْضَاعَ الْمَجْتَمَعِ بِمَا فِيهِ مِنْ فَنَاتٍ، وَمَدَى تَمَازِيْهَا فِي مَسْتَوَى الْمَعِيشَةِ وَالْمَكَانَةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ، كَمَا تَعَكِّسُ مَسْتَوَى الصَّنَاعَةِ الْمَحَلِّيَّةِ، وَحُجْمِ التَّجَارَةِ الْخَارِجِيَّةِ، وَمَدَى التَّأَثُّرِ وَالتَّأَثِيرِ بِالْمَجْتَمَعَاتِ الْآخَرَى، وَأَثَرُ ذَلِكَ كَلَّهُ فِي الْمَحَاكَاةِ وَالذَّوْقِ الْعَامِ.

فَهُنَاكَ مَنْسُوجَاتٌ تُنْسَبُ إِلَى مَكَّةَ، مِنْهَا ثِيَابٌ يُقَالُ لَهَا الْخَوْخَةُ، وَصِفَتْ بِأَنَّهَا خَضَرَاءُ اللَّوْنِ،^(١) ثُمَّ إِنَّ الصَّلَاتِ الْقَوِيَّةَ الَّتِي تَرْتَبُطُ بِمَكَّةَ بِمَا جَاوَرَهَا وَمَا بَعْدَ عَنْهَا مِنْ مَدَنٍ وَأَقَالِيمٍ فِي الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَفِي الْأَقَالِيمِ الْمَجَاوِرَةِ لِلْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ، كُلُّ ذَلِكَ جَعَلَ مَنْسُوجَاتِ هَذِهِ الْبُلْدَانِ رَاجِحَةً فِي مَكَّةَ لِاسْتِخْدَامِ أَهْلِهَا وَلِلتَّجَارَةِ، فَقَدْ تَوَفَّرَتْ فِي مَكَّةَ مَنْسُوجَاتٌ مَرَّ الظَّهْرَانِ، وَالسَّرَاةِ، وَمَوَاطِنُ مُتَعَدِّدَةٍ فِي الْيَمَنِ. أَمَّا فِي شَرْقِ الْجَزِيرَةِ فَتُذَكَّرُ مَنْسُوجَاتُ هَجْرٍ وَقَطْرِ وَعُمَانَ.^(٢) كَمَا تَعَدَّدَتْ أَنْوَاعُ وَأَلْوَانُ الْأَقْمِشَةِ الْمُسْتَوْرَدَةِ مِنَ الشَّامِ، وَمِصْرَ، وَالْعِرَاقِ، وَفَارِسَ، وَالْهِنْدِ. وَمِنَ الْبَدِيهِيِّ أَنَّ وَصُولَ هَذِهِ الْمَنْسُوجَاتِ إِلَى مَكَّةَ كَانَ يَتِمُّ بِطَرِيقَتَيْنِ: إِحْدَاهُمَا: أَنَّ يَاقُومُ أَهْلُ هَذِهِ الْبِلَادِ بِتَسْوِيقِهَا عِنْدَ حُضُورِهِمْ لِمَوَاسِمِ الْأَسْوَاقِ، أَوْ لِأَدَاءِ الْحَجِّ وَالْعَمْرَةِ، أَوْ بِقَصْدِ التَّجَارَةِ فَقَطْ. وَثَانِيَهُمَا: أَنَّ الْمَكِّيِّينَ يَسَاهِمُونَ فِي جَلْبِهَا مِنْ مَصَادِرِهَا الْأَصْلِيَّةِ بِطَرَقٍ مُتَعَدِّدَةٍ، فَكَانَ حَكِيمُ بْنُ حَزَامٍ يَلْبَسُ ثِيَاباً يُؤْتَى بِهَا مِنْ مِصْرَ. وَكَانَتْ نِسَاءُ مَكَّةَ يَلْبَسْنَ

(١) - ابن سيدة: المخصص، ج ١ ص ٣٨٦؛ ابن منظور: لسان العرب، ج ٣ ص ١٤.

(٢) - الواقدي: المغازي، ج ٣ ص ٩٤٣، ١٠٩٠؛ ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الخامسة، ج ١ ص ٤٤٣،

ج ٢ ص ٤٣؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ١٤١؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٣١٤-٣١٥.

الثَّيابُ الشَّاميَّة والمصريَّة، ومنها ثيابٌ مضلَّعة من أَبْرِيسَم^(١) يؤتى بها من مصر، وثيابٌ شاميَّة واسعة الأكمام. ولبست أمُّ المؤمنين عائشة إزاراً غليظاً من مناسج اليمن.^(٢)

ومع الفتوح العربيَّة الإسلاميَّة، أخذت الصِّلَة بين العرب والمناطق الخاضعة للرُّوم، لا سيَّما في بلاد الشَّام منها تتحوَّل إلى اندماجٍ وتلاحمٍ بينهم، بعدما أصبحوا يعيشون جميعاً في ظلِّ الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة وتبادلوا التأثير، وممَّا لا شكَّ فيه أنَّ تأثُّرَ مجتمع مَكَّة بالفتوحات العربيَّة الإسلاميَّة، لا سيَّما في موضوع اللِّباس كان متعدِّد المِناحي، منها ما هو نتيجةٌ للغنائم التي كان بعضها ملابس متنوِّعة لبسها العرب، ومنهم أهل مَكَّة، فذُكِرَ أنَّ الصَّحابيَّ والرَّعيم المَكِّيَّ جبير بن مطعم أوَّل من لبس طيلساناً،^(٣) وكذلك أوَّل من لبسَ تاجاً اشتراه من غنائم وقعة جلولاء، وقيل: حلوان بألفيِّ درهم.^(٤) ولا بدَّ أنَّ رجالاً ونساءً كثيرين طالهم نصيبهم من هذه الغنائم، سواء عن طريق الدَّولة، أو عن طريق أحد أقاربهم المشاركين في حركة الفتوح.

ومن ناحيةٍ ثانية، شكَّلت الأنسجة أحد موارد الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة العينيَّة، سواء كانت تلك التي تحصل عليها من أهل الدِّمَّة مقابل الجزية كلّها أو بعضها، فالرَّسول ﷺ صالح نصارى نجران على أشياء منها ألف حلَّة، ألف في رجب، وألف في صفر، واستمرُّوا بدفعها للمسلمين حتى خفَّفها

(١) - حرير مخلوط بالقطن. ابن منظور: لسان العرب، ج ١٢ ص ٤٦-٤٧.

(٢) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٢١٥؛ ابن حبيب: أدب النساء، ص ٢١٩؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٣١٥.

(٣) - ضربٌ من الأكسية، وهو من لباس الفرس، وقيل: هو كساءٌ أخضرٌ مُدَوَّر لا أسفل له، وقيل: ثوب يُلبس على الكتف خالٍ من التفصيل والخياطة. وعند دوزي هو الطَّرحة. ابن سيده: المخصص، ج ١ ص ٣٨٩-٣٩٠.

D, R :Dictionnaire Detaille Des Noms Des Vetements Chez Les Arabes, Imsterdam, ١٨٤٥, p٢٧٩.

(٤) - ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ١ ص ٢٣٣؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ٧٢ ص ٤٧؛ الفاسي: العقد الثمين، ج ٣ ص ٢٦٦.

عنهم عثمان بن عفَّان رضي الله عنه، ثلاثين حُلَّةً.^(١) وكانت الدَّولة تقوم بتوزيع تلك الملابس على المسلمين رجالاً ونساءً وأطفالاً.^(٢)

ثمَّ إنَّ وفرة المال بأيدي النَّاس تقنضي أنَّهم يسعون إلى تحسين أوضاعهم، ومنها ملابسهم، فيشتري بعضهم الملابس الجيِّدة، لا سيَّما منسوجات البلدان المفتوحة المتوفرة في أسواق مَكَّة التي يَفِدُ إليها جميع المسلمين لأداء مناسك الحجِّ والعمرة، وللارتزاق من التَّجارة في الموسم.

ونظراً لكثرة الرِّقيق وتنوعه والذي أصبح جزءاً من الأسرة المكيَّة، نساءً كإماءٍ وأمَّهاتٍ أولادٍ، ورجالاً كعبيدٍ أو كموالي، ولا شكَّ أنَّ عدداً منهم كان على قسطٍ وافرٍ من الجمال، ممَّا يجعل لهم تأثيراً وجاذبيَّةً، لا سيَّما في طريقة لباسهم وأنواعها.

وكان إقبال النَّاس على لباس الأعاجم كبيراً منذ وقتٍ مبكِّرٍ، وهي ظاهرة استرعت انتباه الخليفة عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، بل إنَّ التَّغيُّر في ذوق النَّاس وميلهم إلى التَّعُّم أزعجه، فقال مرَّةً: (عَلَيْكُمْ بِاللَّبَسَةِ الْمُعَدِّيَةِ)،^(٣) وكان يقصد الخشونة في الملبس. وقال في مناسبة ثانية: (وَأَيَّاكُمْ وَالتَّطُّعَ،^(٤) وَزِيَّ الْعَجَمِ)،^(٥) بل إنَّ بعض النَّاس أمعن في استخدام اللِّباس الرِّقيق حتَّى تجاوزوا في ذلك إلى ما هو منهى عنه للرِّجال، وهو الحرير، فوعظ عمر رضي الله عنه النَّاس قائلاً: (قال النَّبيُّ صلى الله عليه وآله مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ)،^(٦) وقال: (فَارْتَدُّوا وَانْتَرَزُوا وَأَلْفُوا السَّرَاوِيلَاتِ، وَانْتَعَلُوا وَأَلْفُوا الْخِفَافَ،... وَعَلَيْكُمْ بِالْجَرَمِيَّةِ وَالْمُعَدِّيَةِ، وَأَيَّاكُمْ وَالتَّطُّعَ، وَزِيَّ الْعَجَمِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ).^(٧) وفي

(١) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ١ ص ٢٨٦، ٣٥٧؛ أبو يوسف: الخراج، ص ٨٤، ٨٦.

(٢) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٨ ص ٤٠، ٢٣٣؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٣٣٤؛ ابن فهد، (محمد بن محمد، ت ٨٨٥هـ / ٤٨٠م): إتحاف الوري بأخبار أم القرى، تح: فهم محمد شلتوت، مكة المكرمة، مطابع جامعة أم القرى، ط ١، ١٩٩٠م، ج ٢ ص ١٧٧.

(٣) - ابن أبي شيبه: المصنف، ج ٥ ص ١٧٠؛ ابن سَلَام: غريب الحديث، ج ٣ ص ٣٢٨؛ مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ٤ ص ٣٤٢؛ ابن منظور: لسان العرب، ج ٣ ص ٢٨٧.

(٤) - التَّعُّقُ فيه. ابن منظور: لسان العرب، ج ٨ ص ٣٥٧.

(٥) - أبو يعلى: مسند أبي يعلى، ج ١ ص ١٨٩.

(٦) - البخاري: صحيح، كتاب اللباس، باب لبس الحرير واقتراشه للرِّجال، وقدر ما يجوز منه، ج ٧ ص ١٥٠ حديث رقم: ٥٨٣٤؛ ابن حنبل: المسند، مسند عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، ج ١ ص ٣١٢-٣١٣، ٣٦٤؛ حديث رقم: ١٨١، ٢٥١.

(٧) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج ١ ص ٣٧٢؛ أبو يعلى: مسند أبي يعلى، ج ١ ص ١٨٩.

رواية: (وَأَيَّاكُمْ، وَهَدَى الْعَجَمَ، فَإِنَّ شَرَّ الْهَدْيِ، هَدْيُ الْعَجَمِ)،^(١) ووعظَ أحدُ الفقهاء قائلًا: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَمَّا لَكُمْ فِي الْعَصَبِ وَالْكَتَّانِ مَا يُغْنِيكُمْ عَنِ الْحَرِيرِ).^(٢)

وقد لاحظَ أحدُ الباحثين ظاهرة التَّعْيِيرِ في الملابس في الحجاز عمومًا، التي أخذت تنتشر تدريجيًّا، فقال: (أَنَّ ألبسة الزُّهد والتَّقَشُّفِ التي كانت موجودة في العصر الرَّاشديِّ أخذت في الانحسار مع تدفُّقِ الأموال، فصار الأغنياء يتطلَّعون إلى حياةٍ جديدةٍ فيها ترف و بذخ، فاقتنوا اللباس الفاخر المصنوع من أحسن أنواع الأنسجة وأغلاها).^(٣) وقد - سلفت الإشارة - إلى أنَّ بدءَ هذه الظَّاهرة تعود إلى بدءِ فتوح الأمصار المجاورة، ولقد أزعت الخليفة عمر رضي الله عنه، ولا بدَّ أنَّها أزعت رجالاً كثيرين غير عمر.

ومع ذلك فهناك من الباحثين من يُقلِّل وجودها، فيقول: (إنَّ اقتباس العرب في بعض الملابس والألوان التي كانت شائعة بين الأعاجم كان قليلاً نسبياً ومحدوداً، فقد ظلت الألبسة والألوان القديمة هي المفضَّلة عند العرب).^(٤) وهذا التَّباين في وجهات النَّظر بين الباحثين مرده إلى الاختلاف في طبيعة مجتمع الجزيرة العربيَّة في القرن الأوَّل الهجري/السَّابع الميلاديِّ، فالمدينتان المقدَّستان مَكَّة والمدينة تختلفان عن باقي مجتمع الجزيرة العربيَّة، لأنَّهما من ناحيةٍ تدفَّقت عليهما ثروات أكثر من غيرهما، ومن ناحيةٍ ثانيةٍ كانتا مركزين للتَّمازج والاختلاط بين النَّاس من مختلف الأجناس. أمَّا الألبسة التي ارتداها العرب المسلمون في ذلك العصر، فمن بينها:

- الإزار: لباسٌ غير مَخِيطٍ يستر النِّصف الأوَّل من الجسم، يلبسه الصِّغار والكبار، الرِّجال والنِّساء، وقد كان رجال مَكَّة عند ظهور الإسلام لا سيَّما الأثرياء منهم يتَّخذون الإزار الطَّويل الواسع، وكانوا يقولون لِمَنْ يجعل إزاره كذلك: مُسَبِّل الإزار، وكان الوليد بن المغيرة أحد وجهاء مَكَّة مسبل الإزار.^(٥)

(١) - ابن أبي شيبة: المصنف، ج٥ ص١٧٠، ج٦ ص٤٦١؛ الهندي: كنز العمال، ج٣ ص٦٩٤.

(٢) - أبو يعلى: مسند أبي يعلى، ج٣ ص٢٨٩؛ ابن جِبَّان: صحيح، ج١٢ ص٢٥٢.

(٣) - البابطين: الحياة الاجتماعية، ص٣١٩. نقلاً عن عبد الله السيف.

(٤) - العلي: ألوان الملابس العربيَّة في العهود الإسلاميَّة الأولى، مجلة المجمع العلمي العراقي، ١٩٧٥م، ج٢٦ ص٧٩.

(٥) - ابن دريد: جمهرة اللغة، ج١ ص٣٤٠؛ ابن حبيب، (الحسن بن محمد، ت٤٠٦هـ/١٠١٥م): عقلاء المجانين، تح:

محمد السعيد بن بسيوني زغلول، بيروت، دار الكتب العلميَّة، ط١، ١٩٨٥م، ص٩.

وفي الإسلام كان رسول الله ﷺ يشمِّرُ إزاره إلى أنصاف ساقَيْه، واقتدى به أصحابه، ونهى عن إسهال الإزار وجَرِّه، وقال: (إِنَّهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ).^(١) وهذا يفسِّر انتشار لبس الإزار القصير في العصر الرَّاشِديِّ،^(٢) فكان إزار ابن عمر فوق العرقوبَيْنِ^(٣) ودون العضلة،^(٤) وإزار ابن عبَّاس يصل إلى نصف ساقه، وعليه قطيفة - عباءة - يُصَلِّي مُسْتَقْبِلًا البيت.^(٥)

- السَّرَوَال: لباسٌ فارسيُّ الأصل، يغطِّي السُّرَّةَ والرُّكبتين معاً، وقد يطول فيغطِّي السَّاقَيْنِ، ويسمَّى لباس الرَّجُلَيْنِ. وقد عُرف في مَكَّة عند ظهور الإسلام، وكان الثُّجَّار يجلبون البُرَّ من هَجَرَ ويعملون منه السَّرَاوِيلَ. وفي أوَّل الإسلام رَخَّص رسول الله ﷺ للمُحَرِّم في لباس السَّرَاوِيل إذا لم يجدْ إزاراً.^(٦) وكانوا يلبسونه عوضاً عن الإزار في البيت، وعند الخروج، وفي اللَّيْلِ، وفي النَّهَار. وشاع لبسُ السَّرَاوِيل في العصر الرَّاشِديِّ حتَّى نصَّحهم الخليفة عمر بن الخطَّاب ﷺ بالعودة إلى لبسِ الإزار قائلاً: (فَارْتَدُّوا وَاتَّزَرُّوا وَأَلْفُوا السَّرَاوِيلَاتِ).^(٧)

وقد كان الرِّجال في مَكَّة عند ظهور الإسلام يلبسون العمام على رؤوسهم، كما كانت الأُردية والأزر تشكِّل اللِّباس الرَّئِيسِيَّ لِلْبَدَنِ،^(٨) ويُلَبَس فوقها بعض الأحيان الخُلَّ، أو الجباب، أو القُمص، أو العباءات، أو البرود.^(٩) واستمرَّ هذا اللِّباس نفسه في الإسلام، إلَّا أنَّه حدثت تغييرات متدرِّجة

(١) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ١ ص ٤٦١؛ ابن حنبل: المسند، ج ١٧ ص ٥٢؛ أبو يعلى: مسند أبي يعلى، ج ١٠ ص ١٦، ج ١١ ص ٥٢٦.

(٢) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٤ ص ١٧٤؛ الجزء المتمم، الطبقة الخامسة، ج ١ ص ١٩٠-١٩٦؛ العلي: المنسوجات والألبسة العربية في العهود الإسلامية الأولى، بيروت، شركة المطبوعات، ط ١، ٢٠٠٣م، ص ١٩٠.

(٣) - العَصَبُ الغليظُ خَلْفَ الكَعْبَيْنِ. ابن منظور: لسان العرب، ج ١ ص ٥٩٤.

(٤) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٤ ص ١٧٤.

(٥) - ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الخامسة، ج ١ ص ١٩٠-١٩٦؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج ٤ ص ٣٩٢.

(٦) - البخاري: صحيح، ج ٣ ص ١٦؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٦ ص ٦٣؛ ابن سيده: المخصص، ج ١ ص ٣٩٢-٣٩٣؛ مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ٢ ص ٢٠٤؛ أدي شير: الألفاظ الفارسية المعربة، ص ٨٨؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٣٢٥.

(٧) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج ١٠ ص ٣٧٢؛ أبو يعلى: مسند أبي يعلى، ج ١ ص ١٨٩.

(٨) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ١ ص ٢٩٦؛ الطبراني: المعجم الكبير، ج ١ ص ١٢٨؛ الكلاعي: الاكتفاء، ج ٢ ص ١١.

(٩) - ابن هشام: السيرة، ج ١ ص ٣٤٩؛ ابن حبيب: المنطق، ص ٣٤.

شملت أنواع القماش وألوانه، إذ لم تُعد مصادر القماش مقصورة على أقاليم الجزيرة العربيَّة، فقد أصبحت مَكَّة من الأسواق المهمَّة التي يُجلب إليها القماش من أقاليم الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة، كما توفَّرت السَّيولة النَّقدية لدى معظم المكيِّين، ممَّا مكَّنهم من الحصول على أفضل الأنسجة وأرقاها، إضافةً لتوافر الأنسجة العربيَّة القديمة التي تميَّز بالبساطة، وبعضها بالخشونة. وانعكس ذلك كلَّه على لباس الرِّجال، فالزُّهاد والفقراء والأعراب يلبسون الألبسة البسيطة والرَّخيصة الثَّمَن، بينما الأغنياء والمترفون يلبسون الملابس الغالية الثَّمَن.^(١)

أمَّا لباس المرأة، فلا بدَّ من القول: أنَّ لباس المرأة بصفةٍ عامَّة كان مناسباً لطبيعة جسمها وذوقها، وهو يختلف بطبيعة الحال عن هيئة الرِّجل وذوقه. من ناحيةٍ أخرى فإنَّه من الملاحظ أنَّ لباس الحرائر من النِّساء يختلف في بعض الأحيان عن لباس الإماء، ولباس المترفات والميسورات الحال يختلف عن لباس بقيَّة النِّساء، كما أنَّ لباس المرأة المُسنَّة يختلف في بعض الأحيان عن لباس الفتيات والشَّابات من النِّساء، فعلى سبيل المثال: كانت أسماء بنت أبي بكر قد لبست في شبابها رفاق الثَّياب، وعندما أسنَّت وأُهديَ إليها ثيابٌ مَرْويَّةٌ وَقَوَّهيَّةٌ - نسبةً إلى مَرو وقوهستان - رفاق أبَت أنَّ تلبسها.^(٢)

ويجب التَّنويه أنَّ الصَّحابة والتَّابعين - ؓ - كانوا يحبُّون أن يوسَّعوا على نسائهم في اللِّباس الَّذي يُصان ويُجمَّل به، فقد أهدى عثمانُ بن عفَّانٍ ؓ زوجته نائلةً مطرَفَ^(٣) حُرٍّ ثَمَنه مائتي دِرْهم.^(٤) وكان عمر بن الخطَّابٍ ؓ ينهى النِّساء عن لبس القباطي،^(٥) ويقول: (فإنَّه إنَّ لَمْ يَشِفْ فإنَّه

(١) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٤ ص١٦٠-١٦١؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص١٢٢؛ النويري: نهاية الأرب، ج٤ ص٢٥٢.

(٢) - ابن حبيب: أدب النساء، ص٢١٩؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٨ ص٢٥٢.

(٣) - ثَوْبٌ مُرَبَّعٌ مِنْ حُرٍّ لَهُ أَعْلَام. ابن منظور: لسان العرب، ج٩ ص٢٢٠.

(٤) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٣ ص٥٨؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج٥ ص٤٨٤.

(٥) - ثيابٌ رفاقٌ ضعيفة النَّسج، فإذا لَبِسَتْهَا الْمَرْأَةُ لَصِقَتْ بِأَرْدَافِهَا فوصفَتْها، لذلك نَهَى الْفَارُوقُ ؓ عَنْ لُبْسِهَا، وَأَحَبَّ أَنْ يُكْسِينَ النَّحَّانَ الْغِلَظ. مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج٢ ص٤٨٦.

يَصِفُ)،^(١) وعلى الرَّغم من ذلك استمرَّت القبطيَّة معروفة في مَكَّة طيلة العصر الرَّاشديِّ، حتَّى العصر الأمويِّ.^(٢)

- الخمار: وهو من لباس الرُّأس للنِّساء منذ عصر ما قبيل الإسلام، وعُرف أنَّه غطاء الرُّأس، وكانت نساء العرب قبيل الإسلام، لا سيَّما نساء الحاضرة تضع الخمار عند خروجهنَّ إلى المحال العامَّة.^(٣) وعند ظهور الإسلام كانت النِّساء يغطِّين رؤوسهنَّ بالخمر، ويسدلنَّها وراء الظَّهر فتبدو نحورهنَّ وبعض صدورهنَّ،^(٤) ويبدو أنَّ الخمار يمثِّل وقار المرأة، لا سيَّما المُسنَّة وهيبتها، فعندما شعرت أمُّ حبيب بنت عبد شمس أنَّها أُهينَتْ اجتماعيًّا نزلت خمارها، وقالت لابن أخيها حرب بن أميَّة: (لا ألبسُ خماري حتَّى أدركَ به!).^(٥)

وفي الإسلام أمرت النِّساء بلبس الخمار الكثيف تغطِّي به المرأة رأسها ونحرها وصدورها،^(٦) وتلبس المرأة الخمار في بيتها وعند خروجها.^(٧) وكان لبس الخمار قاصراً على الحرائر من النِّساء دون الإماء، وأوردت الروايات أنَّ الخليفة عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه ضرب مرَّةً إحدى الإماء عندما رأى الخمار عليها حتَّى نزعته، ثمَّ قال لها: (لا تعودي تتشبهين بالحرائر!).^(٨)

وهناك رواية تثير إشكالاً، وهي أنَّ عبد الله بن عمر كان يكسي جواريه خمر الخمر والصفاق، وهي المتينة الكثيفة النُّسج.^(٩) ولعلَّ المقصود بكلمة خمر في الأولى غطاء الرُّأس، وفي الثَّانية لباس الجسد، وإن لم يكن فهما على هذا النُّحو فيصبح سلوك ابن عمر مخالفاً لرأي أبيه، وهو أمرٌ بعيدٌ

(١) - ابن شبة: تاريخ المدينة، ج٣ ص٧٩٣؛ الطبري: تاريخ، ج٤ ص٢١٦.

(٢) - الأزرقى: أخبار مكة، ج١ ص٢٥٣-٢٥٥؛ مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج٤ ص٦.

(٣) - الفاكهي: أخبار مكة، ج٥ ص١٨٤.

(٤) - القمي النيسابوري: غرائب القرآن، ج٥ ص١٨٢.

(٥) - الزبيري: نسب قريش، ص١٥٧.

(٦) - القمي النيسابوري: غرائب القرآن، ج٥ ص١٨٢.

(٧) - مالك: الموطأ، ج٢ ص١٩٥-١٩٦؛ ابن هشام: السيرة، ج١ ص٢٣٩؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٨ ص١٣٩؛ ٤٧٦.

(٨) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٥ ص٣٨١؛ ابن حبيب: أدب النساء، ص٢٢٨-٢٢٩؛ مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج٤ ص١١٤، ٢٦٩؛ الهندي: كنز العمال، ج١٥ ص٤٨٦.

(٩) - ابن حبيب: أدب النساء، ص٢١٤؛ ابن منظور: لسان العرب، ج١٠ ص٢٠٤.

جَدًّا. أو أَنَّ المُراد بجواري ابن عمر بناته اللَّواتي لم يتزوَّجن، أو أمَّهات أولاده، وليس الإمام. فإذا ما أُعْتِقَت الأُمَّة فتلبس الخمار مثل غيرها من الحرائر،^(١) وكانوا يُلبسون فتياتهم الخمار بعد بلوغهنَّ. ويبدو أَنَّ الجلباب أيضاً اقتصر لبسه على الحرائر من النِّساء، فعندما رأى عمر بن الخطَّاب ﷺ جارية لابسة جلباباً سألها: (أعتقك مولاك؟ فأجابت: لا، فقال لها: فما بال الجلباب؟!)،^(٢) ولعلَّه أراد بالجلباب الخمار.

وهنا لا بدَّ من الإشارة إلى أَنَّ الخلفاء الرَّاشدين ﷺ حافظوا على نهج الرِّسول الكريم ﷺ، فكان أبو بكر الصِّديق ﷺ يلبس العباة والشِّملة في خلافته، وكان عمر بن الخطَّاب ﷺ يلبس الجبَّة ويشتمل بالعباءة ويرقِّع ثوبه، وسار بهذا النَّهج الخليفة الرَّاشدي الرَّابع عليُّ بن أبي طالب ﷺ، ولم يخرج الخليفة الرَّاشديُّ الثَّالثُ عثمان بن عفَّان ﷺ في ألبسته إلى هيئة الخيلاء وحال الكبرياء.^(٣)

٩- المجالس:

اشتهر مجتمع مَكَّة منذ عصر ما قبيل الإسلام بنواديه ومجالسه، وقد زادت في الإسلام وتنوّعت، وقد تكون هذه المجالس جادَّة بأفرادها وما يدور فيها من مواضيع، وقد تكون الغاية منها التَّرويح عن النَّفس بالأحاديث العذبة والقصص المثيرة والأشعار الجيِّدة، وربَّما كانت عابثة يدور فيها مواضيع كلِّها في هذا السِّياق. وقد ورد في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿فَلْيَتَعَنَّادِيكُمْ﴾،^(٤) وسبب نزول هذه الآية أَنَّ أبا جهلٍ قال لرسول الله ﷺ في معرض الفخر والتَّهديد: (يا محمَّد، بمن تهذِّدني وإنِّي أكثر أهل هذا الوادي نادياً، - أي أهل مجلسٍ -)،^(٥) وكانت نوادي قريش حول الكعبة.^(٦)

(١) - ابن حبيب: أدب النِّساء، ص ٢٢٩.

(٢) - ابن حبيب: أدب النِّساء، ص ٢٢٨.

(٣) - مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ٥ ص ١٠٣؛ الباطنين: الحياة الاجتماعيَّة، ص ٣٦١؛ بطاينة: الحياة الاجتماعيَّة، ص ١٥٩.

(٤) - سورة العلق/آية رقم ١٧.

(٥) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ١٠٤؛ الطبري: جامع البيان، ج ١٨ ص ٢٤٠، ج ٢٤ ص ٨٢، ٥٢٦؛ القمي النيسابوري: غرائب القرآن، ج ٦ ص ٥٣٤.

(٦) - ابن إسحاق: السير والمغازي، ص ١٧١؛ ابن هشام: السيرة، ج ١ ص ٢٩٢، ٣٤٩؛ ابن حبيب: المنمق، ص ٣٣٩.

أمَّا بعد فتح مَكَّة ٨هـ/٦٢٩م، فقد استمرَّت مجالس أهل مَكَّة عند الكعبة حتَّى نهاية العصر الأمويّ، ومن الطَّبيعيّ أن يتغيَّر ما يدور في هذه المجالس من حديثٍ تغيُّراً أساسيّاً، من الحديث عن الأنساب والمفاخرات إلى ذِكر سيرة الرُّسول ﷺ وأصحابه وأمور الدِّين، ومن الاهتمام بأمور القبيلة والقوافل إلى متابعة أحداث الأُمَّة وفتوحاتها وخلفائها وولاتها، على أنَّ هذا كلُّه لا يعني الانصراف عن الحديث عن شؤون الخاصَّة، والاهتمام بمصالح مَكَّة ومرتابيها من حُجَّاجٍ وعُمَّارٍ.

ومن هذه المجالس ما ذكره أحد المؤرِّخين من أنَّه كان لقريش حلقة دبر الكعبة، يتحدَّثون فيها ويتداولون الأخبار،^(١) وكان حضورها مقصوراً على الشَّيوخ وأشراف قريش، وينحُون عنها الفتيان، وقد جاء عمرو بن العاص إلى مَكَّة في العصر الرَّاشديّ، وبعدما أتمَّ طوافه انضمَّ إلى هذه الحلقة، وطلب منهم أن يوسِّعوا للفتيان ويحدِّثوهم.

ويظهر على طبيعة هذا المجلس أنَّه كانت تُناقش فيه أمور في شؤون الحياة الَّتِي تقضي أحياناً بالجالسين إلى أن يختلفوا وترتفع أصواتهم لدرجة تُزعجُ الجالسين وأهل الحلقات الأخرى، إذ قام ابن عبَّاس مرَّةً فنصحهم بالتزام الهدوء ونَبَذَ الخلاف.^(٢)

ومن هذه المجالس أيضاً، مجالس السَّمَر الَّتِي تُقام في المسجد الحرام من قبل أهل مَكَّة والوافدين عليهم، وتستمرُّ أحياناً إلى منتصف اللَّيل، يتحدَّثون فيها عن أخبار الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة.^(٣) ومن الطَّبيعيّ أنَّ أنواع المجالس الَّتِي كانت تُعقد في المسجد الحرام، وفي أماكن أخرى من مَكَّة في الإسلام، أن يكون الغالب عليها العناية بالعلوم الشرعيَّة من قرآن وحديث وفقه وتفسير ووعظ، على أنَّ هناك مجالس أخرى تُعنى بالأنساب والقصص.

(١) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٤ ص١٩٢-١٩٣.

(٢) - ابن المبارك، (عبد الله بن المبارك، ت ١٨١هـ/٧٩٧م): الزهد والرفائق، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت، دار

الكتب العلمية، د.ت، ص٥٢٦-٥٢٧؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج١٠ ص٧٩.

(٣) - الفاكهي: أخبار مكة، ج٢ ص١٥٢، ج٣ ص١٤٧؛ ابن فهد المكي: إتحاف الوري، ج٢ ص١٦٥-١٦٦.

١٠- الألعاب:

لقد حفظت المصادر العديد من الألعاب التي كان يتسلَّى بها أهل مَكَّة، ومنها لعبة النَّرد، وتسمَّى أيضاً الأُرْبَعَة عَشَرَ، والكُوبَة، ويقال لفصوصها الكِعَاب. ^(١) ولعبة النَّرد هي لعبة ما يسمُّونه في العصر الحاضر بلعبة الطَّاولَة، وقد عُرِفَت في مَكَّة في الحقبة التي سبقت الإسلام، وذكر أنَّ أبا قيس ابن عبد مناف بن زهرة أوَّل من جَلَبها إلى مَكَّة، ووضعها في فناء الكعبة يلعبُ بها ويعلمها. ^(٢)

أمَّا في الإسلام كَرِهَ رسول الله ﷺ لعبها، ونهى عن الضَّرْبِ بالكِعَاب، ^(٣) ويبدو أنَّ هذه اللعبة استمرَّت في العصر الرَّاشِديِّ، فقد كان ابنُ عمرَ إذا وَجَدَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ يَلْعَبُ بِالنَّرْدِ أَوْ الأُرْبَعَة عَشَرَ كَسَرَهَا وَضَرَبَهُمْ. ^(٤) وقد نهى الخليفةُ عثمان بن عفَّانَ ﷺ عن لعبها. ^(٥)

ومن الألعاب مسابقات الشَّباب والرَّجال، ومنها سباق الخيل، وممَّا ساعد على انتشارها في بلاد العرب أنَّ الفروسيَّة كانت من مزايا الفخر عند العربيِّ، ومظهرًا من مظاهر قوَّته.

وفي خلافة عمر بن الخطَّاب ﷺ، كان النَّاسُ يتسابقون بِالْمِخْمَصِ ^(٦)، وشارك عبد الله بن الزُّبَيْر في ذلك السِّبَاق، ^(٧) وحثَّ الخليفة عمر بن الخطَّاب ﷺ رجال المسلمين على تعليم أولادهم

(١) - ابن دريد: جمهرة اللغة، ج٢ ص٦٤٠؛ الأَجَرِيُّ، (محمد بن الحسين، ت٣٦٠هـ/٩٧٠م): تحريم النرد والشطرنج والملاهي، تح: محمد سعيد عمر إدريس، د.م، ط١، ١٩٨٢م، ص١٥٢-١٥٩؛ ابن سيده: المخصص، ج٤ ص١٥؛ مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج٤ ص١٧٩، ٢٠٧، ج٥ ص٣٩؛ ابن منظور: لسان العرب، ج١ ص٧١٩، ج٣ ص٤٢١.

(٢) - الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٢٣١.

(٣) - مالك: الموطأ، ج٥ ص١٣٩٥؛ الأَجَرِيُّ: تحريم النرد، ص١١٠؛ مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج٤ ص١٧٩.

(٤) - الأَجَرِيُّ: تحريم النرد، ص١٥٦.

(٥) - ابن شبة: تاريخ المدينة، ج٣ ص٩٨٨؛ الأَجَرِيُّ: تحريم النرد، ص١٥٠-١٥١.

(٦) - طريق في جبلٍ عِبرٍ إلى مَكَّة، وهو مِنْ عُسْفَانَ، وعُسْفَانُ بَلَدَةٌ تَقَعُ عَلَى ٨٠ كم مِنْ مَكَّة شَمَالًا. الحموي: معجم البلدان، ج٥ ص٧٣؛ البلادي: معجم المَعَالِم الجُغْرَافِيَّة، ص٢٠٨.

(٧) - الصنعاني: المصنف، ج٨ ص٤٦٧؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج١ ص٣٥٣-٣٥٤؛ الهندي: كنز العمال، ج١٦ ص٧٢٩.

الفروسيَّة قائلاً: (فعلِّموا أولادكم العَوَمَ والفروسيَّةَ، وروِّوهم ما سار من المثل، وحسِّن من الشَّعر)، وكتب بذلك إلى ساكني الأمصار.^(١)

١١ - مكافحة الشَّرِّ والفساد:

ومع اتِّساع رقعة الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة في عصر الخلفاء الرَّاشدين ﷺ نتيجة حركة الفتوحات، ازدادَ عدد الذين دخلوا في الإسلام، وكانت استجابة بعض هؤلاء للدين الجديد وتعاليمه بطيئة، الأمر الذي أدَّى لزيادة المنكرات في المجتمع العربيِّ الإسلاميِّ، وربما كان مجتمع مَكَّة عُرضَةً لأهل الشَّرِّ والفساد أكثر من غيره، لا سيَّما في مواسم الحجِّ والعمرة، لكثرة الوافدين إليها من أجناسٍ ومستوياتٍ أخلاقيَّة وفكريَّة مختلفة، فكان على إدارة الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة أن تتخذ من الإجراءات ما يحفظ لها هيبتها ويقيم كيانها وينشر الأمن والسَّلامة والطَّمانينة في ربوعها. وربما هذا ما دفعَ الخليفة الرَّاشديَّ الثَّاني عمر بن الخطَّاب ﷺ لشراء دارٍ من صفوان بن أمية بأربعة آلاف درهم، واتَّخذها داراً للسَّجن في مَكَّة، ليحبس فيها أهل الفسق والشَّرِّ.^(٢)

ولم تقتصر الإجراءات التي اتَّخذها عمر بن الخطَّاب ﷺ لمحاربة أهل المنكرات في مَكَّة على السَّجن فقط، بل استعملَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ النَّيْمِيَّ على إقامة الحدود بمَكَّة، وقيل: أنه أوَّل مَنْ وَضَعَ الحَدَّ وَجَدَ بِمَكَّة، حيث جلد رجلاً شرب الخمر. وكان إذا أراد أن يجلد أحداً دقَّ ثَمَرَةَ السَّوْطِ^(٣) بَيْنَ حَجَرَيْنِ حَتَّى يُلَيِّنَهَا.^(٤) ولا تُقَيَّدُ المصادر بمعلوماتٍ أكثر من ذلك عن أسماء رجال الحدود في مَكَّة في حقبة العصر الرَّاشديِّ.

وأوردت المصادر أيضاً أنَّ الخلفاء عملوا على إقرار الأمن والحفاظ على الأخلاق العامَّة وتحقيق العدل خلال مواسم الحجِّ، فالأجواء في هذه المناسبة لم تكن دينيَّة بحتة، حيث وُجِدَتْ بعض النَّصَرُفَاتِ السيِّئة التي ترافقُ أيَّ تجمُّع بشريٍّ، كالنَّسِيبِ^(٥) بالنِّساء والسَّرقة والاعتداء على الآخرين،

(١) - الجاحظ: البيان والتبيين، بيروت، دار ومكتبة الهلال، ١٤٢٣هـ، ج٢ ص١٢٥؛ علي: المفصل، ج١ ص٢٩٩.

(٢) - الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٢٥٤، ٢٦٢.

(٣) - ثَمَرَةُ السَّوْطِ طَرْفُهُ. ابن منظور: لسان العرب، ج٤ ص١٠٧.

(٤) - الصنعاني: المصنف، ج٧ ص٣٧٢؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٢٢٠، ٢٣٢، ٢٣٣؛ ابن حجر العسقلاني:

الإصابة، ج٤ ص٣٣٢؛ الهندي: كنز العمال، ج٥ ص٤٠٣.

(٥) - وشَبَّبَ بالمرأة: قالَ فِيهَا الغَزْل والنَّسِيب. ابن منظور: لسان العرب، ج١ ص٤٨١.

ويبدو أنَّ الخلفاء وولاة مَكَّة عملوا على ضبط هذه التَّصرُّفات من خلال التَّفريق بين الرِّجال والنِّساء، وإبعاد دعاة الفتن عن مَكَّة خلال المواسم، وقطع يد السَّارق، والاقتصاص للمظلوم ممَّن اعتدى عليه. فأوردت المصادر أنَّ عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه كان ينهي أن يطوف الرِّجال مع النِّساء، فرأى مرَّة رجلاً يطوف مع النِّساء فصرَّه بالدَّرة. ^(١)

كما أشارت المصادر إلى أنَّ جبلة بن الأيهم آخر ملوك الغساسنة كان قد أسلم وشهد الحجَّ مع عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، فبينما هو يطوف بالبيت إذ وطئ إزاره رجلٌ من بني فزارة فأنحلَّ، فرفع جبلة يده فهشَّم أنف الفزاريِّ، فشكاه الفزاريُّ إلى عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، فاستدعاه عمر وبعد أن أقرَّ جبلة بفعله خيرُهُ عمر بين إرضاء الرِّجل أو أن يقتصَّ منه، وذكر لعمر بن الخطَّاب رضي الله عنه أنَّه إن فعل ذلك سوف يتتصرَّ، ولكن عمر أخبره أنَّه إن يتتصرَّ تُضربُ عنقه، فطلب من عمر أن يدعه ينظر أمره حتَّى الغد، فخرج من عند عمر، وركب في الليل في قومه ومن أطاعه إلى الشَّام ثم دخل بلاد الرُّوم. ^(٢)

وقد استمرَّ ثالثُ الخلفاء الرَّاشِدين عثمان بن عفَّان رضي الله عنه على نهج سلفه في محاربة مظاهر الفوضى والفساد، فقد حبس في سجن مَكَّة جماعة ضجُّوا عليه بعد أن رفضوا بيع منازلهم لتوسيع المسجد الحرام. ^(٣)

وأما أهل الدَّعارة والفسق والتَّلصُّص وأمثالهم من أصحاب الشُّرور، فكانوا يوضعون في السُّجون وتجري عليهم الأقوات من الطعام والأدم، والكسوة للرِّجل في الشتاء قميصٌ وكساء، وللمرأة قميصٌ ومقنعة ^(٤) وكساء، وفي الصَّيف للرِّجل قميصٌ وإزارٌ، وللمرأة قميصٌ وإزارٌ ومقنعة. وقد كان عليُّ بن أبي طالب رضي الله عنه أول من أجرى على أهل السُّجون، ثم فعل ذلك الخلفاء من بعده. وكان عليُّ ابنُ أبي طالب رضي الله عنه إذا كان في القُبيلة أو القوم الرِّجل الدَّاعِرُ حبسه فإن كان له مالٌ أنفقَ عليه من ماله، وإن لم يكن له مالٌ أنفقَ عليه من بيت مال المسلمين، وقال: (يُحبسُ عنهم شرُّه ويُنفقُ عليه من بيت مالهم). ^(٥) وهذا إن دلَّ على شيء إنَّما يدلُّ على مدى حرص علي بن أبي طالب كرم الله وجهه

(١) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ١ ص ٢٥٢-٢٥٣.

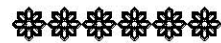
(٢) - ابن الجوزي: المنتظم، ج ٥ ص ٢٥٦-٢٥٧؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٨ ص ٦٩-٧٠.

(٣) - الأزرق: أخبار مكة، ج ٢ ص ٦٩؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٢ ص ١٥٨-١٥٩؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٢٥١.

(٤) - ما تُعطى به المرأة، رأسها. ابن منظور: لسان العرب، ج ٨ ص ٣٠٠.

(٥) - أبي يوسف: الخراج، ص ١٦٣؛ بطاينة: الحياة الاجتماعية، ص ٢٧٣.

ومن سبقه من الخلفاء الرَّاشدين ﷺ على تأديب الجاني وإصلاحه، وتطهير المجتمع وتهذيبه من الفساد والشُّرور دون هدر الكرامة البشريَّة.



الفصل الثّالث

التحوّلات الاقتصاديّة في ولاية مكّة في العصر الرّاشديّ

أولاً- الزراعة:

ثانياً- القطائع:

ثالثاً- المخصّصات الماليّة لأهل مكّة، وتأسيس ديوان العطاء:

رابعاً- التّغيّرات في أوضاع التّجارة، والتّجار المكيّين:

خامساً- المهن، والسّلع التي ازدهرت في موسم الحجّ:

١- المهن، والحرف:

٢- السّلع التّجاريّة المتداولة:

سادساً- الأسواق، والصّيرفة:

سابعاً- ثروات المكيّين:

ساعدَ على ازدهار مكّة قبيل الاسلام، وتحولها إلى مركزٍ تجاريٍّ مهمٍّ أنّها استفادت من وقوعها على طرق التجارة بين الشرق والغرب، كما أعانَ على ازدهار مكّة وارتقائها أيضاً من محطةٍ تجاريةٍ إلى مدينةٍ عامرةٍ، تدهورُ العلاقاتِ بين حُكّام فارس وحُكّام بلاد الشام البيزنطيين، ونشوب حروبٍ طويلةٍ بين الطرفين في القرنين اللّذين سبقا ظهور الإسلام، ممّا أدّى إلى انتقال النشاط التجاريّ إلى شبه جزيرة العرب، وبخاصّة ساحلها الغربيّ الواقع على البحر الأحمر، فاتّجه المكيّون إلى التجارة وانصرفوا إليها بكليّتهم، لا سيّما وأنّ سقوط اليمن في أيدي الأحباش قد أدّى إلى خروج مقاليد التجارة من أيدي اليمنيين، وانتقالها بطبيعة الحال إلى أيدي المكيّين، فعوّضتهم التجارة ما حرمتهم الطّبيعة من موارد الزّراعة؛ بسبب كَوْنِ الحجاز إقليمًا يسودّه الجفاف والفقر في النّبات.

وقد أسهم المكيّون بالإضافة إلى نشاطهم التجاريّ الدّاخليّ، في التجارة العالميّة، فتاجروا مع مصر والحبشة، عبر البحر الأحمر عن طريق ميناء الشّعبية الذي كان ميناء لمكّة قبيل الإسلام.^(١)

ولم تكن تجارة قريش ضيّقة المجال، بل كانت عظيمة الاتّساع، واستمرّت على هذا المنوال حتّى فُتحت مكّة ودخل أهلها في الإسلام عام ٥٨هـ/٦٢٩م، فتغيّر الوضع التجاري والاقتصاديّ في مكّة، فما هي أبرز التّطوّرات التي طرأت على التجارة والاقتصاد في مكّة بعد عام الفتح؟



(١) - برو، (توفيق): تاريخ العرب القديم، د.م، دار الفكر، ط ٢، ٢٠٠١م، ص ٢٣٨.

أولاً- الزَّراعة:

تعدُّ الزَّراعة من أهمِّ الحِرَف الَّتِي عرفها الإنسان ومن أقدمها، وهي مصدرٌ أساسيٌّ للحصول على ما يحتاجه من غذاءٍ وأدواتٍ تدخلُ في الصَّناعة، والَّتِي تعدُّ من ضرورات الحياة، لذلك قال عنها ابن خلدون: (محسِّلةٌ للقوتِ المُكَمَّلِ لحياةِ الإنسانِ غالباً).^(١) وتقوم الزَّراعة على ثلاثة عوامل رئيسية، هي: وجود الأرض الصَّالحة للزَّراعة، وتوفُّر المياه اللَّازمة للرِّيِّ، ووجودُ أيِّدٍ عاملةٍ كافيةٍ للعمل فيها؛ فهل تهيأت هذه العوامل وتوفَّرت لأهل مَكَّة لممارسة الزَّراعة في مدينتهم؟

لم تكن الزَّراعة حرفة ذات أهميَّة في مَكَّة عند ظهور الإسلام، وقد جاء في القرآن الكريم وصفُ وادي مَكَّة بأنَّه وادٍ ﴿عَرِيْزٌ ذِي زُرْعٍ﴾،^(٢) أي ليس فيه زرع، ولكن وردَ في تفسير هذه الآية أنَّ مَكَّة لم يكن بها زرعٌ يوم وَضَعَ إبراهيم عليه السلام زوجته وابنه في هذه البقعة المباركة، حيث لم يكن هناك ماءً لمَّا وُصف بأنَّه غير ذي زرع. وقد أشارت بعضُ المصادر أنَّ ذلك ينطبقُ فقط على منطقة الحرم، ولا ينطبقُ على مَكَّة ككل،^(٣) على الرَّغم من ذلك، فإنَّ الإشارات إلى وجود مزارع في وادي مَكَّة تكادُ تكون معدومة، بل إنَّ المشركين من أهل مَكَّة طلبوا من الرَّسول ﷺ أن يُنَحِّي عنهم الجبال، ويوسِّع لهم الأودية ليزرعوا.^(٤) أمَّا بعد ظهور الإسلام فقد كرَّس بعض القرشيين وبعض العرب أموالهم لزراعة أرضِ مَكَّة، وكَلَّفوا الموالِي والرَّقِيق لذلك، ويبدو أنَّ هدفهم دينيٌّ، وهو خدمة أهل مَكَّة، والوافدين عليها، فجعلوها صدقة عليهم، يضافُ إلى ذلك سَعْي بعضهم وراء الأرباح، ويعود ذلك لطبيعة عملهم بالتجارة.

وأصبحت بعض المناطق النَّابعة لمَكَّة تزدان بحلَّة خضراء عند إقبال السَّنين، يستدلُّ على ذلك بكلام أَصِيلٍ^(٥) الغفاريِّ لرسول الله ﷺ عندما قَدِم من مَكَّة إلى المدينة المنورة، وسأله رسول الله ﷺ: (يَا أَصِيلُ

(١)- ابن خلدون: تاريخ، ج ١ ص ٥٠٩.

(٢)- سورة إبراهيم/آية رقم ٣٧.

(٣)- الإصطخري: المسالك والممالك، ص ١٧؛ ابن حوقل: صورة الأرض، ج ١ ص ٣٠؛ الحموي: معجم البلدان، ج ٥ ص ١٨٧؛ القزويني: آثار البلاد وأخبار العباد، ص ١١٣.

(٤)- الطبري: جامع القرآن، ج ١٧ ص ٢٤؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ١٦٦.

(٥)- أَصِيل بن سفيان، وقيل: ابن عبد الله الهذلي، وقيل: الغفاري، وقيل: الخزاعي. ابن الأثير: أسد الغابة، ج ١ ص ٢٥٤؛ ابن حجر العسقلاني: الإصابة، ج ١ ص ٢٤٤.

كَيْفَ عَهِدَتْ مَكَّةُ؟ فَقَالَ: عَهِدْتُهَا وَاللَّهِ قَدْ أَخْصَبَ جَنَابُهَا، وَأَعَذَّقَ^(١) إِذْخِرُهَا، وَأَسْلَبَ ثَمَامُهَا،^(٢) وَأَمَشَ سَلْمُهَا^(٣).^(٤)

واشتهرت بعض القرى التابعة لمكة كبطن نخل بإنتاجها لبعض السلع الزراعية، إذ كانت تحوي عيوناً وحدائق ومزارع، وهناك بطن مُر، ووادي نخلة، وعُسفان، والبرزة، وجبل وِرْقَان، وغيرها.^(٥) وجميعها تشتهر بزراعة الخُضر والحبوب والنَّخيل، وكان سُكَّانُهَا يبيعون محاصيلهم في أسواق مكة؛^(٦) وعلى الرغم من ذلك فقد كان الإنتاج قليلاً لا يكفي الاستهلاك المحلي، ممَّا دفع بأهل مكة أن يستوردوا العديد من السلع الزراعية لسداد حاجياتهم.^(٧)

كما حاولوا إحياء بعض الأرض الموات في مكة، ففي خلافة عمر بن الخطاب ؓ، عمَّر أبو سفيان حائط الحمَّام (حَيْفَ الأَرَيْنِ بالمعلاة)،^(٨) ونكر الفاكهي أنَّ عمر بن الخطاب هو أوَّل من أدخل الشَّجر إلى مكة،^(٩) وعلى الأرجح أنَّ الفاكهي يقصد نوعاً مُحدداً من الشَّجر، ولكن لم يذكُر ما هو، أو ربَّما قصدَ

(١) - أي أزهَرَ. والإذخر: حَشِيشَةٌ طَيِّبَةُ الرَّائِحَةِ يُسْقَفُ بِهَا النَّبُوتُ فَوْقَ الْخَشَبِ. ابن منظور: لسان العرب، ج٤ ص٣٠٣، ج١٠ ص٢٣٩.

(٢) - أي أَخْرَجَ حُوصَتَهُ. والخوص: وَرَقُ النَّخْلِ وما هو على شاكلته. والثَّمام: نَبْتُ معروفٌ بالحجاز ليس بالطَّويل. ابن الأثير: أسد الغابة، ج١ ص٢٥٤؛ ابن منظور: لسان العرب، ج١ ص٤٧٢، ج٧ ص٣٢.

(٣) - أي ثمارها خَرَجَتْ نَاعِمَةً. ابن الأثير: أسد الغابة، ج١ ص٢٥٤؛ ابن منظور: لسان العرب، ج٦ ص٣٤٧.

(٤) - الأزرقى: أخبار مكة، ج٢ ص١٥٥؛ الزمخشري: ربيع الأبرار، ج٣ ص٦٣؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج١ ص٢٥٤.

(٥) - وفيه أنواع الشجر المثمر وغير المثمر؛ فيه السَّمَّاق، والقرظ، والزَّيْتَان، والخزم. والخزم: شجر يشبه ورقه ورق البردي وله ساق كساق النخلة. البكري: معجم ما استعجم، ج٤ ص١٣٧٧؛ الحموي: معجم البلدان، ج٥ ص٣٧٢؛ الحاج عبد الله، (عبد الله حافظ): الصناعة في شبه الجزيرة العربية من البعثة النبوية إلى نهاية عصر الخلفاء الراشدين، رسالة دكتوراه غير منشورة، القاهرة، ٢٠١٣م، ص ١١٢.

(٦) - البكري: معجم ما استعجم، ج٣ ص٩٠٦؛ الحاج عبد الله: الصناعة في شبه الجزيرة العربية، ص ١١٢.

(٧) - الحاج عبد الله: تجارة الحجاز في صدر الإسلام من البعثة النبوية إلى نهاية عصر الخلفاء الراشدين، رسالة ماجستير غير منشورة، القاهرة، ٢٠٠٩م، ص ٦٩-٧١.

Slimane Zeghidour: la vie quotidienne la Mecque de Mahomet a nos jours, Paris, P ٣٥٦-٣٥٩.

(٨) - ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الرابعة، ص ٩٥؛ الأزرقى: أخبار مكة، ج٢ ص٢٢٨؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٤ ص١٢٨.

(٩) - الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٢٢٠.

أَنَّ عَمَرَ أَوَّلَ مَنْ أَدْخَلَ الشَّجَرَ إِلَى مَنَاطِقِ الْحَرَمِ. لِأَنَّهُ مِنْ غَيْرِ الْمَنْطِقِ أَنْ تَكُونَ مَكَّةُ حَتَّى عَهْدِ الْفَارُوقِ رضي الله عنه خَالِيَةً مِنْ أَيِّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الشَّجَرِ بِالْكُلِّيَّةِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ثانياً - القِطَاع:

تَقِيدُ كُتُبُ الْإِقْطَاعِ^(١) الَّتِي وَجَّهَهَا الرَّسُولُ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْقَبَائِلِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي دَخَلَتْ فِي الْإِسْلَامِ، لِاسِيَّامَا بَعْدَ غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ، إِقْرَارَهُ مِلْكِيَّةً مِنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ لِأَرْضِيهِمْ، فَقَدْ أُعْطِيَ بَنِي شَنْخٍ مِنْ جُهَيْنَةَ (مَا خَطُّوا مِنْ صُفْيَيْنَةَ^(٢) وَمَا حَرَّثُوا)،^(٣) وَكُتِبَ لِكُلِّ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْقَبَائِلِ أَنَّهُمْ آمَنُونَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ.^(٤)

وَلَمْ تَخْتَلَفْ إِجْرَاءَاتُهُ صلى الله عليه وسلم فِي أَرْضِي أَهْلِ مَكَّةَ عَامَ ٨هـ/٦٢٩م، فَأَمَّنَهُمْ،^(٥) وَمَا إِنْ أَسْلَمَ أَهْلُ مَكَّةَ حَتَّى أَقَرَّ مِلْكِيَّتَهُمْ فِي أَرْضِي الطَّائِفِ أَيْضاً، إِذْ جَاءَ: (كَانَتْ لِعَامَّةِ قُرَيْشٍ أَمْوَالٌ بِالطَّائِفِ... فَلَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ وَأَسْلَمَ أَهْلُهَا طَمَعَتْ تَقْيِفُ فِيهَا، حَتَّى إِذَا فُتِحَتْ الطَّائِفُ أُقِرَّتْ فِي أَيْدِي الْمَكِّيِّينَ).^(٦) إِنَّ هَذَا النَّصَّ يَدُلُّ عَلَى اهْتِمَامِ قُرَيْشٍ بِمِلْكِيَّةِ الْأَرْضِي الزَّرَاعِيَّةِ، وَعَمَلُهُمْ عَلَى اسْتِثْمَارِ أَمْوَالِهِمْ فِيهَا، بِالإِضَافَةِ إِلَى التَّجَارَةِ.^(٧)

(١) - اختلف مفهوم الإقطاع في العصر الرَّاشديّ عن مفهوم الإقطاع في العصور الإسلاميَّة الَّتِي تَلَتْهُ، لَا سِيَّامَا فِي الْعَصْرِ الْعَبَّاسِيِّ الثَّانِي فِي الْقَرْنِ الْخَامِسِ الْهَجْرِيِّ/الْحَادِي عَشَرَ الْمِيلَادِيِّ أَيَّامَ الْبُوَيْهِيِّينَ، حَيْثُ ظَهَرَ الْإِقْطَاعُ الْعَسْكَرِيُّ نَتِيجَةً تَسَلُّطِ الْأَتْرَاكِ، وَسَبَبُ انْتِشَارِ هَذَا النَّوعِ مِنَ الْإِقْطَاعِ يَكْمُنُ فِي فِرَاقِ خَزِينَةِ الدَّوْلَةِ وَتَدَهُّورِ النَّشَاطِ التَّجَارِيِّ وَالْاِقْتِصَادِيِّ عَمُوماً، وَانْتِشَارِ الْفَسَادِ فِي صُفُوفِ الْجَيْشِ، إِذْ حَلَّتِ الْإِقْطَاعَاتُ مَحَلَّ الْعَطَاءِ (الرَّوَاتِبِ)، لِتَتَحَوَّلَ مَعَ تَقَاوُمِ الْأَزْمَةِ الْمَالِيَّةِ، وَضَعْفِ الدَّوْلَةِ، وَتَزَايُدِ نَفُوذِ الْجُنْدِ إِلَى إِقْطَاعٍ عَسْكَرِيٍّ مُقَابِلِ الْخِدْمَةِ الْعَسْكَرِيَّةِ، وَلَمْ يَأْخُذْ شَكْلُهُ النِّهَائِيِّ إِلَّا فِي الْعَصْرِ السَّلْجُوقِيِّ.

(٢) - قَرْيَةٌ بِالْحِجَازِ عَلَى يَوْمَيْنِ مِنْ مَكَّةَ، ذَاتُ نَخْلٍ وَرُزُوعٍ وَأَهْلٍ كَثِيرٍ. الْحَمُوي: مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ، ج ٣ ص ٤١٥.

(٣) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ١ ص ٢٦٤؛ حميد الله: مجموعة الوثائق السياسية، ص ٢٦٤.

(٤) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ١ ص ٢٦٤؛ حميد الله: مجموعة الوثائق السياسية، ص ١٦٩، ٢٦٧.

(٥) - ابن سلام: الأموال، ص ٨٢.

(٦) - البلاذري: فتوح البلدان، ص ٦٤.

(٧) - ياسين: تطور الأوضاع الاقتصادية في عصر الرسالة والراشدين، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الموصل،

وفي العصر الرَّاشديّ، أوردت المصادر أنَّ رجلاً من بني سُليّمْ يقال له زَمْعَة، أو ابنُ زَمْعَة، طلب من عمر بن الخطّاب أن يُقطّعه خَيْفَ الأَرَيْنِ في مَكَّة، قبل أن يعمره أبو سفيان فوافق عُمر على ذلك.^(١) وهذا يعني أنَّه ليس هناك ما يمنع من إقطاع أراضي مَكَّة للنَّاس لاستصلاحها إن أمكن ذلك.

غير أنَّ الإقطاع لم ينطبق على دُور مَكَّة ورباعها بعد الإسلام، فقد أشارت المصادر إلى أنَّه لمَّا فرغ قصيُّ بن كلابٍ من حربِ خزاعة، ودانَ له قومه بالملك والطَّاعة،^(٢) قام بتقسيم مَكَّة إلى رِباعٍ له ولقومه من قريش، فأنزل كلَّ قومٍ منازلهم، وعن جبير بن مطعم قال: (مَنَزَلُنَا هَذَا بِمَكَّةَ قَطْعَهُ لَنَا قُصِيٌّ ابْنُ كِلَابٍ وَكَذَلِكَ مَنَازِلُ قُرَيْشٍ كُلُّهَا بِمَكَّةَ).^(٣)

وقد ظلَّت قريش تحوز رِباعها وتبيعها حتَّى جاء الله بالإسلام، وهم على سكنهم ومنازلهم، فلمَّا دخل رسول الله ﷺ مَكَّة عام الفتح خطب النَّاس يومئذٍ، فعفا عنهم وأقرهم على رِباعهم ومنازلهم الَّتِي كانوا عليها، ويشهدُ على ذلك أنَّ رسول الله ﷺ قال لصفوان بن أمية بعد الفتح لمَّا قدِم عليه بالمدينة يطلب الهجرة: (ارْجِعْ أَبَا وَهْبٍ إِلَى الْأَبْطَحِ، فَقَرُّوا عَلَيَّ سَكَنَتِكُمْ).^(٤)

وبقي الحال على ما كان عليه في أيَّام النَّبيِّ ﷺ، فلم يُقطّع الخلفاء الرَّاشدون من بعده الدُّور والخطط في مَكَّة، ورفض عمر بن الخطّاب إقطاع رجلٍ استقطعه بمَكَّة، وأعرض عنه قائلاً: (هو حرم الله سِوَاءَ الْعَاكِفِ فِيهِ وَالْبَادِ).^(٥) وَالْعَاكِفُ هم أَهْلُ مَكَّة، وَالْبَادِي هم الْغُرَبَاءُ، فَكُلُّهم سِوَاءٌ وَهُمْ فِي حُرْمَتِهِ.^(٦) وكان عمر رضي الله عنه يقول: (يَا أَهْلَ مَكَّةَ، لَا تَتَّخِذُوا لِذُورِكُمْ أَبْوَاباً، لِيُنْزَلَ الْبَادِي حَيْثُ شَاءَ).^(٧) وبقي الحال في مَكَّة على ما هو عليه حتَّى نهاية العصر الرَّاشديّ.

(١) - ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الرابعة، ص ٩٥؛ الأزرقى: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٢٨؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٤ ص ١٢٨.

(٢) - الأزرقى: أخبار مكة، ج ١ ص ١٠٧-١١٠.

(٣) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٢٦٠.

(٤) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٢٦١.

(٥) - الطبري: جامع القرآن، ج ١٨ ص ٥٩٦.

(٦) - الأزرقى: أخبار مكة، ج ٢ ص ١٣٦؛ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج ٣ ص ٤٥١، ج ٨ ص ١٢.

(٧) - الصنعاني: المصنف، ج ٥ ص ١٤٦؛ ابن زنجويه: الأموال، ج ١ ص ٢٠٤؛ الجصاص: أحكام القرآن، ج ٣ ص ٢٩٩.

وهنا لا بدَّ من لفتِ الانتباه، أنَّ ما ينطبقُ على مَكَّة بخصوصِ إقطاع الدُّور والرِّباع، لا ينطبقُ بدَّوره على بقيَّة ولايات الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة، فمَكَّة كان لها وَضْعٌ مغايرٌ لبقية الولايات.

ثالثاً - الْمُخَصَّصاتُ الماليَّةُ لأهل مَكَّة، وتأسيسُ ديوانِ العطاء:

اتَّبَعَ الرَّسُولُ ﷺ مبدأ التَّسوية بين النَّاس في العطاء، وكان التَّوزيع يتمُّ بواسطة سَجَلٍ يُكْتَبُ فيه أَسْمَاءُ من يأخذون العطاء. ^(١) وَذَكَرَ ابنُ سعد أنَّ الرَّسُولَ الْكَرِيمَ ﷺ في غزوة حنين ٨هـ/٦٢٩م أَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ بِإِحْصَاءِ النَّاسِ وَالْغَنَائِمِ ثُمَّ فَضَّهَا عَلَى النَّاسِ. ^(٢) وهذا يدلُّ على أنَّ كِتَابَةَ أَسْمَاءِ الْمَجَاهِدِينَ وَالْإِحْصَاءَ كَانَ مَعْرُوفاً فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَلَكِنْ لَيْسَ فِي جَمِيعِ الْغَزَوَاتِ. كَذَلِكَ الْعَطَاءُ لَمْ يَكُنْ لَهُ دِيْوَانٌ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ. ^(٣) وَلَعَلَّ أَوَّلَ عَطَاءٍ فِي مَكَّةَ هُوَ تَوْزِيعُ الرَّسُولِ ﷺ غَنَائِمَ حَنِينٍ عَلَى زُعَمَاءِ مَكَّةَ وَغَيْرِهِمْ، وَكَانَ مِمَّنْ أَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ الْجُمَحِيُّ، وَأَبُو سَفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَسَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو، وَغَيْرِهِمْ، وَقَدْ عُرِفَ عَطَاءُهُمْ بِعَطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ. ^(٤) وَالْغَايَةُ مِنْ هَذَا الْعَطَاءِ تَخْتَلِفُ عَنْ غَايَةِ الْعَطَاءِ لَاحِقاً، بَعْدَ تَوَفُّرِ الثَّرَوَاتِ مِنْ غَنَائِمِ الْفَتْوحِ، إِذْ أَنَّ الرَّسُولَ الْكَرِيمَ ﷺ أَرَادَ مِنْ هَذَا الْعَطَاءِ أَنْ يَتَأَلَّفَهُمْ وَيَجْتَنِبَهُمْ إِلَى حَظِيرَةِ الْإِسْلَامِ، لِمَا لَهُمْ مِنْ مَكَانَةٍ مُؤَثِّرَةٍ فِي مَجْتَمَعِهِمُ الْمَكِّيِّ.

وَلَمْ يَتَوَقَّفْ عَطَاءُ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ بِانْتِهَاءِ تَوْزِيعِ غَنَائِمِ غَزْوَةِ حَنِينٍ، بَلْ اسْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي تَأَلَّفِهِمْ بِالْمَالِ، حَتَّى بَعْدَ أَنْ عَادَ إِلَى الْمَدِينَةِ، لِاجْتِنَابِ مَنْ لَمْ يُسَلِّمْ مِنْهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَاخْتِصَّ أَبَا سَفْيَانَ لِيَقُومَ بِقِسْمَتِهِ عَلَيْهِمْ، وَأَشَارَ إِلَى ذَلِكَ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُلْفَمَةَ بْنِ الْفَعْوَاءِ الْخُرَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: (بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ إِلَى أَبِي سَفْيَانَ يُفَرِّقُهُ فِي فُقَرَاءِ قُرَيْشٍ، وَهُمْ مُشْرِكُونَ يَتَأَلَّفُهُمْ... فَلَمَّا قَدِمْتُ مَكَّةَ، دَفَعْتُ الْمَالَ إِلَى أَبِي

(١) - البخاري: صحيح، كتاب الجهاد والسير، باب كتابة الإمام الناس، ج ٤ ص ٧٢ حديث رقم: ٣٠٦٠؛ مسلم: صحيح،

كتاب الإيمان، باب الاستسرار للخائف، ج ١ ص ١٣١ حديث رقم: ١٤٩؛ الفاتح، (أحمد محمد علي): الجيش الإسلامي ونظم تعبئته في العصر الراشدي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أم درمان الإسلامية، ١٩٩٥م، ص ٨٥.

(٢) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٢ ص ١٥٣.

(٣) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٢ ص ١٥١، ج ٣ ص ٥٠٩؛ أبو يوسف: الخراج، ص ٦١-٦٢؛ ابن سلام: الأموال، ص ٧٠-٣٨٩، ٧١.

(٤) - الواقدي: المغازي، ج ٣ ص ٩٤٥-٩٤٦؛ ابن هشام: السيرة، ج ٣ ص ٤٩٢-٤٩٣؛ الزبيري: نسب قريش، ص ٣٨٨؛ ابن حبيب: المحبر، ص ٤٧٣-٤٧٤.

سُفْيَانُ، فَجَعَلَ أَبُو سُفْيَانَ يَقُولُ: مَنْ رَأَى أَبْرَ مِنْ هَذَا وَأَوْصَلَ، - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - إِنَّا نُجَاهِدُهُ وَنَطْلُبُ دَمَهُ، وَهُوَ يَبْعَثُ إِلَيْنَا بِالصَّلَاتِ^(١).

أَمَّا الْعَطَاءُ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ ﷺ، فَقَدْ عَمِلَ عَلَى تَوْزِيعِ الْعَطَاءِ عَلَى أَسَاسِ التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، فَمِمَّا أَثَرَ عَنْهُ قَوْلُهُ: (هَذَا مَعَاشٌ فَالْأَسْوَةُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ الْأَثَرِ)^(٢)، كَمَا أَشَارَتِ الْمَصَادِرُ أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ﷺ مَالٌ؛ فَفَسَّمَهُ بَيْنَ النَّاسِ بِالسَّوِيَةِ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ، وَالنَّكَرِ وَالْأُنْثَى^(٣). وَذَكَرَ مَمْلُوكٌ يَقَالُ لَهُ أَبَا قُرَّةً: (قَسَمَ لِي أَبُو بَكْرٍ مِنَ الْفَيْءِ مِثْلَ مَا قَسَمَ لِسَيِّدِي)^(٤). وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ يُسَوِّي فِي قِسْمَتِهِ بَيْنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ فِي الْإِسْلَامِ، فَقِيلَ لَهُ: لِنَقْدِمَ أَهْلَ السَّبْقِ عَلَى قَدْرِ مَنَازِلِهِمْ، فَقَالَ: (إِنَّمَا أَسْلَمُوا لِلَّهِ، وَوَجِبَ أَجْرُهُمْ عَلَيْهِ يُوفِّيهِمْ ذَلِكَ فِي الْآخِرَةِ، وَإِنَّمَا هَذِهِ الدُّنْيَا بِلَاغٌ)^(٥).

وَكَانَ الصَّدِيقُ ﷺ إِذَا أَعْطَى النَّاسَ أَعْطِيَاتِهِمْ سَأَلَ الرَّجُلَ: (هَلْ عِنْدَكَ مِنْ مَالٍ وَجَبَتْ عَلَيْكَ فِيهِ الرِّكَاهَةُ؟ فَإِنْ قَالَ: نَعَمْ. أَخَذَ مِنْ عَطَائِهِ زَكَاةَ ذَلِكَ الْمَالِ. وَإِنْ قَالَ: لَا. أَسَلَّمَ إِلَيْهِ عَطَاءَهُ، وَلَمْ يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئاً)^(٦).

وَلَمْ يَلْبِثْ أَبُو بَكْرٍ ﷺ أَنْ أَلْعَى فِي خِلَافَتِهِ سَهْمَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ، بِمَشُورَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ؛ وَذَلِكَ عِنْدَمَا جَاءَهُ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ^(٧) وَالْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ^(٨)، فَقَالَا: (يَا خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ، إِنَّ عِنْدَنَا أَرْضاً سَبِيحَةً لَيْسَ فِيهَا كَلًّا وَلَا مَنَفَعَةٌ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ نَقْطِعَ نَاحِيَهَا لَعَلَّنَا نَحْرُثُهَا وَنَزْرَعُهَا... فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -

(١) - ابن عساکر: تاریخ دمشق، ج ٤٥ ص ٤٢٤؛ الهندي: كنز العمال، ج ٩ ص ١٧٦.

(٢) - أبو یوسف: الخراج، ص ٥٣؛ الکتاني، (محمد عبد الحی بن عبد الکبیر، ت ١٣٨٢هـ / ١٩٦٢م): التراتیب الإدارية، تح: عبد الله الخالدي، بیروت، دار الأرقم، ط ٢، د.ت، ج ١ ص ١٩٩.

(٣) - أبو یوسف: الخراج، ص ٥٣.

(٤) - ابن سلام: الأموال، ص ٣٠٩.

(٥) - الماوردي: الأحكام السلطانية، ص ٢٩٩؛ ابن الأثیر: الكامل، ج ٢ ص ٢٦٥.

(٦) - مالک: الموطأ، ج ٢ ص ٣٤٤؛ الکتاني: التراتیب الإدارية، ج ١ ص ١٩٩.

(٧) - عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ بْنُ حُذَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ، وَكَانَ اسْمُ عُيَيْنَةَ: حُذَيْفَةُ، فَأَصَابَتْهُ لِقْوَةٌ فَجَحِظَتْ عَيْنَاهُ، فَسَمِيَ: عُيَيْنَةَ، وَكَانَ يُكْنَى أَبَا مَالِكٍ، أَسْلَمَ بَعْدَ الْفَتْحِ. وَقِيلَ: قَبْلَ الْفَتْحِ، وَشَهِدَ الْفَتْحَ مُسْلِماً، وَهُوَ مِنَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ. ابْنُ سَعْدٍ: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الرابعة، ص ٥٥٠؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ٣ ص ١٢٤٩-١٢٥٠.

(٨) - الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ بْنِ عِفَالٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سُفْيَانَ بْنِ مُجَاشِعٍ التَّمِيمِيِّ الْمَجَاشِعِيِّ الدَّارِمِيِّ، أَحَدُ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ. وَكَانَ فِي وَفْدِ بَنِي تَمِيمٍ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْلَمَ، وَكَانَ يُنْزَلُ أَرْضَ بَنِي تَمِيمٍ بِنَادِيَةِ الْبَصْرَةِ، شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتْحَ مَكَّةَ وَحَنِيناً وَالطَّائِفَ. ابْنُ سَعْدٍ: الطبقات الكبرى، ج ٧ ص ٣٧، ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ١ ص ١٠٣.

كَانَ يَتَأَلَّفُكُمَا وَالْإِسْلَامُ يَوْمَنْذٍ قَلِيلٌ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعَزَّ الْإِسْلَامَ فَأَذْهَبًا فَاجْتَهِدَا جُهْدُكُمَا لَا أَرْعَى ^(١) اللَّهُ عَلَيْكُمَا
إِنْ أَرْعَيْتُمَا ^(٢).

وحين وُلِّيَ الخلافةَ عمرُ بنُ الخطَّابِ ؓ اقتضت الفتوحاتُ العربيَّةُ الإسلاميَّةُ مواجهةً دولتيَّ فارس والرُّومَ في آنٍ واحدٍ، فانعكس ذلك بدوره على النَّاحِيَةِ العسكريَّةِ من حيث إيجاد الجند الكثيف لمواجهة هاتين القوتين العظيمتين، كما أنَّ اتِّساع الفتوحات في عهده أدَّى لكثرة الأموال الواردة لبيت مال المسلمين، فاستشار الفاروق الصَّحابة الكرام في ذلك، وأشاروا عليه بوضع الدِّيوان، فدعا عَقِيلَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَمَحْرَمَةَ ابْنِ نَوْفَلٍ، وجبير بن مطعم، وكانوا من شُبَّان قريش الذين يجيدون القراءة والكتابة، إضافةً لخبرتهم بالأنساب، وقال لهم: (اَكْتُبُوا النَّاسَ عَلَى مَنَازِلِهِمْ)، فبدأوا ببني هاشم فكتبوهم، ثمَّ أتبعوهم أبا بكر وقومه، ثمَّ عمر وقومه، وكتبوا القبائل ووضعوها على الخلافة، ثمَّ رفعوه إلى عمر، فلمَّا نظر فيه قال: (لَوَدِدْتُ وَاللَّهِ أَنَّهُ هَكَذَا، ولكن ابدأوا بقرابة رسول الله ﷺ الأقرب فالأقرب حتَّى تضعوا عمر حيث وضعه الله، فشكره العباس ؓ على ذلك وقال: (وَصَلِّتُكَ رَحِمٌ) ^(٣).

وقد اتَّفَق المؤرِّخون أنَّ أوَّل من وضع الدِّيوان ودوَّنه في الإسلام الخليفة الرَّاشديُّ الثاني عمر بن الخطَّابِ ؓ ^(٤) وكانت غاية عمر من هذا التدوين تجنيد الجند وتدوين أسمائهم وتقدير أرزاقهم وصرف أعطياتهم، ويتجلَّى ذلك في قول عمر ؓ: (إِنِّي مَجِدُّ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْأَعْطِيَةِ وَمَدُونُهُمْ وَمَتَحَرَّرَ الْحَقُّ) ^(٥). وقد اختلف المؤرِّخون في السَّنة التي تمَّ فيها إنشاء الدِّيوان، وذلك ما بين (١٥-٢٠هـ/٦٣٦-٦٤٠م) ^(٦)، ويمكن التَّوفيق بين هذا الاختلاف بالقول أنَّ فكرة الإنشاء بدأت في سنة ١٥هـ/٦٣٦م، واكتملت الفكرة

(١) - أُرْعِيَتْ عَلَيْهِ إِذَا أَبْقِيَتْ عَلَيْهِ وَرَحِمَتْهُ. ابن منظور: لسان العرب، ج ٤ ص ٣٢٩.

(٢) - الجصاص: أحكام القرآن، ج ٣ ص ١٦٠؛ البيهقي: السنن الكبرى، ج ٧ ص ٣٢.

(٣) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٢٩٥؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ٤٣١-٤٤٠؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٢٠٩-٢١٠.

(٤) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٢٨٠؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٢٠٩؛ ابن الأثير: الكامل، ج ٢ ص ٣٣١.

(٥) - ابن كثير: مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطَّابِ ؓ وأقواله على أبواب العلم، تح: عبد المعطي قلنجي، دار الوفاء، المنصورة، ط ١، ١٩٩١م، ج ٢ ص ٤٧٦؛ ابن المبرد: محض الصواب، ج ٢ ص ٤٩٧.

(٦) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٢٩٦؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ٤٣٢؛ الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٦١٣؛ ابن الأثير: الكامل، ج ٢ ص ٣٣١.

ونضجت وتبلورت في سنة ٢٠هـ/٦٤٠م، وذلك بعد استكمال أغلب الفتوح العربيّة الإسلاميّة التي كَثُرَتْ معها الأموال الواردة لبيت المال من خراجٍ وجزيّةٍ وغيرهما.

وعندما أنشأ الفاروق رضي الله عنه ديوان العطاء، وسُجِّلَتْ فيه القبائلُ العربيّةُ، وفُرضَ لكلِّ منها العطاء السنويّ النَّقديّ والأرزاقُ الشَّهريّةُ من الموادِّ العينيّةِ، الأمرُ الَّذي عَنَى تفرُّغها للجهاد والحياة العسكريّة الدَّائمة، فقد أوجَدَ ذلك رَدَّةً فَعَلٍ سريعةً لدى ثُجَّارِ مَكَّة خَوْفاً على وضعهم الاقتصاديّ، فقال حكيم ابن حزام لعمر بن الخطَّاب رضي الله عنه: (إنَّ قريشَ أهلَ تجارةٍ، ومتى فرضتَ لهم العطاء خشيتُ أن يتكلَّوا عليه فيدعوا التَّجارة، فيأتي من بعدك من يحبسُ عنهم العطاء وقد خرجتُ منهم التَّجارة).^(١) والشَّيء نفسه عبَّرَ عنه كبيرُ ثُجَّارِ مَكَّة أبو سفيان صخر بن حربٍ بقوله: (إنَّك إنَّ فرضتَ للنَّاس اتَّكلوا على الدِّيوان وتركوا التَّجارة).^(٢)

وقد عيَّنَ عمرُ لكلِّ ولايةٍ إسلاميّةٍ كاتباً،^(٣) فكان يلي له كتابة الدِّيوان في مَكَّة عبد الرَّحمن بن أبزى (مولى خزاعة)، كان يكتبُ لأمير مَكَّة نافع بن عبد الحارث الخزاعيّ.^(٤) وكان الفاروق رضي الله عنه يوصي كاتب الدِّيوان بقوله: (إنَّ القوَّةَ على العملِ أنْ لا تؤخَّروا عملَ اليومَ لغدٍ، فإنَّكم إذا فعلتم ذلك تداكَّتْ)^(٥) الأعمالُ عليكم، فلا تدرونَ بأيُّها تبدَّوَن، وأيُّها تؤخَّرون).^(٦) وقد شملت أعمالُ الكُتَّاب ضبط حساب الدِّيوان وكتابة أسماء الجند لإعطائهم وإحصائهم ما يختصُّ بهم من مهامٍ عسكريّةٍ أخرى، وكان يدوَّن باللُّغة العربيّة والقائمين عليه من العرب، وكان لكلِّ مصرٍ من أمصار الدَّولة العربيّة الإسلاميّة ديوانٌ خاصٌّ للعطاء.^(٧)

وفيما يختصُّ بمقادير العطاء وتوزيعه فقد فرض عمرُ بنُ الخطَّاب رضي الله عنه لأهل الدِّيوان، فضلَّ أهل السَّوابق والمشاهد في الفرائض، وكان أبو بكر رضي الله عنه قد سوَّى بين النَّاس في القسم، فقلَّ لعمر ذلك، فقال: (لا

(١) - ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ص ٣٧٣؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ١٥ ص ١٢٦.

(٢) - البلاذري: فتوح، ص ٤٤٠.

(٣) - الطبري: تاريخ، ج ٦ ص ١٧٩؛ الجهشيارى، (محمد بن عبدوس، ت ٩٣١هـ/٩٤٣م): الوزراء والكتاب، تح: مصطفى السقا وآخرون، القاهرة، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط ١، د.ت، ص ١٦.

(٤) - ابن حبيب: المحبر، ص ٣٧٩.

(٥) - أي ازدحمَتْ وتكاثرت. مجموعة من المؤلفين: المعجم الوسيط، القاهرة، دار الدعوة، د.ت، ج ١ ص ٢٩٢.

(٦) - الطبري: تاريخ، ج ٦ ص ١٨٠؛ مسكويه: تجارب الأمم، ج ١ ص ٤١٠.

(٧) - الجهشيارى: الوزراء والكتاب، ص ٣٨-٤٠.

أَجْعَلْ مَنْ قَاتَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَنْ قَاتَلَ مَعَهُ، وجعل العطاء للمقاتلة وغيرهم.^(١) فبدأ بعَمَّ الرَّسُولِ ﷺ العباس بن عبد المطلب ﷺ، ثم الأقرب فالأقرب، ثم فرض للجند على السابقة في الإسلام، حيث فرض لأهل بدر خمسة آلاف درهم لكل منهم في السنة، ثم فرض لمن بعد بدر إلى الحديبية أربعة آلاف درهم، ثم فرض لمن بعد الحديبية إلى أن أفلح أبو بكر عن أهل الرِّدَّة ثلاثة آلاف درهم، وفرض لأهل القادسية وأهل الشام ألفي درهم، ثم فرض لمن بعد القادسية واليرموك ألف درهم، ثم فرض لمن جاء بعدها ولم يشهدوها وهم الروادف خمسمائة درهم إلى مائتي درهم بحسب منازلهم وجهادهم.^(٢) وقد فرض عمرُ ﷺ لمسلمة الفتح الذين لم يشاركوا في قتال المرتدين ولم يشهدوا الأيام، والغلمان الأحداث من أبناء المهاجرين، منهم: عبد الله بن حنظلة الغسيل، والنضر بن أنس، وذلك لبلاء والديهما في أحد ألفي درهم.^(٣)

وقد أشارت المصادر في عددٍ من الروايات عن العطاء في مكة في عهد الفاروق ﷺ، تبدو ظاهرياً كأنها متناقضة، منها أن عمر بن الخطاب كان إذا قدم مكة يوزع العطاء على أهلها، فيبدأ بقرش ثم العرب ثم الموال، وكان يُعطي الناس عشرة دراهم عشرة دراهم،^(٤) ومنها أنه فرض لأهل مكة الذين لم يهاجروا ثمانمائة ثمانمائة درهم، وقيل: ستمائة ستمائة درهم، ثم الناس على قدر منازلهم.^(٥)

ولم يكن العطاء مقصوراً على حاضرة أهل مكة، بل كان يشمل نواحيها وبواديها، فكان عمر يحمل ديوان خراعة حتى ينزل قديداً، ويعطي الرجال والنساء والبر والثلث منهن ويُعطي أطفالهم.^(٦) فكانوا يرزقون عيالات المسلمين وذرايعهم من بيت المال،^(٧) وقد أمر عمر بن الخطاب ﷺ لأعرابي صاحب أربع بنات بدرهمين في اليوم.^(٨) وحفظت بعض المصادر رواية عن ابن عمر رضي الله عنهما، نصها: (لَمْ يَكُنْ عُمَرُ يُعْطِي أَهْلَ مَكَّةَ عَطَاءً، وَلَمْ يَكُنْ يَضْرِبُ عَلَيْهِمْ بَعْثًا، وَيَقُولُ: هُمْ طُلُقَاءُ).^(٩)

(١) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٢٩٦؛ أبو يوسف: الخراج، ص ٥٣.

(٢) - ابن سلام: الأموال، ص ٢٨٨-٢٨٩؛ الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٦١٤؛ ابن الأثير: الكامل، ج ٢ ص ٣٣١-٣٣٢.

(٣) - أبو يوسف: الخراج، ص ٥٤-٥٦؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٢٩٧.

(٤) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٣٣٣.

(٥) - أبو يوسف: الخراج، ص ٥٤؛ اليعقوبي: تاريخ، ج ٢ ص ١٧٥.

(٦) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٢٩٨؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ٤٣٤؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٢١٠.

(٧) - ابن قتيبة: غريب الحديث، تح: عبد الله الجبوري، بغداد، مطبعة العاني، ط ١، ١٣٩٧هـ، ج ٣ ص ٧٦٤.

(٨) - ابن قتيبة: غريب الحديث، ج ٣ ص ٧٦٤؛ ابن أبي الدنيا: النفقة على العيال، ج ٢ ص ٢٥٨.

(٩) - ابن سلام: الأموال، ص ٢٩٥؛ ابن زنجويه: الأموال، ج ٢ ص ٥١٦؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ١٨٠.

إنَّ التّفاوت في الروايات السّالفة، يُظهر أنَّ عمليّة تنظيم العطاء خضعت لتغيّراتٍ مختلفة، وفقاً لتغيّر الأحوال الاجتماعيّة والاقتصاديّة، ممّا كان يستدعي تقويم عمليّة صرف العطاء وتقنينه، وتتعارض رواية ابن سلّام مع الروايات السّابقة لها، ويحكم أنَّ العطاء لمّا شرّع لم يقصد منه مدّة قصيرة، ومن ثمّ فلا يمكن أن يُحرّم منه أناسٌ لا علاقة لهم بموقف أهل مكّة من الإسلام، سواء من الجيل الجديد، أو من الضّعفة والأعراب والنّاس الذين استوطنوا مكّة. وأشارت بعض الروايات إلى اشتراك المكيّين في الغزوات، ولا يُعرّف إن كان ذلك تطوّعاً أو وفاءً بواجبٍ يلزمه الدّيوان.

وسار الخليفة الرَّاشديّ الثالثُ عثمان بن عفّان ؓ على نهج الفاروق ؓ في توزيع العطاء باعتماد السّابقة في الدّين أساساً له،^(١) وحين اتّسعت الفتوحات العربيّة الإسلاميّة في عهده كَثُرَت مواردُ الدّولة الماليّة، ممّا أدّى ذلك بعثمان ؓ أن يتخذَ له الخزائن،^(٢) وانعكس ذلك بدوره على العطاء فزاد في أرزاق الجند بمقدار مئة درهمٍ لكلٍّ منهم، فهو أوّل خليفة زاد النّاس في العطاء واستنّ به الخلفاء من بعده في الرّيادة.^(٣) فكانت الأعطيات في عهده ؓ دارةً والخير كثيرٌ، وكان يخطب في النّاس ويقول لهم: (يا معشرَ المُسلمين اغدوا على أعطيّاتكم، فيأخذونها وإفراً).^(٤) وقد وردت في المصادر رواية مفادها أنَّ عثمان ؓ، دَفَعَ إِلَى أَرْبَعَةِ نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ - رَوَّجَهُمْ بَنَاتِهِ - أَرْبَعَمِائَةَ أَلْفٍ دِينَارٍ، وَدَفَعَ إِلَى مَرْوَانَ أَلْفَ أَلْفٍ دِينَارٍ، وَقَدْ رَدَّ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (أَيُّ النَّقْلِ الثَّابِتِ بِهَذَا؟ نَعَمْ كَانَ يُعْطَى أَقَارِبُهُ عَطَاءً كَثِيراً، وَيُعْطَى غَيْرُ أَقَارِبِهِ أَيْضاً، وَكَانَ مُحْسِناً إِلَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ. وَأَمَّا هَذَا الْقَدْرُ الْكَثِيرُ فَيَحْتَاجُ إِلَى نَقْلِ ثَابِتٍ،.... هَذَا مِنَ الْكُذِبِ الْبَيِّنِ، فَإِنَّهُ لَا عُثْمَانَ وَلَا غَيْرَهُ مِنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ أَعْطَوْا أَحَدًا مَا يَقَارِبُ هَذَا الْمُبْلَغَ).^(٥) وعلى

(١) - الطبري: تاريخ، ج٤ ص٢٧٩؛ ابن الأثير: الكامل، ج٢ ص٤٨٠؛ ابن عساکر: تاريخ دمشق، ج٢١ ص١٢١-١٢٢؛ المالقي: التمهيد والبيان، ص٦٠.

(٢) - ابن تغري بردي، (يوسف بن تغري بردي بن عبد الله، ت٨٧٤هـ/١٤٦٩م): النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، مصر، دار الكتب، د.ت، ج١ ص٨٧؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص١٢٣.

(٣) - الطبري: تاريخ، ج٤ ص٢٤٥، ٢٤٢، ٢٤٦.

(٤) - ابن عبد البر: الاستيعاب، ج٣ ص١٠٤١؛ ابن عساکر: تاريخ دمشق، ج٣٩ ص٢٢٧؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج٧ ص٢٣٩.

(٥) - ابن تيمية، (أحمد بن عبد الحليم، ت٧٢٨هـ/١٣٢٧م): منهاج السنة النبوية، تح: محمد رشاد سالم، السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ١٩٨٦م، ج٦ ص٢٤٩-٢٥٠.

الأرجح أنَّ طريقة عثمان في توزيع العطاء في مَكَّة لم تختلف عمَّا كانت عليه في عهد الفاروق كحال بقيَّة الولايات. ولم يرد في المصادر من كان كاتباً لديوان مَكَّة في عهده.

أمَّا رابعُ الخلفاء الرَّاشدين عليَّ بنَ أبي طالبٍ كَرَّمَ اللهُ وجهه، فقد سارَ في توزيع العطاء على نهج الخليفة الرَّاشديِّ الأوَّل أبي بكر الصِّديق رضي الله عنه فيما رآه من التَّسوية في العطاء.^(١) ولم يكن يُحابي أحداً في العطاء حتَّى أقرب قَريبٍ إليه، وهو أخوه عقيل بن أبي طالب، فقد سأله قائلاً: (إني مُحتاجٌ وفَقيرٌ. فقال: اصْبِرْ حتَّى يَخْرُجَ عَطائي، فألحَّ عليه. فقال لِرَجُلٍ: خذْ بيده، فانطلقَ به إلى الحَوَانِيتِ، فقل: دُقْ الأَفْقالَ وَخُذْ ما في الحَوَانِيتِ. فقال: تُريدُ أنْ تَتَّخِذَنِي سارقاً! قال: وأنتَ تُريدُ أنْ تَتَّخِذَنِي سارقاً وأُعْطِيكَ أَمْوالَ النَّاسِ).^(٢) وأيضاً لم تُشرِ المصادر إلى كاتب ديوان مَكَّة في عهده.

يُضافُ إلى سهم المؤلِّفة قلوبهم والعطاء، سهمُ الغنائم، ويُقصدُ بالغنائم: كل ما أصابه المسلمون من أموال الحرب عنوةً، أمَّا مادَّة هذه الغنائم فتتمثَّل في الخيل والسَّلاح والمنازع، وكذا ما يُصيبه المسلمون من المعادن، مثل: الذهب، والفضَّة، والنُّحاس، والحديد، والرَّصاص.^(٣)

كان منهجُ النَّبيِّ صلَّى الله عليه وآله في توزيع الغنائم يقوم حسبما هو مُبيَّن في قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِإِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَآَبِ السَّبِيلِ﴾،^(٤) وعلى هذا كان النَّبيُّ صلَّى الله عليه وآله يقوم بتخمس الغنائم على أن تكونَ أربعة أخماسها لمن حاربوا وأصابوا الغنائم.

ولا شكَّ في أنَّ أهل مَكَّة كان ينالهم حظاً من الغنائم حسب وضعيتهم في هذا التَّقسيم، فإن كانوا من الذين شاركوا في الغزو فيُقسَم لهم من الأربعة أخماس، مثل: الحارث بن هشام، وعكرمة بن أبي جهل، وسهيل بن عمرو، ويزيد بن أبي سفيان.^(٥) أمَّا من كان يُقيم بمَكَّة من أقرباء النَّبيِّ صلَّى الله عليه وآله، مثل العباس رضي الله عنه عمَّ

(١) - ابن سلام: الأموال، ص ٣٤٥؛ أبي يعلى الفراء: الأحكام السلطانية، ص ٢٤٠.

(٢) - ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ٤١ ص ٢١-٢٢؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج ٢ ص ٤٢٢؛ آل كمال، (سليمان بن صالح): الإدارة العسكريَّة في الدولة الإسلاميَّة، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، ١٩٩٨م، ج ٢ ص ٦٤١.

(٣) - أبو يوسف: الخراج، ص ٢٨، ٣٠.

(٤) - سورة الأنفال/آية رقم ٤١.

(٥) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٧ ص ٤٠٤.

الرَّسول الكريم ﷺ، فَيُخَصَّصُ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنْ سَهْمِ ذَوِي الْقُرْبَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُمْ عَلَى أَرْجَحِ الْأَقْوَالِ: بَنُو هَاشِمٍ، وَبَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.^(١)

وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ هُوَ مَنْ يَتَوَلَّى فِي زَمَنِ الرَّسَالَةِ أَمْرَ قِسْمَةِ ذَوِي الْقُرْبَى عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَمَّا طَلَبَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ذَلِكَ، إِذْ قَالَ لَهُ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ رَأَيْتَ أَنَّ تَوَلَّيْنِي حَقًّا مِنَ الْخُمْسِ فَأَقْسِمُ فِي حَيَاتِكَ كَيْ لَا يُنَازِعَنَاهُ أَحَدٌ بَعْدَكَ فَاَفْعَلْ، قَالَ: فَفَعَلَ. قَالَ: فَوَلَانِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَقَسَّمْنَاهُ فِي حَيَاتِهِ).^(٢)

أَمَّا فِي عَصْرِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، فَقَدْ زَادَتْ قِيَمَةُ عَطَاءِ الْمَغَانِمِ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ نَتِيجَةُ حُرُوبِ الرِّدَّةِ، وَتَضَاعَفَتْ بِشَكْلِ غَيْرِ مُسْبُوقٍ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، نَتِيجَةُ اتِّسَاعِ حَرَكَةِ الْفَتْوحَاتِ فِي عَهْدِهِ. وَأَمَّا مَا يَخَصُّ سَهْمَ ذَوِي الْقُرْبَى فَقَدْ ظَلَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ يَتَوَلَّى تَقْسِيمَهُ فِي خِلَافَةِ الصِّدِّيقِ ﷺ، ثُمَّ وَلَاهُ الْفَارُوقُ ﷺ أَيْضاً هَذَا الْأَمْرَ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ آخِرُ سَنَةِ فِي خِلَافَتِهِ حَجَبَهُ عَنْهُمْ، ثُمَّ رَدَّهُ عَلَيْهِمْ. يَقُولُ عَلِيُّ ﷺ: (ثُمَّ لَمْ يَدْعُنَا إِلَيْهِ أَحَدٌ بَعْدَ عُمَرَ).^(٣)

رَابِعاً- التَّغْيِيرَاتُ فِي أَوْضَاعِ التَّجَارَةِ، وَالتَّجَارُ الْمَكِّيَّةِ:

مِنْ الْمَعْرُوفِ أَنَّ مَكَّةَ تَقَعُ فِي وَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ، عَلَى طَرِيقِ التَّجَارَةِ الْبَرِّيِّ الَّذِي يَرِبُطُ بَيْنَ الْيَمَنِ وَكُلِّ مِنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، وَقَدْ فَرَضَ هَذَا الْوَاقِعُ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَعْتَمِدُوا فِي مَعَاشِهِمْ عَلَى التَّجَارَةِ، وَخِدْمَةِ زَوَّارِ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ، فِي مَوْسَمِ الْحَجِّ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَوَاسِمِ.

وَلَمْ تَكُنْ مَوَارِدُ أَهْلِ مَكَّةَ مِنَ التَّجَارَةِ قَبْلَ الْقَرْنِ السَّادِسِ لِلْمِيلَادِ كَبِيرَةً، لِأَنَّ التَّجَارَ كَانُوا يَفْضَلُونَ اسْتِخْدَامَ الطَّرِيقِ الْبَحْرِيِّ الَّذِي يَرِبُطُ الْيَمْنَ بِبِلَادِ الشَّامِ، عَنْ طَرِيقِ الْبَحْرِ الْأَحْمَرِ أَوْ طَرِيقِ الْخَلِيجِ الْعَرَبِيِّ، الَّذِي يَرِبُطُ تِجَارَةَ الْهِنْدِ بِكُلِّ مِنَ الْعِرَاقِ وَالشَّامِ، وَلَكِنْ تَزَايَدَ حَدَّةُ الصَّرَاعِ بَيْنَ الْإِمْبَرَاطُورِيَّتَيْنِ السَّاسَانِيَّةِ وَالْبِيزَنْطِيَّةِ، وَوُقُوعِ الْيَمَنِ تَحْتَ حُكْمِ الْأَحْبَاشِ (حُلَفَاءِ الْبِيزَنْطِيِّينَ) تَارَةً، وَحُكْمِ

(١)- الطَّبْرِي: جَامِعُ الْبَيَانِ، ج ١٣ ص ٥٥٨-٥٥٩؛ الْقُرْطُبِيُّ: الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ، ج ٨ ص ١٢-١٥.

(٢)- أَبُو يُونُسَ: الْخِرَاجُ، ص ٣٠.

(٣)- أَبُو يُونُسَ: الْخِرَاجُ، ص ٣٠-٣١.

السَّاسانيِّين تارةً أخرى، جعل أصحاب النِّجارة يفضِّلون نقل بضائعهم عبر طريق القوافل الَّتِي تمرُّ بمَكَّة لأنَّه أكثر أمنًا بالنِّسبة لهم.

وقد استطاع أهل مَكَّة أن يستفيدوا من هذا التَّحوُّل في تحسين أوضاعهم الاقتصاديَّة وتنمية ثرواتهم عن طريق التَّعامل مع أصحاب هذه القوافل، والدُّخول بصفة (وسطاء تجاريِّين) لتصرف البضائع المطلوبة من بلاد الهند والحبشة، أو القادمة من بلاد الشَّام لبيعها في الأسواق العربيَّة مقابل شراء بعض السِّلَع العربيَّة كالجلود والثُّمور والحبوب وغيرها لبيعها للتُّجَّار الأُجانب.^(١)

وقد استفاد أهل مَكَّة من موقع مدينتهم (المقدَّس) في توفير الحماية للقوافل التجاريَّة الَّتِي يتعاملون معها عن طريق عقد اتِّفاقاتٍ مع شيوخ القبائل الَّتِي تمرُّ بحماها تلك القوافل، مقابل قيام أهل مَكَّة بإكرام واستضافة أبناء هذه القوافل لدى قدومهم إلى مَكَّة في موسم الحجِّ، باعتبارهم أهل الله وحماة بيته الحرام.

إضافةً إلى ما تقدَّم، فقد ساعد السَّلام الَّذِي يسود خلال الأشهر الحُرِّم، وتوجُّه الحجاج إلى مَكَّة على قيام أسواقٍ تجاريَّة موسميَّة بالقرب من مَكَّة، هي أسواق عكاظ، ومجَنَّة، وذِي المجاز.

وأشارت المصادر التَّاريخيَّة إلى أنَّ أبناء عبد مناف (هاشم وإخوته)، قد نجحوا في الحصول على عهدٍ من حُكَّام الشَّام والعراق واليمن والحبشة بالسَّماح لهم في المتاجرة ببلادهم، ممَّا ساعد أهل مَكَّة على تنظيم قوافل تجاريَّة خاصَّة بهم، للمتاجرة مع هذه البُلدان، وقد أشار القرآن الكريم إلى قيام قريش بتنظيم رحلة الشَّتاء والصَّيف بين اليمن وبلاد الشَّام.^(٢)

وقد شجَّع أهل مَكَّة شيوخ القبائل العربيَّة الَّتِي تمرُّ قوافلها التجاريَّة بديارهم على توظيف أموالهم في هذه القوافل، كي تكون لهم مصلحة في حمايتها، وقد دُعيت هذه الاتِّفاقيَّات التجاريَّة، وكذلك

(١) - الملاح والرمضاني، (هاشم وعبد الواحد): ثروات أهل مكة في عصر الرسالة، مجلة المؤرخ العربي، بغداد، عدد:

٤٣؛ ١٩٩٠م، ص ١٠١.

(٢) - سورة قريش/آية ١-٢.

الاتِّفَاقِيَّاتُ التي عُقِدَتْ مع حُكَّامِ البلادِ المجاورة بـ (الإيلاف).^(١) وقد ضمنت هذه الأحلاف لأهل مَكَّة الأمن والسَّلام، ولتجارتهم الحماية والازدهار.

إنَّ الطُّرُوفَ السَّالِفَ ذكرها، قد دفعت معظم أهل مَكَّة للاشتغال بالتَّجارة، فمن لم يكن تاجراً لم يَكُنْ عنده شيء.^(٢)

وهكذا ما كاد القرن السَّادس يقترب من نهايته حتَّى سيطرَ تُجَّارُ مَكَّة على القسم الأكبر من التَّجارة بين اليمن وبلاد الشَّام. ولم تُعدْ مَكَّة في هذا الوقت مركزاً متقدِّماً للتَّجارة فقط، بل أصبحت مركزاً مالياً نشطاً،^(٣) نظراً لتعامل تُجَّارها بالعملات البيزنطيَّة، والسَّاسانيَّة، واليمنيَّة، في شتَّى المُبادلات التَّجاريَّة والقروض والصَّيرفة، وغير ذلك.

وبما أنَّ معظم أهل مَكَّة كانوا يشتغلون بتجارة القوافل، وقام كبارُ الأغنياء بتنظيم القوافل الكبيرة وقيادتها، مثل صفوان بن أميَّة الجمحيّ، وحويطب بن عبد العزَّى، وعبد الله بن أبي ربيعة، الذي دُكر أنَّهم خرجوا وكان معهم من الفضة في أحد القوافل ما قيمته ثلاثون ألف درهم،^(٤) فإنَّ صغار التَّجار وغيرهم من أبناء مَكَّة، قد ساهموا في هذه القوافل أو عملوا في خدمتها حسب إمكانيَّات كلِّ منهم وظروفه، وذلك لأنَّ القوافل (كانت تتنظَّم بصورة جماعيَّة، فيُعيَّن لها رئيس وحراس وأدلاء وأناس يعملون فيها، هذا إلى جانب عددٍ من التَّجار الذين يرافقونها).^(٥)

وأشارت الأرقام التي أوردتها المصادر التَّاريخيَّة عن عدد الرِّجال الذين كانوا يرافقون القوافل المكيَّة، التي حاول المسلمون التَّعرُّض لها بعد هجرة الرُّسول ﷺ إلى المدينة، فقد دُكر أنَّ عدد الرِّجال الذين كانوا برفقة القافلة التي خرجت سريَّة حمزة بن عبد المطَّلب ﷺ لمهاجمتها، والتي كان يقودها أبو جهل بن هشام (ثلاثمائة رجل)، وكان عدد الرِّجال الذين يرافقون القافلة التي يقودها أبو سفيان، والتي

(١) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج١ ص٧٥؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج١ ص٥٩؛ علي: المفصل، ج٧ ص٦٦؛

ياسين: تطور الأوضاع الاقتصادية، ص٢٥.

(٢) - الملاح والرمضاني: ثروات أهل مكة، ص١٠١.

(٣) - وات: محمد في مكة، ص٥٢؛ الملاح والرمضاني: ثروات أهل مكة، ص١٠٢.

(٤) - الواقدي: المغازي، ج١ ص١٩٨، ج٢ ص٥٥٣؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٢ ص٣٦، ٨٧.

(٥) - الملاح والرمضاني: ثروات أهل مكة، ص١٠٧.

حاولتُ سريةً عبدة بن الحارث مهاجمتها (مانتي رجلٍ)، كما كان عددُ الرجال الذين كانوا برفقة القافلة التي يقودها أمية بن خلف والتي خرجَ الرسولُ الكريمُ ﷺ في غزوة بواطٍ لمهاجمتها (مائة رجلٍ).^(١)

وكان عددُ الإبل التي تُستخدَمُ في هذه القوافل لحمل البضائع والرجال كبيراً، فقد رُوِيَ أنَّ عددَ الإبل التي استُخدمت في القافلة التي يقودها أمية بن خلف، والتي حاولَ المسلمون التَّعرُّضُ لها في غزوة بواطٍ (ألفان وخمسمائة بعيرٍ).^(٢) كما كان عددُ الإبل في قافلة أبي سفيان، التي حاولَ الرسولُ ﷺ التَّعرُّضَ لها قبيل معركة بدرٍ (ألف بعيرٍ).^(٣)

ولم يكن عددُ القوافل التي تُخرجها مَكَّة مقتصرًا على قافلتين في السنة، (رحلة الشتاء والصَّيف)، بل كان يتجاوز ذلك بكثيرٍ، ويبدو أنَّ رحلة الشتاء والصَّيف هما الرحلتان الأساسيتان لأهل مَكَّة.

ويظهر من دراسة الغزوات والسرايا التي وجهها الرسولُ ﷺ للتَّعرُّضِ لقوافل مَكَّة التجاريَّة خلال سنة ٦٢٣هـ/٦٢٣م، أنَّ عددَ هذه القوافل قد بلغ الثمانية قوافل.^(٤) علماً أنَّ هذه القوافل كانت تسيرُ على طريقِ (الشَّام - مَكَّة)، وليس من المُستبعد أن تكونَ هناك قوافل أخرى لم تُشرَ إليها المصادر، كانت صغيرة الحجم، أو تعمل على طُرُقٍ أخرى كالطريق الذي يربطُ مَكَّة باليمن، ممَّا يدلُّ على كثرة وكثافة حركة القوافل التجاريَّة التي تنطلقُ من مَكَّة وتعود إليها محمَّلةً بالبضائع والنُّقود.

غير أنَّ الحال لم يبقَ على ما هو عليه، فقد أحدث الإسلامُ تغييراً عميقاً في تجارة مَكَّة، لا سيَّما تجارة القوافل، فبعد هجرة الرسول ﷺ إلى المدينة، وهجرة كثيرٍ من الثُّجَّار من أهل مَكَّة، فنقلوا مهارتهم في التَّجارة إلى المدينة، وأصبحت مركزاً تجاريّاً ينافس مَكَّة، واتَّخذ رسول الله ﷺ استراتيجيةً تجاه خصم الإسلام الألدَّ مَكَّة، تمثَّلت في خنق تجارتها عن طريق تسيير القوافل ومصادرتها، وقادت هذه

(١) - الواقدي: المغازي، ج ١ ص ٩-١٢؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٢ ص ٧؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٣ ص ٢٨٦-٣٠٠.

(٢) - الواقدي: المغازي، ج ١ ص ١٢؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٢ ص ٩؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ٢ ص ٨؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٣ ص ٣٠١.

(٣) - الواقدي: المغازي، ج ١ ص ٢٧؛ البيهقي: دلائل النبوة، ج ٣ ص ١٠١؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٣ ص ٣١٣.

(٤) - ابن هشام: السيرة، ج ١ ص ٦٠٦ وما بعدها.

الاستراتيجية إلى المواجهة العسكرية بين المسلمين والمشرّكين من أهل مَكَّة في بدر سنة ٦٢٣هـ/م، وفي أحد سنة ٦٢٤هـ/م، وفي الخندق سنة ٦٢٦هـ/م، وفي الحديبية سنة ٦٢٧هـ/م. وقد وَصَفَ أبو سفيان ما آل إليه حال أهل مَكَّة نتيجة لهذه الاستراتيجية بقوله: (كُنَّا قَوْمًا تَجَارًا، وَكَانَتْ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ حَصَرْتَنَا حَتَّى نَهَكْتَ أَمْوَالَنَا).^(١) وبعد فتح مَكَّة سنة ٦٢٩هـ/م، ودخول أهلها في الإسلام لم يستطيعوا استعادة نشاطهم التجاري السَّالف لسببَيْن:

- أولهما: أَنَّ دولة الإسلام بقيادة الرسول ﷺ دخلت في صراع مع البيزنطيين وأتباعهم من مسيحيي العرب المقيمين في الشَّام، وفي المناطق المتاخمة للجزيرة العربية تمثَّل في سرية مؤتة سنة ٦٢٩هـ/م، وغزوة تبوك ٦٣٠هـ/م، وجيش أسامة بن زيد ٦٣٢هـ/م. ومن ثمَّ أصبح من المُتَعَذِّر على أهل مَكَّة إرسال قوافل تجارية إلى الشَّام.

- وثانيهما: أَنَّ الكثير من أهل مَكَّة انصرفوا في هذه المرحلة عن النِّشاط التجاري، وأراد معظمهم التَّعويض عمَّا فاتهم من خدمة للإسلام، فانخرطوا في صفوف الجيش العربي الإسلامي، بدليل اشتراكهم في غزوة حنين لمحاربة قبائل هوازن بعد فتح مَكَّة، وقام بعض أثريائهم بتجهيزها، وبتغطية جانب من نفقاتها.^(٢) ولم يلبث أهل مَكَّة سواء من السَّابِقين للإسلام والهجرة أو مسلمة الفتح أن أصبح لهم الدور الرَّئيسي في الدولة العربية الإسلامية، سواء بالقضاء على حركات الزَّدة، أو في جيوش الفتح، ثمَّ أصبحوا بعد ذلك ولاة على الأمصار الجديدة والمفتوحة.

والأهمُّ من كلِّ ما سلف، أنَّه بعد بسط الإسلام لسلطانه على بلاد الشَّام، والعراق، وفارس، واستقرار الفتح فيها أدَّى ذلك أنَّ مَكَّة لم تحتفظ بما كان لها من مركزٍ متميِّز في التجارة العالمية، لأنَّ ذلك المركز كان قائماً بالدرجة الأولى على الإفادة من الصِّراع العنيف بين الرُّوم والفرس، فكانت باستقلالها ومهارة أهلها وموقعها الأمين مركزاً لنقل السِّلَع بين الدولتين المتخاصمتين اللتين كانتا تهيمنان على معظم أقاليم الشَّرق الأوسط. فلمَّا جاء الإسلام وكون دولته الواسعة، أزال الحدود الفاصلة

(١) - الطبري: تاريخ، ج ٢ ص ٦٤٦؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٤ ص ٢٩٩؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ١٥٢.

(٢) - الواقدي: المغازي، ج ٣ ص ٨٨٢؛ ابن هشام: السيرة، ج ٢ ص ٤٤٠؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٢ ص ١٥٠.

القديمة، وأحلَّ السَّلم والأمن مكان الحرب والتَّقاطع، وأنمى مراكز جديدة للاستهلاك والنَّشاط الاقتصاديّ، فحوَّل أهل مَكَّة نشاطهم إليها.^(١)

أمَّا الإشارات إلى القوافل فقد قلَّت في الإسلام، عمَّا كانت عليه عند ظهور الإسلام وفي أوَّلِهِ، فلم تُعدْ هناك حاجة إلى تسيير قوافل مكوَّنة من آلاف الإبل، بل أصبحت النِّجارة يقوم بها الأفراد، وهناك إشاراتٌ نادرة إلى العير المحمَّلة بالمواد الغذائية والميرة ومواد البناء.^(٢) ومعظمها لا تتعلَّق بالنَّشاط التجاريِّ بمَكَّة.

وشهدت النِّجارة في الأسواق الموسميَّة انحساراً كبيراً في ظلَّ الإسلام، على الرَّغم من استمرار انعقادها حتَّى تلاشت كُليّاً.^(٣)

ويعود ذلك إلى أسبابٍ منها استتباب الأمن، فلم يُعدْ هناك حاجةٌ إلى الأشهر الحُرْم لتقام فيها الأسواق، ويأمنُ فيها المسافرون، فأصبح السَّفرُ آمناً في كلِّ أشهر السَّنة، ومن لديه بضاعة يرغب في جلبها إلى أسواق الحواضر يفعل ذلك متى شاء. ثمَّ إنَّ النِّجارة توسَّعت آفاقها ليتمَّ التَّبادل التجاريُّ مع الأقاليم العربيَّة الإسلاميَّة، ولم يُعدْ مقصوراً على جزيرة العرب.

إنَّ ما تقدَّم يقود إلى القولِ أنَّ تجارة مَكَّة الخارجيَّة شهدت تراجعاً كبيراً في ظلَّ الإسلام، ولا بدَّ أنَّ الحجَّ عَوَّضَ بعض هذا، حيث لم يُعدْ مقصوراً بعد الإسلام على العرب، وإنَّما أصبح فريضةً على كافَّة المسلمين من كافَّة أرجاء الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة. وسيتمُّ التَّطرُّق لاحقاً إلى البضائع والمهن، التي لاقت ازدهاراً ورواجاً كبيراً في مَكَّة نتيجة موسم الحجِّ.

غير أنَّه يجب عدم المبالغة في أثر الحجِّ في النِّشاط الاقتصاديِّ في مَكَّة، فهو يتمُّ في مدَّة محدودةٍ قصيرةٍ، ومعظم الحُجَّاج يؤمُّون مَكَّة بدافع العبادة لا الاستغلال الاقتصاديِّ.

أمَّا النِّجارة الداخليَّة فقد دخل عليها تغيُّراتٌ أساسيَّة، نتيجةً لعددٍ من الأسباب، منها تضاؤل تجارة مَكَّة الخارجيَّة، ومركز مَكَّة بالنَّسبة للعالم العربيِّ الإسلاميِّ، والتَّغيُّر الاجتماعيُّ الَّذي حدث بمَكَّة

(١) - العلي: الحجاز في صدر الإسلام، ص ٥٥٨.

(٢) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج ٣ ص ١٦٤، ج ١ ص ٣١٥؛ الطبري: تاريخ، ج ٥ ص ٣٨٥، ٣٨٧؛ ابن فهد المكي: إتحاف الوري، ج ٢ ص ٧٥.

(٣) - الأزرقى: أخبار مكة، ج ١ ص ١٩٠، ١٩٢؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ١٥٣.

بسبب هجرة الكثير من أهلها الأصليين، واستقطابها لأعدادٍ كثيرةٍ تعود أصولهم إلى البلاد المفتوحة، وكان وضعهم الاجتماعي الجديد أدنى من سَكَّانها الأصليين، فكانوا إمّا موالٍ أو رقيق، وكانت قيمهم الاجتماعية تختلف بعض الشيء عن قيم أهل مَكَّة، وتدفعُ الأموال من الفتوح ومن الخلفاء ومن غيرهم على أهل مَكَّة، ممّا وفّر لهم سيولةً تساعد على الشراء والبيع. وقاد كل ذلك وغيره إلى تنوّع التّجارات، وتعدّد الحرف، فكثرَت الأسواق وتخصّصت، وكثُر العاملون فيها كثرةً تشكّل على الأرجح أضعاف العاملين بالتّجارة الدّاخلية بمَكَّة عند ظهور الإسلام.

وممّا أحدث الإسلام من التّغييرات في التّجارة، هو تشريع تحريم الرِّبا لما له من آثارٍ ضارّة على الأفراد والمجتمع، فأنزل الله تعالى جملةً من الآيات القرآنية في هذا الشأن.^(١) وقال النّبي ﷺ في خطبته في مَكَّة في حجة الوداع في سنة ١٠هـ/٦٣١م: (إِنَّ كُلَّ رِبَا كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ مَوْضُوعٌ وَأَوَّلُ رِبَا أَضَعُهُ رَبَا الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ)،^(٢) فاتّجه المتعاملون بالرِّبا بعد حرمانهم من الأرباح السابقة لاستبدال هذا النّشاط بالقروض والمداينات المشروعة، أو إلى العمل بأنواع التّجارة الدّاخلية الأخرى.^(٣)

وإذا كان قد عُرف عن أهل مَكَّة حبّهم للعمل في التّجارة، ومهارتهم فيها منذ عصر ما قبيل الإسلام، فقد استمرّ ذلك في الإسلام. ولعلّها زادت عمّا كانت عليه قبيل الإسلام، فكان حكيماً بن حزام من التّجار، وكان يُعطي ماله للتّجار ويشترط فيه ويضمنه،^(٤) وكذلك كان يفعل ابن عبّاس، وكان يأخذ الورق من التّجار بمَكَّة، ويكتبُ لهم إلى الكوفة.^(٥) وعبد الله بن الزُّبير يأخذ الورق من التّجار في مَكَّة، ويكتبُ لهم إلى البصرة والكوفة، ويُعطي التّجار أموالاً يتاجرون بها ويكون له رصيد من الأرباح.^(٦) وعبد الله بن عمر كان يشتري البضائع من العراق ويبيعها، وقد اشترى بضاعةً بأربعين

(١) - سورة البقرة/آية رقم ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٨؛ سورة آل عمران/آية رقم ١٣٠؛ سورة النساء/آية رقم ١٦١؛ سورة الروم/آية رقم ٣٩.

(٢) - الواقدي: المغازي، ج ٣ ص ١١٠٣؛ الجصاص: أحكام القرآن، ج ١ ص ٥٧٠.

(٣) - البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ١٦٠.

(٤) - البيهقي: السنن الكبرى، ج ٦ ص ١٨٤.

(٥) - السرخسي، (محمد بن أحمد، ت ٤٨٣هـ/١٠٩٠م): المبسوط، بيروت، دار المعرفة، ١٩٩٣م، ج ٤ ص ٣٧.

(٦) - السرخسي: المبسوط، ج ٤ ص ٣٧.

ألف درهمٍ وباعها بأربعمائة ألف^(١)، كما كان يبيعُ الرقيقَ ويشتره، وكان من أصحاب الأراضي والثروات الحيوانية، وكان يقترض الأموال في بعض الأحيان^(٢).

على الرغم من ذلك، لم يترك بعضُ التُّجَّارِ باباً إلا طرَقوه من أجل زيادة أرباحهم بغضِّ النظر عن احتياجات الناس، فمارسوا الاحتكار، الذي نهى عنه الرسول الكريم ﷺ في كثيرٍ من الأحاديث، كقوله: (لَا يَحْتَكِرْ إِلَّا خَاطِئٌ)^(٣) وقد تابع الخلفاء الرَّاشِدُونَ سياسةَ النهي عن الاحتكار الذي ظلَّ منتشرًا لا سيَّما أيام المجاعات والأزمات الاقتصادية، فذكر أنَّ عمر رضي الله عنه نهى عن الاحتكار، فقال: (مَنْ جَاءَ أَرْضَنَا بِسِلْعَةٍ فَلْيَبِعْهَا كَمَا أَرَادَ، وَهُوَ ضَيْفِي حَتَّى يَخْرُجَ، وَهُوَ أَسْوَأُ، وَلَا يَبِعْ فِي سَوْقِنَا مُحْتَكِرٌ)^(٤) كما روي أنَّ يعلى بن منبّه - أحدُ التُّجَّارِ المكيين الكبار - أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: (يَا أَهْلَ مَكَّةَ، لَا تَحْتَكِرُوا الطَّعَامَ بِمَكَّةَ؛ فَإِنَّ احْتِكَارَ الطَّعَامِ بِمَكَّةَ لِلْبَيْعِ إِحَادٌ)^(٥).

وساهم المسلمون من أهل البلدان المفتوحة الذين استوطنوا مَكَّةَ مساهمةً نشيطة في ميدان العمل بالتجارة، واشتغلوا فيها كمشاركين لمن يرتبطون معهم بولاءٍ من أهل مَكَّةَ أو مستقلين عنهم. مثال ذلك: (وَأَمَّا سُمَيُّ شُعْبِ الْخُورِ؛ أَنَّ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ مَوَالِي لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخُزَاعِيِّ كَانُوا تُجَّارًا، وَكَانَتْ لَهُمْ دَقَّةُ نَظَرٍ فِي التَّجَارَةِ، وَتَشَدُّدٌ فِي الْإِمْسَاكِ وَالضَّبْطِ لِمَا فِي أَيْدِيهِمْ، فَكَانَ يُقَالُ لَهُمُ الْخُورُ)^(٦).

وقد عمل بالتجارة في مَكَّةَ أيضاً، الرقيقُ لصالح سادتهم، حيث أذن السيّد لعبده بالتجارة له في ماله، وأطلق عليه (العبد المجيز)^(٧)، وكان هناك من يحثُّ على شراء العبيد للتجارة، فيقال: (اشْتَرَوْا الْعَبْدَ فَإِنَّهُ رَبٌّ عَبْدٌ قُسِمَ لَهُ مِنَ الرِّزْقِ مَا لَمْ يُقَسَمَ لِسَيِّدِهِ)^(٨) وقد حرص التُّجَّارُ والعامة على استخدام

(١) - ابن أبي شيبة: المصنف، ج ٦ ص ٥٥٦؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج ١٠ ص ٣١٠.

(٢) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٤ ص ١٦٦؛ ابن قتيبة: المعارف، ص ٤٦١.

(٣) - مسلم: صحيح، كتاب الطلاق، باب تحريم الاحتكار في الأقوات، ج ٣ ص ١٢٢٨ حديث رقم: ١٦٠٥.

(٤) - الصنعاني: المصنف، ج ٨ ص ٢٠٦.

(٥) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ١٣٥؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج ١ ص ٩٨.

(٦) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٧٥.

(٧) - أي العبد المأذون له في التجارة. ابن منظور: لسان العرب، ج ٥ ص ٣٢٧.

(٨) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٧ ص ٦٥.

العبيد والغلمان لتشغيل أموالهم، فقد كان للعبَّاس بن عبد المطلب في مَكَّة عشرون عبداً يعملون له بالتجارة،^(١) كما كان لحاطب بن أبي بلتعة عبيد يتاجرون له هو الآخر.^(٢) وكان عند عبد الله بن أبي ربيعة عبيد من الحبشة يقومون له بجميع المهن. ويبيِّن أحد العبيد فعاليَّاته ونشاطاته التجاريَّة بقوله: (كنتُ غلاماً مملوكاً لآل قطن مولى بني مخزوم، وكنتُ أتلقي الغنم بظهر الحرَّة، وكانوا تُجاراً، أعالجُ لهم التجارة في ذلك).^(٣)

ومن الملفت للنظر أنَّ الدولة قد أقرَّت كثيراً من التسهيلات، وقَدَّمت للعبيد كثيراً من الامتيازات في أعمالهم التجاريَّة، وقد أشارت المصادر إنَّه (لا يُؤخذُ من عبيد المسلمين إذا اتَّجزوا أو مكاتبهم الزكاة)،^(٤) كما أعفي العبدُ من دفع العشور سواءً كان يتاجرُ بماله أو بمال سيِّده، وقد أشارت المصادر لذلك: (إذا مرَّ العبدُ بمالٍ مَوْلَاهُ يتجرُّ به لم يأخذُ منه العُشْرُ إلا أن يكونَ المولى حاضراً).^(٥) وبناءً على ذلك فقد كان إعفاء العبيد من العشور أو الضرائب عاملاً مساعداً في اقتناء المسلمين للعبيد، أو استخدامهم للتجارة لهم، الأمر الذي ساهم في خلق فئة التجار المكاتبين فيما بعد، لا سيَّما في العصر الأمويِّ، وزيادة النشاط التجاريِّ. هذا من جهة، ومن جهةٍ أخرى فإنَّ الإسلام قدَّم هذا كلَّه للرفع من مستوى العبيد اقتصادياً وبالنَّالِ اجتماعياً، وذلك لتسهيل فرص تحرير أنفسهم.

واعتماداً على ما سلف، يمكن القول: أنَّ فئة التجار كانت مكونة في بداية الإسلام وحتى أواخر العصر الرَّاشديِّ من العرب، ولمَّا انتشر العرب في الأمصار المفتوحة وتغلَّد التجار العرب أمور الإدارة والسياسة، واتَّجهوا لامتلاك الأراضي والتَّسجيل في ديوان العطاء والتَّفرُّغ للجهاد، بدأ بالظهور التجار الموالى المسلمون، سواء الأحرار منهم أو العبيد، والذين أصبحوا يشكِّلون المجتمع التجاريِّ في العصر الأمويِّ فيما بعد، وقد كان هؤلاء عرباً بالولاء من النَّاحية الاجتماعيَّة - كما سلفت الإشارة - وهذه النُّصوص التي تشيرُ إلى دور الموالى والعبيد في التجارة، لا تُلغي دور التجار المكيِّين، إذ يبدو أنَّ

(١) - ابن إسحاق: السير والمغازي، ص ٣٠٧؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج ١ ص ٣٧٣، ج ٣ ص ٣٩١-٣٩٢.

(٢) - الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج ٣ ص ٣٦٥، ج ٤ ص ٣٦.

(٣) - الأصبهاني: الأغاني، ج ١ ص ٦٤، ٨٠.

(٤) - مالك، المدونة، ج ١ ص ٣٠٧.

(٥) - السرخسي: المبسوط، ج ٢ ص ٢٠١.

الموالي والعبيد كانوا يؤدُّون دوراً مساعداً لمواليهم وأسيادهم، بعبارةٍ أخرى كانوا يعملون كوكلاء وعمَّال عند التَّجار القرشيِّين.

على الرَّغم من ذلك كان للخلفاء الرَّاشدين موقفهم من ممارسة الموالى للتَّجارة والصَّفَق في الأسواق، وقد ذَكَرَت المصادر أنَّ الفاروق رضي الله عنه، قال: (يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، لَا يَغْلِبَنَّكُمْ هَذَا - يعني سيرين - وَأَصْحَابُهُ عَلَى التَّجَارَةِ؛ فَإِنَّهَا ثُلُثُ الْمُلْكِ).^(١) كما سأل النَّاس ذات مرَّة: (مَنْ تَجَارِكُمْ؟) قالوا: موالينا وعبيدنا، قال: يُوْشِكُ أَنْ تَحْتَاجُوا إِلَيَّ مَا فِي أَيْدِيهِمْ فَيَمْنَعُوكُمْ). وهذا ما يفسِّر قوله: (يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ لَا يَغْلِبَنَّكُمْ الْمَوَالِي عَلَى التَّجَارَةِ؛ فَيَحْتَاجُ رِجَالَكُمْ إِلَى رِجَالِهِمْ، وَنِسَائُكُمْ إِلَى نِسَائِهِمْ).^(٢)

وساهم المسلمون من أهل البلاد المفتوحة في العمل بالتَّجارة في مَكَّة.^(٣) ولاشكَّ أنَّ أعداد العاملين بالتَّجارة كان يتضاعف أياَّم الموسم، كما تزيد أعدادهم في سنوات الخصب، حيث تكثر البضائع المطلوبة، لا سيَّما تلك التي ترتبطُ بالثَّروة الحيوانية، وتزيد القوَّة الشرائية لدى أهل القرى والبادية، وتدرُّ التَّجارة أرباحاً وفيرة، فتجذبُ للعمل بها أولئك الذين يكسبون معاشهم من أعمالٍ ومهنٍ أخرى، وطبيعيٌّ أنَّ أعداد العاملين بالتَّجارة تزيد وتنقص وفقاً للأحوال الاقتصادية لمَكَّة نفسها. وللأمصار والبوادي التي ترتبطُ معها بعلاقاتٍ تجارية، فإذا توافرت عوامل إيجابية مثل الاستقرار والخصب، وتدقُّ الأموال نشطت التَّجارة، وإذا حدثت كوارث طبيعية مثل السيول الجارفة كسيل أم نهشل في أياَّم عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، أو تكرار سنوات الجذب والقحط كما حدث عام الرَّمادة سنة ١٨هـ/٦٣٩م، أو انفلات حبل الأمن وقيام الحروب الأهلية كالفتنة التي وقعت في عهد عثمان وعلي رضي الله عنهما، انحسر النَّشاط التجاريُّ.

وفيما يخصُّ التَّجارة البحريَّة فقد كانت على قدرٍ كبيرٍ من الأهمية مثل التَّجارة البريَّة، وقد كان لموقع شبه الجزيرة العربيَّة المُحاط من ثلاثِ جهاتٍ أثرٌ في زيادة النَّشاط التجاريِّ البحريِّ إلى الأقاليم المختلفة،^(٤) ناهيك عن سيطرة دولة الخلافة الرَّاشدة على البحار والمحيطات نتيجة الفتوحات العربيَّة

(١) - ابن أبي الدنيا: إصلاح المال، تج: محمد عبد القادر عطا، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ١٩٩٣م، ص ٧٤.

(٢) - ابن شبة: تاريخ المدينة، ج ٢ ص ٧٤٦-٧٤٧.

(٣) - البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ١٦٢.

(٤) - ابن إسحاق: السيرة، ص ١٦٧.

الإسلامية، ممَّا سهَّل الانفتاح على العالم والتَّجارة العالميَّة عبر قارَّات العالم القديم آسيَّة وأفريقيَّة وأوربيَّة،^(١) فتمَّ إنشاء عددٍ من الموانئ التَّجاريَّة بهدف جعلها مركزاً لنشاطاتها المختلفة، وتطوَّرت فيما بعد لتصبح مدناً عالميَّة مهمَّة بعد أن نشط التَّبادل التَّجاريُّ وبعد أن امتلأت بسكَّانٍ من أجناسٍ مختلفة.^(٢) وقد مارس رسول الله ﷺ التَّجارة البحريَّة، وكذلك طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد بن عمرو.^(٣) وحاول عمر بن الخطَّاب ﷺ أثناء خلافته تنشيط التَّجارة البحريَّة، فأمر بحفر خليج يربط البحر الأحمر بالنَّيل، لتسهيل التَّجارة ما بين مصر والحجاز، وليمدَّ مَكَّة والمدينة بخيرات مصر، وذلك على أثر الشَّدَّة الَّتِي أصابت النَّاس في عام الرَّمادة سنة ١٨هـ/٦٣٩م، فحفرت هذه القناة وسُمِّيت بخليج أمير المؤمنين في نفس العام. واستغرقت مدَّة الحفر سنَّة شهور، ووصلت المؤونة إلى الحجاز في الشَّهر السَّابع من بداية الحفر.^(٤) وسار في الخليج أوَّل أسطولٍ من عشرين سفينةٍ تحمل الحبوب إلى مَكَّة والمدينة، وكانت حمولة المركب الواحدة ثلاثة آلاف إردب.^(٥) حيث قام عمرو بن العاص - عامل عمر بن الخطَّاب ﷺ على مصر - بتشغيل (١٢٠ ألف عامل) في حفر هذا الخليج، وفي حفر غيره من التَّرع والقنوات. ويقال: أنَّ عمرو بن العاص فكَّر في حفر قناةٍ توصل ما بين البحر المتوسَّط والبحر الأحمر، لكنَّ الخليفة عمر ﷺ لم يوافقَه على ذلك.^(٦)

وبسقوط الدَّولة السَّاسانيَّة على أيدي العرب الفاتحين استعاد البحر الأحمر سابق ازدهاره لزوال دولة الفرس الَّتِي كانت تنافس مصر في هذا الطَّرِيق التَّجاريِّ الحيويِّ، ويحدُّ من نشاطها عبره، وواصل خليج أمير المؤمنين مهمَّته في إمداد الحجاز بالغلل والأقوات حتَّى غلب عليه الرَّمْل، فتوقَّفت السُّفن فيه، وأصبحت نهايته عند ذنب التَّمساح من ناحية القلزم، وكان حُجَّاج البحر من أهل مصر والرَّاعِبون في السَّفَر إلى الحجاز أو اليمن يركبون فيه من ساحل تيس ثمَّ ينتقلون في القلزم إلى المراكب

(١) - الرفاعي، (أنور): الإسلام في حضارته ونظمه، دمشق، دار الفكر، ط٣، ١٩٩٧م، ص ٣٠٩.

(٢) - الرفاعي: الإسلام في حضارته ونظمه، ص ٣٠٤.

(٣) - ابن معين: تاريخ ابن معين، ج٣ ص ٥١؛ المسعودي: التنبية والإشراف، ص ٢٠٥.

(٤) - ابن دقماق: الانتصار، ج١ ص ١٢٠؛ السيوطي: حسن المحاضرة، ج١ ص ١٥٧.

(٥) - اليعقوبي: تاريخ، ج٢ ص ١٧٥. ويعادل الإردب ٥٢.٢ كيلو غرام. حلاق: الإيضاحات العصرية، ص ٧٧.

(٦) - Stanley Lane - Poole: A History-of Egypt in the Middle Ages, London ١٩٠١, P.٢٠.

الكبار. ^(١) وازدهرت مدينة القلزم، ^(٢) وأصبحت المدينة الثَّانية في مصر بعد الاسكندريَّة، وكانت السُّفن تخرج منها في عصر الخلفاء الرَّاشدين حاملةً السِّلَع والأطعمة وكذلك الحُجَّاج إلى ثغر الجار فرضة المدينة، وجَدَّة فرضة مَكَّة. ^(٣)

وقد طرح الإسلام مصطلحاتٍ جديدةً بديلاً للمصطلحات الحضاريَّة القديمة، وقد حملت هذه المصطلحات مفاهيم جديدةً تتلاءم والفكر الإسلامي، فقد قدَّم الإسلام مصطلح الصَّدَقَةِ (الرَّكَاة)، ^(٤) بدلاً لمصطلح الإتاوة، ^(٥) و(المكوس) (المكس)، ^(٦) والعشور ^(٧). وفي عهد الفاروق رضي الله عنه تمَّ وضعُ العشور على التَّجارة البحريَّة. ^(٨)

وفيما يخصُّ المراكز التَّجاريَّة، فقد انتشرت المراكز أو المدن التَّجاريَّة، سواء الدَّاخليَّة منها أو السَّاحليَّة، في جميع أنحاء أقاليم الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة، ومن أشهر المراكز في شبه الجزيرة العربيَّة جُدَّة، وهي مدينة ساحليَّة تقع بمحاذاة مَكَّة، كان يأتي إليها تُجَّار مصر واليمن، وأهلها معظمهم تُجَّار وأغنياء، ^(٩) وأوَّل من جعل جُدَّة ساحلاً لمَكَّة وميناءً لها الخليفة عثمان بن عفَّان رضي الله عنه عام ٢٦هـ/٦٤٦م كما سلف ذِكْرُهُ، وجعلها خالصةً لمَكَّة، وكان يُطلق عليها (خزانة مَكَّة)، وقد كان ساحل مَكَّة قبل ذلك الشعبيَّة. ^(١٠) وتقع قريباً من جُدَّة مدينة سواكن، وكان يسكنها تُجَّار الفرس وقومٌ من ربيعة. ^(١١) وكانت

(١) - السيوطي: حسن المحاضرة، ج ١ ص ١٥٧-١٥٨.

(٢) - مدينة القلزم: وهي مدينة على ساحل البحر عظميَّة، فيها التُّجَّار الذين يجهِّزون الميرة من مصر إلى الحجاز وإلى اليمن، وبها مرسى المراكب، وأهلها أخلاطٌ من النَّاس، تُجَّارها أهل يسار. اليعقوبي: البلدان، ص ١٧٨.

(٣) - ابن حوقل: صورة الارض، ج ١ ص ٣١؛ الحموي: معجم البلدان، ج ٢ ص ١١٤.

(٤) - الخوارزمي، (محمد بن أحمد، ت ٣٨٧هـ/٩٩٧م): مفاتيح العلوم، تح: إبراهيم الأبياري، دم، دار الكتاب العربي، ط ٢، د.ت، ص ٢٧.

(٥) - الجاحظ: الحيوان، بيروت، دار الكتب العلميَّة، ط ٢، ١٤٢٤هـ، ج ١ ص ٢١٥، ج ٦ ص ٣٩١.

(٦) - الجاحظ: الحيوان، ج ١ ص ٢١٥، ج ٦ ص ٣٩١؛ الخوارزمي: مفاتيح العلوم، ص ٨٦.

(٧) - ابن سلام: الأموال، ص ٦٣٦.

(٨) - أبو يوسف: الخراج، ص ١٤٩.

(٩) - اليعقوبي: البلدان، ص ١٤٥؛ المقدسي: أحسن التقاسيم، ص ٧٩.

(١٠) - السخاوي: البلدانات، ص ٤٣-٤٤.

(١١) - ابن حوقل: صورة الأرض، ج ١ ص ٤٢.

مدينة الطَّائِف - بالقرب من مَكَّة - متحضرة جداً ومشهورة بالفاكهة وصنع الأدم، وفيها تُجَارُّ أغنياء،^(١) وكانت قريش تتاجر معها بالعديد من البضائع كالزَّيت.^(٢)

وقد أرسى الخليفة الرَّاشِديُّ الثَّاني عمر بن الخطَّاب ﷺ قانون أو مبدأ ما يُعرف اليوم (من أين لك هذا) منذ قرونٍ عديدةٍ، حيث طبَّقه عمر على عُمَّاله، فقد حاسب عمر بن الخطَّاب ﷺ عمَّاله الذين نمُّوا أموالهم عن طريق استغلال وظائفهم وممارستهم للتَّجارة،^(٣) مثل واليه على مَكَّة نافع بن عبد الحارث الخزاعي في سنة ٢٣هـ/٦٤٣م.^(٤)

وقد ركَّز الخلفاء الرَّاشِدون في سياستهم الاقتصاديَّة على الجانب الإنتاجيِّ، فقد كان عمر بن الخطَّاب ﷺ يوصي التُّجَّار بالتَّحوُّل عن النِّشاط التِّجاريِّ الَّذي لا يحقِّق ربحاً، ويقول: (من أتجر في شيءٍ ثلاث مرَّاتٍ، فلم يُصِبْ منه شيئاً، فليتحوِّل إلى غيره).^(٥)

خامساً - المهن، والسِّلَع التي ازدهرت في مواسم الحجَّ:

١ - المهن والحرف:

ازدهرت في مواسم الحجَّ بعض المهن والحرف بحكم ارتباطها بفريضة الحجَّ ومناسكه كالكرَّاء، والحلاقة والحجامة، والجزارة، بالإضافة إلى حرفٍ ومهنٍ أخرى.

- **الحلاقة والحجامة:** كانت مهنة الحلاقة من المهن السَّائدة في مواسم الحجَّ، حيث أنَّ حَلْقَ الشَّعر من مناسك الحجَّ،^(٦) وهذا ما أدَّى إلى رواج هذه المهنة في مواسم الحجَّ، ففي حَجَّة الوداع لَمَّا تَحَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْهُدْيَ دَعَا الْخَلَّاقَ، وَكَانَ الَّذِي حَلَقَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ خِرَاشُ بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ الْفَضْلِ الْخَزَاعِيَّ،

(١) - المقدسي: أحسن التقاسيم، ص ٧٩.

(٢) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٢ ص ١٠-١١.

(٣) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٢٨٢-٢٨٣.

(٤) - اليعقوبي: تاريخ، ج ٢ ص ١٨١.

(٥) - ابن أبي الدنيا: إصلاح المال، ص ٧٧؛ الهندي: كنز العمال، ج ٤ ص ١٢٥.

(٦) - قال تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ،﴾ . سورة البقرة/ آية رقم

وَقَصَرَ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَحَلَقَ آخَرُونَ.^(١) وحلق عبد الله بن عمر رأسه بِمَنَى. وحلق أبو سفيان رأسه بِمَنَى.^(٢) وكان الحَلَّاق لا يساوم في سعر الحلاقة، وذلك لأنها من مناسك الحج التي يتقرب بها الحاج إلى الله سبحانه وتعالى، ولقد ارتبطت الحلاقة بمهنة الحجامه، حيث كان يقوم بالمهنتين شخص واحد،^(٣) وذكرت المصادر أنَّ الرَّسول ﷺ احتجم وهو محرم.^(٤)

- **الجزارة:** كانت مهنة الجزارة من المهن الرَّائجة في موسم الحج، ومما يدلُّ على انتعاش هذه المهنة وجود مكان خاص للجزَّارين يسمَّى رُقَاقَ الجَزَّارِينَ.^(٥) كان الجزَّارون يقومون بنحر هدي الحُجَّاج من الإبل والبقر والأغنام ويأخذون عليه أجرًا، فذكر محبُّ الدين الطُّبريُّ أنَّ عبد الله بن عمر بن الخطَّاب أعطى أحد الجزَّارين الذي قام بنحر هديه دراهم أجره له. وكان هناك جدلٌ بين الفقهاء حول أخذ الجزَّار من لحوم الهدي وجلودها، فالبعض أباحه والبعض كرهه.^(٦)

وشملت هذه المهنة أيضاً ذبح الإبل والأغنام التي تُعدُّ طعاماً للحُجَّاج خلال مواسم الحج.^(٧)

- **مهنٌ أخرى:** انتعشت بعض المهن والحرف الأخرى خلال مواسم الحج، ومنها: الخطابة، حيث كان الطُّلب على الحطب يزداد نتيجة الحاجة الماسَّة إليه كوقودٍ لطهي ما يُنحر من الهدي والأضاحي، وما يُذبح كطعامٍ للحُجَّاج خلال مواسم الحج، فنشأ سوقٌ لبيع الحطب في مَكَّة،^(٨) وأباح الإسلام للخطَّابين والْحَمَّالِينَ دخول مَكَّة بدون إحرام،^(٩) ممَّا ساهم في رواج هذه المهنة.

(١) - الواقدي: المغازي، ج٣ ص١١٠٨-١١٠٩؛ ابن هشام: السيرة، ج٢ ص٣١٩؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٣ ص٥٥٥.

(٢) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٤ ص٥٣، ١٥٤-١٥٥.

(٣) - محب الدين الطبري: القرى لقاصد أم القرى، بيروت، المكتبة العلمية، د.ت، ص٤٥٤-٤٥٥.

(٤) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج١ ص٤٤٥-٤٤٦، ج٢ ص٢٠٠.

(٥) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٣٨، ٢٧٣؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٢٩٠.

(٦) - محب الدين الطبري: القرى، ص٥٦٩-٥٧٠.

(٧) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٣٧؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٢٨٧؛ ابن الجوزي: مثير الغرام، ص٣٢٦.

(٨) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٣٠؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص١٥٤؛ ابن الضياء: تاريخ مكة المشرفة، ص٢١١.

(٩) - الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٧٥؛ محب الدين الطبري: القرى، ص٢٥٩.

ومن المهن الأخرى أيضاً مهنة غسيل الثَّياب، حيث قامت بعض النِّساء بغسيل ملابس الحُجَّاج في مَنى.^(١) وهناك مهنة الكِراء وسيتمُّ التَّنطُّق إليها لاحقاً.

٢- السِّلَع التَّجاريَّة المُتداولة:

يعدُّ موسم الحجَّ موسماً اقتصادياً نشطاً، تعجُّ فيه الأسواق بالبضائع والسِّلَع المتنوّعة، وقد أشارت المصادر إلى رواج عمليَّات البيع والشَّراء سواء ما كان من قِبَل التَّجَار أو من قِبَل الحُجَّاج، وذكر الجاحظ أنَّ بعض الحُجَّاج كان يحجُّ ويتَّجر.^(٢) وكان من أهمِّ السِّلَع التَّجاريَّة المُتداولة في موسم الحجَّ:

- الحبوب والأطعمة: أكَّد الإسلام على الحاجِّ أن يتزوَّد بالمؤن الغذائية عندما ينوي الحجَّ، ويحمل معه ما يكفيه من الطَّعام والشَّراب، كاللَّحْم والدَّقِيق والسَّوِيق، وقيل: الخبز واللَّحْم والنَّمْر.^(٣) ومن هنا كان ضرورياً توفير المؤن الغذائية للحُجَّاج.

كانت تجارة الحبوب كالقمح والشَّعير والحنطة والأطعمة الغذائية من التَّجارات الرَّاجحة في موسم الحجَّ، وذلك لوجود الآلاف من الحُجَّاج سنوياً في مَكَّة الفقيرة في مواردها الطَّبيعيَّة والغذائيَّة، ممَّا أدَّى إلى ندرة السِّلَع الغذائية المُتاحة لأهل مَكَّة، ولقد تميَّزت قوافل الحجَّ القادمة من العراق بأنَّها كانت محمَّلةً بالأمتعة والسِّلَع،^(٤) كما وُجِدَت بعض المحطَّات التَّجاريَّة الصَّغيرة الواقعة على طريق الحجَّ مثل

(١) - ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج١ ص٣٥٢؛ ابن عبد ربُّه: العقد الفريد، ج٣ ص١٦٢.

(٢) - الجاحظ: البخل، دار الهلال، بيروت، ط٢، ١٤١٩هـ، ص٤٣.

(٣) - الطبري: جامع البيان، ج٣ ص٤٩٥.

(٤) - الزريقات، (سمية بادي): النشاط الاقتصادي والسياسي والاجتماعي في الحجاز أثناء مواسم الحج في صدر

الإسلام والدولة الأموية، الأردن، جامعة مؤتة، ٢٠٠٤م، ص٤١.

فَيْد،^(١) حيث كان سُكَّانها يجمعون العلف طوال سنتهم لبييعوه للحُجَّاج إذا وصلوا إليهم،^(٢) ووادي القرى كان مركزاً تجارياً لحُجَّاج أهل العراق والشَّام.^(٣)

وكان الثُّجَّارُ العراقيُّون ينقلون كمياتٍ كبيرةً من الحبوب كالحنطة والشَّعير إلى الحجاز لبييعها في مواسم الحجِّ، كذلك الحُجَّاج المصريُّون يجلبون معهم أنواعاً من السِّلَع والأطعمة إلى موانئ الحجاز كجَدَّة والجار،^(٤) فذكر الفاكهي أنَّ تاجراً قدم من جدَّة يحمل قمحاً لبييعه في مَكَّة، حيث كانت هذه الموانئ محطات استقبال السفن المحمَّلة بالحبوب في مواسم الحجِّ.^(٥) وكما -سلفت الإشارة - كان ميناء جدَّة يُعدُّ خزانة مَكَّة، حيث كان موضعاً لتخزين الحبوب التي كانت تُنقلُ إليها.^(٦)

- الماشية والدَّواب: كان للحجِّ ومناسكه دورٌ في ازدهار تجارة الماشية من إبلٍ وبقرٍ وأغنام، حيث نُقِّم كهدي وأضاحي،^(٧) والبُدن هي الإبل والبقر، وسُمِّيت بذلك لبدانتها أي سُمْنها.^(٨) وترتَّب على ذلك زيادة الطَّلَب على الإبل والأغنام والأبقار، فنشطت تجارتها في كلِّ من منى وعرفة.

(١) - وهي المدينة التي ينزلها عمَّال طريق مَكَّة وأهلها، وهي نصف طريق حجاج العراق. اليعقوبي: البلدان، ص ١٥٠؛ المهلب، (الحسن بن أحمد، ت ٣٨٠هـ/ ٩٩٠م): الكتاب العزيزي أو المسالك والممالك، جمعه وعلق عليه ووضع حواشيه: تيسير خلف، د.م، د.ت، ص ٢٦.

(٢) - ابن عبد الحَقِّ: مراصد الاطلاع، ج ٣ ص ١٠٤٩.

(٣) - المقدسي: أحسن التقاسيم، ص ٩٧.

(٤) - اليعقوبي: البلدان، ص ١٥٢؛ الحميري: الروض المعطار، ص ١٥٣؛ الزريقات: النشاط الاقتصادي والسياسي والاجتماعي في الحجاز، ص ٤٢.

(٥) - ابن عبد الحكم: فتوح مصر والمغرب، ص ١٩٣؛ السيوطي: حسن المحاضرة، ج ١ ص ١٥٨.

(٦) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٥٢-٥٣.

(٧) - قال تعالى: ﴿وَأَمَّا الْحَجُّ وَالْمَعْرَةُ لِلَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَأَسْتَيسِرَ مِنْهُنَّ مَا اسْتَيسِرَ مِنَ الْمُنَى وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْمُنَى حِلَّةً، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَلْيَدْبِرْهُ مِنْ مَبَازٍ أَوْ مَدَقَةٍ أَوْ نَسْكِ فَإِذَا أَمِنْتُمْ مَنِ تَمَعَ بِالْمَعْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَأَسْتَيسِرَ مِنَ الْمُنَى﴾. سورة البقرة/آية رقم ١٩٦. وقال

تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا حَرِّمٌ﴾. سورة الحج/آية رقم ٣٦.

(٨) - الطبري: جامع البيان، ج ١٦ ص ٥٥٣؛ ابن منظور: لسان العرب، ج ١٣ ص ٤٨.

وأشار مالك بن أنس إلى رواج تجارة البغال والحمير في مواسم الحجِّ، حيث أنَّ بعض التَّجار كانوا يستدينون المال فيشترون البغال لبيعها في مواسم الحجِّ،^(١) وكانت تُباع في سوق الأبطح الحمير،^(٢) وذكر الأصفهانيُّ أنَّ هذا السُّوق كان عامراً بالبيع والشَّراء في مواسم الحجِّ.^(٣)

- **المنسوجات والجلود:** كانت تجارة المنسوجات والجلود (الأدم) من السِّلَع المُتداولة في الأسواق في أشهر الحجِّ، فالمنسوجات كانت تُستوردُ من الشَّام والعراق واليمن، وأشارت المصادر إلى رواج هذه التَّجارة، فذكر الذهبيُّ أنَّ تِجَّاراً من الشَّام كانوا يقومون ببيع البَزِّ^(٤) في مواسم الحجِّ،^(٥) وكان البَزُّ من أهمِّ السِّلَع التي تصدرها العراقُ إلى الحجاز.^(٦)

وكانت المنسوجات اليمنية كالخُلل^(٧) تُصدَّر إلى الحجاز في المواسم والأعياد،^(٨) وذكرت المصادر أنَّ الخلفاء الرَّاشدين كانوا يكسون الكعبة في مواسم الحجِّ بالمنسوجات كالديباج،^(٩) والقباطي،^(١٠) والخُلل.^(١١)

(١) - مالك: المدونة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٤م، ج ٣ ص ٦٣٥.

(٢) - ابن الجوزي: صفة الصفوة، ج ٢ ص ٥٠٦-٥٠٧.

(٣) - الأصفهاني: الأغاني، ج ٢ ص ٣٠٣؛ الزريقات: النشاط الاقتصادي والسياسي والاجتماعي في الحجاز، ص ٤٣.

(٤) - البَزُّ: الثَّيَابُ، وَقِيلَ: ضَرْبٌ مِنَ الثَّيَابِ. ابن منظور: لسان العرب، ج ٥ ص ٣١١.

(٥) - الذهبي: تاريخ الإسلام، ج ٣ ص ٥١٥.

(٦) - مالك: المدونة، ج ٣ ص ٢٥٩.

(٧) - الخُلَّة رِداءٌ وَقَمِيصٌ وَتَمَامُهَا العِمَامَةُ، والخُلل: الوُشْيُ والجِبَرَةُ والخَزُّ والقُرُّ والحَرِير. ابن منظور: لسان العرب، ج ١١ ص ١٧٢.

(٨) - الزريقات: النشاط الاقتصادي والسياسي والاجتماعي في الحجاز، ص ٤٣.

(٩) - ضَرْبٌ مِنَ الثَّيَابِ الحريرية. ابن منظور: لسان العرب، ج ٢ ص ٢٦٢.

(١٠) - ثِيَابٌ كَثَانٌ بَيَضٌ رِقَاقٌ تُعْمَلُ بِمِصْرَ وَهِيَ مُنْسُوْبَةٌ إِلَى الْقِبْطِ. ابن منظور: لسان العرب، ج ٧ ص ٣٧٣.

(١١) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ١ ص ٢٥٣-٢٦٠؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج ١ ص ١٦٥-١٦٧؛ ابن الضياء: تاريخ مكة المشرفة، ص ١١٨-١١٩.

وكانت تجارة المنسوجات رائجة في مواسم الحجِّ، فذكر ابن عساكر أنَّ حكيمَ بنِ حزامٍ بنِ خويلدٍ القرشيَّ اشترى في الموسم حِلَّةً من سوق عكاظ.^(١) وكان بعض المسلمين يرتدون ثياب الخز،^(٢) والوشى في منى بعد التَّحَلُّل من الإحرام.^(٣)

واشتهرت تجارة الجلود (الأدم) في الحجاز، وكان ذلك راجعاً لكثرة ما كان يُنحرُ ويقدمُ كهديٍّ وأضاحي في مَكَّة من إبلٍ وبقَرٍ وأغنامٍ، إذ يُستفادُ من جلود تلك الحيوانات بدبغها ومن ثمَّ المُتاجرة بها،^(٤) وإنَّ وجود الحوانيت الخاصَّة بأصحاب الأدم والتي تُكرى في مواسم الحجِّ، وكذلك الأسواق التي تُعنى بتجارة الأدم مثل سوق عكاظ^(٥) تعدُّ مؤشراً على رواج هذه السلعة في مواسم الحجِّ.

- **العمُور والطَّيب:** أشارت المصادر إلى انتعاش تجارة العمُور والطَّيب في مواسم الحجِّ، يدلُّ على ذلك وجود سوقٍ للعمَّارين بمَكَّة،^(٦) ممَّا ساعد على انتعاش هذه التَّجارة، فذكرت المصادر أنَّ عمرَ بنَ أبي ربيعة اشترى طيباً وحللاً بألف دينارٍ عندما كان حاجاً،^(٧) ويبدو أنَّ الطائف كانت مصدراً مهمَّاً

(١)- ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ص ٣٦١؛ الزريقات: النشاط الاقتصادي والسياسي والاجتماعي في الحجاز، ص ٤٣.

(٢)- ثيابٌ تُنسجُ من صُوفٍ وحريرٍ، وهي مُباحةٌ، وَقَدْ لَبِسَهَا الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ. ابن منظور: لسان العرب، ج ٥ ص ٣٤٥.

(٣)- الذهبي: تاريخ الإسلام، ج ٢ ص ٧٩٧.

(٤)- الزريقات: النشاط الاقتصادي والسياسي والاجتماعي في الحجاز، ص ٤٤.

(٥)- الأزرقى: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٦٣؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٣٣٢؛ الحموي: معجم البلدان، ج ٤ ص ١٤٢.

(٦)- الأزرقى: أخبار مكة، ج ٢ ص ٨٧، ٢٥٤، ٢٥٦، ٢٦٠؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٢ ص ١٧٠، ج ٣ ص ٣١٨؛

الفاسي: شفاء الغرام، ج ١ ص ٢٦٩، ٣٦٠؛ ابن الضياء: تاريخ مكة المشرفة، ص ١٨٦.

(٧)- المبرد: الكامل في اللغة، ج ٢ ص ١٧١.

لإنتاج العطور، حيث كانت العطور المستوردة من الطائف تُباع على الحجاج،^(١) وكانت العطور تُستخدم لتطيب الكعبة المشرفة، منذ عصر ما قبيل الإسلام حتّى اليوم.^(٢)

مما تقدّم يُستنتج انتعاش الحركة التجاريّة في الحجاز أثناء مواسم الحجّ؛ بسبب ما يحمله الحجاج معهم من أموالٍ وعملياتٍ ينفقونها طيلة إقامتهم في مكّة، فضلاً عما يحمله الحجاج معهم من السلع والهدايا إلى بلادهم، لذلك انتعشت الأسواق والموانئ الحجازيّة، ووجد التجار من مواسم الحجّ مواسم تجاريّة سنويّة، إذ يجدون فيها عرضاً لبضائعهم، أو شراء البضائع من التجار أو الحجاج القادمين من كافّة أصقاع العالم العربيّ الإسلاميّ، وهكذا لم تكن فريضة الحجّ مقصورة على الجانب الدنيّ فقط، بل رافق ذلك بعض المنافع الدنيويّة، حيث كان الإسلام واقعياً في نظريته لأحوال المسلمين عندما أباح التجارة في مواسم الحجّ.

سادساً- الأسواق، والصيرفة:

لقد استمرّت أسواق مكّة قبيل الإسلام في تأدية وظائفها في الإسلام لبعض الوقت؛ فقد ذكرت المصادر أنّ الحزوة^(٣) كانت في أوّل الإسلام سوقاً كلّها. على أنّه يبدو أنّه قد دبّ إليها الضعف من أوّل الإسلام، بسبب نشأة الأسواق التجاريّة المتخصّصة بجوارها، ثمّ أدخل بعضها في توسعة المسجد الحرام.^(٤) واستمرّت كذلك الرّحبة التي بين الدارين في استقبال القوافل القادمة من منطقة السّراة إلى أن حوّلت داراً لزياد، والي العراق لمعاوية قرابة نهاية النّصف الأوّل من القرن الأوّل الهجريّ/ السّابع الميلاديّ.^(٥) أمّا الأبطح فقد ظلّ يمارس مهامه التجاريّة في الإسلام، كما نشأ فيه بعض الأسواق التجاريّة والحرفيّة.^(٦)

(١) - الزريقات: النشاط الاقتصادي والسياسي والاجتماعي في الحجاز، ص ٤٤.

(٢) - الفاسي: شفاء الغرام، ج ٢ ص ٩٢-٩٩؛ ابن ظهيرة، (محمد بن محمد، ت ٩٨٦هـ/ ١٥٧٨م): الجامع اللطيف في

فضل مكة وأهلها وبناء البيت الشريف، تح: علي عامر، بور سعيد، مكتبة الثقافة الدينية، ط ١، ٢٠٠٣م، ص ٣٠٧.

(٣) - موضع بمكة يلي البيت بفناء دار أم هانئ بنت أبي طالب. الحميري: الروض المعطار، ص ١٩٤.

(٤) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٩٤-٢٩٥؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٤ ص ٢٠٦-٢٠٧.

(٥) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٣٩؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٢٨٨.

(٦) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ٤ ص ١٧٤.

وكانت سوق اللَّيْلِ نشيطة في أَيَّامِ عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه،^(١) وليس هناك ما يُفيد أنَّها أنشأت في العصر الرَّاشِديِّ، ممَّا يقود إلى الاعتقاد أنَّها كانت موجودة قبيل الإسلام.

ونشأت في الإسلام بمَكَّة أسواقٌ للتَّجارات والحرف، وأصبح أهل كلِّ تجارةٍ أو حرفةٍ لهم سوقهم الخاص،^(٢) ما عدا سوق اللَّيْلِ،^(٣) وسوق ساعة،^(٤) فلا يُعرف سببُ تسميتهما، ولا طبيعة نشاطهما، وإن كان على الأرجح لا يخرج عن حدودِ التجارة العامَّة. يضاف إليهما عددٌ من السُّوقَات التي ربَّما كان نشاطها تجارة عامَّة كذلك.

انتشرت الأسواق في جميع أنحاء مَكَّة، وإن كانت المنطقة المحيطة بالحرم قد حظيت بالنَّصيب الأوفر منها، وهناك إشارات إلى انتشار الباعة عند أبواب المسجد الحرام.^(٥) وبعض التَّجارات كان لها أكثر من سوقٍ في أكثر من موضع بمَكَّة، لذلك فقد استغنى أهل مَكَّة بالأسواق اليوميَّة القائمة بمنى وعرفة عن الأسواق الموسميَّة التي كانت تُعقد في كلِّ من عكاظ، ومجَنَّة، وذى المجاز.^(٦)

ولم تخلُ أسواقُ مَكَّة عند ظهور الإسلام من نشاطٍ تجاريٍّ مارسه ما يُعرف باسم الوَرَّانين الذين يزنون للنَّاس مقابل أجرٍ، حيث كان نظام النَّقد في مَكَّة قائماً على الدنانير البيزنطيَّة الذهبيَّة، والدَّراهم الفارسيَّة الفضيَّة.^(٧) وقد حثَّهم رسول الله صلى الله عليه وآله على الوزن الرَّاجح، فقال لورَّانٍ: (زِنْ وَأَرْجِحْ).^(٨) وكان لأهل مَكَّة أوزانٌ لوزن الفضة، وأخرى لوزن الذهب، وأوزانٌ أخرى.^(٩) وأقرَّ رسول الله صلى الله عليه وآله موازين أهل

(١) - ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ٧٠ ص ٢٥٢.

(٢) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٤٤، ٢٤٨، ٢٥٧، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦٩، ٢٩٤؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٢ ص ١٧٥، ج ٣ ص ٢٧٧، ٢٨٨، ٢٩٩، ٣١٧، ٣٢٩، ٣٣٢.

(٣) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٨٨، ٩٨، ٢٣٩، ٢٥٦، ٢٦٥؛ ابن بكار: جمهرة نسب قریش، ص ٣٧٢؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٢ ص ١٨٩، ٢٠٨، ٢٧٠-٢٧١، ج ٣ ص ١٦، ٢٧١.

(٤) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٤٢؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٧٥.

(٥) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٩٤، ٢٥٣-٢٥٤؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٠، ١٩٧، ٢٠٥، ج ٣ ص ٢٧٤، ٢٩٦، ٣١٣؛ الباطنين: الحياة الاجتماعية، ص ١٥٦.

(٦) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ١ ص ١٨٨-١٩٠؛ ابن حبيب: المنق، ص ٢٢٨؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج ٢ ص ٢٤١.

(٧) - البلاذري: فتوح البلدان، ٤٤٧-٤٤٨.

(٨) - الصنعاني: المصنف، ٨ ص ٦٨؛ ابن أبي شيبة: المصنف، ج ٤ ص ٤٥٦؛ البيهقي: السنن الكبرى، ج ٦ ص ٥٤.

(٩) - البلاذري: فتوح البلدان، ص ٤٤٨-٤٤٩؛ علي: المفصل، ج ٤ ص ١٨٨.

مَكَّة، ووَرَدَ عنه ﷺ القول: (الْمِيزَانُ مِيزَانُ أَهْلِ مَكَّة).^(١) وذلك لكونهم أهل تجاراتٍ، ومن ثمّ فعهدهم بالموازين، وعلمهم بالأوزان كان كبيراً.^(٢) كما شَدَّدَت الرِّقَابَةُ على الوَرَّانين، فكانوا يَحْتُونُهُمْ على الوزن الرَّاجِح، وقد تعامل أهل مَكَّة بالوزن، لتتنوّع الدِّراهم واختلاف أوزانها، تفادياً للغشّ والغبن.^(٣) والسُّؤال الذي يُلفتُ الانتباه، لماذا لم يُصدِرِ النَّبِيُّ ﷺ، أو خلفاؤه الرَّاشدون ﷺ، من بعده عملةً خاصّةً بالمسلمين بعد ما حقّقوه من نجاحٍ في نشر الإسلام؟

على الأرجح أنّ الرّسول الكريم ﷺ لم يُقدِّم على هذه الخطوة لأسبابٍ عدّة، منها ضعفُ النّشاط الاقتصاديّ للمسلمين في ذلك الوقت، وعدم وجود مناجم في أرض المسلمين - آنذاك - لاستخراج الذهب والفضّة منها، وأيضاً عدم وجود الإمكانات الفنيّة اللازمة لضرب النّقود، وربما أيضاً أنّ الغشّ لم يكن قد استشرى في النّقود في تلك الحقبة، لكن هذا لا يعني أنّه لم يكن موجوداً، وحيثُ أنّ العرب كانوا يتعاملون بالذهب والورق تَبَرّاً (غير مضروب)، وبالتالي لم يبقَ غير تحديد وزنٍ معيّن لتوحيد العملة، وهو ما فعله النَّبِيُّ ﷺ؛ عندما جعل وزن مَكَّة هو الوزن المُعتمد.

وبناءً على ما سلف، فإنّ الحاجة لم تكن مُلحّة لإصدار عملةٍ خاصّةً بالمسلمين، لذلك وُجّهت الجهود نحو ما هو أوّلَى من ذلك، بينما تُرك أمر إصدار النّقود لعوامل التّطوُّر والحاجة لذلك.

ولعلّ وجود الصّيارفة في سوقٍ خاصٍّ بهم،^(٤) يعكس حركة التّجارة الدّاخليّة بمَكَّة ونشاطها. فقد كان لهم توابيت - صناديقٌ من خشبٍ يوضع فيه المتاع وغيره - قرب المسجد الحرام،^(٥) وفي أحياء الصّغير،^(٦) وكان الصّرّافون يبيعون الذهب بالفضّة أو العكس، وقد اكتسبت هذه المهنة شأنًا بعد

(١) - ابن سلام: غريب الحديث، ج٣ ص٤٠؛ مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج٤ ص٢١٨؛ القاري، (علي بن سلطان، ت١٠١٤هـ/١٦٠٥م): مرّقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، بيروت، دار الفكر، ط١، ٢٠٠٢م، ج٥ ص١٩٥٠.

(٢) - القاري: مرّقة المفاتيح، ج٥ ص١٩٥٠.

(٣) - البلاذري: فتوح البلدان، ٤٤٨-٤٤٩؛ البانطين: الحياة الاجتماعيّة، ص١٥٦.

(٤) - الأزرقي: أخبار مَكَّة، ج١ ص٢٢٣، ٢٨٢، ج٢ ص٢٥٧، ٢٥٩-٢٦٠، ٣٠٠؛ الفاكهي: أخبار مَكَّة، ج٢ ص١٨٠، ٢٠٨، ج٣ ص٣٢٢، ٣٢٦-٣٢٧، ٣٢٩، ج٤ ص٢٢٦.

(٥) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٣ ص١٦٣؛ ابن أبي شيبّة: المصنف، ج٤ ص٢١٣.

(٦) - الأزرقي: أخبار مَكَّة، ج١ ص٢٢٣، ٢٨٢، ج٢ ص٢٥٧، ٢٥٩-٢٦٠؛ الفاكهي: أخبار مَكَّة، ج٢ ص١٨٠، ٢٠٨، ج٣ ص٣٢٦-٣٢٧، ٣٢٩، ج٤ ص٢٢٦.

الفتوحات العربيَّة الإسلاميَّة ودخول ذهب وفضَّة البلاد المفتوحة إلى الحجاز.^(١) كما كان النَّاسُ يودعون أموالهم لديهم مقابل صكوكٍ (تشبه إلى حدٍّ كبيرٍ الشَّيكات في العصر الحديث)، يحصلون عليها من الصَّرْف. وقد كانت هذه الصَّكَّات تُكتبُ من قراطيس،^(٢) وكان أوَّل من صكَّ الصَّكَّات وختَم أسافلها عمر بن الخطاب ؓ.^(٣) وقد حصل أحد الصَّرَّافين على تسعة آلاف دينارٍ من أموال النَّاس،^(٤) وكان سعيد بن العاص مديناً لأكثر من دائنٍ بمبالغ فُدرت بتسعين ألف دينارٍ، وقد سُجِّلَتْ عليه بصكوك، وقام ابنه عمر بتسجيل تلك الصَّكوك عليه، وسدَّها نيابةً عن أبيه،^(٥) وقد يطلب النَّاس من الصَّرَّاف أن يلجأ إلى كفيلٍ من التُّجَّار الموثوق بهم ليضمنه، مثلما حدثَ لَمَّا لجأ أحدُ الصَّرَّافين إلى عبد الله بن عَبَّاس ليضمنه، فأخذ ابن عَبَّاسِ الصَّكوك ودفع للنَّاس أموالهم.^(٦) ولم تُشِر المصادر لأسماء الصَّرَّافين في مَكَّةَ في حقبة الدِّراسة.

وقد أمر الفاروق ؓ المسلمين بتحديد موعد تسديد الدَّين في الصَّكِّ عند كتابته، حيث قال: (ضَعُوا لِلنَّاسِ شَيْئاً يَعْرِفُونَ فِيهِ حُلُولَ دِيُونِهِمْ).^(٧) ويبدو أنَّ كتابة الصَّكِّ ارتبطت بضرورة وجود الشُّهود، فقد استسلف عثمان بن عفان ؓ من بيت المال مائة ألف درهمٍ، وكتب عليه بها عبد الله بن الأرقم، ذكرَ حقَّ للمسلمين وأشهدَ عليه عليّاً وطلحة والزُّبير وسعد بن أبي وقَّاص وعبد الله بن عمر، فلمَّا حلَّ الأجل ردَّه عثمان.^(٨)

(١) - العلي: التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة، ص ٢١١؛ ياسين: التطور الاقتصادي، ص ١٤٢.

(٢) - القِرطاس: مَعْرُوفٌ يُتَّخَذُ مِنْ بَرْدِيٍّ يَكُونُ بِمِصْرَ. ابن منظور: لسان العرب، ج ٦ ص ١٧٢.

(٣) - مالك: الموطأ، ج ٤ ص ٩٢٧-٩٣٨؛ ابن عبد الحكم: فتوح مصر، ص ١٩٣-١٩٤؛ اليعقوبي: تاريخ، ج ٢ ص ١٧٥.

(٤) - ابن حبيب: المحبر، ص ١٤٦؛ الخوارزمي، (أبو بكر محمد بن العباس، ت ٣٨٣هـ/٩٩٣م): مفيد العلوم ومبيد الهموم، بيروت، المكتبة العنصرية، ١٤١٨هـ، ٣٤٤.

(٥) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج ٥ ص ٤٣٦.

(٦) - ابن حبيب: المحبر، ص ١٤٦؛ الخوارزمي: مفيد العلوم، ٣٤٤.

(٧) - ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٧ ص ٨٥.

(٨) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج ٥ ص ٥٤٨.

وقد حظيت تجارة الأطعمة بعددٍ من الأسواق منها سوق الحنَّاطين، ويقع في جنوب المسجد الحرام، أو الشَّقَّ اليمانيّ،^(١) ويُعتقد أنَّ هذا السوق لبيع الحبوب عامَّةً، وليس مقصوراً على الحنطة. وبعض التُّجَّار يحملون القمح إلى مَكَّة عن طريق جدَّة،^(٢) وليس ببعيدٍ عن سوق الحنَّاطين سوق أصحاب الزَّيت،^(٣) وسوق البقَّالين،^(٤) وسوق الثَّمَّارين، وأصحاب الرُّطب،^(٥) وسوق الفاكهة، وأصحاب الزَّبيب،^(٦) ويوجد سوقٌ خاصٌّ لأصحاب السَّمَك، ويُسمَّى أيضاً الحَوَّاتين، فكان الصَّيَّادون يقدمون مَكَّة من جدَّة بالسَّمَك فتباع في هذا السوق،^(٧) كما يوجد سوق اللَّبَّانين.^(٨) أمَّا تجارة الأقمشة فهناك سوق البرَّازين، ويقع شرق المسجد الحرام،^(٩) ويوجد سوق الخُلُقَّان،^(١٠) ولا بدَّ أنَّ هناك أسواقاً أخرى لبيع الأقمشة والملابس المختلفة.

(١) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص١١١، ٢٢٤، ٢٧٣؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٢٠، محب الدين الطبري: القرى، ص٢٥٨.

(٢) - الفاكهي: أخبار مكة، ج٢ ص٣٧١.

(٣) - الأزرقي: أخبار مكة، ج١ ص٣٠٦، ج٢ ص٢٣٤، ٢٥٦؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٢٧٤، ٣١٦، ٣٥٢؛ المقدسي: أحسن التقاسيم، ج١ ص٧٣.

(٤) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٩٦؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٠٠؛ الحربي، (إبراهيم بن إسحاق، ت٢٨٥هـ/٨٩٨م): المناسك وأماكن طرق الحج ومعالم الجزيرة، تح: حمد الجاسر، الرياض، ١٩٦٩م، ص٤٧٨.

(٥) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٣٩؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٠٧، ج٣ ص١٠٠.

(٦) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٣٩؛ الحربي: المناسك وأماكن طرق الحج، ص٤٧٨.

(٧) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٤٤؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٢ ص٣٧١، ج٣ ص٢٧٩.

(٨) - ابن هشام: السيرة، ج٢ ص٤٠٢؛ الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٦٠؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٢٦٤، ٣٣٠؛ الطبري: تاريخ، ج٣ ص٥٢؛ الأصبهاني: الأغاني، ج٦ ص٥٢٧.

(٩) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٥٩-٢٦٠؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٠٨، ج٣ ص٣٢٩.

(١٠) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٧٥. والخُلُقَّان: الثَّياب القديمة. ابن منظور: لسان العرب، ج١٠ ص٨٩.

أمَّا تجارة المواشي فتمثَّلت بأسواقٍ خاصَّةٍ في مواقعٍ مختلفةٍ من مَكَّة، وبعضها ربَّما كان له أكثر من سوقٍ مثل الغنم.^(١) ويوجد سوق الإبل، وسوق الظَّهْرِ.^(٢) وسوق البقر، وأحياناً يقال له موقف البقر،^(٣) وسوق للحمَّارين.^(٤) ولم تُشير المصادر إلى وجود سوقٍ للخيل، وهو أمرٌ يبعث على الاستغراب، لكثرة الخيول في ذلك الزَّمن، واهتمام أهل مَكَّة بها. وإن كان على الأرجح أنَّ هذه السُّوق كانت موجودة تبعاً لذلك.

على أنَّ كثرة الأسواق الخاصَّة بالحرف مثل الحدَّادين،^(٥) والحدَّائين،^(٦) والتَّجارين،^(٧) والدَّبَّاعين،^(٨) وغيرهم تجعل منتجاتها بضاعة يُتجر بها أصحاب الحرفة أنفسهم، أو يشتريها منهم وُسطاء يتجرون بها، وتكون حوانيتهم إمَّا مع أصحاب المهن أو في الأسواق العامَّة مثل سوق اللَّيل. وربَّما أنَّ بعض المنتجات الحرفيَّة تكون بضاعةً للتَّصدير، يشتريها التَّجار والحُجَّاج على حدٍّ سواء. كما أنَّ بعض البضائع المُصنَّعة يمكن أن تُستورد من البلدان الأخرى، إمَّا لكون جودتها تفوق جودة المُصنَّع بمَكَّة، أو أنَّ حرفيَّ مَكَّة لا يستطيعون تغطية احتياجات أهل مَكَّة والواردين عليها.

(١) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٠١، ٢٤٤، ٢٧١؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٢٨٤، ج٤ ص١٣٧؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج١ ص٣٤٥.

(٢) - الواقدي: المغازي، ج١ ص٣١٢؛ ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ص٣٦٤؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٢٨٩؛ الطبري: تاريخ، ج٥ ص٥٠٧، ج٧ ص٥٩١.

(٣) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٦٦؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٤ ص١٣٠، ١٩١؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج١ ص٣٤، ج٢ ص٩٠.

(٤) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٤٩؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٢٧٩، ٢٩٩؛ البلاذري: فتوح البلدان، ٦١.

(٥) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٣٩، ٢٥٦، ٢٦٥؛ ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ص٣٧٢؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٢٨٩، ٣١٨؛ الحربي: المناسك وأماكن طرق الحج، ص٤٨٠.

(٦) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٧٥، ٩٨، ٢٣٤، ٢٣٧-٢٣٨، ٢٥٥؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٢ ص١٦٧، ٢٠٣، ٢٠٩؛ ج٣ ص٢٧٤، ٢٧٨، ٢٨١، ٣١٣، ٣١٦.

(٧) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٤٣؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٢٧٧، ٢٨٣.

(٨) - الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٣٤٢.

وخلاصة القول: أنَّه يحتمل أنَّ عدداً من أهل مَكَّة كانوا يشتغلون في تجارة البضائع المُصنَّعة، سواء تَخَصَّصوا في بضاعةٍ خاصَّة، مثل الأواني والأدوات الحديديَّة والنُّحاسيَّة، أو مثل الأواني الجلديَّة والحذاء وغيرها.

ونتيجةً لانتشار الإسلام في مناطق واسعة إثر حركة الفتوحات العربيَّة الإسلاميَّة تحوَّلت الأسواق في العصر الرَّاشديِّ إلى أماكن مفتوحة أمام الجميع، حيث أصبح يشترك فيها إلى جانب المسلمين كلُّ من أهل الذِّمَّة،^(١) والموالي،^(٢) وأهل الحرب والأعداء.^(٣) ولم يكن هناك سياسة واضحة تجاه التُّجَّار غير المسلمين في دولة الخلافة، ويبدو أنَّ عمرَ بن الخطَّاب رضي الله عنه حاول حماية الاقتصاد الإسلاميِّ من سيطرة غير المسلمين في الحجاز مركز الدَّولة، فأصدر أمراً بمنع الأعاجم من التَّقَرُّد بالتَّجارة في أسواق المسلمين في الحجاز.^(٤)

وفيما يتعلَّق بالإشراف على السُّوق ومراقبته، فقد اهتمَّ الرَّسولُ الكريمُ صلى الله عليه وآله بعد فتح مَكَّة مباشرةً بتعيين عاملٍ على السُّوق، واختلَّفت المصادر حول اسمه بين سعيد بن سعيد بن العاص،^(٥) وأخيه الحكم بن سعيد،^(٦) والرَّاجح أنَّ الأوَّل تولَّى السُّوق ثمَّ خلفه أخوه في الوظيفة نفسها، لا سيَّما وأنَّ سعيد ابن سعيد خرج مع النَّبيِّ صلى الله عليه وآله إلى غزوة الطَّائف ٨هـ/٦٢٩م، واستشهد هناك.^(٧) وقُبِضَ رسولُ الله صلى الله عليه وآله، وألَّحِمَ بِن سعيد بن العاصِ على السُّوق.^(٨) ومبادرة الرَّسول صلى الله عليه وآله بتعيينه عاملاً على السُّوق تعكس أهميَّتها، ولا يُستبعد أنَّ هذه الوظيفة كانت موجودة في مَكَّة قبيل الإسلام، وخصوصاً إذا عُرف أنَّ من

(١) - وكيع: أخبار القضاة، ج ٢ ص ٢٠٠.

(٢) - الهندي: كنز العمال، ج ٤ ص ١٢٨.

(٣) - الطبري: تاريخ، ج ٧ ص ٦٥٣.

(٤) - مالك: المدونة، ج ١ ص ٥٤٥.

(٥) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٢ ص ١٤٥؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ٢ ص ٦٢١؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج ٢ ص ٤٧٩؛ ابن حجر العسقلاني: الإصابة، ج ٣ ص ٨٩.

(٦) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ٩٧.

(٧) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٢ ص ١٤٥؛ أبو نعيم الأصبهاني: معرفة الصحابة، ج ٣ ص ١٢٩٥؛ ابن حجر العسقلاني: الإصابة، ج ٣ ص ٨٩.

(٨) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ٩٧.

مهام صاحبها هو أخذ الضَّرَائِب على التُّجَّار الأجانب، وكانت قريش تفرض عليهم دَفْعَ عَشْرِ تجارتهم.^(١)

وقد استمرَّ في الإسلام أخذ العُشْر من التُّجَّار الأجانب، مثل النَّبْط^(٢) الَّذِينَ يجلبون البضائع، ولا سِيَّما المواد الغذائية إلى مُدن الحجاز، وقد خُفِّضَت الضَّرِيبَة على المواد الغذائية إلى نصف العُشْر لتشجيعهم على الإكثار من جلبها.^(٣) وهذا يدلُّ على أهميَّة صاحب السُّوق، وأنَّه يحتاج إلى أعوان يساعدونه في أداء وظيفته.

ومن وظائف صاحب السُّوق منع الغشِّ والتَّدليس والمغالاة في الأسعار، واحتكار السِّلَع، وهي وظيفة المحتسب، كذلك فمهام الوظيفتين واحدة باستثناء جباية الضَّرَائِب، ويبدو أنَّ للعامل على السُّوق اختصاصات قضائيَّة، لا سِيَّما فيما يتعلَّق بالمعاملات، تُعْطيه الحقَّ في حبس بعض المخالفين.^(٤)

وأشارت بعض المصادر إلى أنَّ صاحب السُّوق كان يجلس بفناء أحد الدُّور في سوق المدينة،^(٥) وقياساً على ذلك فلا بدَّ أنَّ صاحب السُّوق بمكَّة وأعوانه كان لهم مكان خاص بهم، إمَّا مقصورة أو دار، أو ما شابهها مقرّاً لهم، ويقومون بمراقبة الأسواق لمنع الظُّلم والتَّعدي، والغشِّ والتَّدليس في المبيعات، وزجر من يقوم بتضييق السُّوق على المارِّين.

وللأسف لم تُشير المصادر إلى من تولَّى إدارة سوق مكَّة والإشراف عليه من بعد سعيد بن سعيد ابن العاص، أو في العصر الرَّاشديّ، ولكن من المؤكَّد أنَّ هذه الوظيفة ظَلَّت قائمة بحُكم طبيعة اقتصاد مكَّة القائم على التَّجارة، الَّتِي كانت بحاجة إلى من يراقب أسواقها وينظِّم شؤونها.

(١) - مالك: الموطأ، ج ٢ ص ٣٩٨-٣٩٩؛ الأزرقى: أخبار مكة، ج ١ ص ١٦٠؛ العلي: الحجاز في صدر الإسلام، ص ٣١٠.

(٢) - والنَّبْط: جبل معرُوف وهم النبيط والأنباط. ابن دريد: جمهرة اللغة، ج ١ ص ٣٦٢.

(٣) - مالك: الموطأ، ج ٢ ص ٣٨٩، ٣٩٩-٤٠٠؛ ابن سلام: الأموال، ص ٥٧٠؛ العلي: الحجاز في صدر الإسلام، ص ٣٠٩-٣١٠.

(٤) - الأصبهاني: الأغاني، ج ٨ ص ٤١٥؛ العلي: الحجاز في صدر الإسلام، ص ٣١٠؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ١٢٦.

(٥) - السمهودي، (علي بن عبد الله، ت ٩١١هـ/١٥٠٥م): وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٩هـ، ج ٢ ص ٢٥٨.

سابعاً- ثروات المكيّين:

مما لا شكّ فيه من خلال ما سلف، أنّ التّجارة كانت المهنة الأساسيّة للعديد من المكيّين قُبيل فتح مكّة عام ٦٢٩هـ/٨م، وكانت متغلّغة في نفوسهم، فعكفوا على العمل بها، لذلك جنوا منها أموالاً طائلةً، فقد ذكرت المصادر أسماء كثيرة اشتهرت بالغنى قُبيل الإسلام وفي أوّله، حتّى بلغوا مرحلةً كبيرةً من الغنى والثّرف، فقد ذكرت الروايات أنّ عبد الله بن جدعان كان يشربُ بكأسٍ من الذهب، ويأكل في صحافٍ من الفضة، لذلك سُمّي بحاسي الذهب،^(١) ومن أغنياء التّجار أبو أحيحة سعيد ابن العاص، والذي كان يُضربُ بغناه المثل، وقد قيل: إنّ أكثر ما في قافلة أبي سفيان التي كانت سبباً في غزوة بدرٍ كانت له، إمّا مالاً أو مال قراضٍ على النّصف، ومن الأغنياء جرّاء التّجارة أيضاً أميّة بن خلف الذي شارك بقافلة أبي سفيان بألفيّ مثقالٍ ذهب،^(٢) ومبلغٌ مثل هذا ليس بالشّيء القليل بالنّسبة للوضع الماليّ في ذلك الزّمن. ومن الأدلّة الواضحة على مدى غنى تجار مكّة، هو أنّه وصلت تبرّعات بعض القرشيين لإنقاذ القافلة التي يقودها أبو سفيان من أيدي المسلمين حدّاً يدلُّ على مدى غناها، فقد تبرّع عبد الله بن أبي ربيعة بخمسمائة دينارٍ، وحويطب بن عبد العزّى بمائتي دينارٍ أو ثلاثمائة.^(٣) ولكن ما إن فُتحت مكّة حتّى تراجع مركزها التّجاريّ، فهل هذا التّراجع انعكس سلباً على الوضع الماديّ للتّجار المكيّين وماجنوه من ثرواتٍ طائلة نتيجة أرباح التّجارة ؟

للإجابة على هذا السّؤال ستتمّ الإشارة إلى ثروات أبرز التّجار المكيّين، سواء المهاجرين منهم أو مسلمة الفتح، وبغضّ النّظر عن أماكن وجود ثرواتهم داخل مكّة أو خارجها، وذلك لعدّة أسبابٍ منها:

- أنّ جميعهم وُلدوا ونشأوا وترعرعوا على حبّ العمل في التّجارة على يد آبائهم وأجدادهم في مسقط رأسهم مكّة.

(١) - الميداني: مجمع الأمثال، ج٢ ص١٢٧؛ علي: المفصل، ج٧ ص٩٦؛ برو: تاريخ العرب القديم، ص٢٤٤.

(٢) - الواقدي: المغازي، ج١ ص٢٧؛ ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة، ج٤ ص٩١.

(٣) - الواقدي: المغازي، ج١ ص٣٣.

- أنَّ الخليفة الثاني عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه منع القرشيين من امتلاك الأموال بمكَّة، لا سيَّما المهاجرين منهم، ومن ذلك قوله رضي الله عنه: (لَا تَتَّخِذُوا الْأَمْوَالَ بِمَكَّةَ، وَاتَّخِذُوهَا بِالْمَدِينَةِ، فَإِنَّ قَلْبَ الرَّجُلِ مَعَ مَالِهِ).^(١) ربَّما لأنَّ اتِّخاذ الأموال بمكَّة قد يترتَّب عليه تعلق قلوب المهاجرين بتلك الأموال، فيتركوا دار هجرتهم، وهو أمرٌ لا يُقرُّه الشرع.^(٢)

- أنَّ تجار مكَّة منذُ قبيل الإسلام امتلكوا أموالاً خارج مكَّة، لا سيَّما في الطَّائف والشَّام، فقد أشارت المصادر أنَّه كان لأبي أحيحة الثَّريُّ أموالاً موطَّفة في مشاريع زراعيَّة في الطَّائف،^(٣) وكان لأبي سفيان أرضٌ بالبلقاء تُدعى بقبش، كانت له من أيَّام تجارته مع الشَّام قبيل الإسلام.^(٤)

- أنَّ طبيعة العمل بالتجارة تفرض على التَّاجر عدم الاستقرار في مكانٍ معيَّن، فتارةً تجده في أسواق مكَّة، وتارةً أخرى في أسواق البصرة، وتارةً يتاجر في أسواق المدينة، وأحياناً أخرى في الشَّام، وهكذا. أي أنَّ جميعهم لم يستقرُّوا في مكَّة بشكلٍ دائمٍ، سواء كانوا من المهاجرين أو مسلمة الفتح، فقد كانت علاقتهم بمكَّة علاقة ذهابٍ وإيابٍ، يتواجدون فيها خلال مدَّةٍ معيَّنة من السَّنة، لكن تنقلهم المُستمرُّ هذا وعدم استقرارهم الدَّائم في مكَّة لا ينفي أصولهم وانتماءهم إليها.

لقد كان الثَّراكم في الثَّروات قد بدأ يتشكَّل منذ عهد عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، ويبدو أنَّ الأموال بدأت تتركزُ زمن عثمان بن عفَّان رضي الله عنه، إذ حرَّرت أماكن جديدة واستُكمل تحريرُ أماكن أخرى، وانعكس هذا الرِّخاء الماديُّ على حياة النَّاس، وكان العطاء يصيبُ العرب المسلمين بشكلٍ جيِّدٍ، وإن لم يكن بصورةٍ متساويةٍ، وأدَّت هذه الثَّروات والأموال الوافدة من الأمصار المفتوحة إلى الحجاز، والظُّروف الجديدة إلى استثمار النَّاس لأموالهم في مجال الرِّعاية والتَّجارة، فتكوَّنت فئات غنيَّة جمعت أموالاً طائلةً.

ومن تجار مكَّة الأغنياء الزُّبير بن العوَّام، كان يمتلك دوراً وخططاً وضياعاً في الحجاز والعراق ومصر، وكان عنده ألف عبدٍ وأمةٍ يؤدُّون إليه الخراج، وبلغت حصَّة كلِّ امرأةٍ من نسائه الأربع ألف

(١) - الصنعاني: المصنف، ج ١٠ ص ٤٣٧.

(٢) - الهندي: كنز العمال، ج ١٦ ص ١٥٣، ٦٦٦.

(٣) - ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ٦ ص ١٢٩-١٣٠.

(٤) - البلاذري: فتوح البلدان، ص ١٣١؛ علي: المفصل، ج ٧ ص ١٢٥.

ألفٍ ومائة ألفٍ، وكان جميع ماله خمسة وثلاثون ألف ألفٍ ومائتا ألفٍ،^(١) وقد كان الرُّبِير يملك عقليّة التّاجر النّشيط الذي يُدرك منذُ البداية قيمة الأرض وتثمين الأموال، إذ كان يسأل النّبي ﷺ أن يُقَطِّعَهُ، وهكذا فعل مع أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما -،^(٢) أي أنّ التّراكم في ثروته له أصوله التّاريخيّة، ولم يحدث في عهد عثمان فجأة، وإنّما اتّسع حجمه وازداد نتيجة التّحوّلات بعد حركة الفتح العربيّة الإسلاميّة.

واشتهر طلحة بن عبّيد الله بالثّراء، فكانت أرباحه في العراق ما بيّن أربعمائة ألفٍ إلى خمسمائة ألفٍ، وكان (يَعْلُ بالسّراة عشرة آلاف دينارٍ أو أقلّ أو أكثر، وبالأعراضيّ له غلات، وكان لا يدعُ أحدًا من بني تميم عائلًا إلّا كفاه مؤنّته ومؤنّته عياله وزوّج أياهاهم وأخدم عائلهم، وقضى دين غارمهم)،^(٣) كما عُرِف بإدخاله القمح وزراعته في الحجاز، وكان يُخرج قوت أهل من أراضيه، وامتلك داراً معروفة في الكوفة، وشيّد داره بالمدينة بالأجر والجصّ وخشب السّاج،^(٤) وقد أعطاه عثمان مرّةً خمسين ألفاً، وبلغت قيمة أرضٍ له سبعمائة ألفٍ، وترك عند وفاته ثلاثة قناطير ذهبٍ، وبلغت قيمة ما ترك طلحة ابنُ عبّيد الله من العقار والأموال وما ترك من النّاس^(٥) ثلاثين ألف ألفٍ درهمٍ، ترك من العين ألفي ألفٍ ومائتي ألفٍ درهمٍ ومائتي ألفٍ دينارٍ، والباقى عُروض.^(٦)

وكان عثمان بن عفّان ﷺ ينتمي إلى عشيرة عبد شمس الغنيّة، إلّا أنّ المصادر لم تُشير إلى ثروته ونشاطه التّجاريّ في الحقبة المكيّة، وكل ما وصل أنّه هاجر إلى المدينة ومعه سبعة آلاف درهمٍ،^(٧) وهو مبلغٌ زهيدٌ إذا قيس بمستوى ثروات أغنياء مكّة.

(١) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ١١٠-١١؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢١١؛ ابن عسّاك: تاريخ دمشق،

ج ٨ ص ٤٢٨-٤٢٩؛ الكتاني: التّرايب الإداريّة، ج ٢ ص ٢٦٥؛ ياسين: التّطور الاقتصادي، ص ١٧٦.

(٢) - أبو يوسف: الخراج، ص ٧٣؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ١٠٤.

(٣) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٢٢١؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج ١ ص ١٢٤؛ الكتاني: التّرايب الإداريّة، ج ٢ ص ٢٦٥.

(٤) - ابن شبة: تاريخ المدينة، ج ١ ص ٢٤٣؛ ابن خلدون: تاريخ، ج ١ ص ٢٥٦؛ الكتاني: التّرايب الإداريّة، ج ٢ ص ٢٦٦؛ ياسين: التّطور الاقتصادي، ص ١٧٧.

(٥) - النّاس من المال: النّقْد. ابن منظور: لسان العرب، ج ٧ ص ٢٣٧.

(٦) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٢٢٠-٢٢٢؛ ياسين: التّطور الاقتصادي، ص ١٧٧.

(٧) - البلاذري: أنساب الأشراف، ج ١ ص ٢٦١.

ويُستتج من الأخبار أنَّ ثروة عثمان بن عفَّان ؓ قد نمت في المدينة نتيجة اشتغاله في التَّجارة، فقد أوردت المصادر روايةً عن عثمان بن عفَّان ؓ قال فيها: خرجتُ مع الرُّسول ﷺ في غزوة بدرٍ الموعد^(١) ببضاعةٍ إلى موسم بدرٍ، فريحتُ للدينار ديناراً.^(٢) كما أوردت المصادر خبراً مفاده أنَّ عثمان ؓ كان قد اشترى سبْي بني قريظة مع عبد الرَّحمن بن عوف وباعه، فربح نتيجةً لذلك مالاً كثيراً.^(٣)

إنَّ هذه الأخبار المقتضبة لا توضِّح كيف استطاع عثمان أن يجمع ثروةً كبيرةً في حياة الرُّسول الكريم ﷺ، مكَّنَّته كما أشارت بعض المصادر التَّاريخية من شراء بئر رومة من يهوديٍّ بعشرين ألف درهمٍ لصالح المسلمين،^(٤) وكذلك تقديمه ألف دينارٍ للرُّسول الكريم ﷺ لتجهيز جيش العُسرة في غزوة تبوك.^(٥) وفي إحدى الروايات التي قد لا تخلو من مبالغةٍ أنَّه جهَّز ثُلثَ ذلكَ الجيِّش،^(٦) أو بتسعمائة وخمسين بغيراً وخمسين فرساً.^(٧)

وامتلك عثمان بن عفَّان ؓ وهو خليفةً أموالاً عظيمةً، وكان يستثمرها في الزَّراعة والتَّجارة، إذ كان عنده ألف عبدٍ مملوكٍ، وبعد اغتياله خُلفَ عند خازنه (ثَلَاثُونَ أَلْفَ أَلْفٍ دِرْهَمٍ وَخَمْسُمِائَةِ أَلْفٍ دِرْهَمٍ وَخَمْسُونَ وَمِائَةً أَلْفَ دِينَارٍ فَأَنْتَهَبَتْ وَذَهَبَتْ، وَتَرَكَ أَلْفَ بَعِيرٍ بِالزَّيْدَةِ، وَتَرَكَ صَدَقَاتٍ كَانَ تَصَدَّقَ بِهَا بِبَرَادَيْسٍ وَخَيْبَرَ وَوَادِي الْقُرَى، قِيَمَةُ مِائَتَيْ أَلْفٍ دِينَارٍ).^(٨)

(١) - وذلك أنَّ أبا سفيان لما انصرف من أحدٍ قال لرَسُول ﷺ: موعذك بدرٍ الموسم، وكان بدرٍ موضع سوقٍ لهم قبيل

الإسلام، يجتمعون إليها في كلِّ سنةٍ ثمانية أيَّامٍ. الواقدي: المغازي، ج ١ ص ٣٨٤-٣٨٧.

(٢) - الواقدي: المغازي، ج ١ ص ٣٨٧.

(٣) - الواقدي: المغازي، ج ٢ ص ٥٢٣.

(٤) - ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ٣ ص ١٠٣٩-١٠٤٠.

(٥) - ابن هشام: السيرة، ج ٢ ص ٥١٨.

(٦) - الواقدي: المغازي، ج ٣ ص ٩٩١.

(٧) - ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ٣ ص ١٠٤٠.

(٨) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٧٦-٧٧؛ الكتاني: التراتيب الإدارية، ج ١ ص ٣٢١؛ ياسين: التطور

الاقتصادي، ص ١٧٧.

أما الخليفة الرَّابع عليُّ بنُ أبي طالبٍ ؑ، فقد امتلك كثيراً من الأراضي وازدادت ثروته، بدلالة أنَّ نسبة صدقته كانت عالية، ولكنَّه كان قد رأى أن يتصدَّق بأغلب أمواله لموقفه الخاص من الثَّروة، ورغبته في عدم الخروج عن خطِّ الزُّهد.^(١)

أما عبد الرَّحمن بن عوفٍ ؑ، الَّذي كان تاجراً بسيطاً في البداية،^(٢) قد نَمَتْ ثروته واتَّسعتْ، فابتنى داراً وسَّعها، وكان على مربطه مائة فرسٍ، وله ألف بعيرٍ وعشرة آلاف شاةٍ من النِّعم، وأحياناً واستثمرَ بعض الأموال بالجرف، وكان يدخل قوت أهله من ذلك سنوياً، وحدث أن تصدَّق بأرضٍ له بلغ ثمنها أربعين ألف دينارٍ، كما تصدَّق مرَّةً بسبعمئة جملٍ بأعمالها جاءت المدينة من الشَّام، إضافةً إلى إعانتته في الجهاد بخسمائة فرسٍ عربيَّة، ويروى أنَّ رُبْعَ ثمن ماله أربعمئة وثمانين ألفاً. وكان لديه عند وفاته (ذهبٌ قُطِعَ بالفؤوس، حتَّى مجلت^(٣) أيدي الرِّجال منه).^(٤)

وابتنى سعد بن أبي وقَّاص قصره بالعقيق على بُعدِ عشرة أميالٍ من المدينة، ورفع سُمكها، ووسَّع فضاءها، وجعلَ أعلاها شُرُفات. وبلغتْ زكاة عين ماله خمسة آلاف درهمٍ، في حين ترك عند وفاته مائتي ألفٍ وخمسين ألف درهمٍ.^(٥)

وشيَّد المقدادُ بن الأسود داراً واسعة في المدينة بناحية الجرف، وجعلَ أعلاها شرفات، وجعلها مجصَّصة الظَّاهر والباطن. أما يعلى بن منبِّة فقد خلَّف خمسمئة ألف دينارٍ وديوناً على النَّاس وعقاراتٍ، وغير ذلك من الثَّركة ما قيمته ثلاثمئة ألف دينارٍ.^(٦) وأُتيح لعمر بن العاص أن يكون في

(١) - ابن شبة: تاريخ المدينة، ج ١ ص ٢١٩-٢٢١؛ ياسين: التطور الاقتصادي، ص ١٧٧.

(٢) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ١٢٦، ص ٥٢٣؛ البخاري: صحيح، ج ٣ ص ٥٣؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج ٣ ص ٥٤، ٥٧، ٦٤-٦٦.

(٣) - صَلَّبْتُ وَتَخُنْ جُلْدُهُانَ وَظَهَرَ فِيهَا مَا يَشْبَهُ النَّبْرَ مِنَ الْعَمَلِ بِالأَشْيَاءِ الصُّلْبَةِ الخَشِينَةِ. ابن منظور: لسان العرب، ج ١ ص ٦١٦.

(٤) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ١٣٦-١٣٧؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج ١ ص ٣٨؛ ابن الجوزي: صفة الصِّفوة، ج ١ ص ١٣٣؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٧ ص ١٨٤.

(٥) - ابن خلدون: تاريخ، ج ١ ص ٢٥٦؛ الكتاني: التراتيب الإدارية، ج ٢ ص ٢٦٦.

(٦) - ابن خلدون: تاريخ، ج ١ ص ٢٥٦؛ الكتاني: التراتيب الإدارية، ج ٢ ص ٢٦٦.

مجموعة الأثرياء، يدلُّ على ذلك امتلاكه لأرضٍ واسعة في الطَّائِفِ هي الوهط، حيث كانت تحوي على ألف ألف عودٍ، وكلُّ عودٍ بدرهمٍ. كما أُتيح لمعاوية أن يمتلك داراً بالمدينة بلغ سعرها أربعين ألف دينار.^(١)

أمَّا حكيم بن حزام فقد دخل في الإسلام بعد فتح مَكَّةَ، فعامله الرَّسول الكريم ﷺ معاملة المؤثِّفة قلوبهم، حيث أعطاه من غنائم حُنين مائة بعير.^(٢) وأشارت الرِّوَايَات إلى حُسْن إسلام حكيم وكثرة تصدُّقه بالأموال في سبيل الله، حيثُ أشارت المصادر أنَّ حكيم بن حزام (حجَّ في الإسلام، ومعه مائة بدنة قد جَلَّلها بالحبرة وكَفَّها عن أعجازها، وأهداها، ووقف بمائة وصيفٍ بعرفة، في أعناقهم أطواق الفضة منقوشٌ فيها عتقاء الله عن حكيم بن حزام، وأهدى ألف شاة).^(٣)

وقد قَدَّرَت بعضُ المصادر أنَّ قيمة الفرد الرَّقِيق كانت ستمائة درهم، فيكون قيمة ما أَدَّى وأعتق حوالي مائة وعشرة آلاف درهم ماعدا الشَّيَاء.^(٤) وأشارت المصادر أنَّه اشترى دار النَّدوة، ثمَّ باعها وتصدَّق بثمنها، حيث قال: (والله لقد اشتريتها في الجاهليَّة بزقٍّ خمرٍ، وقد بعثتها بمائة ألف درهم، وأشهدكم أنَّ ثمنها في سبيل الله).^(٥)

بينما كان صفوان بن أميَّة زعيم بني جُمَح، وقد جاء في الحديث عن ثروته وثروة أبيه (أنَّ صفوان قَطَرَ في الجاهليَّة، وقنطرَ أبوه، -أي صارَ لهما مالٌ كثيرٌ -).^(٦) وممَّا يُذَكِّر أنَّ القنطار^(٧) يساوي أربعمئة وثمانون ألف درهم.^(٨)

(١) - البكري: معجم ما استعجم، ج٤ ص١٣٨٤؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج٤٦ ص١٨٢؛ الذهبي: تاريخ الإسلام،

ج٢ ص٤٢٥؛ الحاج عبد الله: تجارة الحجاز في صدر الإسلام، ص١٩٦؛ ياسين: التطور الاقتصادي، ص١٧٨.

(٢) - ابن هشام: السيرة، ج٢ ص٤٩٣؛ الكلاعي: الاكتفاء، ج١ ص٥٣٨.

(٣) - ابن عبد البر: الاستيعاب، ج١ ص٣٦٣؛ ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ص٣٥٦.

(٤) - ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ص٣٦٧.

(٥) - ابن هشام: السيرة، ج١ ص١٢٥؛ الحموي: معجم البلدان، ج٢ ص٤٢٣؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج٨ ص٧٥.

(٦) - ابن قتيبة: غريب الحديث، ج٣ ص٧٥٧؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، ج٤ ص٣١؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق،

ج٢٤ ص١١٩.

(٧) - القنطار = ١١١.٩٧٤٤ كيلو غرام. حلاق: الإيضاحات العصريَّة، ص٢١٣.

(٨) - الملاح والرمضاني: ثروات أهل مكة، ص١٠٥.

أسلم صفوان بعد غزوة حُنين، وقد عامله الرَّسول ﷺ معاملة المؤلِّفة قلوبهم عند توزيع غنائم معركة حُنين، فأعطاه مائة بعير، وقيل: خمسون بعير، ووهبه شِعْبٌ مُلِيَّ نِعَمٍ وشَاءٌ ورِعَاءٌ.^(١) وكان لصفوان في الشَّام بعد إسلامه رُقاقٌ عُرِفَ بزقاق صفوان.^(٢)

وعُدَّ عبد الله بن عمر بن الخطَّاب - رضي الله عنهما - من التُّجَّار الأغنياء، فقد سلفت الإشارة أنَّه اشترى بضائعاً من غنائم العراق بأربعين ألفاً، وباعها بأربعمائة ألف،^(٣) وجاءه مرَّةً اثنان وعشرون ألف دينارٍ ففرَّقها في مجلسه، وما مات حتَّى أعتق ألف رقية.^(٤) وعُدَّ عمرو بن حريث من أغنياء التُّجَّار أيضاً، حيث اشترى مرَّةً سبطي جواهر زمن عمر بن الخطَّاب رضي الله عنهما، بعطاء المقاتلة، أي بألفي ألف، وباعها بأربعة آلاف ألف.^(٥) قد تكون هذه الأرقام مبالغٌ فيها، ولكن مهما أُسقطَ من هذه الأرقام تبقى كبيرة، وتعبِّرُ عن حجم الثَّروات وضخامتها.

لقد كان كثيرٌ من أصحاب الثَّروات يقدِّمون صدقاتٍ عن أموالهم، إحساساً منهم بأنَّ الصَّدقة تطهيرٌ للأموال، كما أنَّهم لم يروا بأساً في اقتناء الثَّروات لأنَّها إحدى نِعَمِ الله، لا سيَّما إن قام المسلم بأداء الصَّدقة وممارسة الشَّعائر الدِّينية الأخرى، أي أنَّ هذا الثَّراء لم يخرج عن حدود الشَّرع ومبادئ الدِّين الإسلامي، فكلُّها أموالٌ حلالٌ لأنَّها غنائم وفيء،^(٦) إضافةً إلى الأموال التي كانت تُستثمرُ في الرِّزاعة والتَّجارة.

حتَّى أنَّ بعض الأثرياء كان يشعرُ بأنَّ المال بمثابة عبءٍ يُكربُ نفسه، فقد رَوَت المصادر أنَّ طلحة بن عبيد الله دخل على إحدى النِّساء، فرأته مهموماً، فسألته عن سبب ذلك، فقال: (الْمَالُ الَّذِي عِنْدِي قَدْ كَثُرَ وَكَرْبَتِي)، فنصحتَه المرأةُ بتوزيعه.^(٧) وكان عبد الرَّحمن بن عوفٍ يستشعرُ أحياناً وطأة

(١) - الواقدي: المغازي، ج ٣ ص ٩٤٦؛ ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الرابعة، ص ٤٠١-٤٠٢؛ أبو نعيم الأصبهاني: معرفة الصحابة، ج ٣ ص ١٤٩٨؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ٢٤ ص ١١٤-١١٥.

(٢) - الذهبي: تاريخ الإسلام، معروف، ج ٢ ص ٤١٤.

(٣) - ابن أبي شيبه: المصنف، ج ٦ ص ٥٥٦؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج ١٠ ص ٣١٠.

(٤) - ابن حنبل: الزهد، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٩م، ص ١٥٧؛ أبو نعيم الأصبهاني: معرفة الصحابة، ج ٣ ص ١٧١٠؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، ج ١ ص ٢١٧-٢١٨.

(٥) - الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ١١٦-١١٧؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج ٢ ص ٤٣٨.

(٦) - ابن خلدون: تاريخ، ج ١ ص ٢٥٦.

(٧) - أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج ١ ص ٨٨؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، ج ١ ص ١٢٧.

الثَّروَةُ، وَيُقَارَنُ بَيْنَ نَعْمَتِهِ وَشُظْفِ عَيْشِ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ السَّابِقِينَ، كَمَصْعَبِ بْنِ عَمِيرٍ، وَحَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -^(١).

يَسْتَنْشَفُ مِمَّا سَلَفَ، أَنَّ الْوَضْعَ الْمَادِيَّ لِلتُّجَّارِ الْمَكِّيِّينَ لَمْ يَتَرَجَعَ بِتَرَجُعِ مَرْكَزِ مَكَّةَ التَّجَارِيِّ، بَلْ عَلَى الْعَكْسِ تَمَاماً أَزْدَادَتْ ثُرَوَاتُهُمْ بِشَكْلِ كَبِيرٍ وَتَضَخَّمَتْ عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ قُبَيْلَ فَتْحِ مَكَّةَ سَنَةِ ٦٢٩هـ/٨م، وَإِنْ لَمْ تُسَاعِدِ الْمَصَادِرُ التَّارِيخِيَّةُ بِتَقْدِيمِ صُورَةٍ وَاضِحَةٍ وَدَقِيقَةٍ حَوْلَ حَجْمِ تِلْكَ الثَّرَوَاتِ، لَا سِيَّمًا فِي الْحَقِيقَةِ الَّتِي سَبَقَتْ الْعَصْرَ الرَّاشِدِيَّ.



(١) - ابن الجوزي: صفة الصفوة، ج١ ص١٣٣.

الفصل الرَّابِع

التَّحَوُّلاتُ الدِّينِيَّةُ، والفِكرِيَّةُ، والعمرانيَّةُ، في ولاية مَكَّة في العصر الرَّاشِديِّ

أولاً- التَّحَوُّلاتُ الدِّينِيَّةُ:

١- إمْرَةُ الْحَجِّ:

٢- مظاهر العناية بالكعبة المشرفة:

أ- كسوة الكعبة:

ب- تطيب الكعبة المشرفة:

ت- هدايا الكعبة المشرفة:

ث- إضاءة الكعبة المشرفة:

ج- حجاب الكعبة المشرفة، (سدانة البيت):

ح- حدود الحرم المكيّ:

خ- توسعة المسجد الحرام:

د- تجديد أنصاب (أعلام) الحرم المكيّ:

٣- ظهور وظائف دينية خاصة بالمسجد:

أ- الأئمة:

ب- المؤذَّنون:

ت- مسوُّو الصُّفوف:

ث- القُرَّاء:

ج- السَّقَاية والرَّفادة:

٤- اهتمام الخلفاء الرَّاشدين بطرق الحجِّ وسلامة الحجيج وقوافلهم:

ثانياً- التَّحَوُّلاتُ الفكرية:

١- تحوُّل مَكَّة إلى مركزٍ من مراكز الفكر:

٢- قضية جَمْع القرآن الكريم:

٣- التَّقْوِيم الهجريُّ:

ثالثاً- التَّحَوُّلاتُ العمرانية:

- مسكنُ الأسرة

انتشرت عبادة الأصنام والأوثان في بلاد العرب قبيل الإسلام، يعبدونها ليقربوا بها إلى الله، فاتَّخذت قبائل العرب أصناماً لهم لتقربهم إلى الله سبحانه وتعالى، فكان أشهرها هُبَل، والعزَّى، وودَّاء، وذا الخلصة، واللَّات، وسُواع،... الخ.^(١)

وذكرت المصادر أنَّ الرسول ﷺ رأى حَوْلَ الْبَيْتِ عندما دخل مَكَّة فاتحاً، سِتُونَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ نُصْبٍ فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ.^(٢)

وفي القرآن الكريم إشارةً إلى هذه الأصنام، قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ ﴿٢٠﴾ أَلَكُمُ الذَّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ ﴿٢١﴾﴾.^(٣) ولم تكن عبادة الأوثان لوحدها، إنّما ظهرت قبيل ظهور الإسلام دعوات التَّوحيد التي ترفض عقيدة الشُّرك وعبادة الأوثان، ومن ذلك الأحناف الذين مالوا عن الوثنيَّة، والأحناف هم المؤخِّدون الذين يرفضون عبادة الأصنام، ويعملون على اتِّباع مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ، وقد ظهر في مَكَّة أربعة أشخاص، هم: ورقة بن نوفل، وعبد الله بن جحش، وعثمان بن الحُوَيْرث، وزيد ابن عمرو بن نفيل، حيث كانوا يتناقشون فيما بينهم: (تَعَلَّمُوا وَاللَّهِ مَا قَوْمُكُمْ عَلَى شَيْءٍ! لَقَدْ أَخْطَأُوا دِينَ آبَائِهِمْ إِبْرَاهِيمَ! مَا حَجَرَ نُطِيفُ بِهِ، لَا يَسْمَعُ وَلَا يَبْصُرُ، وَلَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ، يَا قَوْمِ انْمَسُوا لِأَنْفُسِكُمْ دِينًا، فَإِنَّكُمْ وَاللَّهِ مَا أَنْتُمْ عَلَى شَيْءٍ. فَتَفَرَّقُوا فِي الْبُلْدَانِ يَلْتَمِسُونَ الْحَنِيفِيَّةَ، دِينَ إِبْرَاهِيمَ).^(٤) هذا كان حالُ مَكَّة قبل الفتح، فهل تغيَّر الحالُ بظهور الإسلام في مَكَّة، وفتحها في السَّنة ٨هـ/٦٢٩م؟.



(١) - ابن حبيب: المحبر، ص ٣١١-٣١٩؛ الأزرقى: أخبار مكة، ج ١ ص ١١٩-١٣١؛ القرطبي: الجامع لأحكام القرآن،

ج ٢ ص ٣٦٦؛ الديار بكري: تاريخ الخميس، ج ٢ ص ٩٦؛ علي: المفصل، ج ١ ص ٢٦٦.

(٢) - ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٦ ص ١٤٩.

(٣) - سورة النجم/آية رقم ١٩-٢١.

(٤) - ابن هشام: السيرة، ج ١ ص ٢٢٣؛ الكلاعي: الاكتفاء، ج ١ ص ١٥٦.

أولاً- التَّحَوُّلاتُ الدِّينِيَّةُ:

يعدُّ الحجُّ - وهو ركنُ الإسلامِ الخامس- من أقدم العبادات السَّماويَّة التي عرفتْها البشريَّة، ويرجع تاريخه إلى عهد إبراهيم عليه السلام، بعد أن أعاد بناء الكعبة لعبادة الله تعالى بمساعدة ابنه إسماعيل عليه السلام، فدعا إبراهيم النَّاس إلى حجِّ هذا البيت. ^(١) قال تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا لَا وَعَلَى كُلِّ مَنَامٍ بِأَتِينٍ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾. ^(٢) فلبَّى النَّاسُ نداء إبراهيم عليه السلام، وأخذوا عنه قواعد دين التَّوحيد، فكانت القبائل تحجُّ البيت وفُقِّ المناسك التي رسمها إبراهيم عليه السلام. ^(٣)

واستمرَّ النَّاسُ على ذلك عهداً طويلاً، ويتقدم الزَّمن نسواً تعاليم دينهم ومناسك حجِّهم، واختلطوا بمن حولهم من الأمم، وأخذوا عنهم العبادات الوثنيَّة ونصبوا الأصنام التي جلبوها من خارج جزيرتهم حول الكعبة وفي جوفها. ^(٤) - كما سلف ذِكرُهُ -.

وعندما جاء الإسلام جُعِلَ الحجُّ ركناً خامساً من أركان الإسلام، قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَى سَبِيلٍ﴾، ^(٥) وثُمَّلُ حَجَّةِ الوداع ^(٦) سنة ١٠هـ / ٦٣١م تجديداً لمناسك الحجِّ وسُنَّته، وردَّها إلى صورتها الأولى في عهد إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، فأخذ المسلمون عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شعائر الحجِّ ومناسكه كما رسمها صلى الله عليه وآله وسلم، وطبَّقوها تطبيقاً صحيحاً حتَّى اليوم الحاضر.

وقد عُدَّ موسم الحجِّ بمثابة مؤتمرٍ سنويٍّ لكلِّ المسلمين، يأتون لمكَّة ولزيارة الكعبة المشرفة من مختلف أقاليم الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة، وذلك بعد اتِّساع رقعة الدَّولة نتيجة الفتوحات، وتضخُّم عددِ الحجاج، وهذا المُلتقى أصبح إثر ذلك حافلاً بالكثير من المستجدَّات والنَّشاطات التي تحمل طابعاً سياسياً، أو اجتماعياً، أو اقتصادياً، أو ثقافياً، أو دينياً، حيث يلتقي فيه الحاكم والمحكوم من مختلف التَّيارات والمذاهب والأجناس، وقد ظهر إثر ذلك مستجدَّات تنظِّم أمور الحجِّ، وهي:

(١)- الأزرقي: أخبار مكة، ج١ ص٥٨-٦٦؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج١ ص٤٤٥ وما بعدها.

(٢)- سورة الحج/آية رقم ٢٧.

(٣)- الأزرقي: أخبار مكة، ج١ ص٦٦-٧٤.

(٤)- الأزرقي: أخبار مكة، ج١ ص١١٧-١٢٥، ١٧٩ وما بعدها؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٤٢.

(٥)- سورة آل عمران/آية رقم ٩٧.

(٦)- انظر تفاصيلها في: الواقدي: المغازي، ج٣ ص١٠٨٨-١١١٥؛ ابن هشام: السيرة، ج٢ ص٦٠١-٦٠٦.

١- إمرة الحج:

نشأت إمرة الحج لتنظيم سفر الحُجَّاج إلى مَكَّة، وتأمين سُبُل الراحة والأمان لهم، وذلك لأنَّ المسلمين يتعرَّضون للعناء والمشاقَّ الكبيرة، نتيجة قطعهم المسافات الشاسعة لأداء هذه الفريضة الدِّينية.

وقد أشار الماورديُّ أنَّ إمرة الحج تقوم على قسمين: أحدهما أن تكون على إمرة تسيير الحُجَّاج فهو ولايةٌ سياسيَّة وزعاميَّة وتُدبِّر، واشترطَ فيمن يتولَّها أن يكون مُطاعاً ذا رأيٍ وشجاعةٍ وهيبةٍ وهذابةٍ. وثانيهما: على إقامة الحج، والأمير بمنزلة الإمام، فهي إقامة الصَّلوات، واشترطَ فيمن يتولَّها أن يكون عالماً بمناسك الحجِّ وأحكامه، عارفاً بمواقيتِه وأيامِه.^(١)

ولقد أوردت بعض المصادر ما أسندَ إلى أمير الحجِّ من الواجبات،^(٢) وكان أهمُّها:

١- جمعُ الحُجَّاج في مسيرهم ونزولهم حتَّى لا يتفرَّقوا خوفاً من الضَّياع والتَّعرُّض لاعتداءات قُطَّاع الطُّرق.

٢- ترتيبُ الحُجَّاج في مسيرهم والنُّزول، بإعطاء كلِّ طائفةٍ منهم مكاناً إذا نزل.

٣- الرِّفقُ بهم في المسير، حتَّى لا يعجز عنه ضعيفهم ولا يضلَّ عنه مُنقطِعهم.

٤- أن يسلكَ بهم أَوْصَحَ الطُّرق وأخصبها، ويتجنَّب أجديها وأوعرها.

٥- أن يرتادَ بهم المياه والمراعي إذا انقطعت أو قلَّت.

٦- أن يحرسهم إذا نزلوا، ويحوطهم إذا رحلوا، لحمايتهم من قُطَّاع الطُّرق واللُّصوص.

٧- أن يمنعَ عنهم من يصدِّهم عن المسير، ويدفعَ عنهم من يحصرهم عن الحجِّ، إمَّا بالقتال أو ببذل المال.

٨- أن يُصلِّحَ بينَ المُتَشاجرِينَ، ويُتوسَّطَ بينَ المُتَنازِعِينَ، ويؤدِّبَ جانبهم وفقاً لأحكام الشرع.

(١)- الماوردي: الأحكام السلطانية، ص ١٧٢، ١٧٤؛ أبي يعلى الفراء: الأحكام السلطانية، ص ١١٢، ١٠٨.

(٢)- الماوردي: الأحكام السلطانية، ص ١٧٢-١٧٣؛ أبي يعلى الفراء: الأحكام السلطانية، ص ١٠٩-١١٠.

٩- أَنْ يُرَاعِيَ اتِّسَاعَ الْوَقْتِ حَتَّى يُؤَمِّنَ الْقَوَاتَ، وَلَا يُلْجِئَهُمْ ضَيْقُهُ إِلَى الْحَثِّ فِي السَّيْرِ وَالْإِسْرَاعِ.

وبعد وصول الحُجَّاج إلى مَكَّة يكونون تحت ولاية أمير الحجِّ ويلتزمون أحكامه وطاعته، إلَّا من لم يُردِ العودة منهم، فتزول عنه ولاية أمير الحجِّ،^(١) وأوردت المصادر أسماء من تولَّوا إمرة الحجِّ، وهنا لا بدَّ من الإشارة إلى أنَّ بدايات تولِّي هذا المنصب تعود إلى سنة ٨/٦٢٩م إثر فتح مَكَّة، حيث عيَّن الرِّسُول ﷺ عتَّاب بن أسيد أميراً على مَكَّة والحجِّ،^(٢) أمَّا أوَّل أميرٍ نُصِّبَ على ركب الحجيج من المكيِّين المقيمين خارج مَكَّة، فكان أبو بكر الصَّدِّيق ﷺ وذلك سنة (٩/٦٣٠م).^(٣)

والهدف من استحداث منصب إمرة الحجِّ، هو إعلام الرِّسُول الكريم ﷺ القبائل في الجزيرة العربيَّة أنَّ أمر إقامة الحجِّ قد أضحي بيد المسلمين، وأمر ألاَّ يحجَّ بعد العام مُشْرِكٌ وَلَا يطوف بِالْبَيْتِ غُرَبَانِ،^(٤) هذا من ناحية، ومن ناحيةٍ أخرى إنَّ منصب إمرة الحجِّ بدأ ينوب عن وظيفة الرِّفادة، والدَّلِيل على ذلك أنَّ أبا بكر الصَّدِّيق ﷺ لمَّا ولَّاه النَّبِيُّ ﷺ على الموسم، أمَّه بمالٍ ليعمل به طعاماً للحُجَّاج كما كانت تفعل قريش قبيل الإسلام ففعل.^(٥)

وكان ممَّن تولَّى إمرة الحجِّ في العصر الرَّاشِديِّ سنة ١١/٦٣٢م عتَّاب بن أسيد، وقيل: عبد الرَّحْمَن بن عوف، وقيل: عمر بن الخطَّاب. وفي سنة ١٢/٦٣٣م تولَّاه أبو بكر الصَّدِّيق، وقيل: عمر بن الخطَّاب، وقيل: عبد الرَّحْمَن بن عوف الَّذي تولَّى إمرة الحجِّ أيضاً سنة ١٣/٦٤٣م و١٤/٦٤٤م. بينما تولَّى إمرة الحجِّ من سنة ١٤-٢٣/٦٣٥-٦٤٣م الخليفة الرَّاشِديُّ الثَّاني عمر بن الخطَّاب ﷺ، وتولَّاه الخليفة الرَّاشِديُّ الثَّالثُ عثمانُ بن عفَّان ﷺ من سنة ٢٥-٣٤/٦٤٥-٦٥٤م. وتولَّاه عبد الله بن عبَّاس سنتي ٣٥ و٣٦/٦٥٥ و٦٥٦م. وفي سنة ٣٧/٦٥٧م تولَّى هذا المنصب عبد الله بن عبَّاس، وقيل: قُثم بن عبَّاس، وقيل: عبيد الله بن عبَّاس. وتولَّاه سنة ٣٨/٦٥٨م قُثم بن عبَّاس، وقيل: عبيد الله بن عبَّاس. وفي سنة ٣٩/٦٥٩م تولَّى الإمرة شيبة بن عثمان

(١)- الماوردي: الأحكام السلطانية، ص ١٧٣؛ أبي يعلى الفراء: الأحكام السلطانية، ص ١١١.

(٢)- ابن سعد: الطبقات، ج ٢ ص ١٤٥؛ الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ٩٥؛ أبو نعيم الأصبهاني: معرفة الصحابة، ج ٥ ص ٢٧٦٤.

(٣)- الطبري: تاريخ، ج ٣ ص ١٢٢-١٢٣؛ ابن الضياء: تاريخ مكة المشرفة، ص ٦٥.

(٤)- ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ٩٣.

(٥)- ابن فهد المكي: إتحاف الوري، ج ١ ص ٥٦٥.

الحَجَبِيُّ، وفي سنة ٤٠هـ/٦٦٠م المغيرة بن شعبه.^(١) والسؤال الَّذِي يطرح نفسه: لماذا هذا الاختلاف في تحديد من تولَّى إمرة الحجِّ؟

يلاحظ ممَّا سلف أنَّ الخلفاء الرَّاشدين كانوا يخرجون بأنفسهم على إمرة الحُجَّاج في معظم الأحيان خلال سنوات حُكْمهم، غير أنَّ الخليفة الرَّاشديَّ الرَّابع عليُّ بن أبي طالب ﷺ لم يخرج على إمرة الحجِّ خلال سِنِي حُكْمه، ربَّما لأنَّه كان منشغلاً بقمع نار الفتنة الَّتِي بدأت في عهد الخليفة الرَّاشديِّ الثَّالثِ عثمان بن عفَّان ﷺ.

٢- مظاهر العناية بالكعبة المشرفة:

تعدَّت مظاهر العناية بالكعبة المشرفة منذ القدم، واعتُني بها عنايةً خاصَّةً، فقام النَّاسُ بخدمتها والاهتمام بها، ويرجع ذلك إلى مكانتها، ولما لها من الحُرمة والتَّقديس في نفوسهم، فقد كانوا يتسابقون إلى أيِّ عملٍ من شأنه إكرام الكعبة تقرباً لله عزَّ وجلَّ، ويعُدُّون ما قدَّموه لها إنَّما هو شرفٌ لهم، ومن أبرز مظاهر العناية بالكعبة المشرفة:

أ- كسوة الكعبة:

تعدُّ كِسوة الكعبة المشرفة من المظاهر البارزة في عناية العرب بها والقيام بخدمتها منذ القدم، والتَّاريخ حافلٌ بالشَّواهد على ذلك، ومن بينها كِسوة ملك اليمن تُبْعُ الحِميريُّ الَّذِي كسا الكعبة قبيل الإسلام، ونَحَرَ عندها الهَدْيُ،^(٢) وكذلك فخر أبي ربيعة بن المغيرة المخزوميَّ بقوله: (أَنَا أَكْسُو وَحْدِي الْكُعبَةَ سَنَةً، وَجَمِيعُ قُرَيْشٍ سَنَةً). وكانت له تجارة إلى اليمن يأتي بكِسوةٍ جيِّدةٍ منها تُسمَّى الحَبِرة، تصنع بالجند،^(٣) وكان كلُّ من له قدرة من العرب يجتهد في كسوتها، حتَّى أنَّهم كانوا يجعلون من نذورهم كِسوةً للكعبة.^(٤)

(١) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٣ ص٦٣، ١٧٧، ١٨٧، ٥٨٨، الطبري: تاريخ، ج٣ ص٣٤٢، ٣٨٦، ٤٧٩، ج٤ ص٢٤٩، ٣٩٧، ج٥ ص١٣٦، ١٦٠؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج٦ ص٣٨٩، ج٧ ص٣٧-٣٨، ٧١، ٨٥، ١٠٦، ١١٠، ١٢٨، ١٤٢، ١٥٠، ١٦٩-١٧١، ١٧٣، ١٧٩، ١٨٦.

(٢) - الأزرقى: أخبار مكة، ج١ ص١٣٣-١٣٤.

(٣) - مدينة مشهورة في الشمال الشرقي من تعز، وهي أعظم مخاليف اليمن. الحموي: معجم البلدان، ج٢ ص١٦٩.

(٤) - الأزرقى: أخبار مكة، ج١ ص٢٥١-٢٥٢.

وكان النَّبِيُّ ﷺ على رأس المهتمِّين بها، فقد أمر كسوتها عندما طمأن أبا سفيان بن حربٍ ﷺ بقوله: (هَذَا يَوْمٌ يُعَظَّمُ اللَّهُ فِيهِ الْكَعْبَةُ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ).^(١) وكان ذلك عام الفتح، وقد كساها فيه.^(٢) وذكر الأزرقي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كساها الثَّيَابَ الْيَمَانِيَّةَ،^(٣) وكساها الْقَبَاطِيَّ.^(٤) وذكرت بعض المصادر أَنَّهُ لَمَّا كَانَ عام الفتح أَتَتْ امرأةٌ تَجْمُرُ^(٥) الْكَعْبَةَ فَاحْتَرَقَتْ ثِيَابَهَا الْقَدِيمَةَ الَّتِي كَانَتْ عَلَى زَمَن قُرَيْشٍ فَكَسَاهَا الْمُسْلِمُونَ.^(٦) وأشار الواقديُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كساها في سنة ١٠هـ / ٦٣١م الحبرَات من ثِيَاب الْيَمَنِ،^(٧) وَهِيَ السَّنَةُ الَّتِي حَجَّ فِيهَا.

وبذلك يمكن القول: أَنَّ الْكِسْوَةَ الَّتِي كَسَاهَا النَّبِيُّ ﷺ عام الفتح، وَالَّتِي جَاءَتْ بَعْدَ حَرِيقِ الْكِسْوَةِ السَّابِقَةِ هِيَ أَوَّلُ كِسْوَةٍ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَسَوْهَا بِأَمْرِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ اسْتَمَرَّتْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْعَصْرِ النَّبَوِيِّ.

وبعد وفاته ﷺ استمرت كسوة الكعبة في عصر الخلفاء الرَّاشِدِينَ ﷺ، فَكَسَاهَا أَبُو بَكْرٍ ﷺ (١١-١٣هـ / ٦٣٢-٦٣٤م) الْقَبَاطِيَّ،^(٨) وَكَسَاهَا مِنْ بَعْدِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ (١٣-٢٣هـ / ٦٣٤-٦٤٣م) الْقَبَاطِيَّ أَيْضاً، بَلْ إِنَّ عُمَرَ ﷺ أَسَّسَ مَبْدَأً جَدِيداً وَهُوَ أَنَّ كِسْوَةَ الْكَعْبَةِ يُنْفَقُ عَلَيْهَا مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ تُعْمَلَ هَذِهِ الْكِسْوَةُ بِمِصْرَ، وَذَلِكَ لَشَهْرَةِ مِصْرَ بِالنَّسِيجِ الْقَبَاطِيِّ وَغَيْرِهِ، وَازْدَهَارِهَا اِقْتِصَادِيّاً وَغَنَاهَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، بِدَلِيلِ أَنَّ الْخَلِيفَةَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ طَلَبَ مِنْ عُمَرُو بْنِ الْعَاصِ أَنْ يَمُدَّهُ بِمُؤْنٍ عام الرَّمَادَةِ سنة ١٨هـ / ٦٣٩م ففعل، وَلِيَكُونَ ذَلِكَ تَنْظِيماً لِلْكِسْوَةِ، وَيَكُونَ مَجِئُهَا بِالْوَقْتِ

(١) - البخاري: صحيح، كتاب المغازي، باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح، ج ٥ ص ٤٧ حديث رقم ٤٢٨٠.

(٢) - الواقدي: المغازي، ج ٣ ص ١١٠٠.

(٣) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ١ ص ٢٥٣؛ محب الدين الطبري: القري، ص ٥١٦.

(٤) - ابن حجر العسقلاني: اللحة اللطيفة في ذكر أحوال كسوة الكعبة الشريفة، تح: محمد علي فهم بيومي، د.م، مكتبة زهراء الشرق، ط ١، ٢٠٠٨م، ص ١٠٦.

(٥) - وَالْجَمْرَاتُ وَالْجِمَارُ: الْحَصِيَاثُ الَّتِي يُرْمَى بِهَا فِي مَكَّةَ، وَالتَّجْمِيرُ: رَمْيُ الْجِمَارِ. ابن منظور: لسان العرب، ج ٤ ص ١٤٦-١٤٧.

(٦) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ٥ ص ٢٣١؛ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج ٣ ص ٤٥٩.

(٧) - الواقدي: المغازي، ج ٣ ص ١١٠٠.

(٨) - محب الدين الطبري: القري، ص ٥١٦.

المحدَّد،^(١) وإذا جُدِّدَت الكسوة نُزِعَت الأولى.^(٢) كما أنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، ؓ كَانَ يَنْزِعُ كِسْوَةَ الْبَيْتِ فِي كُلِّ سَنَةٍ، فَيَقْسِمُهَا عَلَى الْحَاجِّ، فَيَسْتَظِلُّونَ بِهَا عَلَى السَّمَرِ^(٣) بِمَكَّةَ.^(٤)

كما أنَّ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ ؓ (٢٣-٣٥هـ/٦٤٣-٦٥٥م) جمع لها كسوتين في آنٍ واحدٍ، ويبدو أنَّه جمع بين الثَّيابِ المصريَّةِ التي كانت تأتي على عهد عمر ؓ والثَّيابِ اليمانيَّةِ عندما أمر عامله على اليمن يَعْلَى بْنَ مُنِيَّةٍ، بإرسالها إلى مَكَّة وقيامه بإسداها على الكعبة، فَكَانَ بِذَلِكَ أَوَّلَ مَنْ ظَاهَرَ لَهَا كِسَوَتَيْنِ مِنَ الْخلفاء الرَّاشدين.^(٥)

أمَّا كسوة الكعبة في عهد عليّ بن أبي طالبٍ ؓ (٣٥-٤٠هـ/٦٥٥-٦٦٠م) فَإِنَّ الْمصادر الْمُتاحة لم تُشير إلى ذلك صراحةً، وربَّما يعودُ السَّببُ في ذلك إلى انشغاله بأمور المسلمين وإخماد الفتن في عهده، وأنَّ كسوة الكعبة باتت شيئاً مألوفاً.

ب- تطييب الكعبة المشرفة:

نظراً لما للكعبة من الإجلال والتَّعظيم في نفوس المسلمين، فَإِنَّ الْقِيَامَ بأيِّ عملٍ لتعظيمها هو غاية كلِّ مسلمٍ، ولأنَّ تطييبها ممَّا يشرح النَّفس ويزيد في الإقبال على الطَّاعة، وهو لا يقلُّ أهميَّةً عن كِسوة الكعبة، بل هو من تطهير البيت الحرام كما أُنْثِرَ عن أمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها قولها: (طَيَّبُوا الْبَيْتَ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ تَطْهِيرِهِ).^(٦)

ولقد أخذ قادة المسلمين وخلفائهم على عاتقهم تطييب الكعبة، ولم يكن ذلك جديداً عليهم، بل كان موجوداً قبيل ظهور الإسلام، فكان يُهدى للكعبة الطَّيب وتُطَيَّب به من داخلها وخارجها.^(٧) وقد

(١) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ١ ص ٢٥٣.

(٢) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ٥ ص ٢٣٢.

(٣) - ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ، صِغَارُ الْوَرَقِ قِصَارِ الشَّوْكِ وَلَهُ بَرَمَةٌ صَفْرَاءُ يَأْكُلُهَا النَّاسُ، وَلَيْسَ هُنَاكَ شَيْءٌ أَجودَ خَشَباً مِنَ السَّمَرِ، يُنْقَلُ إِلَى الْفَرَى فَتُعْمَى بِهِ الْبُيُوتُ، وَاحْدُثُهَا سَمَرَةٌ. ابن منظور: لسان العرب، ج ٤ ص ٣٧٩.

(٤) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ١ ص ٢٥٩.

(٥) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ١ ص ٢٦٠؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج ١ ص ١٦٥.

(٦) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ١ ص ٢٥٧؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج ١ ص ١٧٣.

(٧) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ١ ص ٢١٠.

احتُرقت الكعبة من جرَّاء تبخيرها عندما أتت امرأةٌ لِتَجْمُرَها، فطارَت شرارة فأحرقت الكسوة، واحتُرقت معها الكعبة، وذلك في عام فتح مَكَّة سنة ٨هـ/٦٢٩م كما سلف ذِكرُهُ.^(١)

ت- هدايا الكعبة المشرفة:

أمر الله سبحانه وتعالى النَّاسَ بتعظيم الكعبة، فعظُمَت في نفوسهم وأولوها اهتمامهم وشهدت أنواعاً من العناية والتَّكريم، وكانت الهدايا إحدى جوانب هذا التَّكريم والرَّعاية، وغالباً ما كانت هذه الهدايا عبارة عن هدايا ثمينة، ومن أناسٍ لهم أثر في التَّاريخ، ولذلك يلاحظ أنَّ غالب من يهدي إلى الكعبة هم من الأغنياء وكبار رجالات الدَّولة على مرِّ العصور، وقد اختلفت هذه الهدايا في نوعياتها ما بين هدايا نقديةٍ سواء كانت ذهباً أو فضةً، أو هدايا عينيةً على شكل تُحفٍ فنيةٍ رائعةٍ، أو قناديلٍ فاخرةٍ تُضيءُ داخلَ الكعبة، أو كسوة تُستَرُّ بها، لا سيَّما إذا كانت من جهةٍ غير رسميةٍ. وكان بداخل الكعبة مخزناً للهدايا يُسمَّى بـ (الجُبِّ)، وهو حفرة أو بئر داخل الكعبة المشرفة، ذُكر أنَّ الَّذي حفرها هو إبراهيم عليه السلام،^(٢) ثمَّ استُخدمت بعد ذلك موضعاً لهدايا الكعبة المشرفة، وهي على يمين الدَّاخل للبيت الحرام، ويبلغ عمقها ثلاثة أذرعٍ،^(٣) تُوضَع فيها الهدايا وتُحفظ عن السُّراق، وقد تعرَّض هذا الجُبُّ قُبيل الإسلام للسرقة أكثر من مرَّة.^(٤)

وممَّا أهدى للبيت الحرام الكنز الَّذي وَجَدَهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ جَدُّ النَّبِيِّ ﷺ عندما حفر بئر زمزم فوجد فيها سيوفاً مذهَّبةً وغزاليين من ذهبٍ، حيث أخذها فجعل منها جزءاً في خزانة الكعبة، وجزءاً حُلِّيَ به باب البيت المعظم.^(٥)

أمَّا ما يخصُّ إهداء النَّبِيِّ ﷺ للكعبة، فقد وردت إشارةٌ أنَّه أهدى للكعبة هديَّةً يظهر أنَّها قطعة من حريرٍ أهداها صاحب اليمن باذان الفارسيّ دليلاً على إسلامه وتقديمه الطَّاعة للنَّبِيِّ ﷺ.^(٦) وذكرت المصادر أنَّ عمرَ بنَ الخطَّاب رضي الله عنه لمَّا فتح المسلمون بلاد فارس كان ممَّا غنمه المسلمون من الفرس

(١)- الفاكهي: أخبار مكة، ج٥ ص٢٣١؛ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج٣ ص٤٥٩.

(٢)- الأزرقى: أخبار مكة، ج١ ص٦٥.

(٣)- ويبلغ الدَّرَاع ٤٦.٢ سنتيمتراً. حلاق: الإيضاحات العصرية للمقاييس، ص٥٧.

(٤)- الأزرقى: أخبار مكة، ج١ ص١١٧؛ الحربي: المناسك وأماكن طرق الحج، ص٤٨٦.

(٥)- الأزرقى: أخبار مكة، ج٢ ص٤٦-٤٧؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٠.

(٦)- البيروني، (محمد بن أحمد، ت ٤٤٠هـ/١٠٤٨م): الجماهر في معرفة الجواهر، بيروت، عالم الكتب، ط٣،

هلالَيْنِ مصنوعَيْنِ من الذَّهَبِ، فَأَرْسَلَ بِهِمَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَبَعَثَ بِهِمَا عُمَرُ ﷺ هَدِيَّةً إِلَى الْكَعْبَةِ الْمَشْرِفَةِ، وَأَمَرَ أَنْ يُعَلَّقَا دَاخِلَ الْكَعْبَةِ، وَبَعَثَ بِهِمَا أُخْرَى إِلَيْهَا مَعَ الْهَلَالَيْنِ، وَهِيَ كَاوَدُوشَةُ^(١) وَقَدَحَيْنِ مِنْ جَوْهَرٍ ثَمِينٍ فَعُلَّقَا فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ.^(٢) كَمَا غَنِمَ الْمُسْلِمُونَ فِي مَعْرَكَةِ الْقَادِسيَّةِ تَاجَ كَسْرَى بْنِ هَرْمَزٍ، فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ فَحُمِلَ إِلَى مَكَّةَ وَعُلِقَ فِي الْكَعْبَةِ الْمَشْرِفَةِ.^(٣)

وَكَانَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَأْيٌ فِيمَا يُهْدَى لِلْكَعْبَةِ، فَقَدْ ذَكَرْتُ إِحْدَى الْمَصَادِرِ أَنَّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَدْ حَمَلَا هَدِيَّةً لِلْكَعْبَةِ وَسَلَّمَاهَا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ لَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ: (مَا أَحْمَقُكُمْ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، أَمَا فِيكُمْ مِسْكِينٌ؟ أَمَا فِيكُمْ يَتِيمٌ؟ أَمَا فِيكُمْ فَقِيرٌ؟ إِنَّ كَعْبَةَ اللَّهِ لَغَنِيَّةٌ عَنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَهَا ذَهَبًا وَفِضَّةً)،^(٤) وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَظْهَرُ فِي السِّيَاقِ أَنَّهُ رَدَّ هَدِيَّتَهُمَا، بَلْ قَبِلَهَا، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَا أُهْدِيَ لِلْكَعْبَةِ يَكُونُ خَاصًّا بِهَا وَلَا يَجُوزُ التَّصَرُّفُ فِيهِ، وَلَا صَرْفُهُ عَمَّا خُصَّصَ لَهُ.

وَكَانَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ بِنَ عِبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَهْدِي كُلَّ سَنَةٍ هَدِيَّةً لِلْكَعْبَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ جَدَّهُ كَانَ يَهْدِي كُلَّ سَنَةٍ لِأَصْنَامِ قَرِيشٍ حَوْلَ الْكَعْبَةِ، ثُمَّ كَانَ وَالِدُهُ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ حَوَّلَ قَيْسُ ذَلِكَ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَقَالَ: (لَأَهْدِيَنَّهَا إِلَى الْكَعْبَةِ)، فَكَانَ يَهْدِيهَا بَدَلًا مِنَ الْأَصْنَامِ.^(٥)

وَكَانَ مِمَّا يُهْدَى إِلَى الْكَعْبَةِ عَيْنُ الْمَالِ كَالدِّرَاهِمِ وَالذَّنَانِيرِ، فَقَدْ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى شَيْبَةَ بْنِ عَثْمَانَ الْحَجَبِيِّ بِدِرَاهِمٍ هَدِيَّةً لِلْكَعْبَةِ، فَقَالَ شَيْبَةُ: (أَلَيْكَ هَذِهِ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: لَوْ كَانَتْ لِي لَمْ أَتِكَ بِهَا)، أَيُّ أَنَّهَا هَدِيَّةٌ مِنْ رَجُلٍ آخَرَ خُصِّصَتْ لِلْكَعْبَةِ الْمَشْرِفَةِ، فَأَخَذَهَا شَيْبَةُ بْنُ عَثْمَانَ ﷺ.^(٦)

(١) - لم أقف لها على معنى، وقد ذكرها البيروني في هدايا عمر بن الخطاب ﷺ.

(٢) - البيروني: الجماهر، ص ٦٧.

(٣) - العَوْنِيُّ، (سلمة بن مسلم، ت ٥١١هـ/١١١٧م): الأنساب، تح: محمد إحسان النص، ط ٤، د.م، ٢٠٠٦م، ج ١ ص ٣٤٨.

(٤) - الأزرقِي: أخبار مكة، ج ١ ص ٢٤٩.

(٥) - ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ٤٩ ص ٤١٧.

(٦) - أبو نعيم الأصبهاني: معرفة الصحابة، ج ٣ ص ٤٦٢؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ٢٣ ص ٢٥٩.

ث- إضاءة الكعبة المشرفة:

ترجع خدمة إضاءة الكعبة المشرفة إلى مصالح كثيرة، فمنها إضاءة للكعبة نفسها، وإضاءة الكعبة للمصلّين في الفروض والتَّراويح وبقية السَّن، وإضاءة الكعبة للطَّائفين خلال اللَّيل وهو المشروع الأهمُّ في ذلك.

وإضاءة الكعبة من الخارج لا يعني وضع المصابيح والقناديل على جدرانها فحسب، بل على مدار الطَّواف وعلى الجدران المحيطة بالكعبة وعلى جدار الحِجْر وما عُمِلَ بعد ذلك من الأعمدة التي خُصِّصَت للإضاءة، إضافةً إلى إنارة المحاريب التي تحيط بالكعبة.

ولقد قدَّم الخلفاء في العصر الرَّاشديّ وغيره خدماتٍ متعدِّدةً للمسجد الحرام، كالسَّقاية والرِّفادة والحجَّابة، وتبقى للإضاءة دور كبير في سبيل خدمة الحُجَّاج، وتحتاج إلى من يوليها اهتماماً ومتابعة.

ففي عهد الخليفة الرَّاشديّ الثَّاني عمر بن الخطَّاب ؓ قام بوضع جدرانٍ للمسجد الحرام ووضع عليها مصابيح حتَّى يستضيءَ بها المصلُّون والطَّائفون حول البيت الحرام.^(١) ووضع رجلٌ يقال له: عُقْبَةُ بْنُ الْأَزْرَقِ بْنِ عَمْرِو الْعَسَانِيِّ مصباحاً كبيراً على جدران بيته وكان ملاصقاً للمسجد الحرام، حتَّى يُضيءَ به وجه الكعبة والمَقَامِ وأَعْلَى الْمَسْجِدِ، واستمرَّ ذلك إلى خلافة عبد الملك بن مروان.^(٢)

ج- حجابة الكعبة المشرفة، (سدانة البيت):

كانت الحجابة من أهمِّ الوظائف الدِّينية في مَكَّة قَبيل الإسلام، وهي حجابة الكعبة والإشراف على خدمتها،^(٣) فهي بذلك وظيفة دينية توجَّب على من تولَّأها أن يحتفظ بمفاتيح الكعبة، وأن يشارك الحُجَّاج في أدائه لمختلف الشَّعائر والطُّقوس بالسَّماح لهم بالدُّخول إليها،^(٤) وبما أنَّ نظام الحُكْم في مَكَّة كان ذا طابعٍ قبليٍّ دينيٍّ، فقد كان سدنة البيت هم حُكَّام مَكَّة وأولوا الأمر بها.^(٥) وقد تعاقب على

(١)- الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٦٩؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٢ ص ١٥٨.

(٢)- الأزرقي: أخبار مكة، ج ١ ص ٢٨٦-٢٨٧، ج ٢ ص ٢٤٧؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٦٨-٦٩؛ الفاسي: شفاء

الغرام، ج ٢ ص ٢٠٠؛ ابن الضياء: تاريخ مكة المشرفة، ص ١٢٣.

(٣)- الأزرقي: أخبار مكة، ج ١ ص ١١٠.

(٤)- عاقل: تاريخ العرب القديم، ص ٢٤٠.

(٥)- دويدار، (أمين): صور من حياة الرسول، مصر، دار المعارف، ط ٣، ١٣٧٢هـ، ص ٢٤.

رئاسة هذه الوظيفة معظم شيوخ القبائل التي نزلت بمكَّة وتولَّت الحكم بها، وكان آخر من وُلِّيَ عليها حوالي منتصف القرن الخامس الميلادي قصيُّ بن كلاب الذي أورثها ابنه عبد الدَّار.^(١)

وعندما فتح رسول الله ﷺ مكَّة سنة ٦٢٩هـ/٨م، ودخل بنو عبد الدَّار في الإسلام مع غيرهم من أهل مكَّة دفع مفتاح البيت إلى عثمان بن طلحة بن أبي طلحة من بني عبد الدَّار،^(٢) وقد أوصاهم أن يحافظوا على حرمة البيت ويلتزموا الأدب في خدمته، كما رخص لهم المبيت بمكَّة ليالي منى من أجل عملهم.^(٣) والحاجب والسَّادن بمعنى واحد، فيقال: الحجة والسَّدنة،^(٤) وظلَّت الحجابة متوارثة فيهم حتَّى اليوم الحاضر. وكان الحجة من بني عبد الدَّار يفتحون الكعبة لمن يريدون ويمنعون عنها من يريدون قبيل الإسلام، وكانت مواعيد فتحها يوم الاثنين والخميس قبيل الإسلام وبعده.^(٥) وكان من أحد مهامهم حفظ مال الكعبة في مكان خاص في دار الحاجب يسمَّى خزانة الكعبة.^(٦) وعندما همَّ الخليفة الرَّاشديُّ الثَّاني عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه أن يقسم مال الكعبة قال له الحاجب شيبه بن عثمان: (كَانَ لَكَ صَاحِبَانِ لَمْ يَفْعَلَاهُ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رضي الله عنهما)، فتركه عمر رضي الله عنه.^(٧)

وللحجبة مكانة رفيعة لدى أهل مكَّة والخلفاء الرَّاشدين وعامة النَّاس، فعندما اضطربت الأحوال السِّياسية في خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه ونازعه معاوية في إرسال الولاة على مكَّة اصطُح أهل

(١) - ابن حبيب: المحبر، ص ١٦٥.

(٢) - ابن هشام: السيرة، ج ٢ ص ٤١٢؛ الأزرقى: أخبار مكة، ج ١ ص ١٠٩.

(٣) - الدَّارمي، (عبد الله بن عبد الرحمن، ت ٢٥٥هـ/٨٦٨م): سنن الدارمي، تح: حسين سليم أسد الداراني، السعودية، دار المغني، ط ١، ٢٠٠٠م، ج ٢ ص ١٢٣٦؛ ابن خزيمة، (محمد بن إسحاق، ت ٣١١هـ/٩٢٣م): صحيح ابن خزيمة، تح: محمد مصطفى الأعظمي، بيروت، المكتب الإسلامي، د.ت، ج ٤ ص ٣١١؛ محب الدين الطبري: القري، ص ٥٠٦.

(٤) - ابن سلام: غريب الحديث، تح: محمد عبد المعيد خان، حيدر آباد - الدكن، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، ط ١، ١٩٦٤م، ج ١ ص ٢٣٧، ٢٨٨.

(٥) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ١ ص ١٤٧؛ الأزرقى: أخبار مكة، ج ١ ص ١٧٤؛ ابن الضياء: تاريخ مكة المشرفة، ص ٦٣، ١٠٣.

(٦) - الأزرقى: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٥٣؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٣١٢.

(٧) - الأزرقى: أخبار مكة، ج ١ ص ٢٤٥-٢٤٦.

مَكَّة على تولية شيبه بن عثمان الْحَجَبِيِّ والياً عليهم حتَّى تستقرَّ الأمور، وحجَّ شيبه بالنَّاسِ سنة ٣٩هـ/٦٥٩م،^(١) -كما مرَّ سالفاً-.

ومن مهام الحَجَبَةِ إضافةً إلى ما سلف، القيام بغسل الكعبة وتطيبها، ويتمُّ ذلك مرَّتين في السَّنة في العشرين من شهر رجب، وفي أيَّام الحجِّ. ويقومون بوضع كسوة الكعبة عليها والتي تردُّ إليهم عادةً من الخلفاء.^(٢) كما كانوا يعتنون بالمطاف بحيث يجعلونه مريحاً للطَّائفين فيجعلون فيه الرَّمْل والمَدَرُ^(٣) ليكون ليناً ويرشُّنه بالماء لتقليل الغبار وتخفيف الحرارة.^(٤)

ويظهر أنَّ الحِجَابَةَ توسَّعت لتشملَّ عدداً من أفراد أسرة بني طلحة بن عبد الدَّار، بحيث تشملهم الفوائد الماديَّة التي تُجنَّى من خلالها، وقد أقرَّ النَّبِيُّ ﷺ لهم الانتفاع بالمال المخصَّص للكعبة بقدر حاجتهم، وذلك بقوله لعثمان بن طلحة عندما سلَّمه مفتاح الكعبة: (قُمْ عَلَى الْبَابِ وَكُلْ بِالْمَعْرُوفِ).^(٥) كما أنَّ لها فوائد معنويَّة كبيرة جدًّا لدى المجتمع والنَّاس بحيث تركوا اسمهم، وأصبحوا ينتسبون إلى مهنتهم، فأصبح يقال: فلانُ الْحَجَبِيُّ.^(٦) وممَّا يدلُّ على كثرتهم أن أصبح رئيسهم بدَّل أن يقال له: الحاجب، أصبح رئيس الحَجَبَةِ.^(٧) ومن المؤكَّد أنَّه كان لهم أعوانٌ إضافةً إلى أسرهم من مواليتهم وغلمانهم وغلمان الكعبة.^(٨)

ح- حدود الحرم المكي:

إنَّ الحرم هو ما يحيط بمَكَّة المكرمة، (بلد الله الأمين)، وسُمِّي حرماً لحرمة صيده وحرمة قطع شجره وحشيشه ونحو ذلك، فهذا المحيط بمَكَّة المسمَّى بالحرم لا بدَّ أن يكون معروف المعالم والحدود،

(١) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١٩٨؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ٥٩ ص ٣٦٧؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج ٢ ص ٢٥٤.

(٢) - محب الدين الطبري: القري، ص ٥٢٠؛ ابن ظهيرة: الجامع اللطيف، ص ١٠٣.

(٣) - وَهُوَ الطَّيْنُ الْمُتَمَاسِكُ، لِئَلَّا يَخْرُجَ مِنْهُ الْمَاءُ. ابن منظور: لسان العرب، ج ٥ ص ١٦٢.

(٤) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ١ ص ٣٣١-٣٣٢.

(٥) - الواقدي: المغازي، ج ٢ ص ٨٣٨.

(٦) - ابن الأثير: اللباب في تهذيب الأنساب، ج ١ ص ٣٤٢.

(٧) - الأصبهاني: الأغاني، ج ١٩ ص ٦٠؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ١٣٣.

(٨) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ١ ص ٣٣١-٣٣٢.

وأن يوضع الحدُّ الفاصل بين الحِلِّ والحرم علامات تُسمَّى (أنصاب الحرم) أو (أعلام الحرم) ليتجنَّب النَّاسُ فيه ما نهاهم الله ورسوله ﷺ عنه.

بالنسبة لحدود الحرم لم تختلف عنه في الإسلام عمَّا كانت عليه قبيل الإسلام حسبما أشارت المصادر، (فحرم مَكَّة له حدودٌ مضروبةُ المنارِ قديمةٌ، وهي الَّتِي بَيْنَهَا خَلِيلُ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ، ﷺ، وَحَدُّهُ نحو عشرة أميالٍ في مسيرة يوم، وعلى كُلِّ منارٍ مضروبٍ يَتَمَيَّزُ به عن غيره، وما زالت قريش تعرفها في الجاهليَّة والإسلام لكونهم سكَّان الحرم، وقد علموا أنَّ ما دون المنار من الحرم وما وراءها ليس منه، وَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ، ﷺ، أَقَرَّ قريشاً على ما عرفوه من ذلك).^(١)

وقد حدَّه الأزرقِيُّ في تاريخه بالأميال، فقال: (مِنْ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ دُونَ التَّعْجِيمِ عِنْدَ بُيُوتِ غِفَارٍ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ، وَمِنْ طَرِيقِ الْيَمَنِ طَرَفَ أَضَاءَةٍ لَيْنٍ فِي ثَنِيَّةٍ لَبْنٍ، عَلَى سَبْعَةِ أَمْيَالٍ، وَمِنْ طَرِيقِ جُدَّةٍ مُنْقَطِعِ الْأَعْشَاشِ عَلَى عَشْرِ أَمْيَالٍ، وَمِنْ طَرِيقِ الطَّائِفِ عَلَى طَرِيقِ عَرَفَةَ مِنْ بَطْنِ نَمْرَةٍ، عَلَى أَحَدِ عَشَرَ مَيْلًا، وَمِنْ طَرِيقِ الْعِرَاقِ عَلَى ثَنِيَّةٍ خَلٍّ بِالْمُقَطَّعِ، عَلَى سَبْعَةِ أَمْيَالٍ، وَمِنْ طَرِيقِ الْجَعْرَانَةِ فِي شُعْبِ آلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ بْنِ أَسِيدٍ عَلَى تِسْعَةِ أَمْيَالٍ).^(٢)

ولكن من الأمور المهمَّة الَّتِي ينبغي الإشارة إليها والَّتِي لها علاقة باهتمام عمر ﷺ بأمر الحجِّ والعمرة، هو حدُّه ﷺ مِيقَاتِ ذاتِ عَرَقٍ لأهلِ العراق.^(٣)

خ- توسعة المسجد الحرام:

وأما توسعة المسجد، فقد كان المسجد الحرام ليس عليه جدرانٌ محيطة به في زمن النَّبِيِّ، ﷺ، وأبي بكر ﷺ، إِنَّمَا كانت الدُّورُ محدقةً به من كُلِّ جانبٍ، غير أنَّ بين الدُّورِ أبواباً يدخل منها النَّاسُ، فاشترى عمرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ دوراً فَهَدَمَهَا، وَهَدَمَ عَلَى مَنْ قَرَّبَ مِنَ الْمَسْجِدِ وَأَبَى بَعْضُهُمْ أَنْ يَأْخُذَ الثَّمَنَ، وَتَمَنَّعَ مِنَ الْبَيْعِ، فَوُضِعَتْ أَمْنَانُهَا فِي خِرَانَةِ الْكَعْبَةِ حَتَّى أَخَذُوهَا بَعْدُ، ثُمَّ أَحَاطَ عَلَيْهِ جِدَاراً

(١) - ياقوت: معجم البلدان، ج ٢ ص ٢٤٣-٢٤٤.

(٢) - الأزرقِي: أخبار مكة، ج ٢ ص ١٣٠-١٣١.

(٣) - (فحدَّ لهم): أي عيَّن لهم مِيقَاتاً باجتهاده. (ذات عرق): موضعٌ بينه وبين مَكَّة اثنتان وأربعون ميلاً. البخاري: صحيح، ج ٢ ص ١٣٥، تعليق مصطفى البغا؛ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج ٣ ص ٣٨٩.

قصيراً، وقال لهم عمر رضي الله عنه: (إِنَّمَا نَزَّلْتُمْ عَلَى الْكَعْبَةِ فَهُوَ فَنَائُهَا، وَلَمْ تَنْزِلِ الْكَعْبَةُ عَلَيْكُمْ). وكان ذلك سنة ١٧هـ/٦٣٨م^(١).

كما لم يُسَمَّحْ بأن يعلو أي بيت الكعبة، فكان شيبه بن عثمان لا يرى بيتاً مشرفاً على الكعبة إلا أَمَرَ بِهِدْمِهِ^(٢)، وعندما رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه حول الكعبة بناءً قد أشرف عليها أمر بهدمه وقال لأصحابه: (لَيْسَ لَكُمْ أَنْ تَبْنُوا حَوْلَهَا مَا يُشْرِفُ عَلَيْهَا)^(٣). ولعلَّه يُفهم من ذلك أن بيوت مَكَّة لم تكن تزيد على طابقٍ واحدٍ في الارتفاع.

وأجرى عمر رضي الله عنه تعديلاتٍ بسيرة في المسجد الحرام بمَكَّة، فنقل مقام إبراهيم عليه السلام، وكان ملصقاً بالكعبة إلى مكانه اليوم بعيداً عنها للتيسير على الطائفين والمصلين، وعمل عليه المقصورة^(٤). وهو أوَّلُ مَنْ حَوَّلَ الْمَقَامَ مِنْ مَكَانِهِ^(٥)، وسبب نقل عمر رضي الله عنه للمقام أنه جَاءَ سَيِّلٌ فِي خِلَافَتِهِ، يُقَالُ لَهُ: سَيِّلُ أُمِّ نَهْشَلٍ، فَاحْتَمَلَ الْمَقَامَ مِنْ مَوْضِعِهِ، فَذَهَبَ بِهِ حَتَّى وَجَدَ بِأَسْفَلِ مَكَّةَ، فَأَتَى بِهِ قَرِيبَ إِلَى أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فِي وَجْهِهَا، وَكُتِبَ فِي ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ رضي الله عنه، فَأَتَى عُمَرُ إِلَى مَكَّةَ فَرِعَا، فَسَأَلَ النَّاسَ وَشَاوَرَهُمْ، ثُمَّ حَوَّلَهُ فَهُوَ فِي مَكَانِهِ هَذَا إِلَى الْيَوْمِ، وَرَدَمَ عُمَرُ الرُّدُومَ الْأَعْلَى (السَّدَّ الْيَوْمَ) بِالصَّخْرِ وَحَصَّنَهُ، وَلَمْ يَعْلَهُ سَيِّلٌ بَعْدَ عُمَرَ رضي الله عنه^(٦).

فمن المعروف أن مَكَّةَ المَكْرَمَةَ لم تكن في شكلها وصورتها كالبلدان الأخرى سهلة منبسطة، وإنما خلقها الله تعالى صخريَّةً حجريَّةً التُّرْبَةِ، في أرضها انخفاضٌ وارتفاعٌ، وبسطٌ وانحدارٌ، تكتنفها الجبال الصَّخْرِيَّةُ الْعَالِيَةُ، والمسجد الحرام والكعبة المشرفة كانت تقع في وسط هذه الجبال في قلب مَكَّةَ، فإذا نزلت الأمطار عليها بشدة نزلت المياه من جميع الجبال والمرتفعات وغيرها إلى المواضع المنخفضة بمَكَّةَ، فتجمعت في أَرْقَتِهَا وشوارعها، ونزلت مع المياه من الجبال والأماكن المرتفعة الأحجار والأتربة، وإذا زادت الأمطار في ضواحيها جاءت السيول من جهة منى إلى داخل مَكَّةَ، وجرفت معها ما كان في طريقها، فتدخل المسجد الحرام، فتحدث فيه أضراراً كثيرة، كما تُحدث أضراراً

(١) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٦٨-٦٩؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج ١ ص ٢٩٦.

(٢) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ١ ص ٢٨٠؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ١ ص ٣٣٨.

(٣) - ابن ظهيرة: الجامع اللطيف، ص ٣١-٣٢.

(٤) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ١ ص ٤٥٤-٤٥٦؛ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج ٨ ص ١٦٩.

(٥) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٢٢٠.

(٦) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٣٣-٣٤، ج ٢ ص ١٦٧.

في بيوت مَكَّة القديمة.^(١) لذلك كان النَّاسُ يقومون ببناء السُّدود، كسَدِّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وما عمله من الرَّدَم عند المدعى حيث كانت الكعبة تُرى من هذا الموضع لعلَّوه، وذلك صوتاً للمسجد الحرام من دخول السَّيْلِ، فتحوَّل مجرى السَّيْلِ بسبب ذلك إلى وادي إبراهيم، بعد أن كان السَّيْلُ ينحدرُ من المدعى إلى المسعى من ناحية المروّة، أي أنَّه أصبح ينحدر من أعلى مَكَّة إلى أسفلها مارّاً بسوق اللَّيْلِ دون أن يصيبَ المسجد الحرام بسوءٍ، وكان ذلك سنة ١٧هـ/٦٣٨م، بعد انتهائه من وضع مقام إبراهيم عليه السلام - في موضعه، وبعد انتهائه أيضاً من عمارة المسجد الحرام والزيادة فيه، فقد كان سدُّ عمر سداً عظيماً مُحكماً، بناه بالصُّخور العظيمة الضَّخمة، وكبسه بالتراب، فلم يعلُه سَيْلٌ بعد ذلك حتَّى جاء سَيْلٌ يُقالُ لَهُ سَيْلُ ابْنِ حُظَلَّة سنة ٢٠٢هـ/٨١٧م، فَكشَفَ عَنْ بَعْضِ ما بداخله. وسُمِّيَ هذا الرَّدَمُ بردم (بني جُمَح)، ربَّما لأنَّ منازل جُمَح كانت في هذا الموضع. وهذا الرَّدَمُ هو أوَّلُ سدِّ عُمِلَ بِمَكَّة.^(٢)

وهنا تجدر الإشارة إلى أنَّ سَيْلٌ أمَّ نهشل هذا لا بدَّ وأنَّه أدَّى لارتفاع الأرض في مَكَّة حول المسجد الحرام، عمَّا كان عليه قبيل العصر الرَّاشديّ، وذلك نتيجة ما حمّله هذا السَّيْلُ معه من حجارةٍ وأتربةٍ، وقد استمرَّ ازدياد ارتفاع الأرض حول المسجد الحرام بشكلٍ مستمرٍّ مع مرور الزَّمن، لِمَا تعرَّضت له مَكَّة من سيولٍ متعاقبةٍ عبر العصور.

ولكن ما الَّذي دفع الفاروق رضي الله عنه للتَّوجُّه إلى مَكَّة مُسرِعاً وبداخله كل ذلك الفزع، عندما وصله خبر اقتلاع السَّيْلِ للمقام؟

يمكن القول: إنَّ مقام إبراهيم عليه السلام - مقامٌ مقدَّسٌ، وفيه نزل قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلٍّ﴾،^(٣) ونزل فيه أيضاً: ﴿فِيهِ أَيْتٌ بَيِّنَةٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾.^(٤) ولقد استهتج وقوفُ وليِّ أمر المسلمين وإمامهم بنفسه على هذا الأمر الخطير، فلو أبطأ أو أرسل مندوباً عنه، فإنَّ ذلك سيستغرق وقتاً طويلاً قد تنقطع فيه الصَّلَاة خلف المقام، وقد أمر الله تعالى بالصَّلَاة خلفه، فإن لم تنقطع الصَّلَاة فلا بدَّ من

(١) - الفاكهي: أخبار مكة، ج٤ ص١٣٠.

(٢) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٣٤؛ النهروالي، (محمد بن أحمد، ت ٩٩٠هـ/١٥٨٢م): الإعلام بأعلام بيت الله الحرام، تج: هشام عبد العزيز عطا، مكة المكرمة، المكتبة التجارية، د.ت، ص ١١٠-١١٤.

(٣) - سورة البقرة/آية رقم ١٢٥.

(٤) - سورة آل عمران/آية رقم ٩٧.

حصول التشويش بين المصلِّين خلفه والطَّائفين حول البيت، فعليه رأى عمر رضي الله عنه اختصاراً للوقت المبادرة بالسَّفر بنفسه إلى مَكَّة ليرجع كلَّ شيءٍ على ما كان عليه قبل هجوم السَّيل واقتلعه للمقام.

وفوق هذا كلِّه، إنَّ عمر رضي الله عنه قد لا يعرف بالضَّبط نقطة محلِّه وموضعه، وقد لا يعرفها بالضَّبط أيضاً أحدٌ من أهل مَكَّة، وهو رضي الله عنه الحريص كلَّ الحرص على اتِّباع سنَّة رسول الله صلى الله عليه وآله خطوةً خطوةً، والمحافظة على كلِّ شيءٍ كان في زمنه صلى الله عليه وآله، فلا يدري هل يجد عند أحدٍ من الصَّحابة الكرام بمَكَّة علماً تاماً وقياساً محرَّراً عن محلِّ المقام أم لا.

وعندما قدِمَ عمر رضي الله عنه مَكَّة كان السَّيلُ قد عفا عن موضع المقام، فناشد عمر رضي الله عنه النَّاسَ مَنْ منهم يعرفُ موضعَ المقام بدقَّةٍ، فأجابه لذلك المطَّلب بن أبي وداعة السَّهمي، فلمَّا استوثقَ عمر من خبر المطَّلب بن أبي وداعة، واستثبت ذلك بعد سؤاله النَّاسَ ومشاورتهم، أمر بالمقام فوُضِعَ في محلِّه المضبوط بإجماع الصَّحابة، وعلى مرأى ومشهدٍ منهم. وكان أوَّل من صلَّى خلف المقام بعد تحويله إلى موضعه عبد الله بن السَّائب العادي، وصلَّى عمر رضي الله عنه خلفه، ولم يصلِّ عمر رضي الله عنه إماماً ذلك أنَّه أحسَّ بشكايةٍ في رأسه، ولا يجوز تأخير الصَّلَاة عن وقتها ويوجد هناك من هو ضليعٌ بأداء المَهْمَة نيابةً عن الخليفة، وكان ذلك في صلاة المغرب^(١).

وما إن عرف الفاروق رضي الله عنه محلَّ المقام، وثبت ذلك عنده بحضور الصَّحابة، حتَّى أمر ببناءٍ تحت المقام، ثمَّ وضعه عليه، فلا يزال المقام مرتفعاً فوق رخامةٍ بيضاء حتَّى الوقت الحاضر، فيكون بذلك أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه هو أوَّل من وضع المقام على بناءٍ مرتفعٍ عن الأرض، وقد أحسن صنعاً بذلك، ذلك لأنَّ حجر المقام مقدَّس^(٢).

وفي سنة ٢٦هـ/٦٤٦م، كثر النَّاسُ زمن عثمان بن عفَّان رضي الله عنه، لذلك قام بتوسعة المسجد الحرام، حيث اشترى من قومٍ وأبى آخرون أن يبيعوا فهدم عليهم فصيحوا به، فدعاهم فقال: (إِنَّمَا جَرَأَكُم عَلَيَّ حِلْمِي عَنْكُم، فَقَدْ فَعَلَ بِكُم عُمُرُ هَذَا فَلَمْ يَصِحْ بِهِ أَحَدٌ فَأَحْتَذَيْتُ عَلَى مِثَالِهِ فَصَيِّحْتُمْ بِي)، ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ

(١) - الأزرقى: أخبار مكة، ج ٢ ص ٣٣-٣٦؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ١ ص ٤٦٥-٤٦٦.

(٢) - الأزرقى: أخبار مكة، ج ٢ ص ٣٤.

إِلَى الْحَبَسِ، وَوَضَعَ أَثْمَانَ الْمَنَازِلَ فِي بَيْتِ الْمَالِ، وَلَمْ يُخْرِجْهُمْ حَتَّى كَلَّمَهُ فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ فَأَخْرَجَهُمْ.^(١)

كما وقام عثمان ؓ عند توسعته المسجد الحرام باتخاذ حائطٍ حول المسجد، وَبَنَى لِلْمَسْجِدِ الْأَرْوَاقَةَ حِينَ وَسَّعَهُ؛ فَكَانَ عُثْمَانُ - ؓ - أَوَّلَ مَنْ أَحَاطَ عَلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ،^(٢) وَأَوَّلَ مَنْ اتَّخَذَ لِلْمَسْجِدِ الْأَرْوَاقَةَ أَيْضاً.^(٣) كما أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ ؓ كَانَ أَوَّلَ مَنْ وَضَعَ الْمَقْصُورَةَ مِنْ لَبَنِ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهَا السَّائِبَ بْنَ خَبَابٍ، وَكَانَ رِزْقُهُ دِينَارَيْنِ فِي كُلِّ شَهْرٍ، فَقَامَ يَصَلِّي فِيهَا لِلنَّاسِ خَوْفاً مِنَ الَّذِي أَصَابَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ؓ، وَكَانَتْ صَغِيرَةً.^(٤)

د - تجديد أنصاب (أعلام) الحرم المكي:

وفيما يخص تجديد أنصاب الحرم فقد جاء عن ابن عباس ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عامَ الْفَتْحِ تَمِيمَ بْنَ أَسَدٍ الْخُزَاعِيَّ فَجَدَّدَ أَنْصَابَ الْحَرَمِ.^(٥)

واستمرت الدولة العربية الإسلامية في العصر الرَّاشديِّ في كُلِّ عامٍ بتجديد أنصاب الحرم، فَكَانَتْ تَبْدَأُ مِنَ الْبُؤَادِي، وَقَدْ جَدَّدَهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ؓ سَنَةَ ١٧هـ/٦٣٨م، حَيْثُ بَعَثَ أَرْبَعَةً مِنْ قُرَيْشٍ فَجَدَّدُوها، مِنْهُمْ مَخْرَمَةُ بْنُ نُوفَلٍ، وَسَعِيدُ بْنُ يَرْبُوعٍ أَبُو هُوْدٍ، وَخُوَيْطُبُ بْنُ عَبْدِ الْعُزَّى، وَأَزْهَرُ بْنُ عَبْدِ عَوْفٍ. وَكَانَ صَبِيحَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ جُبَيْلَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَمِيمٍ هُوَ أَحَدُ الْقُرَشِيِّينَ الَّذِينَ بَعَثَهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ؓ يُجَدِّدُونَ أَنْصَابَ الْحَرَمِ.^(٦) فَلَمَّا بَعَثَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ النَّفَرَ الَّذِينَ بَعَثَهُمْ فِي تَجْدِيدِ أَنْصَابِ الْحَرَمِ، أَمَرَهُمْ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى كُلِّ وَادٍ يَصُبُّ فِي الْحَرَمِ، فَنَصَبُوا عَلَيْهِ وَأَعْلَمُوهُ وَجَعَلُوهُ حَرَمًا، وَإِلَى كُلِّ وَادٍ يَصُبُّ فِي الْحِلِّ فَجَعَلُوهُ حِلًّا.^(٧)

(١) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٦٩؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٢ ص ١٥٨-١٥٩؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٢٥١.

(٢) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٢٢٠.

(٣) - البلاذري: فتوح البلدان، ص ٥٥؛ الماوردي: الأحكام السلطانية، ص ٢٤٦؛ الحموي: معجم البلدان، ج ٥ ص ١٢٤.

(٤) - السَّهْوَدي: وفاء الوفاء، ج ٢ ص ٨٨.

(٥) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٢ ص ١٣٧.

(٦) - ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الرابعة، ص ٢٧٠؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٧٣-٢٧٤؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٦٨؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج ١ ص ٧٤.

(٧) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ١٣٠.

ثمَّ جدَّها عثمان بن عفَّان ؓ سنة ٢٦هـ/٦٤٦م، فعندما وَلِيَ الخِلافةَ بَعَثَ عَلَى الْحَجِّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُجَدِّدَ أَنْصَابَ الْحَرَمِ، فَبَعَثَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ نَفْرًا مِنْ قُرَيْشٍ، مِنْهُمْ حُوَيْطُبُ بْنُ عَبْدِ الْعُزَّى، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَزْهَرَ، وَكَانَ سَعِيدُ بْنُ يَرْبُوعٍ قَدْ ذَهَبَ بِصَرِّهِ فِي آخِرِ خِلافةِ عُمَرَ، وَذَهَبَ بِصَرِّ مَحْزَمَةَ بْنِ نَوْفَلٍ فِي خِلافةِ عُثْمَانَ، فَكَانُوا يُجَدِّدُونَ أَنْصَابَ الْحَرَمِ فِي كُلِّ سَنَةٍ.^(١) ومن المؤكَّد أنَّ الدَّولةَ كانتَ تعطي هؤلاءَ على عملهم أَجْرًا.

٣- ظهور وظائف دينية خاصة بالمسجد:

كان لتطوُّر الدَّولةِ العربيَّةِ الإسلاميَّةِ وتوسُّعها زمنَ الخلفاء الرَّاشدين، أن ظهرت الحاجةُ إلى إيجاد موظَّفين متخصصين بأعمالٍ معيَّنة يأخذون على أعمالهم أَجورًا، ومن هؤلاءِ الموظَّفينَ الَّذِينَ دعت الحاجةُ إلى أن يكونَ لهم أَجْرٌ على عملهم موظَّفو المسجد، وهم:

أ- الأئمَّة:

كان الخليفة يقوم بإمامة النَّاسِ في عاصمة الدَّولةِ (المدينة المنورة)، وكان الولاة ينوبون عنه في إمامة النَّاسِ في الولايات، ولكن مع هذا ظهرت الحاجةُ في عهد عمر وعثمان رضي الله عنهما إلى إيجاد أئمَّةٍ في المساجد يتولَّون إمامة النَّاسِ في الصَّلَاة، ويُفرض لهم أَجْرًا على عملهم من بيت المال.^(٢) وممَّن تولَّى الإمامةَ بمسجد المدينة قرابة ثلاثين سنة معاذ بن محمود بن عمرو بن محصن الأنصاري، أبو الحارث، الَّذي توفِّي سنة ٥٤هـ/٦٧٣م.^(٣)

في حين لم يُعَثَّر في المصادر على إشارةٍ واضحةٍ على مَنْ كان يتولَّى إمامة المسلمين في الصَّلَاة الجامعة في المسجد الحرام، ولكن يبدو أنَّها من مهام والي مَكَّة في الأيام العادية، فالوالي هُبَيْرَةُ بْنُ سُبُلٍ بْنُ الْعَجَلَانِ أَوَّلَ مَنْ صَلَّى فِي النَّاسِ بِمَكَّةَ صَلَاةَ جَمَاعَةٍ بَعْدَ الْفَتْحِ، وذلك بأمرٍ من النَّبِيِّ ﷺ.^(٤) أمَّا في أيامِ المواسم فيبدو أنَّ إمامة الصَّلَاة كانت مهمة الخليفة إن هو خرج بنفسه على رُكْبِ الْحَجِّيجِ، أو تواجَدَ في مَكَّة، أو مهمة أمير الحجِّ، لأنَّه ينوب عن الخليفة.^(٥) ويبدو أنَّ هذا الحال

(١) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص١٢٩؛ الطبري: تاريخ، ج٤ ص٢٥١.

(٢) - الماوردي: الأحكام السلطانية، ص٢٦٠؛ أبي يعلى الفراء: الأحكام السلطانية، ص٢٠٥.

(٣) - ابن حجر العسقلاني: الإصابة، ج٦ ص١١٤.

(٤) - ابن عبد البر: الاستيعاب، ج٤ ص١٥٤٨؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج٥ ص٣٦٢.

(٥) - الماوردي: الأحكام السلطانية، ص١٧٢، ١٧٤؛ أبي يعلى الفراء: الأحكام السلطانية، ص١١٢، ١٠٨.

استمرَّ على ما هو عليه طيلة العصر الرَّاشديِّ، يدلُّ على ذلك عندما أرسل معاوية بن أبي سفيان يزيد ابن شجرة الرَّهاوي سنة ٣٩هـ/٦٥٩م، ليقم للنَّاس الحجَّ ويأخذ البيعة لمعاوية بمكَّة، وينفي عنها والي علي بن أبي طالب عليه السلام، فأجابه يزيد وسار إلى مكَّة، وكان بمكَّة قُثم بن العباس والي مكَّة لعليِّ فعلم بقدمهم، واتَّفَق الطرفان على الأمان وعدم القتال، واختلفوا على من يقيم الصَّلَاة بالنَّاس، الَّتِي من المُرجَّح أنَّها كانت من مهام قُثم بن العباس، فاختر النَّاسُ أميراً للحجَّ بدلاً من قُثم شيبه بن عثمان فصلى وحجَّ بهم.^(١) وقيل: كان يومُ النَّاس في رمضان عبد الله بن السائب المخزومي، حيث قال: (كُنْتُ أَصَلِّي بِالنَّاسِ فِي رَمَضَانَ، فَبَيْنَا أَنَا أَصَلِّي إِذْ سَمِعْتُ تَكْبِيرَ عُمَرَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فِيمَ مُعْتَمِراً فَدَخَلَ فَصَلَّى خَلْفِي). فَكَانَ ابْنُ السَّائِبِ يُصَلِّي وَرَاءَ الْمَقَامِ مُسْتَأْخِراً عَنِ الْمَقَامِ، وَيُصَلِّي بِصَلَاتِهِ مَنْ شَاءَ، فَكَانَ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى مَاتَ فِي زَمَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ.^(٢)

ب- المؤدِّنون:

وهم الَّذِينَ يتولَّون رفع نداء الأذان إيداناً بوقت الصَّلَاة، وكان أوَّل من رزق المؤدِّنين عثمان ابن عفَّان عليه السلام، ويبدو أنَّه توسَّع في استخدامهم فكان في المسجد النَّبويِّ في عهده بعد أن كثر النَّاسُ أكثر من مؤدِّن يؤدِّنون بالمسجد،^(٣) أمرهم عثمان بالأذان على المنارة لسمع النَّاس.^(٤)

ولم يقتصر وجود المؤدِّنين على المسجد النَّبويِّ، بل كان في جميع المساجد. ومن المؤدِّنين سعد القرظ، مولى عمَّار بن ياسر، الَّذِي كان يؤدِّن بقاء زمن الرُّسول عليه السلام وأبي بكر عليه السلام، ثم أنزله عمر المدينة يؤدِّن بمسجد الرُّسول الكريم عليه السلام، واستمرَّ بالأذان فيه في عهد عثمان عليه السلام.^(٥) كذلك كان أبو محذورة سلمان بن سمرة مؤدِّن الرُّسول عليه السلام بالمسجد الحرام في مكَّة، واستمرَّ بالأذان فيه حتَّى وفاته سنة ٦٧٨هـ/٦٧٨م.^(٦) وفي خلافة عمر بن الخطَّاب عليه السلام قال لأبي محذورة: (إِذَا أَدَّيْتَ الْأَوَّلَى فَصَلِّ

(١) - ابن خياط: تاريخ خليفة، ص ١٩٨؛ الطبري: تاريخ، ج ٥ ص ١٣٦؛ ابن عساکر: تاريخ دمشق، ج ٥٩ ص ٣٦٧؛ ابن

الجوزي: المنتظم، ج ٥ ص ١٦٠؛ ابن الأثير: الكامل، ج ٢ ص ٧٢٧؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج ٢ ص ٢٥٤.

(٢) - ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الرابعة، ص ٣٥٣؛ ابن أبي شيبه: المصنف، ج ٢ ص ١٦٦.

(٣) - ابن شبة: تاريخ المدينة، ج ٣ ص ٩٥٩، ٩٦١.

(٤) - ابن رجب الحنبلي، (عبد الرحمن بن أحمد، ٧٩٥هـ/١٣٩٢م): فتح الباري شرح صحيح البخاري، تح: محمود بن

شعبان بن عبد المقصود وآخرون، المدينة النبوية، مكتبة الغرباء الأثرية، ط ١، ١٩٩٦م، ج ٨ ص ٢١٨.

(٥) - ابن الجوزي: المنتظم، ج ٥ ص ١٦٠-١٦١.

(٦) - ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ٤ ص ١٧٥٢؛ ابن حجر العسقلاني: الإصابة، ج ٧ ص ٣٠٢-٣٠٣.

رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقَمَ فَإِنِّي سَاحَرُجُ إِلَيْكَ) قَالَ: (وَكَانَ يُؤَدِّنُ عَلَى صُفَّةٍ رَمَزَمَ).^(١) وكان صوتُ أبي محذورة من أندى الأصوات وأرفعها، فَقَدِمَ عُمَرُ ﷺ ذاتَ مَرَّةٍ مَكَّةَ فَنَزَلَ دَارَ الدَّوْمَةِ، فَأَذَّنَ أَبُو مَحْذُورَةَ، ثُمَّ أَنَاهُ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ: (يَا أَبَا مَحْذُورَةَ، مَا أُنْدَى^(٢) صَوْتُكَ، أَمَا تَخْشَى أَنْ تَنْشَقَّ مِرْيَطَاكَ^(٣) مِنْ شِدَّةِ صَوْتِكَ؟ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَدِمْتَ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَسْمِعَكَ صَوْتِي).^(٤) وكان أبو محذورة يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، ويقول: (يَا حُجَّاجَ بَيْتِ اللَّهِ، كَبِّرُوا وَهَلِّلُوا)، فَكَانَ النَّاسُ إِذَا سَمِعُوا صَوْتَ أَبِي مَحْذُورَةَ كَبَّرُوا وَهَلَّلُوا (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ).^(٥) فَكَانَ أَبُو مَحْذُورَةَ مُؤَدِّنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمَكَّةَ، إِلَى أَنْ تُوفِّيَ سَنَةَ ٥٩هـ/٦٧٨م فِي آخِرِ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَبَقِيَ الْأَذَانُ فِي وَلَدِهِ وَوَلَدِ وَلَدِهِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ.^(٦)

ت- مُسَوُّو الصُّفُوفِ:

وظيفة ظهرت في المسجد النبوي، وربما كانت عامَّة، وهي أَنَّ عثمان بن عفان ﷺ قد وكل رجالاً - بالمسجد النبوي - بتسوية الصفوف في الصَّلَاة، فكانوا إِذَا أَتَمُّوا التَّسْوِيَةَ، أَخْبَرُوهُ بِذَلِكَ لِيَبْدَأَ الصَّلَاةَ.^(٧) ولم تُنشر المصادر إلى وجود هذه الوظيفة في المسجد الحرام بِمَكَّةَ، ولكن على الأرجح أَنَّهَا كانت موجودة، وذلك لضبط صفوف المُصَلِّين، لا سِيَّما أَيَّامَ مواسم الْحَجِّ نتيجةً لعدددهم الكبير.

ث- القُرَّاء:

كان عمر بن الخطَّاب ﷺ قد جعل بالمدينة قارئين للقرآن، يَصَلِّيَانِ بِالنَّاسِ، قارئاً للرجال وقارئاً للنساء،^(٨) فَلَمَّا وَلِيَ عثمان ﷺ جمع الرجال والنساء على قارئٍ واحدٍ وهو سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي حَنَمَةَ،^(٩)

(١) - الصنعاني: المصنف، ج ١ ص ٤٧٦.

(٢) - فُلَانٌ أُنْدَى صوتاً من فُلَانٍ أي أبعد مذهباً وأرفع صوتاً. الفراهيدي: العين، ج ٨ ص ٧٨.

(٣) - جانباً غانة الرجل اللتان لا شعرَ عليهما. الأزهري، (محمد بن أحمد، ت ٣٧٠هـ/٩٨٠م): تهذيب اللغة، تح: محمد

عوض مرعب، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ٢٠٠١م، ج ١٣ ص ٢٣٤.

(٤) - ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الرابعة، ص ٤١٩.

(٥) - ابن حبان: صحيح، ج ٩ ص ١٠٩؛ الهندي: كنز العمال، ج ٢ ص ٣٢٠.

(٦) - ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الرابعة، ص ٤٢١-٤٢٢.

(٧) - ابن شبة: تاريخ المدينة، ج ٣ ص ٩٥٩.

(٨) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٢٨١، ج ٥ ص ٢٦.

(٩) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٥ ص ٢٧.

وكان مقرُّ مكة الصَّحابيَّ الجليل عبد الله بن السَّائب المخزومي،^(١) وقد كان يفرضُ للقرَّاء من بيت المال أجراً على عملهم.^(٢)

ج- السَّقَاية والرِّفَادَة:

كان من مظاهر الحياة الاجتماعيَّة في مواسم الحجِّ إطعامُ الحجاج وسقايتهم: فهذه العادة هي صورة من صور النِّكافل الاجتماعيِّ التي وُجِدَتْ عند أهل مَكَّة قُبيل الإسلام، حيث نظروا إلى الحُجَّاج على أنَّهم ضيوف الله وزوَّار بيته، فلا بدَّ من إكرامهم بتقديم الطَّعام والشراب لهم. واستمرَّت هذه العادة في الإسلام، حيث ساهم في ذلك الرِّسول الكريم ﷺ والخلفاء من بعده وميسورو الحال من عامَّة المسلمين، وتمثَّلت إسهاماتهم بإنفاق الأموال وشراء الدُّور وتخصيصها لعمل طعام الموسم وتقديم الشراب، ونصب الموائد سواء داخل مَكَّة أو على طريق الحجِّ.

وأصلُ الرِّفَادَة حَرْجٌ كانت قريش تخرجه من أموالها فيُصنَّع به طعامٌ للحُجَّاج يأكله من ليس له سِعة، وذلك امتثالاً منهم لأمر قصيِّ بن كلاب، الَّذي خطب فيهم قائلاً: (يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِنَّكُمْ جِيرَانُ اللَّهِ وَأَهْلُ بَيْتِهِ، خَصَّكُمْ اللَّهُ بِذَلِكَ وَأَكْرَمَكُمْ بِهِ، ثُمَّ حَفِظَ مِنْكُمْ أَفْضَلَ مَا حَفِظَ جَارٌ مِنْ جَارِهِ، فَأَكْرِمُوا ضِيَاْفَهُ وَزُوَّارَ بَيْتِهِ، يَا تُؤْتِكُمْ شَعْنًا غَيْرًا مِنْ كُلِّ بَلَدٍ)،^(٣) وكان قصيُّ ينحرُ الجزر الكثيرة على كلِّ طريقٍ من الطُّرق المؤدِّية لمَكَّة وداخلها، ويُطعمُ النَّاسَ ويسقي اللَّبن ويُطعمُ الزَّبيب، وكان يوزِّع الدُّوَابَّ لحمل الحاجِّ، ويكسو عاريهم، وما زال الأمر كذلك حتَّى قام به هاشم بن عبد مناف، ثمَّ من بعده عبد المطلب، ثمَّ قام بذلك أبو طالبٍ في كلِّ موسمٍ حتَّى جاء الإسلام.^(٤)

ذكر الأزرقِيُّ أَنَّ الرِّسول ﷺ أرسلَ بمالٍ مع أبي بكر الصِّديق ؓ حين حجَّ بالنَّاس سنة ٩هـ/٦٣٠م؛ ليصنع به الطعام للحُجَّاج، ثمَّ قدَّم الرِّسول ﷺ طعام الموسم في حَجَّة الوداع، وكذلك فعل أبو بكر الصِّديق ؓ في خلافته، ثمَّ عمر بن الخطَّاب ؓ ثمَّ بقيَّة الخلفاء من بعده، وهو تقديم طعام الموسم الَّذي تُطعمه الخلفاء في أيَّام الحجِّ بمَكَّة وبمنى حتَّى تتقضي أيَّام الموسم.^(٥)

(١) - ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الرابعة، ص ٣٥٣-٣٥٤؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ٣ ص ٩١٥.

(٢) - الماوردي: الأحكام السلطانية، ص ٢٦٠؛ أبي يعلى الفراء: الأحكام السلطانية، ص ٢٠٥.

(٣) - الأزرقِي: أخبار مكة، ج ١ ص ١٩٤؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج ٢ ص ٩١.

(٤) - ابن حبيب: المنق، ص ٢٧-٢٨؛ الأزرقِي: أخبار مكة، ج ١ ص ١١٠-١١٢، ج ٢ ص ١٠٩.

(٥) - الأزرقِي: أخبار مكة، ج ١ ص ١١٢.

وفيما يتعلَّق بسقاية الحُجَّاج، وهي توفير المياه الصَّالحة للشُّرب لزوّار بيت الله في بلدٍ يعاني من الجفاف وقلة الماء، في الوقت الذي كان يستقبل فيه أعداداً كبيرة من الحُجَّاج، لذلك كان على صاحب هذه الوظيفة أن ينقل الماء من الآبار القريبة من مَكَّة إلى حياضٍ من آدمٍ يضعها بفناء الكعبة.^(١) وقد كانت السقاية عادةً موجودةً قُبيل الإسلام، واستمرت حتّى جاء الإسلام، فلقد أسند الرُّسولُ الكريم ﷺ سقاية الحاجِّ إلى عمِّه العباس بن عبد المطلب يوم فتح مَكَّة،^(٢) واستمرت السقاية في ولد العباس من بعده.^(٣) وكانت هذه الوظيفة تتطلب تكاليفاً مالىَّةً حيث أنَّ هذه الوظيفة ارتبطت باستيراد الزَّبيب من الطائف قبل موسم الحجِّ، ثمَّ يُنبذ، أي يُحلى به الماء، ثمَّ يُقدَّم شراباً للحُجَّاج.^(٤) وذلك لأنَّ طعم الماء في مَكَّة غير مُستساغ، فيُحلى بالزَّبيب.

ولم يقتصر الخلفاء على سقاية الحُجَّاج، بل عملوا على إيجاد مصادر للمياه في مَكَّة والمدينة، فلقد أجرى أبو بكر الصديق ﷺ في خلافته عين ماءٍ في مَكَّة بمِنَى تُسمَّى اليافوثة،^(٥) وفي عهد عثمان بن عفَّان ﷺ اتخذ عبد الله بن عامر الحياض بعرفة، وهو أوَّل من اتخذها، وأجرى إليها العين، وسقى النَّاس الماء.^(٦) وذلك بسبب شحِّ المياه في مَكَّة والحاجة إليها لا سيَّما في موسم الحجِّ. كما أنشأ الأسود بن البخترى بئراً عند باب داره التي تقع في الجزء الغربيِّ من المسجد الحرام، وظلَّت هذه البئر قائمة إلى النِّصف الثاني من القرن الثالث الهجريِّ/ التاسع الميلاديِّ.^(٧) كذلك البئر التي حفرها أبو موسى الأشعريُّ بالحجون، حين انصرف من التَّحكيم بين عليِّ بن أبي طالبٍ ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما.^(٨) وبئر عبد الله بن الزُّبير رضي الله عنهما بفُعَيْقَعَانَ،^(٩) وقد حفرها في أكبر دُوره الثلاثة.^(١٠)

(١) - الأزرقي: أخبار مكة، ج١ ص١٠٩.

(٢) - الأزرقي: أخبار مكة، ج١ ص١١٤؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج٥ ص٣٤٢.

(٣) - ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج٥ ص٣٤٢.

(٤) - الأزرقي: أخبار مكة، ج١ ص١١٤-١١٥.

(٥) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٢٤.

(٦) - ابن سعد: الطبقات، ج٥ ص٤٧.

(٧) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٢٤؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٤ ص١١٣.

(٨) - الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٢٥؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٤ ص١١٤.

(٩) - وهو اسم جبل بمكة. الحموي: معجم البلدان، ج٤ ص٣٧٩.

(١٠) - الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٣٠٨، ج٤ ص١١٦.

وهنا لا بدَّ من لفتِ الانتباه إلى أنَّ العطايا والصدقات كانت تمثِّل في مواسم الحجِّ صورةً أخرى من صور التَّكافل الاجتماعيِّ، وقد تُخصَّصُ مصارفها على الحُجَّاج ومرافق الحجِّ، إذ تصدَّق العباس ابن عبد المُطَّلِب وابنه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما بِمَالٍ لهما بِينْبَع والصَّهْوَة على شراب زمزم،^(١) كما تساهم الصدقات في فكِّ الضَّيق والعَوَز اللَّذَيْن يعانِيهما بعض حُجَّاج بيتِ الله الحرام، بسبب ما يتكبَّدونه من مشاقٍّ ماليَّةٍ خلال توجُّههم إلى مَكَّة، ومصاعب في إيجاد المأوى لإقامتهم، فساهمت هذه التَّبرعات في الإنفاق الماليِّ عليهم وتوفير السَّكن لإقامتهم. وقد أشارت المصادر إلى مساهمات بعض الخلفاء الرَّاشدين في تقديم العطايا ومنح الصدقات للحُجَّاج، فذكر الأزرقيُّ أنَّ عمر ابن الخطَّاب رضي الله عنه تصدَّق بدارٍ كانت له في مَكَّة، هدمها وجعلها رحبةً ومُناخاً لِإبل الحُجَّاج.^(٢) كما أعطى عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه إياس بن سلمة، وهو أحد أبناء المسلمين مبلغ ستمائة درهم، وذلك سنة ٢٣هـ/٦٤٣م، ليستعين بها على الحجِّ.^(٣)

وأخيراً تجدرُ الإشارة أنَّه بالإضافة إلى هذه الوظائف الخاصَّة بالمسجد، كانت هناك وظيفة أخرى هي سدانة البيت، وقد تمَّ الحديث عنها في مظاهر العناية بالكعبة المشرفة.

٤- اهتمام الخلفاء الرَّاشدين بطرق الحجِّ، وسلامة الحجاج وقوافلهم:

قد سعى الخلفاء والأمراء للعناية بطُرق الحجِّ وتمهيدها والتَّخفيف من قسوتها وإصلاحها وأمروا بحفر الآبار وبناء المنازل وتحقيق كل ما فيه راحة الحجاج، كما اهتمَّ الخلفاء بسلامة الحجاج وتأمين قوافلهم، بتعقيب قطَّاع الطُّرق واللُّصوص الَّذِينَ كانوا يغيرون على الحُجَّاج وقوافلهم لِإلقاء القبض عليهم والاقتصاص منهم.

ومنذ عصر الخلفاء الرَّاشدين وطرق الحجِّ تَلَقَّى العناية من الخلفاء والمسؤولين، ذكر الطَّبْرِيُّ أنَّ عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه قدم مَكَّة سنة ١٧هـ/٦٣٨م، وفي الطُّريق طلب منه أهل المياه أن يسمح لهم

(١)- وَهُوَ مُوضِعُ بَيْنَ مَعْنٍ وَبَيْرٍ حَوْزَةٌ عَلَى لَيْلَةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ. ابن شبة: تاريخ المدينة، ج١ ص٢١٨-٢١٩.

(٢)- الأزرقي: أخبار مكة، ج٢ ص٢٦٢-٢٦٣؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٣٣٢.

(٣)- الطبري: تاريخ، ج٤ ص٢٢٤.

بإنشاء المنازل على طول الطَّرِيق بين مَكَّة والمدينة، - ولم يكن قبل ذلك بناء -، فسمح لهم عمر ﷺ بذلك، على أن يكون ابن السَّيِّل أحقُّ بالظِّلِّ والماء.^(١)

كما حفر أبو موسى الأشعريُّ والي البصرة آباراً على طول طريق البصرة- مَكَّة، وذلك سنة ١٧هـ/٦٣٨م.^(٢) وفي خلافة عثمان بن عفَّان ﷺ، تمَّ حفر عيون للماء في منطقة فيد.^(٣)

ومن مظاهر العناية واهتمام الخلفاء الرَّاشِدين وسهرهم على راحة الحجَّاج، إيجاد دُورٍ لنزول الحُجَّاج وكِراء الدَّواب، وقد أشار ابن سَلام إلى أنَّ الإبل كانت تُكرى للحجَّ إلى مَكَّة، وتُدفع زكاتها في المدينة.^(٤) وقد كان المسلمون في العصر الرَّاشِديِّ يحجُّون أفراداً على الرَّواحل، وأوَّل من حجَّ على راحلته عثمان بن عفَّان ﷺ.^(٥) وكان النَّاسُ يحجُّون وأزوادهم تحتهم،^(٦) وكان عثمان يسير إلى مَكَّة للحجَّ بموكبٍ به الدَّواب تحمل المتاع والغلمان،^(٧) وهو أوَّل من ضرب فسطاطاً بمنى في حجَّه سنة ٢٩هـ/٦٤٩م.^(٨)

وقد تنوَّعت أساليب استخدام الإبل وطُرق ركوبها للحجَّ عبر العصور، فحُمِلَت أمَّهات المؤمنين للحجَّ على الهودج، ذُكِرَ أَنَّ الحِجَّةَ الَّتِي حَجَّ فِيهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ، سَنَةَ ٢٣هـ/٦٤٣م وَهِيَ آخِرُ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ، أَرْسَلَ إِلَيْهِ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْخُرُوجِ فَأَذِنَ لَهُنَّ، وَأَمَرَ بِجَهَازِهِنَّ فَحُمِلْنَ فِي الْهُودِجِ عَلَيْهِنَّ الْأَكْسِيَّةُ الْخُضْرُ، وَبَعَثَ مَعَهُنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنهما، فَكَانَ عُثْمَانُ يَسِيرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ أَمَامَهُنَّ فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَدْنُو مِنْهُنَّ، وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَسِيرُ عَلَى

(١) - الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٦٩.

(٢) - الحموي: معجم البلدان، ج ٢ ص ٢٧٥.

(٣) - الحربي: المناسك وأماكن طرق الحج، ص ٣٠٩.

(٤) - ابن سَلام: الأموال، ص ٤٦٦.

(٥) - الفاكهي: أخبار مَكَّة، ج ٣ ص ٢٢٩.

(٦) - الفاكهي: أخبار مَكَّة، ج ١ ص ٤٠٢.

(٧) - الآبي، (منصور بن الحسين، ت ٤٢١هـ/١٠٣٠م): نثر الدر، تح: محمد علي قرنة، الهيئة المصريَّة العامة، ١٩٨١م، ج ٢ ص ١٠٤؛ محب الدين الطبري: القري، ص ٥١٦.

(٨) - الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٢٦٧، ٤٠١.

رَاحِلَتِهِ مِنْ وَرَائِهِمْ فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَدْنُو مِنْهُنَّ، يَنْزِلْنَ مَعَ عُمَرَ كُلِّ مَنْزِلٍ. ^(١) كذلك قام عثمان بن عفان رضي الله عنه في خلافته بالحجِّ بأزواج النَّبيِّ صلى الله عليه وآله كما كان يفعل عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه. ^(٢)

وأشارت المصادر إلى انتشار كِراء الدُّور والحوانيت بمكَّة، ولقد كان هناك اختلافٌ بين الفقهاء حول كِراء بيوت مكَّة خلال مواسم الحجِّ، حيث أباحه البعض وكرَّهه البعض الآخر. ^(٣)

فقد ذكرت بعض المصادر أنَّ عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه كَانَ يَنْهَى أَنْ تُبَوَّبَ دُورُ مَكَّة؛ لِأَن يَنْزِلَ الْحَاجُّ فِي عَرَصَاتِهَا، ^(٤) فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ بَوَّبَ دَارَهُ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: (أَنْظِرْنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً تَاجِرًا فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَّخِذَ بَابَيْنِ يَحْسِبَانِ ظَهْرِي، قَالَ: «فَذَلِكَ إِذَا».) ^(٥)

كما أشارت المصادر أنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَخْرَجَ الرَّقِيقَ وَالِدَوَابَّ مِنْ مَكَّة، وَلَمْ يَدْعُ أَحَدًا يُبَوِّبُ دَارَهُ بِمَكَّة، حَتَّى اسْتَأْذَنَتْهُ هِنْدُ بِنْتُ سُهَيْلٍ، وَقَالَتْ: (إِنَّمَا أُرِيدُ بِذَلِكَ إِحْرَارَ مَتَاعِ الْحَاجِّ وَظَهْرِهِمْ)، فَأَذِنَ لَهَا، فَعَمَلَتْ بَابَيْنِ عَلَى دَارِهَا. ^(٦) وكان الفاروق ينادي في موسم الحجِّ في النَّاسِ قائلاً: (يَا أَهْلَ مَكَّة، لَا تَتَّخِذُوا لِدُورِكُمْ أَبْوَابًا، لِيَنْزِلَ الْبَادِي حَيْثُ شَاءَ). ^(٧)

يُتَّضَحُّ مِنْ كَلَامِ الْفَارُوقِ رضي الله عنه أَنَّهُ يَحْمِلُ عَلَى كِرَاهَةِ الْكِرَاءِ فِي مَكَّة، الرَّفْقُ بِوُفُودِ الْحَجَّاجِ، وَلَكِنْ ذَلِكَ لَا يَنْطَبِقُ عَلَى الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ. ^(٨)



(١) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٨ ص ٢٠٩.

(٢) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٨ ص ٢٠٩؛ الطبري: تاريخ، ج ٤ ص ٣٩٧.

(٣) - حول الموضوع انظر: ابن سلام: الأموال، ص ٨٤؛ الأزرقى: أخبار مكة، ج ٢ ص ١٦٢-١٧٤، ١٦٦، ٢١٤؛

الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٢٤٣-٢٤٩؛ الفاسي: شفاء الغرام، ج ١ ص ٤٩، ج ٢ ص ٢٠٤.

(٤) - والعُرْصَةُ: كُلُّ بُقْعَةٍ بَيْنَ الدُّوَرِ وَاسِعَةٍ لَيْسَ فِيهَا بِنَاءٌ. ابن منظور: لسان العرب، ج ٧ ص ٥٢.

(٥) - الصنعاني: المصنف، ج ٥ ص ١٤٦؛ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج ٣ ص ٤٥٠.

(٦) - الأزرقى: أخبار مكة، ج ٢ ص ١٦٤، ٢٦٥.

(٧) - الصنعاني: المصنف، ج ٥ ص ١٤٧؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٢٤٩.

(٨) - ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج ٣ ص ٤٥١.

ثانياً - التَّحَوُّلاتُ الفكرية:

تَعكِّسُ الأسواقُ الموسميَّةُ الَّتِي تُعقدُ في مواسم الحجِّ صورةً عن الأنشطة الثقافيَّة في مَكَّة قُبيل الإسلام، حيث كانت هذه الأسواق تُقام لأغراضِ التَّجارة، والمفاخرة، وحسَم المنازعات، وسماع الشعر. وكان من أبرز شعراء مَكَّة: عبد الله بن الزُّبَيْرِ، وأبو طَالِب بن عبد المطلب، والزُّبَيْر بن عبد المطلب، وأبو سُفْيَان بن الحَارِث، ومسافر بن أَبِي عَمْرٍو بن أُميَّة، وَضِرَار بن الخُطَّاب الفهري... إلخ.^(١)

ويبدو أنَّ مَكَّة قُبيل الإسلام، كانت مكاناً يَتَقَرَّرُ فيه مكانة الأدباء والشعراء، ويظهر ذلك أنَّ العرب تخيَّروا سبع قصائدٍ من الشعر العربيِّ، فكتبوها بماء الذهب وعلَّقوها على أَسْتار الكعبة، لذا أُطلقَ على هذه القصائد المُختارة المُعلَّقات السَّبع.^(٢)

ولم يقتصر النِّشاطُ الثقافيُّ في تلك الأسواق الموسميَّة على الشعر فقط، بل ظهر نشاط أدبيٍّ آخر تمثَّل بالخطابة، وأشارت المصادر إلى بعض الخطباء الَّذين يحضرون هذه الأسواق، ومنهم: قسُّ ابن ساعدة الإيادي.^(٣)

وقد تميَّزت قريش أيضاً بفصاحة لُغتها، وذلك لُبُعدها عن بلاد العجم من جميع الجهات، ثمَّ من اكتنَّفها من ثقيف وهذيل وخزاعة وبنِي كنانة وغطفان وبنِي أسد وبنِي تميم.^(٤) ويبدو أنَّ أهل مَكَّة كانوا يجيدون الكتابة، وذلك لأنَّ قريش قومٌ تجارٌ، والتَّجارة يلزمها الكتابة والحساب، حيث ذكرت المصادر في معرض الحديث عن موقف الرِّسول ﷺ من أسرى بدر: (وَكَانَ أَهْلُ مَكَّةَ يَكْتُبُونَ، وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ لَا يَكْتُبُونَ، فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِدَاءٌ دُفِعَ إِلَيْهِ عَشْرَةٌ مِنْ غِلْمَانِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَعْلَمُهُمْ، فَإِذَا حَدَقُوا فَهُوَ فِدَاؤُهُ).^(٥) وبالطَّبع لم يبقَ الوضعُ في مَكَّة بعد الفتح على ما هو عليه قُبيل الفتح، بل طرأَ العديدُ من التَّغيُّرات على الوضع الثقافيِّ فيها، من هذه التَّغيُّرات:

(١) - الجمحي، (محمد بن سلام، ت ٢٣٢هـ / ٨٤٦م): طبقات فحول الشعراء، تح: محمود محمد شاكر، جدَّة، دار المدني، د.ت، ج ١ ص ٢٣٣.

(٢) - ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج ٦ ص ١١٨.

(٣) - الجاحظ: البيان والتبيين، ج ١ ص ٥٨، ٦٠.

(٤) - ابن خلدون: تاريخ، ج ١ ص ٧٦٥.

(٥) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٢ ص ٢٢؛ ابن زنجويه: الأموال، ج ١ ص ٣١٠.

١- تحوُّل مَكَّة إلى مركزٍ من مراكز الفكر:

نوه القرآن الكريم في آياتٍ كثيرةٍ بأهميَّة العلم وطلبه، ومنزلة العلماء الرِّفِعة، قال تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾،^(١) وقال: ﴿وَقُلْ أَلَمْ تَكُنْ لِلنَّاسِ خَلِيفَةً وَهُمْ أَغْنَتْ عَنْكَ آلُكَ وَتَجَاوَزَ لَكُمُ الْمَلَأُ الْكِبَرُ﴾،^(٢) إلى غير ذلك من الآيات.

كما ورد في الحديث النَّبويِّ الشَّريف أيضاً حثُّ النَّاس على طلب العلم والمعرفة وجعله فريضة على كلِّ مسلم،^(٣) وأحدث الإسلام تغييراً عميقاً في أذهان أهل مَكَّة واهتماماتهم، واحتلَّت علومه المكان الرَّئيس في نشاطاتهم الفكرية، فدأبوا منذ مرحلة مبكرةٍ يعقدون الحلقات في المسجد الحرام، لتعلُّمه وتعليمه، وشارك في هذا النشاط الصَّحابة رضي الله عنهم، ثمَّ التَّابعون، فازدهرت مَكَّة المكرَّمة كمركزٍ فكريٍّ في هذا العصر بعد ازدهار مركزها الدِّيني وتراجع دورها السِّياسي، وذلك لعدَّة عوامل منها: وجود أوَّل بيتٍ للعبادة فيها، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾.^(٤)

وكان هذا البيت مقصداً لأداء مناسك الحجِّ والعمرة، حيث يأتيها الحُجاج من كافَّة أنحاء الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة، لكونها مركزاً لانطلاق الدَّعوة العربيَّة الإسلاميَّة، والدَّعوة إلى العلم، هذا بالإضافة إلى موقعها التجاريِّ الاستراتيجيِّ، حيث تمرُّ القوافل التجاريَّة منها، مع ملاحظة موقعها بين طُرُق بريَّةٍ وبحريَّةٍ. ولهذا قصدوا الصَّحابة، وذكر ابن الجوزيُّ اسم أربعةٍ وخمسين صاحبياً من الصَّحابة الذين نزلوها.^(٥)

وكانت الحلقات العلميَّة نتيجةً لتصدُّر هؤلاء الصَّحابة للتَّدريس فيها، وأبرز هؤلاء الصَّحابة عبد الله بن عباسٍ رضي الله عنهما، حبر الأُمَّة، وإمام التَّفسير، وقد دعا له رسول الله ﷺ بقوله: (اللَّهُمَّ عَلِّمُهُ الْحِكْمَةَ،

(١) - سورة طه/آية رقم ١١٤.

(٢) - سورة العنكبوت/آية رقم ٤٣.

(٣) - ابن ماجه: السنن، كتاب الإيمان وفضائل الصَّحابة والعلم، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، ج ١ ص ٨١.

حديث رقم: ٢٢٤؛ أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج ٨ ص ٣٢٣، ج ١٣ ص ٢٠٠.

(٤) - سورة آل عمران/آية رقم ٩٦.

(٥) - ابن الجوزي: مثير الغرام، ص ٤٣٤-٤٣٦.

وَتَأْوِيلَ الْكِتَابِ).^(١) ويكفي من علمه قوله: (جَمَعْتُ الْمُحْكَمَ^(٢)) فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقُبِضَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ حِجَجٍ).^(٣) وكان يُسَمَّى البحر لكثرة علمه، ولم يصل ابن عباس إلى هذه المنزلة من العلم إلا لصبره على تلقِّي العلم، وسؤاله عنه، فيقول: (إِنْ كُنْتُ لَأَسْأَلَ عَنِ الْأَمْرِ الْوَاحِدِ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ).^(٤)

ولم يكتفِ ابن عباس بالسؤال، بل كان يستعين بالكتابة، فكان يأتي أبا رافع فيقول: (ما صنع النَّبِيُّ ﷺ يوم كذا؟ ومع ابن عباس من يكتب ما يقول).^(٥) فهذا الاستعداد والتَّحَمُّلُ في طلب العلم، جعل ابن عباس يتصدَّر الحلقات العلميَّة في مجلسه في زاوية زمزم، التي كانت زاخرة بمختلف أنواع العلوم، وعلى رأسها إقراء القرآن، فيقول: (كُنْتُ أُقْرَأُ رِجَالاً مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ).^(٦) ويرتبط بإقراء القرآن الكريم تفسيره، وكيف لا يتصدَّى لتفسيره وهو ترجمان القرآن، فكان في كلِّ موسم يفسِّر سورة البقرة، وفي آخر سورة آل عمران، أو سورة النُّور وغيرها.^(٧)

ويُعَدُّ مجلس ابن عباس من المجالس المشهورة بتتوُّعها وشموليتها، فيقول عطاء: (مَا رَأَيْتُ مَجْلِساً أَكْرَمَ مِنْ مَجْلِسِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَكْثَرَ فِقْهاً، وَلَا أَعْظَمَ هَيْبَةً، أَصْحَابُ الْقُرْآنِ يَسْأَلُونَهُ، وَأَصْحَابُ الْعَرَبِيَّةِ يَسْأَلُونَهُ، وَأَصْحَابُ الشَّعْرِ عَنْهُ يَسْأَلُونَهُ، فَكُلُّهُمْ يُصَدِّرُ فِي وَادٍ أَوْسَعِ).^(٨)

(١) - ابن ماجة: سنن ابن ماجة، باب فضل ابن عباس، ج ١ ص ٥٨ حديث رقم: ١٦٦. وهو حديث صحيح.

(٢) - وفي رواية: قيل له: وَمَا الْمُحْكَمُ؟ قَالَ: «الْمُفَصَّلُ». البخاري: صحيح، ج ٦ ص ١٩٣. والمُحْكَمُ هو الواضح من القرآن الذي ورد فيه أحكام شرعية واضحة لا تحتاج إلى تفسير، أمَّا المفصَّل: أي قصار السُّور من القرآن التي تفصل البسملة بينها. مجموعة من المؤلفين: المعجم الوسيط، ج ١ ص ١٩٠، ج ٢ ص ٦٩٢.

(٣) - الذهبي: تاريخ الإسلام، ج ٢ ص ٦٥٩.

(٤) - ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ٧٣ ص ١٨٥؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج ٢ ص ٦٦١.

(٥) - ابن حجر العسقلاني: الإصابة، ج ٤ ص ١٢٥.

(٦) - البخاري: صحيح، ج ٨ ص ١٦٨.

(٧) - أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج ١ ص ٣١٨؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، ج ١ ص ٢٩٥.

(٨) - أبو نعيم الأصبهاني: معرفة الصحابة، ج ٣ ص ١٧٠٥؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٨ ص ٣٣٢.

وعن ميمون بن مهران قال: (لو أتيت ابنَ عَبَّاسٍ بصحيفةٍ فيها ستُّونَ حديثاً لرجعتَ، ولم تسألهُ عنها، وسمعتها يسأله النَّاسُ فيَكْفُونكَ).^(١) فمن كثرة السَّائِلين في مجلسه يُستغنى عن سؤاله، ويكفي الجلوس والاستماع إلى فتاوى ابنِ عَبَّاسٍ وإجاباته فيتحصَّل العلم.

ولكثرة تلاميذ ابنِ عَبَّاسٍ فقد ورَّع دروسه على أيَّام الأسبوع، فجعل يوماً للفقهِ، ويوماً للتفسير، ويوماً للمغازي، ويوماً للشعر، ويوماً لأيَّام العرب.^(٢)

ومن تلامذته موله عكرمة الحبر العالم، الَّذي أفتى في حياة موله ابنِ عَبَّاسٍ، وحَدَّث عنه خلائق، فقيل: (مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنْ عِكْرَمَةَ).^(٣)

وبالإضافة إلى تلاميذ ابنِ عَبَّاسٍ فقد تخرَّج الكثير من التَّلاميذ في مدرسة مَكَّة على أيدي صحابةٍ آخرين كعبد الله بن عمر بن الخطَّاب، وجابر بن عبد الله، وأبي هريرة، وغيرهم. ومن هؤلاء التَّلاميذ: طَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ: الَّذي سمع من جابر بن عبد الله،^(٤) وعُبَيْد بن عمير: الَّذي سمع من أبي ابن كعب، وأبي ذرٍّ، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو، وعائشة، وأبي هريرة، وغيرهم.^(٥)

وقد اتَّخذت مدرسة مَكَّة طابعاً معيَّناً في الاجتهاد تبعاً للطُّرُق الَّتِي اتَّبَعَهَا الصَّحَابَةُ فيها في هذا المجال (الاجتهاد)، وكانت طريقة عبد الله بن عمر بن الخطَّاب رضي الله عنهما هي المؤثرة في مَكَّة، نظراً لطول الحقبة الزَّمنية الَّتِي أمضاها في الفتوى، وبلغت ستَّين سنة.^(٦)

وكانت طريقة ابنِ عمر في الفتوى بعد الرُّجوع إلى الكتاب والسُّنة أن يقول: (لا أدري)، فعن سليمان بن يسار قال: (كنتُ أَقسِمُ بنفسي بين ابنِ عَبَّاسٍ وابنِ عمر، فكنتُ أَكْثَرُ ما أسمعُ ابنِ عمر يقول: لا أدري، وابنِ عَبَّاسٍ لا يردُّ أحداً).^(٧)

(١) - ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الخامسة، ج ١ ص ١٦٣؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ٧٣ ص ١٩٥.

(٢) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٢ ص ٣٦٨.

(٣) - ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٩ ص ٢٧٢؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج ٣ ص ١٠٦.

(٤) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٧ ص ٢٢٧؛ أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج ٣ ص ٦٥.

(٥) - ابن الجوزي: صفة الصفوة، ج ١ ص ٤١٢.

(٦) - الذهبي: تاريخ الإسلام، ج ٢ ص ٨٤٣.

(٧) - الذهبي: تذكرة الحفاظ، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٨م، ج ١ ص ٣٢.

فكان منهج ابن عَبَّاسٍ في الفتيا الرَّجوع إلى الكتاب والسُّنة، وإن لم يجد أخذ بما صدر عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فإن لم يجد اجتهد رأيه.^(١) وهذا المنهج أثر في البصرة أكثر من تأثيره في مَكَّة، حين انتقل ابنُ عَبَّاسٍ إليها قبل مَكَّة.^(٢) فكان التأثيرُ الأكبرُ لغيره من الصَّحابة في هذه المدرسة الذين توفَّقوا عن القول بالرَّأي كأمثال عبد الله بن عمر.

هذا بالإضافة إلى أنَّ هذه المدرسة لم تواجهها تلك الطُّروف والمسائل النَّاشئة في الأمصار الأخرى، فلم تكن بحاجة إلى التَّوسُّع في مسائل الفقه، ممَّا جعل هذه المدرسة تتحى منحى مدرسة الحديث، ولا سيَّما مع وجود العدد الكبير من الصَّحابة الذين نزلوها، والَّذين يحملون الشَّيء الكثير من كنوز السُّنة المشرَّفة.

وهنا لا بدَّ من الإشارة إلى أنَّ مواسم الحجِّ كانت مناسبات ثقافيَّة وعلميَّة سنويَّة، يتمُّ خلالها النِّقاء العلماء وطلبة العلم من كافَّة الأمصار الإسلاميَّة، مع علماء الحرَّمين الشَّريفيَّين، إذ كانوا مقصداً لكثيرٍ من الحجَّاج، حيث تمثَّل النَّشاط الثقافيُّ بالتَّفَقُّه في الدِّين، وعقد الحلقات العلميَّة، واكتساب العبر والمواعظ، وإلقاء الخطب الدِّينيَّة وأحياناً السِّياسِيَّة.

فقد ذكرت المصادر أنَّ مواسم الحجِّ فرصةٌ لاجتماع العلماء والفقهاء من شتَّى الأمصار الإسلاميَّة، يتداولون فيما بينهم مختلف القضايا لما يعرض من أحداثٍ وكل ما يرتبطُ بالحجِّ ومناسكه، حيث كان فقهاء مَكَّة والمدينة مقصداً للحجَّاج للإجابة على استفسارات الوافدين لهذه الغاية.

وتعدُّ حَجَّةُ الوداع سنة ١٠هـ/٦٣١م حَجَّةً تعليميَّة، علَّم فيها الرَّسولُ ﷺ المسلمين مناسك الحجِّ الإسلاميِّ، فذكرت المصادر أنَّ الرَّسولَ ﷺ كان يعلمُ النَّاس مناسكهم بمنى،^(٣) وأنَّه طاف في حَجَّة الوداع بالبيت بين الصِّفا والمروة على راحلته ليراه النَّاس وليشرف عليهم وليسألوه،^(٤) وذكر ابن هشام أنَّ الرَّسولَ ﷺ أرى النَّاس مناسكهم وعلمهم سنن حجَّهم في حَجَّة الوداع.^(٥)

(١) - ابن قيم الجوزية: إعلام الموقعين عن رب العالمين، تح: محمد عبد السلام إبراهيم، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩١م، ج١ ص٥١.

(٢) - ابن فهد المكي: إتحاف الوري، ج٢ ص٣١.

(٣) - الأزرقى: أخبار مكة، ج٢ ص١٧٣؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٤ ص٢٦٤.

(٤) - الفاكهي: أخبار مكة، ج١ ص٢٤٦، ج٢ ص٢٢٧.

(٥) - ابن هشام: السيرة، ج٢ ص٦٠٣.

واستمرَّ دور الفقهاء بعد رسول الله ﷺ في الإجابة عن استفسارات المسلمين المتعلقة بأمور الحجِّ، فلقد أشارت المصادر إلى عددٍ من الفقهاء الذين اجتمع إليهم المسلمون في مواسم الحجِّ، وشُهِدَ لبعضهم بتميُّزه بمعرفة مناسك الحجِّ ولا سيَّما فقهاء مَكَّة، فأشار الفاكهي أنَّ عائشة أم المؤمنين ذكرت أنَّ عبد الله بن عباسٍ علَّم النَّاسَ بمناسك الحجِّ.^(١)

ويبدو أنَّ مواسم الحجِّ مناسبة تُعقدُ فيها حلقات علميَّة، فذكرت المصادر أنَّ جماعةً من أهل البصرة قَدِموا إلى مَكَّة، فسألوا عن رجلٍ من أصحاب رسول الله ﷺ ليحدِّثوا إليه، فاستدلُّوا على عبد الله ابن عمرو بن العاص، فتوجَّهوا إلى منزله فإذا قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِمِائَةِ رَاحِلَةٍ، فقالوا: (عَلَى كُلِّ هَؤُلَاءِ حَجٌّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو؟) قَالُوا: نَعَمْ، هُوَ وَمَوَالِيهِ وَأَحِبَّائُهُ، ثُمَّ اجتمعوا بعبد الله بن عمرو وحدثهم بما لديه من علم.^(٢) وقد كان لعبد الله بن عمرو بن العاص مجلسٌ إضافيٌّ في الحرم في نهار الجمعة.^(٣)

وكان للصَّحابيِّ جابر بن عبد الله الأنصاريّ ﷺ مجلسٌ في مَكَّة.^(٤) وقد جاورَ بعض الصَّحابة والتَّابعين والفقهاء في مَكَّة شهراً، ومنهم من جاورَ ستَّة أشهر، ومنهم من جاورَ سنةً كاملةً،^(٥) ولا شكَّ أنَّه رافق وجودهم في مَكَّة نشاطٌ علميٌّ بارزٌ.

وكان للنِّساء دور في الإفتاء والحديث في مواسم الحجِّ، فذكر ابنُ سعدٍ أنَّه قد دخل على عائشة أم المؤمنين في حَجَّةٍ حَجَّتْها في نسوةٍ من نساء الأنصار، فجعلن يسألنها عن الطُّرُوفِ الَّتِي يُحْتَسَى فيها النَّبِيذ، فقالت: (يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ، لَسَأَلْتَنِي عَنْ طُرُوفٍ مَا كَانَ كَثِيرٌ مِنْهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَّقِينَ اللَّهَ، وَمَا أَسْكَرَ إِحْدَاكُنَّ فَلْتَجَنَّبِيهِ، وَإِنْ أَسْكَرَهَا مَاءٌ حُبَّهَا فَلْتَجَنَّبِيهِ، فَإِنَّ كُلَّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ).^(٦)

(١) - الفاكهي: أخبار مكة، ج٢ ص٣٤١.

(٢) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٤ ص٢٦٧؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج٣١ ص٢٨٠. الفاسي: العقد الثمين، ج٤ ص٣٩٦.

(٣) - الفاسي: العقد الثمين، ج٤ ص٣٩٧.

(٤) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٥ ص٤٨١؛ ابن أبي خيثمة، (أحمد بن أبي خيثمة، ت٢٧٩هـ/٨٩٢م): أخبار المكيين، تح: إسماعيل حسن حسين، الرياض، دار الوطن، ط١، ١٩٩٧م، ص٢٨٢.

(٥) - ابن أبي شيبة: المصنف، ج٣ ص١٨٦؛ محب الدين الطبري: القري، ص٦٦١؛ ابن الجوزي: مثير الغرام، ص٤٣٤-٤٣٦؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص٤٢٣.

(٦) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٨ ص٤٨٨؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، تح: روحية النحاس وآخرون، دمشق، دار الفكر، ط١، ١٩٨٤م، ج١٠ ص١٧٠.

كما كانت أمُّ المؤمنين أم سلمة تحدّثُ بمنى، كما حدّثت في بطحاء مَكَّة، وكان عبد الله بن عمر يستمع لحديثها، كما سمع منها رجالٌ آخرون.^(١)

أمّا عن الخطابة في موسم الحجّ، فقد شهدَ فنُّ الخطابة رواجاً وازدهاراً في صدر الإسلام، وذلك لأهميّة الخطابة وقوّة تأثيرها، ولتوافر حرّيّة القول كما سلفت الإشارة، ومن هنا فقد احتلّت الخطابة موقعاً متقدّماً بين فنون القول النثريّة، فكانت ذات مكانة مهمّة ومستوى فنيّ رفيع في هذا العصر، في مواسم الحجّ، وفي المساجد وأماكن العبادة.

وجرت العادة أن يلقي أمير الحجّ بعض الخطب في جمهرة الحجاج في مَكَّة، وقد حدّدها المؤرّخون بأربع خطبٍ في أوقاتٍ متفرّقة في موسم الحجّ، فأشارت المصادر إلى أن الرّسول ﷺ خطب في حجّته أربع خطبٍ، حيث خطب قبل التّروية بيومٍ، وخطب بعرفة، وخطب بمنى الغد من يوم النحر، وخطب في الغد من يوم النّفر.^(٢)

وذكر الماوردي أنّ صاحب الولاية على إقامة الحجّ هو بمنزلة الإمام في إقامة الصلوات، وهو الذي يتولّى إلقاء الخطب الأربع في مواسم الحجّ، وفيها يُذكّر النّاس ما يلزمهم من أركان الحجّ ومناسكه، وما يُحرّم عليهم من محظوراته،^(٣) حيث اشتملت الخطب على تعليم النّاس مناسك حجّهم. فهي خطب دينيّة تعليميّة، تأتي على أربعة مراحلٍ، في كلّ مرحلة يعلم فيها أمير الحجّ النّاس ما بقي عليهم من المناسك عند كلّ موقفٍ.

وقد اشتهر بعض مسلمة الفتح في قراءة القرآن، وأبرزهم مقرئ مَكَّة الصّحابيُّ عبد الله بن السائب المخزومي (مات في زمن عبد الله بن الزبير)،^(٤) الذي كان مفخرة أهل مَكَّة في القراءة.^(٥) وأخذ القراءة عن أبيّ بن كعب، وعمر بن الخطّاب - رضي الله عنهما -، وأخذ عنه القراءة مجاهد،

(١) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٨ ص ٨٩؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ١ ص ٣٦٢-٣٦٣.

(٢) - الواقدي: المغازي، ج ٣ ص ١١٠-١١١؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٥ ص ٣٣١-٣٣٢؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ١٣٢. ويوم النّفر هو يوم الرّجوع من منى، وهو يوم ١٣ ذي الحجّة.

(٣) - الماوردي: الأحكام السلطانية، ص ١٧٥؛ أبي يعلى الفراء: الأحكام السلطانية، ص ١١٢.

(٤) - ابن سعد: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الرابعة، ص ٣٥٣-٣٥٤؛ ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ٣ ص ٩١٥.

(٥) - الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج ٤ ص ٤١٣.

وعبد الله بن كثير، وأهل مَكَّة. ^(١) ومن قُرَاء مَكَّة هشام بن حكيم بن حزام (توفي ما بين ٣٥-٤٠هـ/٦٥٥-٦٦٠م)، الَّذي كان يقرأ في حياة رسول الله ﷺ. ^(٢)

وقد اهتمَّ أهل مَكَّة، حالهم حال قبائل العرب بالأيَّام والأنساب قبيل الإسلام وبعده، وقد برز من مسلمة الفتح عدد من العارفين بأيَّام النَّاس وأنسابهم، منهم: مَحْرَمَةُ بْنُ نَوْفَلٍ الزُّهْرِيُّ (ت ٥٤هـ/٦٧٣م)، وكان له علم بأيَّام النَّاس وبقریش، وكان يُؤخذُ عنه النَّسب، ^(٣) وكان أعلم النَّاس بقریش. ^(٤) وجُبَيْر بن مطعم النَّوفلي (ت ٥٩هـ/٦٧٨م)، وكان من علماء قریش وساداتهم، وكان يُؤخذُ عنه النَّسب لقریش وللعرب قاطبة. وكان يقول: (إنَّما أخذتُ النَّسب عن أبي بكر الصِّديق ﷺ). ^(٥) ووصفه ابن حجر بأنَّه: (كان من أكابر قریش وعلماء النَّسب). ^(٦)

وعبد الله بن أبي الجهم بن حذيفة بن غانم القرشيَّ العدويَّ (استشهد يوم أجنادين سنة ١٣هـ/٦٣٤م)، كان عالماً بالنَّسب، وكان من المعمرين من قریش، شهد بنیان الكعبة مرَّتين، مرَّة قبيل الإسلام، حيث بنتها قریش، ومرَّة في الإسلام، حيث بناها عبد الله بن الزُّبير. ^(٧) وكان حكيم بن حزام الأسديُّ (ت ٥٤هـ/٦٧٣م) علَّامة بالنَّسب، وتُكرَّر أنَّه كان من العلماء بأنساب قریش وأخبارها. ^(٨)

هذا وقد كَفَّ الخليفة عمر بن الخطَّاب ﷺ ثلاثة من نسابة قریش، وهم: عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَمَحْرَمَةُ بْنُ نَوْفَلٍ، وجُبَيْر بن مطعم، وكانوا من شُبَّان قریش الَّذين يجيدون القراءة والكتابة، إضافةً لخبرتهم

(١) - ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ٣ ص ٩١٥.

(٢) - البخاري: صحيح، كتاب الخصومات، باب قول الخصوم بعضهم في بعض، ج ٣ ص ١٢٢ حديث رقم: ٢٤١٩؛ مسلم: صحيح، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف، ج ١ ص ٥٦٠ حديث رقم: ٨١٨.

(٣) - ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ٣ ص ١٣٨٠؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج ٥ ص ١١٩؛ ابن حجر: الإصابة، ج ٦ ص ٤١-٤٢.

(٤) - السدوسي: حذف من نسب قریش، ص ٦٢.

(٥) - ابن عبد البر: الاستيعاب، ج ١ ص ٢٣٢؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج ١ ص ٥١٥؛ ابن حجر: الإصابة، ج ١ ص ٥٧١.

(٦) - ابن حجر: الإصابة، ج ١ ص ٥٧٠.

(٧) - الزبيری: نسب قریش، ص ٣٧٠؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج ٣ ص ٢٠١؛ ابن حجر: الإصابة، ج ٤ ص ٣٩.

(٨) - ابن حجر: الإصابة، ج ٢ ص ٩٨.

بالأنساب بكتابة النَّاس على منازلهم، وذلك لَمَّا عزم على تدوين الدِّيوان.^(١) قال ابنُ عَبَّاسٍ: (كان في قريش أربعة يتحاكم النَّاس إليهم في المنافرات (المفاخرات)، عقيل، ومخرمة، وحويطب، وأبو الجهم).^(٢)

وبذلك ساهم مسلمة الفتح في حفظ أنساب قريش والعرب من الضَّياع مساهمةً فعَّالة، ممَّا مكَّن المهتمِّين بالأنساب فيما بعد من تدوين الأنساب بشكلٍ تفصيليٍّ وأكثر دقَّةً.

ومن المجالس العلميَّة التي كانت تُعقدُ في مَكَّة أيضاً، مجالس لتعليم النَّحو، ويبدو أنَّها كانت تعكس بدايات تعليم هذا العلم، وكان يُسمَّى في بعض الأحيان اللَّحْن، وممَّن كان يعلمهم عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عَبَّاس،^(٣) فكان ابن عمر يحدِّث أتباعه على تعلُّمه، فيقول لهم: (تَعَلَّمُوا اللَّحْنَ)، ولعلَّ مقصده في ذلك تعلُّموا قواعد اللُّغة العربيَّة لتتلافوا اللَّحْنَ في الكلام، أي الخطأ في الكلام.^(٤)

وكانت هناك أيضاً مجالس القصص، وهي عبارة عن مجالس إرشادٍ وتذكيرٍ بالله، وحثِّ الحضور على اتِّباع الطَّرِيق السَّوِيِّ، وبعضهم يحدِّث عن أخبار الصَّحابة والتَّابعين، وممَّن اشتهر بالقصِّ في الإسلام عبيد بن عمير اللَّيْثِي، وكان يقصُّ في المسجد الحرام منذُ خلافة عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، وكان يفعدُ فيما بين رَمَزٍ وَالْحَجَرِ.^(٥) وكان مفخرة أهل مَكَّة في القصص، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: (نَحْنُ أَهْلُ مَكَّة نَفْخَرُ عَلَى النَّاسِ بِأَرْبَعَةٍ: فَفِيهِنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، وَقَاصِنَا عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَمُؤَدِّنَا أَبِي مَحْذُورَةَ، وَقَارِنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ).^(٦) وَقَدْ رَوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، وكان له أسلوب مؤثِّر جدًّا، فعن شاهدٍ عَيَانٍ قال: (رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ عِنْدَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ وَهُوَ يَقْصُصُ، وَعَيْنَاهُ تُهْرَقَانِ دُمُوعاً).^(٧) ووقف ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنه على رأس عُبيد بن عُمَيْرٍ، وقال له: (أَبَا عَاصِمٍ، ذَكَّرَ

(١) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٣ ص ٢٩٥؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص ٤٣١-٤٤٠؛ الطبري: تاريخ، ج٤ ص ٢٠٩-٢١٠.

(٢) - ابن حجر: الإصابة، ج٤ ص ٤٣٩.

(٣) - الفاكهي: أخبار مكة، ج١ ص ٢٠٦.

(٤) - مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج٤ ص ٢٤٢.

(٥) - ابن أبي خيثمة: أخبار المكيين، ص ٢٥٠؛ ابن الجوزي: القصاص والمذكرين، تح: محمد لطفي الصباغ، بيروت، المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٩٨٨م، ص ١٧٨. وفي رواية: (أَنَّهُ لَمْ يَقْصَ زَمَانٌ أَبِي بَكْرٍ، وَلَا عُمَرَ، إِنَّمَا كَانَ الْقَصَصُ رَمَزَ الْفِتْنَةِ). ابن أبي شيبة: المصنف، ج٥ ص ٢٩٠.

(٦) - ابن حنبل، (أحمد بن محمد، ت ٢٤١هـ/٨٥٥م): فضائل الصحابة، تح: وصي الله محمد عباس، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٩٨٣م، ج ٢ ص ٩٧٧، ٩٨١.

(٧) - ابن الجوزي: القصاص والمذكرين، ص ١٩٦، ٢٢٩.

بِاللَّهِ وَذَكَرَ لِلَّهِ).^(١) وهذا إن دلَّ على شيءٍ فإنَّما يدلُّ على أنَّ مجالسَ القُصَّاص لم تكن مقصد العامَّة من النَّاس فقط، بل كانت مقصداً للفقهاء أيضاً، كابن عمر وابن عبَّاسٍ.

وكان مجلسُ عُبيد بن عُمر يُعقدُ مرَّتَيْن في اليوم، بعد الصُّبح وبعد العصر،^(٢) غير أنَّ القاصَّ بحاجةٍ إلى أخذ الإذن من الخليفة ليقصَّ على النَّاس، فقد استأذن تميم الدَّاري، والحارث بن مُعاوية الكندي، الخليفة عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه في القصص.^(٣)

وشارك الموالي على اختلاف أعراقهم في المجالس العلميَّة في مَكَّة منذ عهد مبكرٍ، فأقبلوا على قراءة القرآن، وتعلَّموا الفرائض، مثل: عبد الرَّحمن بن أبزى (مولى نافع الخزاعي)، الَّذي تركه مولاه أميراً على مَكَّة عندما خرج للقاء الخليفة عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، وما وصوله إلى نائب والي مَكَّة إلَّا لأنَّه قارئٌ لكتاب الله عالمٌ بالفرائض.^(٤)

٢- قضيةُ جَمع القرآن الكريم:

بعد تولَّى أبي بكر رضي الله عنه إمارة المسلمين واجهته أحداثٌ جسيمةٌ، خصوصاً ما كان من قبل أهل الرِّدة، وما دار بعد ذلك من حروبٍ طاحنةٍ ومعاركٍ عنيفةٍ، خصوصاً ما كان في موقعة اليمامة، حيثُ استشهد فيها عددٌ كبيرٌ من الصَّحابة، منهم أكثر من سبعين من قراء الصَّحابة، فاشتدَّ ذلك على الصَّحابة، ولا سيَّما على عمر رضي الله عنه فاقترح على أبي بكر رضي الله عنه أن يجمع القرآن، خشية ضياعه بموت الحفاظ وقتل القراء، فتردَّد أبو بكر لأوَّل الأمر، ثمَّ شرح الله صدره لما شرح له صدر عمر رضي الله عنه، وقد كلف أبو بكر رضي الله عنه بهذه المَهمة زيد بن ثابت الأنصاري، وهو من كُتَّاب الوحي في عهد الرِّسول الكريم صلَّى الله عليه وآله وسلَّم.^(٥) فكان هو أوَّل من جَمع القرآن بين اللُّوحَيْن،^(٦) وكان أحد الَّذين حفظوا القرآن كلَّه.^(٧) وَكَانَتْ

(١)- ابن الجوزي: القصاص والمذكرين، ص ١٩٨.

(٢)- ابن أبي خيثمة: أخبار المكيين، ص ٢٥٣.

(٣)- ابن الجوزي: القصاص والمذكرين، ص ١٧٩، ٢٠٢.

(٤)- ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٥ ص ٤٦٢؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج ٣ ص ٤١٩.

(٥)- البخاري: صحيح، كتاب تفسير القرآن، باب قَوْلِهِ: {لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ..}، ج ٦ ص ٧١ حديث رقم: ٤٦٧٩؛

السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص ٦٢.

(٦)- ابن أبي داود، (عبد الله بن سليمان، ت ٣١٦هـ/٩٢٨م): كتاب المصاحف، تح: محمد بن عبده، القاهرة، الفاروق

الحديث، ط ١، ٢٠٠٢م، ص ٤٩-٥٠.

(٧)- السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص ٣٨.

الصُّحُفُ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ.^(١) وعلى هذا، فقد بدأ جمع القرآن في عهد أبي بكر رضي الله عنه سنة ١٢هـ/٦٣٣م.

ولم يكن (المُصْحَفُ) يُطلق على القرآن قبل جمع أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وإنما عُرِفَ هذا الاسمُ بعد أن أتمَّ زيد بن ثابت جمع القرآن، فقد ذكرت المصادر أنه: (لَمَّا جَمَعُوا الْقُرْآنَ فَكَتَبُوهُ فِي الْوَرَقِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: التَّمِسُوا لَهُ اسْمًا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: السَّفَرُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْمُصْحَفُ، فَإِنَّ الْحَبْشَةَ يُسَمُّونَهُ الْمُصْحَفَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَوَّلَ مَنْ جَمَعَ كِتَابَ اللَّهِ وَسَمَّاهُ الْمُصْحَفَ).^(٢)

وعندما انتقلت الخلافة إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه ظهر اختلاف بين النَّاسِ في قراءة القرآن بين الأمصار المختلفة، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَرَأْتُ عَلَى حَرْفِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وقال غيرهم على حرفٍ آخر.^(٣) ويبدو أنَّ الأمر تفاقم وزاد من حدة الاختلاف بين أهل العراق والشَّام في فتح أرمينية وأذربيجان، ممَّا دفع حذيفة بن اليمان إلى تحذير الخليفة عثمان رضي الله عنه من مغبة هذا الاختلاف.

لذلك بادر عثمان رضي الله عنه بإحضار المُصْحَفِ الَّذِي جُمِعَ في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وكان عند حفصة بنت عمر زوج الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم لينسخه في عدة مصاحف،^(٤) ويبدو أنَّ عثمان أقام من أجل هذا العمل لجنة ضمت اثني عشر رجلاً من قريش والأنصار، فيهم: أبي بن كعب، وزيد بن ثابت،^(٥) وَنَافِعُ بْنُ طَرِيفٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ نَوْفَلٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وعبد الله بن الوليد الخزاعي،^(٦) وسعيد بن العاص، وعبد الله بن الزبير، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام،^(٧) وَكَثِيرُ بْنُ أَلْفَحٍ،^(٨) ومالك بن أبي

(١) - البخاري: صحيح، ج ٦ ص ٧١.

(٢) - السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٤م، ج ١ ص ١٨٥.

(٣) - ابن شبة: تاريخ المدينة، ج ٣ ص ٩٩٧.

(٤) - ابن شبة: تاريخ المدينة، ج ٣ ص ٩٩١-٩٩٢؛ ابن جبان: صحيح ابن جبان، ج ١٠ ص ٣٦٥.

(٥) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٣ ص ٥٠٢؛ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج ٩ ص ١٩.

(٦) - ابن شبة: تاريخ المدينة، ج ٢ ص ٧١١، ج ٣ ص ٩٩٧؛ ابن حجر العسقلاني: الإصابة، ج ٦ ص ٣٢١.

(٧) - البخاري: صحيح، ج ٤ ص ١٨٠، ج ٦ ص ١٨٢-١٨٣؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ٢٨ ص ١٧٩.

(٨) - ابن شبة: تاريخ المدينة، ج ٣ ص ٩٩٣؛ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج ٩ ص ١٩.

عامر، وأنس بن مالك، وعبد الله بن عباس.^(١) ثمَّ بدأت اللجنة بكتابة القرآن بلسان ولهجة قريش،^(٢) وجمع الآيات في السُّور، من ذلك فَقَدِهِمْ أَثَاءَ الْجَمْعِ آيَةً من سورة الأحزاب، فبحثوا عنها حتَّى وجدوها مع خزيمة بن ثابت الأنصاريّ فألحقوها بسورتها،^(٣) كما قامت اللجنة بترتيب آيات القرآن بالمُصحف،^(٤) فجُعِلَت السُّور الطُّوالُ مع الطُّوالِ، والقصارُ مع القصارِ.^(٥)

وبعد أن انتهى جمع القرآن الكريم قام عثمان رضي الله عنه بإرسال نُسخٍ من المصحف إلى الأمصار، وأمر بما سواه من القرآن في كلِّ صحيفةٍ أو مصحفٍ أن يُحرق،^(٦) فبعث مصحفاً إلى الكوفة، ومصحفاً إلى البصرة، وآخر أبقاه بالمدينة، وبمصحفٍ إلى مَكَّة، وآخر لمصر، وإلى الشَّام، والبحرين، واليمن، وإلى الجزيرة،^(٧) ثمَّ أمر عثمان بالقرآن أن يوضع بالمسجد ويُقرأ كلَّ غداةٍ.^(٨)

وقد كُفِّت عمليَّة جمع القرآن الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة نفقاتٍ ماليَّة، من حيث تكوين اللجنة وما استلزمها لنسخ القرآن وجمعه من صُحفٍ وجبرٍ، وكما يبدو أنَّ كلَّ ولايةٍ قامت بعد ذلك بنسخ عدَّة نُسخٍ ورَّعتها على النَّاس، ويستدلُّ على ذلك من كثرة المصاحف الَّتِي كانت مع الجيش الشَّاميّ، والَّتِي رُفِعَت في معركة صفين.^(٩)

ويبدو أنَّ عمليَّة توحيد قراءة القرآن في عهد عثمان بن عفَّان رضي الله عنه قد لاقَتْ احتجاجاً من قبل عبد الله بن مسعود، وذلك أنَّه كره أن يتولَّها زيد بن ثابتٍ ويُسْتثنى هو منها.^(١٠)

(١) - ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج ٩ ص ١٩.

(٢) - ابن جِبَّان: صحيح، ج ١٠ ص ٣٦٢.

(٣) - البخاري: صحيح، ج ٦ ص ١٨٣؛ ابن شبة: تاريخ المدينة، ج ٣ ص ١٠٠؛ ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج ٩ ص ٢١.

(٤) - ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ج ٩ ص ٢١.

(٥) - اليعقوبي: تاريخ، ج ٢ ص ١٩٤.

(٦) - اليعقوبي: تاريخ، ج ٢ ص ١٩٤؛ ابن جِبَّان: صحيح، ج ١٠ ص ٣٦١.

(٧) - اليعقوبي: تاريخ، ج ٢ ص ١٩٥.

(٨) - ابن شبة: تاريخ المدينة، ج ١ ص ٧.

(٩) - الدينوري: الأخبار الطوال، ص ١٨٩؛ الطبري: تاريخ، ج ٥ ص ٤٨-٤٩.

(١٠) - ابن شبة: تاريخ المدينة، ج ٣ ص ١٠٥.

والرَّدُّ على ذلك أنَّ عثمان بن عفَّان ؓ أراد أن يجمع القرآن ممَّن جمعه في زمن الرِّسول ﷺ وأبي بكر ؓ، وهو زيد بن ثابت الأنصاري، وكان من كتَّاب الوحي،^(١) كذلك أُخذَ على عثمان ؓ جمع القرآن وتأليفه وحرَّقه المصاحف^(٢).

والرَّدُّ على هذا الطَّعن أيضاً أنَّ قيام عثمان ؓ بجمع القرآن جاء بعد ظهور الاختلاف بين النَّاس حول قراءة القرآن، وبعد أن خاف أن يتفرَّق المسلمون بذلك، فجمع القرآن كما ذكر بكتابه لأهل البصرة، بعد جمع القرآن من نسخة القرآن التي حُفظت عن الرِّسول الكريم ﷺ وألحق به القرآن الذي لم يدوَّن بعد إقامة البينة عليه^(٣).

وقد عدَّ ابنُ العربيَّ جمعُ عثمان بن عفَّان ؓ القرآن حسنة العظمى وخصلته الكبرى،^(٤) كيف لا وجمعُ القرآن على يد عثمان يعدُّ حداً فاصلاً في تاريخ الإسلام السِّيَاسيِّ والثَّقَافِيِّ والدِّينيِّ، لأنَّه حفظ الوحدة الدِّينية والسِّيَاسِيَّة للإسلام بصون كيانه ودستوره الأعلى.

كما أنَّ حرَّقَ عثمان ؓ المصاحف والتي لم تُحرَّق كلها، كان أيضاً سبيلاً إلى توحيد المسلمين على قرآنٍ واحدٍ بقراءةٍ واحدةٍ، لا سيَّما بعد أن أصبح المجتمع العربيُّ الإسلاميُّ يعجُّ بالأعاجم ممَّا ترك أثراً سلبيةً على اللُّغة العربيَّة، ولم يكن حرق عثمان القرآن استخفافاً بالدين.

٣- التَّقْوِيمُ الهجريُّ:

متى أنشأ التَّقْوِيمُ الهجريُّ؟ ولماذا كان حسابه من حادثة الهجرة بالذَّات؟ وبماذا أرَّخ العرب قبل ذلك؟ ولماذا بدأ بشهر محرم، رغم أنَّ الهجرة كانت في الثَّامن من ربيع الأوَّل؟

(١) - البخاري: صحيح، ج ٦ ص ٧١.

(٢) - ابن العربي، (محمد بن عبد الله، ت ٥٤٣هـ/١١٤٨م): العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ، قدم له وعلق عليه: محب الدين الخطيب، السعودية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط ١، ١٤١٩هـ، ص ٦١.

(٣) - أبو حيَّان التَّوحيدي، (علي بن محمد، ت ٤٠٠هـ/١٠٠٩م): البصائر والذخائر، تح: وداد القاضي، بيروت، دار صادر، ط ١، ١٩٨٨م، ج ٨ ص ١٦٠-١٦١.

(٤) - ابن العربي: العواصم من القواصم، ص ٦٦، ٨٠.

كانت قريش تؤرِّخ بعام الفيل،^(١) وقيل: بيوم الفَجَّار وبحلف الفضول، وكانوا يسمُّون السنين بالحوادث الخطيرة الجليَّة التي تقع فيها. وقد فعل ذلك المسلمون أيضاً في صدر الإسلام، فسمُّوا كلَّ سنةٍ ممَّا بين الهجرة والوفاة باسمٍ مخصوصٍ بها مشتقٌّ ممَّا اتَّفَق فيها للنَّبِيِّ ﷺ. فسمُّوا السَّنة الأولى للهجرة سنة الأذان، والثَّانية سنة الأمر بالقتال، والثَّالثة سنة التَّمحيص،^(٢) والرَّابعة سنة التَّرفئة،^(٣) والخامسة سنة الزَّلزال،^(٤) والسادسة سنة الاستئناس،^(٥) والسَّابعة سنة الاستغلاب،^(٦) والثَّامنة سنة الاستواء،^(٧) والتَّاسعة سنة البراءة،^(٨) والعاشر سنة الوداع،^(٩) فكانوا يستغنون بذكرها عن عددها منذ الهجرة،^(١٠) ثمَّ بعد ذلك سار التَّاريخ أحياناً بنفس الأسلوب حتَّى سنة ١٧هـ/٦٣٨م، وهي السَّنة التي أُسس فيها التَّقويم الهجريُّ الذي يؤرِّخ به المسلمون اليوم.

وكان عمرُ بنُ الخطَّابِ رضي الله عنه أوَّل من كتب التَّاريخ من الهجرة، لأنَّ أبا موسى الأشعريَّ كتب إليه أنَّه: (تأتينا منك كتبٌ ليس فيها تاريخٌ)، وكانت العرب تؤرِّخ بعام الفيل، فجمع عمر رضي الله عنه النَّاس للمشورة، فأشار بعضهم: أن يؤرِّخ بمبعث النَّبِيِّ ﷺ، وقال بعضهم: بمهاجرته، فأرَّخ بها. وكان ذلك في سنة ١٧هـ/٦٣٨م، أو ١٨هـ/٦٣٩م. ثم قالوا: (بأيِّ الشُّهور نبدأ؟)، فقال بعضهم: (بشهر رمضان)، فقال

(١) - مسكويه: تجارب الأمم، ج ١ ص ٤١٣.

(٢) - أي تكفير الذُّنوب، وكانت بعد غزوة أحد لنزول قوله تعالى: ﴿وَلِيَسْمَعْ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمْحَقَ الْكُفْرِيَّةَ﴾. سورة آل عمران/آية رقم ١٤١.

(٣) - ومعناها الاتِّفاق وجمعُ الشَّمْل، من رفاً بين القوم، إذ أصلح بينهم.

(٤) - حيثُ ابتليَّ المؤمنون وزلزلوا زلزلاً شديداً.

(٥) - وهي سنة ٦هـ/٦٢٧م، وذلك إشارةً إلى الآية الكريمة: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ غَيْرِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾. سورة النور/آية رقم ٢٧.

(٦) - وفيها كان فتح خيبر سنة ٧هـ/٦٢٨م، والغلبة على اليهود.

(٧) - وهي سنة ٨هـ/٦٢٩م، السنة التي كان فيها فتح مَكَّة.

(٨) - وهي سنة ٩هـ/٦٣٠م، لأنَّ الله سبحانه وتعالى أنزل فيها: ﴿وَأَذِّنْ رَبِّكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾. سورة التوبة/آية رقم ٣.

(٩) - وهي سنة ١٠هـ/٦٣١م، وفيها توفي رسول الله ﷺ.

(١٠) - البيروني، (محمد بن أحمد، ت ٤٤٠هـ/١٠٤٨م): الآثار الباقية عن القرون الخالية، تح: برويذا كائي، د.م،

د.ت، ص ٣٤-٣٧؛ علي: المفصل، ج ١ ص ١٥٧.

عمر عليه السلام: (بل بالمحرَّم، فهو منصرفُ النَّاسِ من حجَّهم، وهو شهرٌ حرامٌ). فأجمعوا على المحرَّم. ^(١)
والسُّؤال الَّذي يتبادر إلى الذَّهن، لماذا لم يؤرِّخوا بولادة الرَّسول عليه السلام؟ أو بوفاته؟

فالولادة مختلفٌ فيها، والوفاة تنيرُ الحُزنَ والأسَى، أمَّا الهجرة فهي بداية تأسيس الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة.



(١) - مسكويه: تجارب الأمم، ج ١ ص ٤١٣.

ثالثاً - التَّحَوُّلاتُ العمرانيَّةُ:

- مسكنُ الأسرة:

أُطلقَ على بيوت مَكَّة عدد من المسمَّيات، منها: المسكن، والبيت، والزَّرع، والدَّار. وأكثرها شيوعاً مسمًى (الدَّار)، وقول رسول الله ﷺ عند فتح مَكَّة مخاطباً أهلها: (مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ)،^(١) حاضرٌ دائماً في الدَّهن، وأضافت المصادر: (فَتَقَرَّقَ النَّاسُ إِلَى دُورِهِمْ).^(٢)

أمَّا أقدم دارٍ بُنيت في مَكَّة فنُسب إلى قصيِّ بن كلاب، وقد سقفها بخشب الدُّوم وجريد النَّخل،^(٣) وكان كلُّ من جاء بعده من أهل مَكَّة يبنون دورهم مستديرة الشكل، وذلك تحاشياً للتَّربيع حتَّى لا تضاهي شكلَ الكعبة،^(٤) وأوَّل من تمرَّد على هذا العُرف السَّائد حميد بن زهير بن الحارث ابن أسد بن عبد العزَّى، إذ بنى داره مربعةً فاندحشت قريش أوَّل الأمر، ولمَّا رأوا أنَّه لم يحُلْ به مكروه حذوا حذوه.^(٥) وممَّا يسترعي الانتباه أنَّه على الرَّغم ممَّا وُصِفَ به بعض المكيِّين قُبيل الإسلام من امتلاكه لثرواتٍ كبيرةٍ، وما نَعُمَتْ به مَكَّة نفسها من ازدهارٍ اقتصاديٍّ، إلَّا أنَّه لم يُذكر أنَّ أحداً من المكيِّين بنى قصرًا أو داراً فخمةً، ولعلَّ ذلك يعود إلى اتِّسام حياتهم بكلِّ وجوها بالبساطة القريبة جدًّا من حياة الصَّحراء، ورغبتهم في استثمار أموالهم السَّائلة بدلاً من تجميدها في مبانٍ مكلفةٍ وغير ذات مردودٍ اقتصاديٍّ.

(١) - الواقدي: المغازي، ج٢ ص٨١٨؛ ابن هشام: السيرة، ج٢ ص٤٠٣؛ ابن حبان: السيرة النبوية، ج١ ص٣٢٩.

(٢) - ابن هشام: السيرة، ج٢ ص٤٠٥؛ ابن حبان: السيرة النبوية، ج١ ص٣٣١.

(٣) - ابن هشام: السيرة، ج١ ص١٢٥؛ القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت، ج٤ ص٢٥٧.

(٤) - الأزرقي: أخبار مكة، ج١ ص٢٨٠؛ الزبير بن بكار: جمهرة نسب قريش، ص٤٤١، ٤٤٤؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٢٢٢.

(٥) - الأزرقي: أخبار مكة، ج١ ص٢٨٠؛ الزبير بن بكار: جمهرة نسب قريش، ص٤٤٣-٤٤٤؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج٣ ص٢٢١-٢٢٢، ٢٥٢.

أمَّا مواد البناء الَّتِي كان يستخدمها المَكِّيُّون عند ظهور الإسلام، فكانت المَدَر والحجارة، ويستخدمون للسَّقوف خشب الدُّوم، أو الأثل،^(١) وجريد النَّخل، وشجر الإِدْخَر. وهناك إشارات إلى استخدام الجصَّ والنَّورة والآجِر.^(٢) وقد طرأت تحسيناتٌ كثيرة على بناء الدُّور، إذ وظَّف فيها أهل مَكَّة خبرات أهل البلاد المفتوحة المعماريَّة، وأنفقوا عليها المال بسخاء، وأوَّل إشارة وردت في المصادر عن ذلك تعود إلى عهد الخليفة معاوية بن أبي سفيان، فالخليفة معاوية أنشأ عدداً من الدُّور الفخمة في مَكَّة، واستخدم في بنائها عمالاً من الفرس والنَّبَط.^(٣) ولكن في غالب الظَّن أنَّ تطوير بناء المنازل، سواء من حيث تطوير تصميمها، أو إدخال بعض المواد في بنائها، أو تجميلها كان قبل عهد معاوية، وذلك لعدَّة أسباب منها: توفُّر الأموال لدى بعض المَكِّيِّين، وتأثرهم بما كان سائداً في الأمصار الإسلاميَّة في ذلك الوقت. ومنها أيضاً: الاعتقاد أنَّ بعض الوافدين إلى مَكَّة من أهل البلاد المفتوحة كانت لديهم خبرات معماريَّة جيِّدة، فقاموا بسدِّ حاجة أهل مَكَّة في هذا الشَّان، وقد نُسبت أماكن متعدِّدة بمَكَّة إلى أولئك المسلمين الوافدين لبنائهم دوراً لهم فيها، مثل: شِعْب الخُوز، (نَافِعُ بْنُ الخُوزِيِّ مَوْلَى نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الحَارِثِ الخُزَاعِيِّ).^(٤) ولم يقتصر الأمر على ما انبسط من الأرض، بل عمَّروا دُورهم في الجبال وسكنوها، مثل: جَبَلُ الأَعْرَج (والأَعْرَجُ مَوْلَى لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عليه السلام)،^(٥) وَجَبَلُ رُزْرٍ، (مَوْلَى لَإِلِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عليه السلام).^(٦) وَجَبَلُ عُمَرَ، (نسبةً إلى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ عليه السلام)، وَكَانَ يُسَمَّى قُبَيْلَ الإسلام دَا أَعاصِيرَ.^(٧)

أمَّا فَرْش هذه الدُّور فقد كان من البُسْط، ومنها الحِلْس، ويظهر أنَّه عبارة عن فراشٍ خَشِنٍ رخيص الثَّمَن،^(٨) وأرقى منه النَّمَط، وله خَمَلٌ رقيقٌ، وقد كَثُر استعماله بعد الفتوحات العربيَّة

(١) - مُسْتَطِيلُ الخَشَبِ وَخَشَبُهُ جَبْدٌ يُحْمَلُ مِنَ الفَرَى فَنُبْنَى عَلَيْهِ بُيُوتُ المَدَرِ، وورقه طَوَالُ دُقَاقٍ وَلَيْسَ لَهُ شَوْكٌ، وَمِنْهُ تُصْنَعُ القِصَاعُ والجِفَانُ، وَلَهُ ثَمَرَةٌ حَمْرَاءُ. ابن منظور: لسان العرب، ج ١١ ص ١٠.

(٢) - ابن هشام: السيرة، ج ١ ص ١٢٥؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ١ ص ٧٠؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ١ ص ٢٣٩، ج ٢ ص ٢٤٦، ج ٣ ص ٢٢٦؛ القلقشندي: صبح الأعشى، ج ٤ ص ٢٥٧؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٢٧٧.

(٣) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٩٣؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٤ ص ٢٠١؛ النويري: نهاية الأرب، ج ٤ ص ٢٤٠.

(٤) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٧٥؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٤ ص ١٥٣.

(٥) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٧١؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٤ ص ١٣٨؛ البكري: المسالك والممالك، ج ١ ص ٤٠٢.

(٦) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٩٥؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٤ ص ٢١٠-٢١١.

(٧) - الأزرقي: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٩٦؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٤ ص ٢٠٨.

(٨) - ابن شبة: تاريخ المدينة، ج ٣ ص ٩٨٨؛ مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ١ ص ٤٢٣؛ ابن منظور: لسان العرب، ج ٦ ص ٥٤.

الإسلامية^(١). ومن أنواع البُسْطِ الرَّاقِيَةِ الَّتِي استخدمها أهل مَكَّة الطَّنَافِسُ، ولها خَمَلٌ رقيقٌ، وهي بهذا تُشبه النَّمَطَ، وكان الموسرون من أهل مَكَّة يفرشونها في بيوتهم، وبعضهم يفرشها في المسجد الحرام لتقيهم خشونة حصباء المسجد، مثل عروة بن الزُّبَيْر - رضي الله عنهما -^(٢).

واستُخدمتِ المُسُوحُ والسُّتُورُ وإن اختلفت أسماؤها، فوظيفتها واحدة تُعلَّقُ على الجدار، ويُستتر بها وتُزيّن المكان. وأشارت المصادر إلى أنَّه في العصر الرَّاشديِّ كان في بعض البيوت المكيَّة ستور من أدم مُزَيَّنَةٌ بسيور^(٣)، مثل بيت الوالي نافع بن عبد الحارث الخزاعي، وكان في دار صفوان بن أمية الجمحي ستور من الأدم منقوشة، وقد نصَّحهم الخليفة عمر بن الخطَّاب ﷺ باستبدالها بالمسوح، لأنَّها أدفاً، وأكفٌ، وأحمَلٌ للغبار^(٤).

أمَّا مواضع قضاء الحاجة، فليس هناك معلومات عن وجود مراحيضٍ داخل البيوت عند ظهور الإسلام، ودُكِرَ أنَّ أهل المدينة لم يتَّخذوا الكُنْفَ عند ظهور الإسلام، وإنَّما كان أمرهم في ذلك أمرُ العرب الأوَّلِ يلجؤون إلى البرِّيَّةِ، أو في فُسْحِ المدينة، أو في التَّنَزُّهِ^(٥)، ويظهر أنَّ حال أهل مَكَّة عند ظهور الإسلام لم يختلف كثيراً عن أهل المدينة، فكان الرِّجال إذا أرادوا قضاء حاجتهم ذهبوا إلى الشَّعَابِ وبطون الأودية الَّتِي لا تُستخدم مجالساً أو أسواقاً، ومن ذلك أسفل أجِيَادَ، وأسفل ثنيَّة الحجون، والمُعَمَّسِ، وفاضِح. أمَّا النِّساء فكنَّ يخرجنَّ ليلاً لقضاء حاجتهنَّ. على أنَّه من الصَّعب قبول القول بعدم وجود مكانٍ مخصَّصٍ في المنزل لقضاء الحاجة بالنِّسبة للنِّساء والأطفال وكبار السِّنِّ والمرضى.

(١) - مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج١ ص٤٢٣، ج٥ ص١١٩؛ ابن منظور: لسان العرب، ج٧ ص٤١٧؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص٢٨٩.

(٢) - الفاكهي: أخبار مكة، ج٢ ص١٤٦.

(٣) - بُرُودٌ يُخَالِطُهَا حَرِيرٌ. ابن منظور: لسان العرب، ج٤ ص٣٩٠.

(٤) - الصنعاني: مصنف، ج٤ ص١٥؛ محب الدين الطبري: القرى، ص٥٦؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص٢٨٩.

(٥) - ابن هشام: السيرة، ج٢ ص٢٩٩؛ البخاري: صحيح، ج٣ ص١٧٤؛ النويري: نهاية الأرب، ج١٦ ص٤٠٨.

أما في الإسلام فقد استمرَّ أهل مَكَّة يأتون الشَّعاب والأودية لقضاء الحاجة، وقد نهى رسول الله ﷺ عن التَّخْلِ في طريق النَّاس وفي ظلِّهم، وكان عمرُ بنُ الخطَّابِ رضي الله عنه وهو خليفة يقضي حاجته في أجياد^(١).

ويظهر أنَّ استخدام الكُفِّ في المنازل بدأ منذ أوائل الإسلام، ففي حديث الصَّحابيِّ الجليل أبي أيُّوب رضي الله عنه: (فَوَجَدْنَا مَرَايِضَهُمْ قَدْ اسْتَقْبَلَتْ بِهَا الْقِبْلَةَ)، أراد المواضع التي بُنِيَتْ للغائط، وهي مواضع الاغتسال^(٢). ومع انتشار الكُفِّ في المنازل فقد استمرَّ أكثر الرِّجال يفضلُ الخروج إلى الأماكن النَّائية لهذا الغرض^(٣). وقد يكون الكنيف في أعالي الدُّور، أو في فنائها، أو قريباً منها^(٤). ومن أسماء الكنيف عند أهل مَكَّة المخرج^(٥)، ومما يدلُّ على شيوع الكُفِّ منذ أوَّل الإسلام أنَّ أمَّ المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - استأذنت النَّبيَّ ﷺ أن تتخذَ كنيفاً بمنى فلم يأذن لها^(٦). وقد رخص عثمانُ بنُ عفَّان رضي الله عنه بعد ذلك باتِّخاذ الكُفِّ بمنى^(٧).

وأخيراً يجب لفتُ انتباه القارئ، إلى أنَّ توسعة المسجد الحرام في عهد كلِّ من عمر وعثمان رضي الله عنهما، والرَّدَم الذي بناه الفاروق رضي الله عنه، إثر السَّيل الذي ضرب مَكَّة سنة ١٧هـ/٦٣٨م (سيل أم نهشل)، وتجديدُ أنصاب الحرم، كلُّهم يدخلون في نطاق التَّحَوُّلات العمرانيَّة أيضاً، وقد تمَّ الحديث عنهم سالفاً.

ولا بدَّ من الإشارة هنا إلى حرصِ الخلفاء الرَّاشدين الشَّدِيد على نظافة بيوت مَكَّة وساحاتها ومرافقها العامَّة، فقد وردَ في المصادر، أنَّه في خلافة عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، لما (قَدِمَ مَكَّة، فَجَعَلَ

(١) - الصنعاني: مصنف، ج ١ ص ٦١، ٥٧١، ج ٨ ص ٣٤٢؛ الأزرقى: أخبار مكة، ج ٢ ص ٢٦٨؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٣ ص ٧٨، ج ٤ ص ١٣٢؛ أبو يعلى: مسند أبي يعلى، ج ٩ ص ٤٧٦؛ الطبراني: المعجم الكبير، ج ١٢ ص ٤٥١؛ السيوطي: الخصائص الكبرى، ج ١ ص ٢١٥؛ البابطين: الحياة الاجتماعية، ص ٢٨٠-٢٨١. والمُعَمَّس: السَّهْل الفسيح الواسع.

(٢) - ابن سَلام: غريب الحديث، ج ٣ ص ١٤٣؛ مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ٢ ص ٢٠٨.

(٣) - مجد الدين بن الأثير: النهاية في غريب الحديث، ج ٢ ص ٧٥؛ ابن منظور: لسان العرب، ج ٤ ص ٢٣٨.

(٤) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج ٨ ص ١٧٥؛ ابن منظور: لسان العرب، ج ٩ ص ٣٠٩-٣١٠.

(٥) - الألبسيهي، (شهاب الدين محمد بن أحمد، ت ٨٥٢هـ/١٤٤٨م): المستطرف في كل فن مستطرف، بيروت، عالم الكتب، ط ١، ١٤١٩هـ، ص ٤٠٣.

(٦) - الصنعاني: مصنف، ج ٥ ص ١٤٨؛ الأزرقى: أخبار مكة، ج ٢ ص ١٧٣؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج ٤ ص ٢٨٣.

(٧) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ٤ ص ٢٨٣.

يَجْتَازُ فِي سِكَكِهَا، فَيَقُولُ لِأَهْلِ الْمَنَازِلِ: قُمُوا أَفْنَيْتُكُمْ، فَمَرَّ بِأَبِي سَفِيَانَ فَقَالَ: يَا أَبَا سَفِيَانَ قُمُوا فَنَاءَكُمْ، فَقَالَ: نَعَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَجِيءُ مُهَانُنَا،^(١) ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ اجْتَازَ بَعْدَ ذَلِكَ فَرَأَى الْفَنَاءَ كَمَا كَانَ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَفِيَانَ، أَلَمْ أَمُرْكَ أَنْ تَقُمُوا فَنَاءَكُمْ؟! قَالَ: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَنَحْنُ نَفْعَلُ إِذَا جَاءَ مُهَانُنَا، فَعَلَّاهُ بِالذَّرَّةِ بَيْنَ أَذُنَيْهِ فَضَرَبَهُ.^(٢) وَرَبَّمَا كَانَ هَدَفُ عُمَرَ ﷺ مِنْ عَدَمِ تَهَاوُنِهِ مَعَ الْمُقْصِرِينَ فِي أَمْرِ النِّظَافَةِ، حِرْصًا مِنْهُ عَلَى الصَّحَّةِ الْعَامَّةِ لِأَهْلِ مَكَّةَ وَالْوَافِدِينَ إِلَيْهَا، لَا سِيَّمَا أَنَّهَا مَرْكَزُ تَجْمُعِ أَعْدَادٍ كَبِيرَةٍ مِنَ النَّاسِ، وَخُصُوصًا أَيَّامَ الْمَوَاسِمِ، يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مَنْعُهُ اخْتِلَاطِ الْمَرْضَى وَالْمُصَابِينَ بِأَمْرَاضٍ مُعْدِيَةٍ بِالنَّاسِ فِي الْأَمَاكِنِ الْعَامَّةِ، فَعِنْدَمَا (رَأَى ﷺ امْرَأَةً مَجْدُومَةً^(٣) تَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ: يَا هَذِهِ، لَوْ جَلَسَتْ فِي بَيْتِكَ، فَلَمْ تُؤْذِ النَّاسَ كَانَ خَيْرًا لَكَ).^(٤)



(١) - يَعْنِي خِدْمَتَنَا، وَاحِدُهَا مَا هُنَّ وَهُوَ الْخَادِمُ. ابْنُ فُورْكَ، (محمد بن الحسن، ت ٤٠٦هـ/ ١٠١٥م): مشكل الحديث وبيانه،

تح: موسى محمد علي، بيروت، عالم الكتب، ط ٢، ١٩٨٥م، ص ٢٦٤.

(٢) - ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ٢٣ ص ٤٦٩؛ الهندي: كنز العمال، ج ١٢ ص ٦٦٦-٦٦٧.

(٣) - الْأَجْذَمُ الْمَقْطُوعُ الْيَدِ، إِثْرُ مَرَضٍ أَلَمَ بِهِ. ابْنُ مَنْظُورٍ: لسان العرب، ج ١٢ ص ٨٧-٨٨.

(٤) - الفاكهي: أخبار مكة، ج ١ ص ٣٣٧.

الخاتمة

وبناءً على - ما سلف -، فقد خلصَ البحثُ إلى النَّتائج التَّالِيَةِ:

- أَوْضَحَ البحثُ أنَّ حدود السُّلْطَةِ الإِدَارِيَّة لولاية مَكَّة لم تَقْتَصِر على حدودها الجغرافيَّة، بل شَمِلَتْ أيضاً الشَّعْبِيَّة، ومن ثَمَّ جَدَّة (خزانة مَكَّة) في عهد الخليفة الرَّاشديِّ الثَّالثِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ومن ثَمَّ أُلْحِقَ بِهَا الطَّائِفُ واليَمَامَةُ (رَيْفُ مَكَّة) في عهد الخليفة الرَّاشديِّ الرَّابِعِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ.

- كما أَوْضَحَ البحثُ أنَّ الخِلافةَ نوعٌ جَدِيدٌ من أنواع الحُكْم، لم يُعْرِفْ له مِثْلٌ بَعْدُ في العالَمِ القَدِيمِ والحَدِيثِ، وإنْ كان قد نَبَتَ في قَلْبِ الصَّحَرَاءِ العَرَبِيَّةِ، وفي القَرْنِ الأوَّلِ الهِجْرِيِّ/ السَّابِعِ المِيلَادِيِّ. هو نَوْعٌ جَدِيدٌ اسْتَعَدَّ له العَرَبُ والمُسْلِمُونَ بِفِطْرَتِهِمْ، هَدَاهُمْ إِلَيْهِ الدِّينُ الجَدِيدُ وتعاليمُ مُحَمَّدٍ ﷺ.

- وكَشَفَتِ الدِّرَاسَةُ أنَّ مَكَّةَ لم تُكُنْ مُعْزَلَةً عَنِ الْأَحْدَاثِ السِّيَاسِيَّةِ الْكُبْرَى، فَقَدْ تَأَثَّرَتْ بِهَا وَأَثَّرَتْ فِيهَا، وَيَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ مَوَاقِفُهَا مِنْ حُرُوبِ الرَّدَّةِ، ودورها الْكَبِيرِ فِي عَمَلِيَّاتِ الْفَتْوحِ، ومَوَاقِفُهَا مِنْ الْفِتْنَةِ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -.

فَعَلَى صَعِيدِ الْفَتْوحَاتِ، مَا إِنْ اسْتَقَرَّ مَفْهُومُ الْجِهَادِ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةِ وَأَصْبَحَ جِهَاداً وَنِيَّةً، انْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ فِي حَرَكَةِ الْفَتْوحَاتِ الْعَرَبِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لِتَحْقِيقِ هَذَا الْفَهْمِ فِي جِبْهَاتِ الْقِتَالِ، وَتَتَابَعَ النَّاسُ لِلانْتِقَالِ لِلْأَمْصَارِ تَحْقِيقاً لِهَذَا الْمَفْهُومِ وَمِنْ بَيْنِهِمْ أَهْلُ مَكَّةِ، فَهَذَا الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ يَخْرُجُ مِنْ مَكَّةِ فِي عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِلْجِهَادِ فَيَتَّبِعُهُ أَهْلُ مَكَّةِ يَكُونُ فَرَقٌ وَبَكَى، وَقَالَ: (أَمَا لَوْ كُنَّا نَسْتَبْدِلُ دَاراً بَدَارِنَا، وَجَاراً بِجَارِنَا مَا رَأَيْنَا بَدَلاً، وَلَكِنَّا نَنْقَلُ إِلَى اللَّهِ، فَلَمْ يَزَلْ مُجَاهِداً هُنَاكَ حَتَّى مَاتَ).^(١)

وَلَمَّا اسْتَنْفَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ النَّاسَ لِلانْتِقَالِ إِلَى جِبْهَاتِ الْقِتَالِ، وَرَبَطَ صَرْفَ الْعَطَاءِ بِالانْتِقَالِ إِلَى الْأَمْصَارِ،^(٢) هَبَّ الْمُسْلِمُونَ لِلانْتِقَالِ بِرُكْبِ الْمُجَاهِدِينَ فِي جِبْهَاتِ الْقِتَالِ وَمَعَهُمْ نِسَائِهِمْ وَذُرَارِيَهُمْ، الْأَمْرُ الَّذِي اسْتَدْعَى إِنْشَاءَ مَنَازِلٍ لَهُمْ خَلْفَ جِبْهَاتِ الْقِتَالِ، حَيْثُ شَكَّلَتْ مَنَاطِقَ الْقَوَادِسِ

(١) - الدِّينَوْرِيُّ: الْأَخْبَارُ الطَّوَالُ، ج ١ ص ٢٦٢؛ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ: الْعَدَدُ الْفَرِيدُ، ج ١ ص ١٢٦.

(٢) - ابْنُ سَلَامٍ: الْأَمْوَالُ، ص ٢٨٥-٢٨٦.

وزرود وبعض المنازل في البادية العراقيَّة سكناً لهم،^(١) إلى أن أوعزَ عمرُ بنُ الخطَّابِ ﷺ إلى الولاة باختيار مواقع للأمصار في جبهتي الكوفة والبصرة.

وقد - سلفت الإشارة - إلى أن المتأمِّرين على عثمان بن عفَّان ﷺ قد خرجوا من مَكَّة بعد انقضاء موسم الحجِّ قاصدين المدينة المنورة، وكذلك اجتمع المتأمِّرون على اغتيال الخليفة الرَّاشديِّ الرَّابع علي بن أبي طالب كرم الله وجهه من الخوارج في مَكَّة أيضاً،^(٢) وربما كان سببُ اختيارهم لمَكَّة لأنها كانت ملاذاً آمناً لهم في إحاكة المؤامرات على الخلفاء الرَّاشدين ﷺ والدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة، وذلك لبعدها (مَكَّة) عن معترك الأحداث السِّياسيَّة، متسلَّحين بذريعة أدائهم لفريضة الحجِّ.

وباغتيال الخليفة الرَّاشديِّ الرَّابع علي بن أبي طالب ﷺ عام ٤٠هـ/٦٦٠م، وتنازل ابنه الحسن عن الخلافة لمعاوية عام ٤١هـ/٦٦١م (عام الجماعة)، خرجت ولاية مَكَّة مع بقيَّة ولايات الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة عن سلطة دولة الخلافة الرَّاشدة، إيداناً بنهاية العصر الرَّاشديِّ، وذلك نتيجة للتَّغيُّرات التي شملت المجتمع العربيَّ الإسلاميَّ ككلِّ، وليس فقط التَّغيُّرات في ولاية مَكَّة فحسب، وانتقل أمر الخلافة إلى الأمويِّين، وأصبح معاوية أوَّل خليفة أمويٍّ، ودخلت ولاية مَكَّة بذلك في ظلِّ حُكم الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة الثَّانية (الدَّولة الأمويَّة).

- واستُشِفَّ من خلال هذه الدِّراسة أيضاً اتِّساع نطاق مفهوم الأُمَّة وتبلُّور فكرة الجماعة في عصر الرَّاشدين، ونضجت فكرة الأُمَّة من خلال الشُّورى في نظام الحُكم ووحدة الخليفة في تكاملها مع وحدة العقيدة والجماعة والأرض الواحدة، ومن خلال تعزيز أُمَّة العقيدة والجهاد، وقد وضع الخليفة الرَّاشديُّ الثَّاني عمرُ بنُ الخطَّابِ ﷺ الأساس الماديَّ لإنصاج تكوين الأُمَّة من خلال عدّه الأرض مُلكاً للأُمَّة جمعاء، وتسامحه مع الأديان السَّماويَّة الأخرى، ومحاولة طبعه للمجتمع العربيَّ الإسلاميَّ بالطَّابع المدنيِّ على حساب الطَّابع البدويِّ، ومحاربته لمظاهر العصيَّة القبليَّة، كما أعاد الاعتبار للعرب المرتدِّين وأشركهم في الجهاد، وكان وضعه التَّقويم الهجريَّ يشيرُ إلى نظرته للدَّولة، ووعي الأُمَّة

(١) - الطبري: تاريخ، ج٣ ص٤٧٢، ٤٨٦.

(٢) - انتدب الخوارج ثلاثة نفرٍ منهم، هم: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ الْمُزَادِيُّ، وَالْبُرْكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ بُكَيْرٍ التَّمِيمِيُّ فَاجْتَمَعُوا بِمَكَّةَ، وَتَعَاهَدُوا وَتَعَاقَدُوا لِيُقْتَلَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ: عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَالَّذِي نَفَّذَ مَهْمَةَ اغْتِيَالِ الْخَلِيفَةِ الرَّاشِدِيِّ الرَّابِعِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ ابْنُ مُلْجَمٍ. ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٣ ص٣٥-٣٨؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج٤٢ ص٥٥٨-٥٦٥؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج٤ ص١٠٢.

بخصوصية تاريخها المرتبط بالعقيدة، كما أنَّ للعطاء دوره في تفرُّغ الأمة للجهاد، وجاء مصحف عثمان بن عفَّان ﷺ ليُعَلِّن السَّعي للتَّوحيد النَّقائِيَّ وحماية الأمة من الاختلاف، عدا عن ذلك كلَّه خضوع القبائل العربيَّة جميعها لأوامر القيادة السِّياسِيَّة في المدينة المنوَّرة، وهذا بحدِّ ذاته تغيُّر وتطوُّر على الفهم الاجتماعيِّ العربيِّ في هذه الحقبة.

- واستنتج من خلال البحث، تطوُّر الحياة المدنيَّة وتبلُّورها بشكلٍ أوضح ممَّا كانت عليه من ذي قبل، لا سيَّما في الأمصار الجديدة (البصرة والكوفة)، حيثُ تعمَّقت العلاقات بين فئات السُّكَّان بأعمال المصاهرة، وتحطَّمت حواجز اجتماعيَّة على مستوى القبائل العربيَّة بتزاوجها من بعضها البعض، كما حطَّمت حواجز نفسيَّة بمصاهرة الموالي على شتَّى فئات المجتمع.^(١)

أمَّا بقيَّة أفراد المجتمع فقد تصاهروا مع بعضهم كلٌّ حسب مكانته، ولم يكن هناك ما يمنع مثل هذه العلاقات إلَّا نظرة قبليَّة لها امتداداتها قبيل الإسلام وبعده عابت مثل هذه العلاقات، كما عابت بعض المهن واحتقرت ممتنَّيها، ولكنَّ المجتمع المدنيَّ أحدث تغيُّراً في هذه النظرة وهذا بحدِّ ذاته تغيُّراً اجتماعياً.

ونتيجة نموِّ الحياة المدنيَّة المستقرَّة، وتشابك المصالح فيها بين شتَّى فئات المجتمع لتحقيق مصالح ماديَّة للعيش في المدينة وتكاثر عدد سكَّانها وعدم إمكانيَّة شمولهم بالعطاء الأمر الذي دفعهم لِطَرَقِ أبواب الرِّزق الأخرى، ممَّا أدَّى للوقوف أمام مجتمعٍ جديدٍ بتركيبة اجتماعيَّة جديدة، لا تظهر فيها مظاهر العصبية القبليَّة إلَّا في الأزمات الكبرى عند ضعف السُّلطة السِّياسِيَّة.

- ومن النَّتائج التي يمكن استخلاصها من هذه الدِّراسة، عودة ظهور العصبية القبليَّة، على الرِّغم من محاولة الرُّسول الكريم ﷺ وخلفائه من بعده إخماد نارها، وخير دليلٍ على ذلك أنَّ الرُّسول الكريم ﷺ غيَّر مسمَّى القرشيِّين الذين جاؤوا من مَكَّة دارهم وعُصبة وجودهم إلى المدينة المنوَّرة تغيُّراً جذرياً، حيثُ اكتسبوا اسماً جديداً وهو (المهاجرين)، وحدث ذلك لقبيلتيَّ الأوس والخزرج، حيثُ صار لهم اسم جديد وهو (الأنصار)، وصار لبلدتهم اسمٌ جديدٌ أيضاً إذ تحوَّل من يثرب إلى المدينة المنوَّرة، وهو تغيُّرٌ في المكان وفي نفس الإنسان وأسرته وبيئته في عمليَّة كسرٍ للوثائق القبائيَّة وتحوُّلٍ من نظام النَّسب والعصبية القبليَّة إلى نظام الفكر والإيمان.

(١) - قاسم، (عون الشريف): شعر البصرة في العصر الأموي، بيروت، دار الثقافة، ١٩٧٢م، ص ٤٩-٥٣.

على الرغم من ذلك لم يستطع الإسلام أن يستأصل روح العصبية القبلية من نفوس القبائل، وكل ما فعله الإسلام أنه استطاع أن يخفف من ويلاتها وشروها. فما إن انتقل الرسول الكريم ﷺ إلى جوار ربه حتى ظهرت العصبية القبلية من جديد، بعد أن انحدرت إلى العقل الباطن في عهده.^(١)

وقد تمثلت العصبية القبلية في عهد الخليفة الراشدي الأول أبي بكر الصديق رضي الله عنه بردة القبائل العربية. فقد كانت ردة القبائل العربية ردة سياسية، حركتها نزوات قبلية قبل أن تكون ردة دينية، فالقبائل رأت خلافة أبي بكر وزعامة قريش ضرباً من الاستعباد تأباه الأنفة العربية، ويضاف إلى ذلك أن القبائل العربية وحسب عرفها قد خضعت لشخص الرسول ولم تخضع لأبي بكر رضي الله عنه، وما الوعود التي قطعها هذه القبائل للرسول ﷺ، إلا وعوداً شخصية انتهت بوفاة الرسول الكريم ﷺ، ولم يعد هناك ما يربطها مع أبي بكر من شيء. يضاف إلى ذلك نظرة القبائل العربية إلى قريش، فقد كان حب القبائل في حكم نفسها بنفسها من الأسباب الرئيسية لهذه الردة، تطلعت القبائل إلى قريش فرأت فيها قبيلة ستحكمهم، وإليها تذهب أموالهم، فاعتبرت خضوعها لها ضرباً من الذل والهوان، فأعلنت القبائل ردتها.

انفرط العقد الذي قضى رسول الله ﷺ في تجميعه سنوات عديدة، وكانت العصبية القبلية من أقوى البواعث على انقسامه. لقد آزرت العصبية القبلية هؤلاء المرتدين وأقادتهم النصرة القبلية، فلم يجدوا ما يعبرون به عن ردتهم إلا ظهور المتنبئين المهوسين بالزعامة. لذلك وقف خليفة رسول الله ﷺ، أبو بكر الصديق رضي الله عنه موقفاً صارماً لا هوادة فيه من حركة الردة، وأمر بقمعها، لأنه وجد فيها خطراً على كيان الدولة العربية الإسلامية الناشئة، كما رأى فيها ظاهرة قبلية خطيرة تهدد بعودة العرب سيرتها الأولى في الجاهلية من التناوب والفرقة.

وكما كانت العصبية القبلية سبباً في تجمع القبائل العربية ضد الخليفة والدولة، كانت سبباً أيضاً في القضاء على حركة الردة، لأنها وقفت سداً منيعاً أمام اتحاد هذه القبائل، فلم يظهر هناك اتحاد فعلي، وكل ما حدث هو حلف أو عقد كان ينفرط عند اختلاف المصالح. فقد كانت هذه القبائل تحارب متساندة، على كل قبيلة رئيس، ولها راية منفصلة، وزاد من ذلك المنافسة بين بطون القبائل. وقابل هذا التمزق القبلي وحدة جيش المسلمين الذي خضع لقيادة موحدة، والسؤال الذي يطرح نفسه:

(١) - خريسات، (محمد عبد القادر): العصبية القبلية في صدر الإسلام، الأردن، مؤسسة حمادة، ٢٠٠٥م، ص ١٧٩.

ما الَّذِي دفع أَبِي بكر الصَّدِّيق رضي الله عنه لاختيار معظم قاداته في محاربة المرتدِّين، ومن ثمَّ في عمليَّات الفتوح من قريش، هل فعل ذلك عصبيةً لقبيلته؟

في الواقع أنَّ أبا بكر الصَّدِّيق رضي الله عنه سار على نهج رسول الله صلى الله عليه وآله في محاربة العصبية القبليَّة، يدلُّ على ذلك وصيَّته ليزيد بن أبي سفيان، عندما أرسله لجبهات الفتوح في الشَّام، حيث قال له: (فَيَاكَ وَعُبِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُهَا وَيُبْغِضُ أَهْلَهَا)، والعُبِيَّة: الكبر والفخر.^(١) الَّذِي دفع أَبِي بكر رضي الله عنه لتعيين معظم القادة من قريش، العوامل النَّالِيَّة:

- العامل الأوَّل: أنَّ بعض هؤلاء القادة قد تمرَّس في حروبٍ سابقةٍ، وأظهروا كفاءةً نادرةً فأراد استغلال هذه الكفاءة، لا سيَّما في حروب المسلمين مع الرُّوم والفرس.

- العامل الثَّاني: لم يشأ أبو بكر رضي الله عنه أن يفتح باب المنافسة بين القبائل وتسابقها على الرِّئاسة، ولذا ترك أمر القيادات لقريش.

- العامل الثَّالث: ربَّما أنَّ أبا بكر رضي الله عنه قد خشِيَ من حدوثِ تمرُّدٍ قبليٍّ جديدٍ، فرغِبَ في بقاء الرِّعامة بيد قريش، حتَّى تُعيد الأمر إلى نصابه إن حدثَ حادثٌ، لا سيَّما أنَّ قريش كانت من القبائل الَّتِي ثَبَّتَتْ على إسلامها ولم ترتد.

وكان عمرُ بنُ الخطَّاب رضي الله عنه أشدَّ قوَّةً في قمع الدَّعوة العصبية والنَّزعات القبليَّة، وفي تجاهل امتيازات الشَّرف الموروثة عن الجاهليَّة، ومن مواقف عمر رضي الله عنه في محاربة العصبية ما قاله لجبله بن الأيهم، - وقد سلفت الإشارة لقصة جبله مع الرَّجلِ الفزاريِّ - (إِنَّ الْإِسْلَامَ جَمَعَكَ وَإِيَّاهُ فَلَسْتَ تَفْضُلُهُ إِلَّا بِالنَّفْوَى).^(٢) وقال عمر رضي الله عنه قولته الخالدة لعمر بن العاص والي مصر مستنكراً: (متى استعبدتم النَّاس وقد ولدتمهم أمهاتهم أحراراً).^(٣)

وفي عهد الخليفة الرَّاشديِّ الثَّالث عثمان بن عفَّان رضي الله عنه، لم يقتصر الأمر على بعض القبائل لم تنسَ عصبيةَها الَّتِي حملتها معها إلى المواطن الجديدة، بل زاد الأمر خطورةً ظهور عصبيةٍ جديدةٍ تَمَثَّلَتْ بالعصبية الإقليميَّة أو عصبية الأمصار، فأصبح أهل الشَّام يتعصَّبون لمصرهم، وأهل العراق

(١) - ابن الأثير: الكامل، ج ٢ ص ٢٤٩؛ علي: المفصل، ج ٧ ص ٢٩٢.

(٢) - ابن الجوزي: المنتظم، ج ٥ ص ٢٥٦-٢٥٧؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج ٨ ص ٦٩-٧٠.

(٣) - ابن عبد الحكم: فتوح مصر والمغرب، ص ١٩٥؛ السيوطي: حسن المحاضرة، ج ١ ص ٥٧٨.

يتعصَّبون كذلك، وبعد كثرة الفتوحات العربيَّة الإسلاميَّة اتَّجهت القبائل للشَّام والعراق ومصر، ثمَّ انقلبت العصبية إلى عصبية الأمصار بدلاً من عصبية القبائل، وبدأ كلُّ مصرٍ يتعصَّب لمصره، فافتخر كلُّ مصرٍ على الآخر في المكان والمكانة، وعن الأرض وخيراتها وموقعها الجغرافيِّ، وظهر التَّعصُّب حتَّى في الرِّوايات التَّاريخيَّة، وفي العلم والفكر كلُّ إلى مصره. مثال ذلك أنَّ أهل الحجاز افتخروا بالبيت الحرام وبمسجد الرَّسول ﷺ في المدينة، كما أنَّ المدينة افتخرتْ بهوائها وترابها، وأنَّ الرَّسول ﷺ سَمَّاها طيبة، وهي لهذا لم يحدث بها طاعون ولا جُذام، وأنَّهم أهل مَكَّة بأنَّهم أهل جفاء إلَّا أنَّ من سجيَّتهم الوفاء.^(١)

وقد بلغت العصبية القبليَّة والإقليميَّة ذروتها في عهد عليِّ بن أبي طالبٍ كَرَّمَ اللهُ وجهه، حتَّى وصلت إلى الصَّدَّام المسلَّح في معركة الجمل وصفين سنة ٣٦هـ/٦٥٦م.

- وكان من نتائج التَّحولات على الصَّعيد الاقتصاديِّ، أنَّه وبعد انتصار الإسلام في الجزيرة العربيَّة وخارجها بعد الفتوحات العربيَّة الإسلاميَّة وتمصير الأمصار، استغلَّ المكيُّون هذه التَّطورات وأبرزوا دورهم التَّجاريِّ في المجتمع العربيِّ الإسلاميِّ، فظهرت في المدينة المنورة فئة التُّجَّار المكيِّين، وفي الوقت ذاته استمرَّ دور هؤلاء التُّجَّار في مَكَّة المكرَّمة، وكان منهم على سبيل المثال لا الحصر: أبو بكر الصَّدِّيق رضي الله عنه وولده (عبد الرحمن وعبد الله)، وأبان بن سعيد بن العاص، وحاطب بن أبي بلتعة، وربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، وأبو سفيان بن حرب، وصفوان بن أمية، وحكيم بن حزام بن خويلد، وعبد الله بن عامر بن كريز المخزومي، وعبد الله بن ربيعة، إلخ.^(٢)

ولم يقتصر دور هؤلاء التُّجَّار على أسواق المدينة وحدها، أو أسواق مَكَّة فحسب، بل شمل دورهم جميع الأمصار التي دخلت في نطاق الدَّولة العربيَّة الإسلاميَّة، فما هي إلَّا مدَّة قصيرة حتَّى نشط هؤلاء في أسواق تلك الأمصار، وذلك بسبب ما عُرِف عنهم من مهارة فائقة في تصريف أمور التَّجارة، وقد حقَّق بعضهم أرباحاً ومكاسب هائلة، وبلَّغ الأمرُ ببعضهم أن اشترى سوقاً خاصاً به، فذكرت المصادر سوق البصرة الذي اشتراه واليها التَّاجر المكيُّ عبد الله بن عامر بن كريز من ماله

(١) - الدينوري: الأخبار الطوال، ص ٣٢٢؛ خريسات: العصبية القبليَّة، ص ٢٤٨-٢٦٢.

(٢) - الهندي: كنز العمال، ج ٤ ص ٣٣، ١٣١، ج ٥ ص ٥٩٩، ٦١٦؛ القواسمي، (سحر يوسف): التجارة ودولة الخلافة في صدر الإسلام، نابلس، جامعة النجاح الوطنيَّة، ١٩٩٩م، ص ٧-٩.

ووهبه إلى أهله، فلا خراج عليهم فيه.^(١) وكذلك سوق وردان في مدينة الفسطاط والخاص بوردان الرُّوميّ مولى عمرو بن العاص.^(٢)

- وكان من نتائج التَّحَوُّلات التي طرأت على مَكَّة، أن دخلت العجمة واللَّحْن إلى اللُّغة العربيَّة، وذلك نتيجة تدفُّق العنصر الأجنبيّ وبأعداد كبيرة إلى مُدن الحجاز، (المدينة ومَكَّة)، واختلاط هؤلاء بالعرب بشكلٍ دائمٍ في تفاصيل الحياة اليوميَّة، ومن الآثار الدَّالة على وجود اللُّحْن في مَكَّة أن جماعة اجتمعت في ماءٍ قريبٍ من مَكَّة بأعلاها في الحجِّ، فحانت الصَّلَاة، فتقدَّم رجلٌ من آل أبي السَّائب المخزوميّ، أعجميّ اللِّسان فأخَّره المسور بن مخرمة، وقَدَّم غيره، فبلغ عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه، فلم يعرفه بشيءٍ حتَّى جاء المدينة، فعرفه بذلك، فقال المسور: (أَنْظِرْنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ الرَّجُلَ كَانَ أَعْجَمِيَّ اللِّسَانِ، وَكَانَ فِي الْحَجِّ، فَخَشِيتُ أَنْ يَسْمَعَ بَعْضُ الْحَاجِّ قِرَاءَتَهُ فَيَأْخُذَ بِعُجْمَتِهِ، فَقَالَ: هُنَالِكَ دَهَبَتْ بِهَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: قَدْ أَصَبْتَ).^(٣)

كانت هذه هي أبرز النِّتائج التي توصَّل إليها البحث، وهنا لا بدَّ من لفتِ الانتباه إلى أنَّه تمَّ التَّوسُّع قليلاً في العصبية القليَّة لأنَّها من أهمِّ وأخطر النِّتائج على صعيد التَّحَوُّلات في العصر الرَّاشِديّ، والتي كان لها آثارها السَّلبية في ذلك العصر والعصور التي تلتُه.



(١) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٥ ص٤٧؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج٢٩ ص٢٦١.

(٢) - ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج٧ ص٥١١؛ البلاذري: فتوح البلدان، ص٢١٤؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج٦٢ ص٤٢٩.

(٣) - البيهقي: السنن الكبرى، ج٣ ص١٢٧.

الملاحق



خريطة رقم (١)

(١) - المغلوث، (سامي بن عبد الله): أطلس الخليفة أبي بكر الصديق ﷺ، الرياض، العبيكان، ط١، ٢٠٠٤م، ص ١٤.



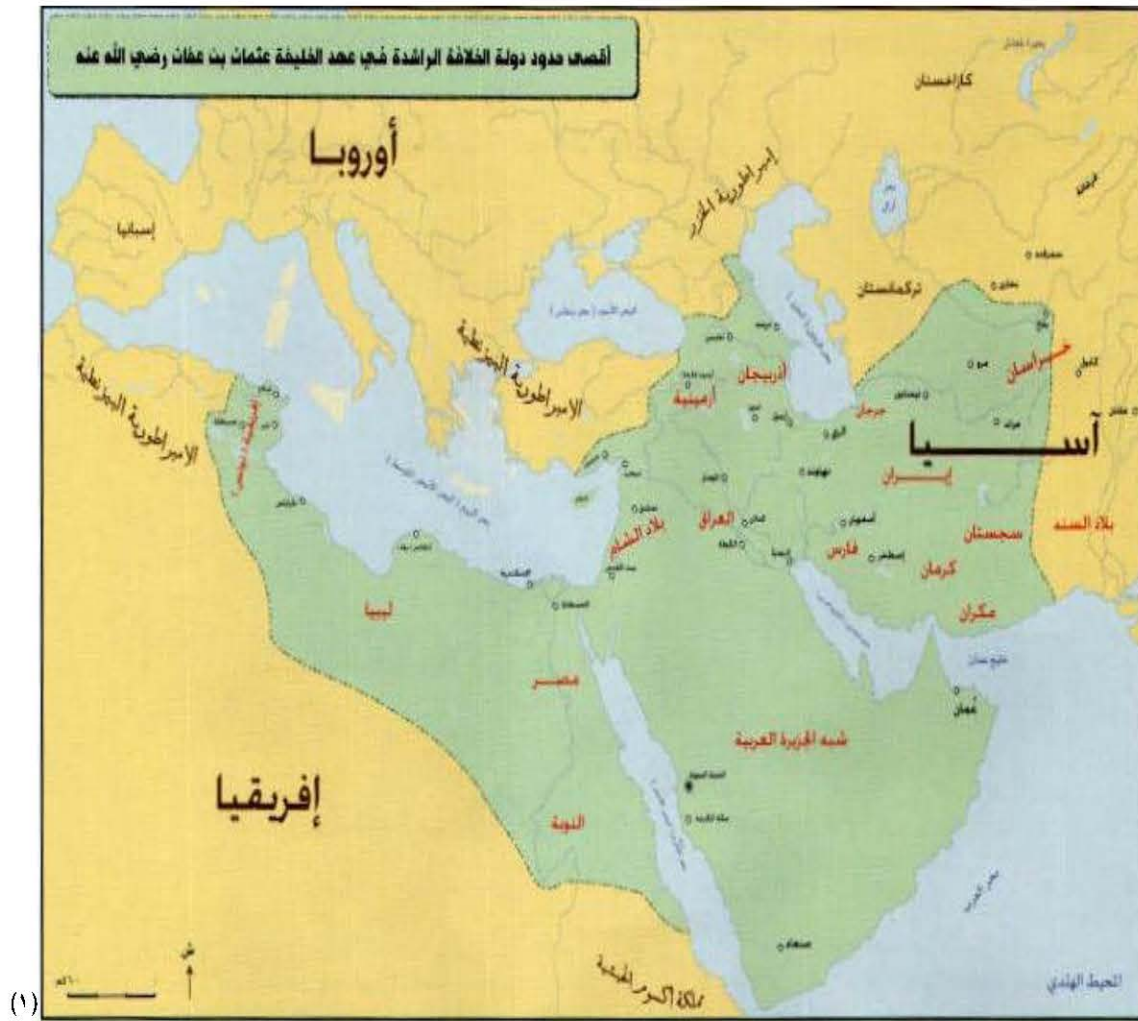
خريطة رقم (٢)

(١) - المغلوٲ: أٲلس الخليفة أبي بكر الصديق ؓ، ص ١١١.



خريطة رقم (٣)

(١) - المغلوث: أطلس الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، الرياض، مكتبة العبيكان، ط١، ٢٠٠٥م، ص ٣٤٥.



خريطة رقم (٤)

(١) - المغلوث: أطلس الخليفة عثمان بن عفان، الرياض، مكتبة العبيكان، ط ١، ٢٠٠٦م، ص ٢٩٥.



خريطة رقم (٥)

(١) - المغلوٲ: أطلس الخليفة عثمان بن عفان ؓ، ص ٢٩٤.



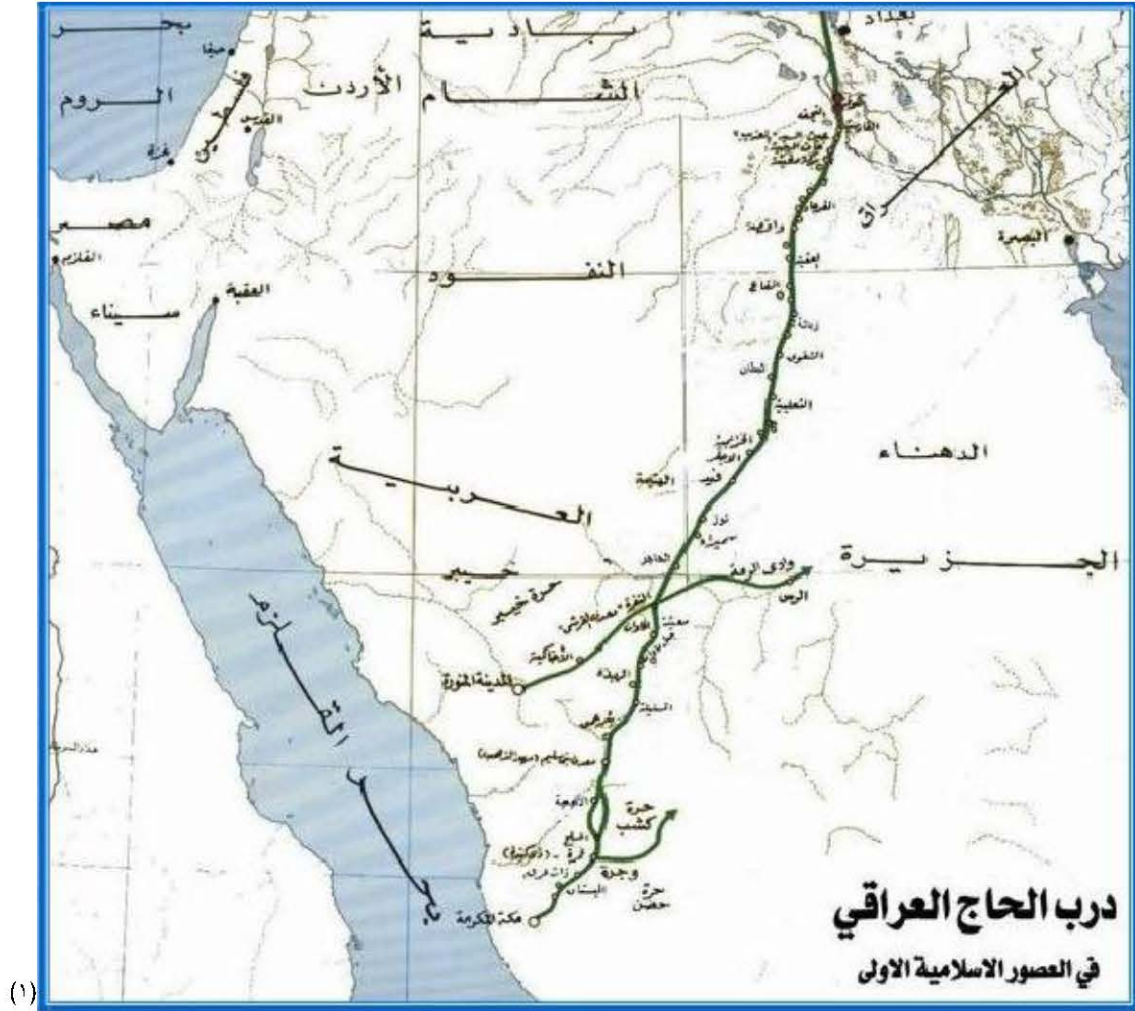
خريطة رقم (٦)

(١) - المغلوٲ: أطلس الخليفة علي بن أبي طالب ؑ، الرياض، مكتبة العبيكان، ط١، ٢٠٠٧م، ص ٢٦٢.



خريطة رقم (٧)

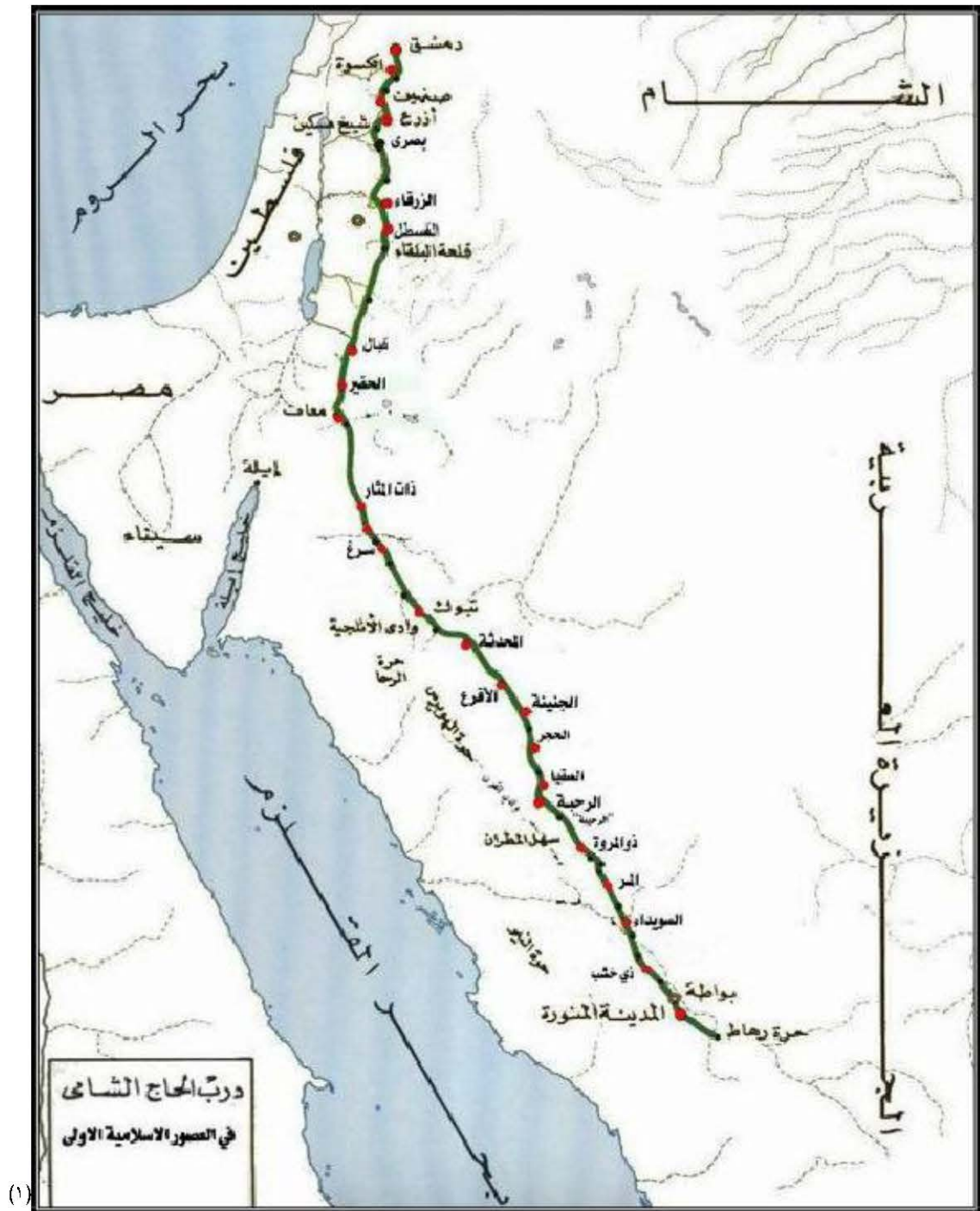
الصفحة ٢٨٣



طريق الحجّ من العراق إلى مَكَّة

خريطة رقم (٨)

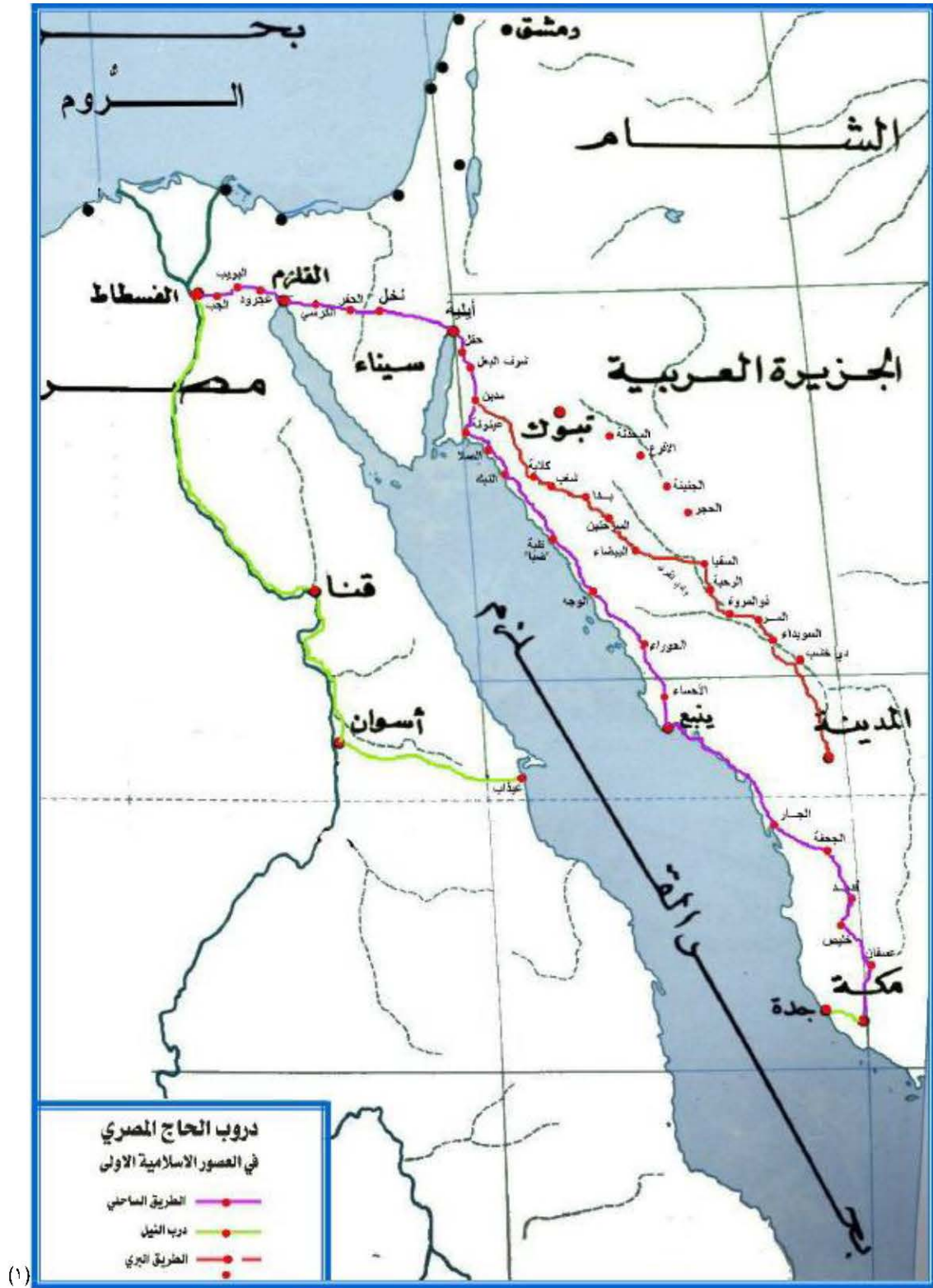
(١) - مؤنس: أطلس تاريخ الإسلام، ص ٣٩٠، (بتصرف).



طريق الحج من الشام إلى مكة

خريطة رقم (٩)

(١) - مؤنس: أطلس تاريخ الإسلام، ص ٣٩١، (بتصرف).



طريق الحج من مصر إلى مكة

خريطة رقم (١٠)

(١) - مؤنس: أطلس تاريخ الإسلام، ص ٣٩١، (بتصرف).

قائمة المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.

أولاً- قائمة المصادر:

❖ الآبي، (منصور بن الحسين، ت ٤٢١هـ/ ١٠٣٠م):

١- نثر الدر، تح: محمد علي قرنة، الهيئة المصرية العامة، ١٩٨١م.

❖ الآجري، (محمد بن الحسين، ت ٣٦٠هـ/ ٩٧٠م):

٢- تحريم النرد والشطرنج والملاهي، تح: محمد سعيد عمر إدريس، د.م، ط ١، ١٩٨٢م.

❖ ابن آدم، (يحيى بن آدم، ت ٢٠٣هـ/ ٨١٨م):

٣- الخراج، القاهرة، المطبعة السلفية، ط ٢، ١٣٨٤هـ.

❖ الأبشيهي، (شهاب الدين محمد بن أحمد، ت ٨٥٢هـ/ ١٤٤٨م):

٤- المستطرف في كل فن مستطرف، بيروت، عالم الكتب، ط ١، ١٤١٩هـ.

❖ ابن الأثير، (مجد الدين أبو السعادات، ت ٦٠٦هـ/ ١٢٠٩م):

٥- النهاية في غريب الحديث والأثر، تح: طاهر أحمد الزاوي وآخرون، بيروت، المكتبة العلمية، ١٩٧٩م.

❖ ابن الأثير، (علي بن أبي الكرم، ت ٦٣٠هـ/ ١٢٣٢م):

٦- الكامل في التاريخ، تح: عمر عبد السلام تدمري، بيروت، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٩٩٧م.

٧- -----: أسد الغابة في معرفة الصحابة، تح: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٤م.

٨- -----: اللباب في تهذيب الأنساب، بيروت، دار صادر، ١٩٨٠م.

❖ الأزدي، (محمد بن عبد الله):

٩- فتوح الشام، مدينة كلكتة، مطبعة بتست مشن، ١٨٥٤م.

❖ الأزرق، (محمد بن عبد الله، ت ٢٥٠هـ/ ٨٦٤م):

١٠- أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، تح: رشدي الصالح ملحق، بيروت، دار الأندلس، ط٣، ١٩٦٩م.

❖ الأزهرى، (محمد بن أحمد، ت ٣٧٠هـ/٩٨٠م):

١١- تهذيب اللغة، تح: محمد عوض مرعب، بيروت، دار إحياء التراث العربى، ط١، ٢٠٠١م.

❖ ابن إسحاق، (محمد بن يسار، ت ١٥١هـ/٧٦٨م):

١٢- كتاب السير والمغازي، تح: سهيل زكار، بيروت، دار الفكر، ط١، ١٩٧٨م.

❖ الأسد أبادي، (عبد الجبار بن أحمد، ت ٤١٥هـ/١٠٢٤م):

١٣- تثبيت دلائل النبوة، القاهرة، دار المصطفى، د.ت.

❖ الإدريسي، (محمد بن محمد، ت ٥٦٠هـ/١١٦٤م):

١٤- نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ.

❖ الاصطخري، (إبراهيم بن محمد، ت ٣٤٦هـ/٩٥٧م):

١٥- المسالك والممالك، بيروت، دار صادر، ٢٠٠٤م.

❖ الأصفهاني، (علي بن الحسين، ت ٣٥٦هـ/٩٦٦م):

١٦- الأغاني، بيروت، دار إحياء التراث العربى، ط١، ١٤١٥هـ.

❖ ابن أعثم الكوفي، (أحمد بن أعثم، ت ٣١٤هـ/٩٢٦م):

١٧- الفتوح، تح: علي شيري، بيروت، دار الأضواء، ط١، ١٩٩١م.

❖ البخاري، (محمد بن اسماعيل، ت ٢٥٦هـ/٨٧٠م):

١٨- صحيح البخاري، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، د.م، دار طوق النجاة، ط١، ٢٠٠١م.

١٩- -----: التاريخ الكبير، حيدر آباد - الدكن، دائرة المعارف العثمانية، د.ت.

❖ بدر الدين العيني، (محمود بن أحمد، ت ٨٥٥هـ/١٤٥١م):

٢٠- البناءة شرح الهداية، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٠م.

❖ البزاز، (أحمد بن عمرو، ت ٢٩٢هـ/٩٠٤م):

٢١- مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، تح: عادل بن سعد، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، ط١، ٢٠٠٩م.

❖ ابن بكار، (الزبير بن عبد الله، ت٢٥٦هـ/٨٦٩م):

٢٢- الأخبار الموفقيات، تح: سامي مكي العاني، بيروت، عالم الكتب، ط٢، ١٩٩٦م.

٢٣- -----: جمهرة نسب قریش وأخبارها، تح: محمود محمد شاكر، القاهرة، دار العروبة، ١٣٨١هـ.

❖ البكري، (عبد الله بن عبد العزيز، ت٤٨٧هـ/١٠٩٤م):

٢٤- المسالك والممالك، تحقيق: ليوفن وفيري، تونس، الدار العربية للكتاب، ١٩٩٢م.

٢٥- -----: معجم ما استعجم، عالم الكتب، بيروت، ط٣، ١٤٠٣هـ.

❖ البلاذري، (أحمد بن يحيى، ت٢٧٩هـ/٨٩٢م):

٢٦- فتوح البلدان، بيروت، دار ومكتبة الهلال، ١٩٨٨م.

٢٧- -----: أنساب الأشراف، تح: سهيل زكار وآخرون، بيروت، دار الفكر، ط١، ١٩٩٦م.

❖ البيروني، (محمد بن أحمد، ت٤٤٠هـ/١٠٤٨م):

٢٨- الآثار الباقية عن القرون الخالية، تح: برويذاذ كائي، دم، د.ت.

٢٩- -----: الجماهر في معرفة الجواهر، بيروت، عالم الكتب، ط٣، ١٩٨٥م.

❖ البيهقي، (أحمد بن الحسين، ت٤٥٨هـ/١٠٦٥م):

٣٠- دلائل النبوة، تح: عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، دم، ط١، ١٩٨٨م.

٣١- -----: السنن الكبرى، تح: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط٣، ٢٠٠٣م.

❖ ابن تغري بردي، (يوسف بن تغري بردي بن عبد الله، ت٨٧٤هـ/١٤٦٩م):

٣٢- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، مصر، دار الكتب، د.ت.

❖ التميمي، (سيف بن عمر، ت٢٠٠هـ/٨١٥م):

٣٣- الفتنة ووقعة الجمل، تح: أحمد راتب عرموش، دار النفائس، د.م، ط٧، ١٩٩٣م.

❖ ابن تيمية، (أحمد بن عبد الحليم، ت٥٧٢٨هـ/١٣٢٧م):

٣٤- منهاج السنة النبوية، تح: محمد رشاد سالم، السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ١٩٨٦م.

❖ الجاحظ، (عمرو بن بحر، ت٢٥٥هـ/٨٦٨م):

٣٥- رسائل الجاحظ، تح: عبد السلام محمد هارون، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٩٦٤م.

٣٦- -----: البيان والتبيين، بيروت، دار ومكتبة الهلال، ١٤٢٣هـ.

٣٧- -----: الحيوان، بيروت، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٢٤هـ.

٣٨- -----: البخلاء، دار الهلال، بيروت، ط٢، ١٤١٩هـ.

❖ الجصاص، (أحمد بن علي، ت٣٧٠هـ/٩٨٠م):

٣٩- أحكام القرآن، تح: عبد السلام محمد علي شاهين، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٤م.

❖ ابن جعفر، (قدامة بن جعفر بن قدامة، ت٣٣٧هـ/٩٤٨م):

٤٠- الخراج وصناعة الكتابة، بغداد، دار الرشيد للنشر، ط١، ١٩٨١م.

❖ الجمحي، (محمد بن سلام، ت٢٣٢هـ/٨٤٦م):

٤١- طبقات فحول الشعراء، تح: محمود محمد شاكر، جدة، دار المدني، د.ت.

❖ الجهشيارى، (محمد بن عبدوس، ت٣٣١هـ/٩٤٣م):

٤٢- الوزراء والكتاب، تح: مصطفى السقا وآخرون، القاهرة، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط١، د.ت.

❖ ابن الجوزي، (عبد الرحمن بن علي، ت٥٩٧هـ/١٢٠٠م):

٤٣- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تح: محمد عبد القادر عطا وآخرون، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٢م.

٤٤- -----: مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن، تح: مصطفى محمد حسين الذهبي، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٩٩٥م.

- ٤٥ - -----: صفة الصفوة، تح: أحمد بن علي، القاهرة، دار الحديث، ٢٠٠٠م.
- ٤٦ - -----: القصاص والمذكرين، تح: محمد لطفي الصباغ، بيروت، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٩٨٨م.
- ❖ الحاكم، (محمد بن عبد الله، ت ٤٠٥هـ/١٠١٤م):
- ٤٧ - المستدرک علی الصحیحین، تح: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٠م.
- ❖ ابن حبان، (محمد بن حبان، ت ٣٥٤هـ/٩٦٥م):
- ٤٨ - الثقات، حيدر آباد الدكن، الهند، دائرة المعارف العثمانية، ط١، ١٩٧٣م.
- ٤٩ - -----: السيرة النبوية وأخبار الخلفاء، صححه، وعلق عليه الحافظ السيد عزيز بك وآخرون، بيروت، الكتب الثقافية، ط٣، ١٩٩٦م.
- ٥٠ - -----: مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، تح: مرزوق علي إبراهيم، المنصورة، دار الوفاء، ط١، ١٩٩١م.
- ٥١ - -----: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، تح: شعيب الأرناؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٨٨م.
- ❖ ابن حبيش، (عبد الرحمن بن محمد، ت ٥٨٤هـ/١١٨٨م):
- ٥٢ - الغزوات، تح: أحمد غنيم، ط١، ١٩٨٣م.
- ❖ ابن أبي الحديد، (عبد الحميد بن هبة الله، ت ٦٥٦هـ/١٢٥٨م):
- ٥٣ - شرح نهج البلاغة، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دم، دار احياء الكتب العربية، د.ت.
- ❖ الحربي، (إبراهيم بن إسحاق، ت ٢٨٥هـ/٨٩٨م):
- ٥٤ - المناسك وأماكن طرق الحج ومعالم الجزيرة، تح: حمد الجاسر، الرياض، ١٩٦٩م.
- ❖ ابن حبيب، (عبد الملك بن حبيب، ت ٢٣٨هـ/٨٥٢م):
- ٥٥ - أدب النساء الموسوم بكتاب العناية والنهاية، تح: عبد المجيد تركي، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٩٢م.

❖ ابن حبيب، (أبو جعفر محمد بن حبيب، ت ٢٤٥هـ/٨٥٩م):

- ٥٦- المنمق في أخبار قریش، تح: خورشيد أحمد فاروق، بيروت، عالم الكتب، ط ١، ١٩٨٥م.
٥٧- -----: المحبر، تح: إيليزة ليختن شتير، بيروت، المكتب التجاري للطباعة، د.ت.

❖ ابن حبيب، (الحسن بن محمد، ت ٤٠٦هـ/١٠١٥م):

- ٥٨- عقلاء المجانين، تح: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٨٥م.

❖ ابن حجر العسقلاني، (أحمد بن علي، ت ٨٥٢هـ/١٤٤٨م):

- ٥٩- الإصابة في تمييز الصحابة، تح: علي محمد معوض وآخرون، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٤م.

٦٠- -----: فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.

- ٦١- -----: التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، تح: أبو عاصم حسن ابن عباس بن قطب، مصر، مؤسسة قرطبة، ط ١، ١٩٩٥م.

- ٦٢- -----: اللحة اللطيفة في ذكر أحوال كسوة الكعبة الشريفة، تح: محمد علي فهيم بيومي، د.م، مكتبة زهراء الشرق، ط ١، ٢٠٠٨م.

❖ ابن حزم، (علي بن أحمد، ت ٤٥٦هـ/١٠٦٣م):

- ٦٣- جمهرة أنساب العرب، تح: لجنة من العلماء، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٨٣م.
٦٤- -----: جوامع السيرة، تح: إحسان عباس، مصر، دار المعارف، ط ١، ١٩٠٠م.
٦٥- -----: الفصل في الملل والأهواء والنحل، القاهرة، مكتبة الخانجي، د.ت.

❖ الحضراوي: (أحمد بن محمد، ت ١٣٢٧هـ/١٩٠٩م):

- ٦٦- الجواهر المعدة في فضائل جدة، تحقيق: علي عمر، القاهرة، مكتبة الثقافة الدينية، ط ١، ٢٠٠٢م.

❖ الحميدي، (محمد بن فتوح، ت ٤٨٨هـ/١٠٩٥م):

٦٧- الجمع بين الصحيحين، تح: علي حسين البواب، بيروت، دار ابن حزم، ط٢، ٢٠٠٢م.

❖ الحموي، (ياقوت بن عبد الله، ت١٢٢٦هـ/١٢٢٨م):

٦٨- معجم البلدان، بيروت، دار صادر، ط٢، ١٩٩٥م.

❖ الحميري، (محمد بن عبد الله، ت٩٠٠هـ/١٤٩٤م):

٦٩- الروض المعطار في خبر الأقطار، تح: إحسان عباس، بيروت، مؤسسة ناصر للثقافة، ط٢، ١٩٨٠م.

❖ ابن حنبل، (أحمد بن محمد، ت٢٤١هـ/٨٥٥م):

٧٠- المسند، تح: شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠١م.

٧١- -----: الزهد، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٩م.

٧٢- -----: فضائل الصحابة، تح: وصي الله محمد عباس، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٨٣م.

❖ ابن حوقل، (محمد بن حوقل، ت٣٦٧هـ/٩٧٧م):

٧٣- صورة الأرض، بيروت، دار صادر، ١٩٣٨م.

❖ أبو حيَّان التوحيدي، (علي بن محمد، ت٤٠٠هـ/١٠٩٩م):

٧٤- البصائر والذخائر، تح: وداد القاضي، بيروت، دار صادر، ط١، ١٩٨٨م.

❖ ابن خرداذبة، (عبيد الله بن عبد الله، ت٢٨٠هـ/٨٩٣م):

٧٥- المسالك والممالك، بيروت، دار صادر، ١٨٨٩م.

❖ الخَزْكَوْشِي، (عبد الملك بن محمد، ت٤٠٧هـ/١٠١٦م):

٧٦- شرف المصطفى، مكة، دار البشائر الإسلامية، ط١، ١٤٢٤هـ.

❖ ابن خُزَيْمَةَ، (محمد بن إسحاق، ت٣١١هـ/٩٢٣م):

٧٧- صحيح ابن خزيمة، تح: محمد مصطفى الأعظمي، بيروت، المكتب الإسلامي، د.ت.

❖ ابن خلدون، (عبد الرحمن بن محمد، ت٨٠٨هـ/١٤٠٥م):

٧٨- العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر المعروف بتاريخ ابن خلدون، تح: خليل شحادة، مراجعة: سهيل زكار، بيروت، دار الفكر، ط٢، ١٩٨٨م.

❖ الخوارزمي، (أبو بكر محمد بن العباس، ت ٣٨٣هـ/٩٩٣م):

٧٩- مفيد العلوم ومبيد الهموم، بيروت، المكتبة العنصرية، ١٤١٨هـ.

❖ الخوارزمي، (أبو عبد الله محمد بن أحمد، ت ٣٨٧هـ/م):

٨٠- مفاتيح العلوم، تح: إبراهيم الأبياري، دم، دار الكتاب العربي، ط٢، د.ت.

❖ ابن خياط، (خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري، ت ٢٤٠هـ/٨٥٤م):

٨١- تاريخ خليفة، تح: أكرم ضياء العمري، دمشق، دار القلم، ط٢، ١٣٩٧هـ.

٨٢- -----: طبقات خليفة، تح: سهيل زكار، دمشق، دار الفكر، ١٩٩٣م.

❖ ابن أبي خيثمة، (أحمد بن أبي خيثمة، ت ٢٧٩هـ/٨٩٢م):

٨٣- أخبار المكيين، تح: إسماعيل حسن حسين، الرياض، دار الوطن، ط١، ١٩٩٧م.

❖ الدارمي، (عبد الله بن عبد الرحمن، ت ٢٥٥هـ/٨٦٨م):

٨٤- سنن الدارمي، تح: حسين سليم أسد الداراني، السعودية، دار المغني، ط١، ٢٠٠٠م.

❖ ابن أبي داود، (عبد الله بن سليمان، ت ٣١٦هـ/٩٢٨م):

٨٥- كتاب المصاحف، تح: محمد بن عبده، القاهرة، الفاروق الحديثة، ط١، ٢٠٠٢م.

❖ ابن دريد، (محمد بن الحسن، ت ٣٢١هـ/٨١٤م):

٨٦- جمهرة اللغة، تح: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.

٨٧- -----: الاشتقاق، تح: عبد السلام محمد هارون، بيروت، دار الجيل، ط١، ١٩٩١م.

❖ ابن دقماق، (إبراهيم بن محمد، ت ٨٠٩هـ/١٤٠٧م):

٨٨- الانتصار بواسطة عقد الأمصار في تاريخ مصر وجغرافيتها، المكتب التجاري، بيروت، د.ت.

❖ ابن أبي الدنيا، (عبد الله بن محمد، ت ٢٨١هـ/٨٩٤م):

٨٩- النفقة على العيال، تح: نجم عبد الرحمن خلف، السعودية، دار ابن القيم، ط ١، ١٩٩٠م.

٩٠- -----: إصلاح المال، تح: محمد عبد القادر عطا، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ١٩٩٣م.

❖ الديار بكري، (حسين بن محمد، ت ٩٦٦هـ/١٥٥٨م):

٩١- تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس، بيروت، دار صادر، د.ت.

❖ الدينوري، (أحمد بن داود، ت ٢٨٢هـ/٨٩٥م):

٩٢- الأخبار الطوال، تح: عبد المنعم عامر، القاهرة، دار إحياء الكتاب العربي، ط ١، ١٩٦٠م.

❖ الذهبي، (محمد بن أحمد بن عثمان، ت ٧٤٨هـ/١٣٤٧م):

٩٣- تجريد أسماء الصحابة، بيروت، دار المعرفة، د.ت.

٩٤- -----: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، د.م، ط ١، ٢٠٠٣م.

٩٥- -----: سير أعلام النبلاء، القاهرة، دار الحديث، ٢٠٠٦م.

٩٦- -----: تذكرة الحفاظ، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٩٩٨م.

❖ ابن رجب الحنبلي، (عبد الرحمن بن أحمد، ت ٧٩٥هـ/١٣٩٢م):

٩٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري، تح: محمود بن شعبان بن عبد المقصود وآخرون، المدينة النبوية، مكتبة الغريب الأثرية، ط ١، ١٩٩٦م.

❖ الزبيري، (مصعب بن عبد الله، ت ٢٣٦هـ/٨٥١م):

٩٨- نسب قريش، تح: ليفي بروفنسال، القاهرة، دار المعارف، ط ٣، د.ت.

❖ الزمخشري، (محمود بن عمر، ت ٥٣٨هـ/١١٤٣م):

٩٩- الجبال والأمكنة والمياه، تحقيق: إبراهيم السامرائي، بغداد، مطبعة السعدون، د.ت.

١٠٠- -----: ربيع الأبرار ونصوص الأخيار، بيروت، مؤسسة الأعلمي، ط ١، ١٤١٢هـ.

❖ ابن زنجويه، (حميد بن مخلد، ت ٢٥١هـ/٨٦٥م):

١٠١- الأموال، تح: شاکر ذيب فياض، السعودية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط ١، ١٩٨٦م.

❖ سبط ابن الجوزي، (يوسف بن قزأوغلي، ت ٦٥٤هـ/١٢٥٦م):

١٠٢- مرآة الزمان في تاريخ الفضلاء والأعيان [٢-٧هـ/٦٢٤-٦٢٩م]، تح: خولة خولاني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة دمشق، ٢٠١٤م.

❖ الزيلعي، (عبد الله بن يوسف، ت ٧٦٢هـ/١٣٦٠م):

١٠٣- نصب الزاوية لأحاديث الهداية، تح: محمد عوامة، بيروت، مؤسسة الريان، ط ١، ١٩٩٧م.

❖ السخاوي، (محمد بن عبد الرحمن، ت ٩٠٢هـ/١٤٩٦م):

١٠٤- البلدانيات، تح: حسام بن محمد القطان، دار العطاء، السعودية، ط ١، ٢٠٠١م.

❖ السدوسي، (مؤرج بن عمرو، ت ١٩٥هـ/٨١٠م):

١٠٥- حذف من نسب قريش، القاهرة، مكتبة دار العروبة، ١٩٦٠م.

❖ السرخسي، (محمد بن أحمد، ت ٤٨٣هـ/١٠٩٠م):

١٠٦- المبسوط، بيروت، دار المعرفة، ١٩٩٣م.

❖ ابن سعد، (محمد بن سعد بن منيع، ت ٢٣٠هـ/٨٤٤م):

١٠٧- الطبقات الكبرى، تح: إحسان عباس، بيروت، دار صادر، ط ١، ١٩٦٨م.

١٠٨- -----: الطبقات، الجزء المتمم لطبقات ابن سعد، الطبقة الرابعة من الصحابة ممن أسلم عند فتح مكة وما بعد ذلك، تح: عبد العزيز عبد الله السلومي، مكتبة الصديق، الطائف، ١٩٩٥م.

١٠٩- -----: الطبقات، الجزء المتمم، الطبقة الخامسة، تح: محمد بن صامل السلمي، الطائف، مكتبة الصديق، ط ١، ١٩٩٣م.

❖ سعيد بن منصور، (أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة، ت ٢٢٧هـ/٨٤١م):

١١٠- سنن سعيد بن منصور، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، الهند، الدار السلفية، ط ١، ١٩٨٢م.

❖ ابن سلام، (القاسم بن سلام، ت ٢٢٤هـ/٨٣٧م):

١١١- الأموال، تح: خليل محمد هراس، بيروت، دار الفكر، د.ت.

١١٢- -----: الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن، تح: محمد ابن صالح المديفر، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤١٨هـ.

١١٣- -----: غريب الحديث، تح: محمد عبد المعيد خان، حيدر آباد- الدكن، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، ط ١، ١٩٦٤م.

❖ السمهودي، (علي بن عبد الله، ت ٩١١هـ/١٥٠٦م):

١١٤- وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٩هـ.

❖ ابن سيده، (علي بن إسماعيل، ت ٤٥٨هـ/١٠٦٥م):

١١٥- المخصص، تح: خليل إبراهيم جفال، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٩٩٦م.

❖ السيوطي، (عبد الرحمن بن أبي بكر، ت ٩١١هـ/١٥٠٥م):

١١٦- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، مصر، دار إحياء الكتب العربية، ط ١، ١٩٦٧م.

١١٧- -----: تاريخ الخلفاء، تح: حمدي الدمرداش، دم، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط ١، ٢٠٠٤م.

١١٨- -----: الخصائص الكبرى، بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت.

١١٩- -----: الإتيان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٤م.

❖ الشافعي، (محمد بن إدريس، ت ٢٠٤هـ/٨١٩م):

١٢٠- الأم، بيروت، دار المعرفة، ١٩٩٠م.

❖ ابن شبة، (زيد بن عبيدة، ت ٢٦٢هـ/٨٧٥م):

١٢١- تاريخ المدينة، تح: فهميم محمد شلتوت، دن، جدة، ١٣٩٩هـ.

❖ الشهرستاني، (محمد بن عبد الكريم، ت ٥٤٨هـ/١١٥٣م):

١٢٢- الملل والنحل، دم، مؤسسة الحلبي، د.ت.

❖ ابن أبي شيبة، (عبد الله بن محمد، ت ٢٣٥هـ/٨٤٩م):

١٢٣- المصنف في الأحاديث والآثار، تح: كمال يوسف الحوت، الرياض، مكتبة الرشد، ط١، ١٤٠٩هـ.

❖ الصنعاني، (عبد الرزاق بن همام، ت ٢١١هـ/٨٢٦م):

١٢٤- المصنف، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٣هـ.

❖ ابن الضياء، (محمد بن أحمد، ت ٨٥٤هـ/١٤٥٠م):

١٢٥- تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف، تح: علاء إبراهيم وآخرون، بيروت، دار الكتب العلمية، ط٢، ٢٠٠٤م.

❖ الطبراني، (سليمان بن أحمد، ت ٣٦٠هـ/٩٧٠م):

١٢٦- المعجم الكبير، تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي، القاهرة، مكتبة ابن تيمية، ط٢، د.ت.

❖ الطبري، (محمد بن جرير، ت ٣١٠هـ/٩٢٣م):

١٢٧- تاريخ الطبري أو تاريخ الرسل والملوك، بيروت، دار التراث، ط٢، ١٩٦٧م.

١٢٨- -----: جامع البيان في تأويل القرآن، تح: أحمد محمد شاكر، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٠م.

❖ ابن الطلاع، (محمد بن الفرّج، ت ٤٩٧هـ/١١٠٣م):

١٢٩- أقضية رسول الله ﷺ، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٢٦هـ.

❖ ابن ظهيرة، (محمد بن محمد، ت ٩٨٦هـ/١٥٧٨م):

١٣٠- الجامع اللطيف في فضل مكة وأهلها وبناء البيت الشريف، تح: علي عامر، بور سعيد، مكتبة الثقافة الدينية، ط١، ٢٠٠٣م.

❖ ابن عبد البر، (يوسف بن عبد الله، ت ٤٦٣هـ/١٠٧١م):

١٣١- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تح: علي محمد البجاوي، بيروت، دار الجيل، ط١، ١٩٩٢م.

١٣٢- -----: الإنباه على قبائل الرواة، تح: إبراهيم الأبياري، بيروت، دار الكتاب العربي، ط١، ١٩٨٥م.

❖ ابن عبد الحكم، (عبد الرحمن بن عبد الله، ت ٢٥٧هـ/٩٦٧م):

١٣٣- فتوح مصر، د.م، مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٥هـ.

❖ ابن عبد ربه، (شهاب الدين أحمد بن محمد، ت ٣٢٨/٩٣٩م):

١٣٤- العقد الفريد، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٤هـ.

١٣٥- -----: طبائع النساء، القاهرة، مكتبة القرآن، د.ت.

❖ ابن عبد الحق، (عبد المؤمن بن عبد الحق، ت ٧٣٩هـ/١٣٣٨م):

١٣٦- مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.

❖ ابن العربي، (محمد بن عبد الله، ت ٥٤٣هـ/١١٤٨م):

١٣٧- العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ، قدم له وعلق عليه: محب الدين الخطيب، السعودية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط١، ١٤١٩هـ.

❖ ابن عساکر، (علي بن الحسن، ت ٥٧١هـ/١١٧٦م):

١٣٨- تاريخ دمشق، تح: عمرو بن غرامة العمروي، دمشق، دار الفكر، ١٩٩٥م.

❖ العسكري، (الحسن بن عبد الله، ت ٣٩٥هـ/١٠٠٤م):

١٣٩- الأوائل، دار البشير، طنطا، ط١، ١٤٠٨هـ.

❖ العوّثيّ، (سلمة بن مسلم، ت ٥١١هـ/١١١٧م):

١٤٠- الأنساب، تح: محمد إحسان النص، ط٤، د.م، ٢٠٠٦م.

❖ - الغزالي، (محمد بن محمد، ت ٥٠٥هـ/١١١١م):

١٤١- إحياء علوم الدين، بيروت، دار المعرفة، د.ت.

❖ الفاسي، (محمد بن أحمد بن علي، ت ٨٣٢هـ/١٤٢٨م):

١٤٢- شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٠م.

١٤٣- -----: العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تح: محمد عبد القادر أحمد عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٨م.

❖ الفاكهي، (محمد بن إسحاق، ت٢٧٢هـ/٨٨٥م):

١٤٤- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تح: عبد الملك عبد الله دهيش، بيروت، دار خضر، ط٢، ١٤١٤هـ.

❖ الفراهيدي، (الخليل بن أحمد، ت١٧٠هـ/٧٨٦م):

١٤٥- العين، تح: مهدي المخزومي وآخرون، دم، دار الهلال، د.ت.

❖ ابن الفقيه، (أحمد بن محمد، ت٣٦٥هـ/٩٧٥م):

١٤٦- البلدان، تح: يوسف الهادي، بيروت، عالم الكتب، ط١، ١٩٩٦م.

❖ ابن فهد، (محمد بن محمد، ت٨٨٥هـ/١٤٨٠م):

١٤٧- إتحاف الوري بأخبار أم القرى، تح: فهد محمد شلتوت، مكة المكرمة، مطابع جامعة أم القرى، ط١، ١٩٩٠م.

❖ ابن فورك، (محمد بن الحسن، ت٤٠٦هـ/١٠١٥م):

١٤٨- مشكل الحديث وبيانه، تح: موسى محمد علي، بيروت، عالم الكتب، ط٢، ١٩٨٥م.

❖ القاري، (علي بن سلطان، ت١٠١٤هـ/١٦٠٥م):

١٤٩- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، بيروت، دار الفكر، ط١، ٢٠٠٢م.

❖ ابن قتيبة، (عبد الله بن مسلم، ت٢٧٦هـ/٨٨٩م):

١٥٠- الإمامة والسياسة، بيروت، دار الأضواء، ط١، ١٩٩٠م.

١٥١- -----: المعارف، تح: ثروت عكاشة، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط٢، ١٩٩٢م.

١٥٢- -----: غريب القرآن، تح: أحمد صقر، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٧٨م.

١٥٣- -----: عيون الأخبار، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ.

١٥٤ - -----: غريب الحديث، تح: عبد الله الجبوري، بغداد، مطبعة العاني، ط١، ١٣٩٧هـ.

❖ القرطبي، (محمد بن أحمد، ت٦٧١هـ/١٢٧٢م):

١٥٥ - الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة، دار الكتب المصرية، ط٢، ص١٩٦٤م.

❖ القزويني، (زكريا بن محمد، ت٦٨٢هـ/١٢٨٣م):

١٥٦ - آثار البلاد وأخبار العباد، بيروت، دار صادر، ١٩٦٠م.

❖ القلقشندي، (أحمد بن علي، ت٨٢١هـ/١٤١٨م):

١٥٧ - نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، تح: إبراهيم الإبياري، بيروت، دار الكتاب اللبناني، ط٢، ١٩٨٠م.

١٥٨ - -----: قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان، تح: إبراهيم الإبياري، بيروت، دار الكتاب اللبناني، ط٢، ١٩٨٢م.

١٥٩ - -----: صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت.

❖ القمي النيسابوري، (الحسن بن محمد، ت٨٥٠هـ/١٤٤٦م):

١٦٠ - غرائب القرآن و رغائب الفرقان، تح: زكريا عميرات، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٦هـ.

❖ ابن قيم الجوزية، (محمد بن أبي بكر، ت٧٥١هـ/١٣٥٠م):

١٦١ - زاد المعاد في هدي خير العباد، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٢٧، ١٩٩٤م.

١٦٢ - -----: تحفة المودود بأحكام المولود، تح: عبد القادر الأرناؤوط، دمشق، مكتبة دار البيان، ط١، ١٩٧١م.

١٦٣ - -----: إعلام الموقعين عن رب العالمين، تح: محمد عبد السلام إبراهيم، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩١م.

❖ ابن كثير، (أبو الفداء إسماعيل بن عمر، ت٧٧٤هـ/١٣٧٢م):

١٦٤ - البداية والنهاية، تح: علي شيري، دم، دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٩٨٨م.

١٦٥ - -----: تفسير القرآن، تح: محمد حسين شمس الدين، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩هـ.

١٦٦ - -----: مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم، تح: عبد المعطي قلنجي، دار الوفاء، المنصورة، ط١، ١٩٩١م.

❖ الكلاعي، (سليمان بن موسى، ت ٦٣٤هـ/ ١٢٣٦م):

١٦٧ - الاكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله - ﷺ - والثلاثة الخلفاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.

❖ ابن الكلبي، (هشام بن محمد، ت ٢٠٤هـ/ ٨١٩م):

١٦٨ - جمهرة أنساب العرب، تح: ناجي حسن، بيروت، عالم الكتب، ط١، ١٩٨٦م.

١٦٩ - -----: المثالب، تح: أمجد حسن سيد أحمد، رسالة دكتوراه، جامعة البنجاب، باكستان، ١٩٧٧م.

❖ ابن ماجه، (محمد بن يزيد، ت ٢٧٣هـ/ ٨٨٧م):

١٧٠ - سنن ابن ماجه، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دم، دار إحياء الكتب العربية، د.ت.

❖ المالقي، (محمد بن يحيى، ت ٧٤١هـ/ ١٣٤٠م):

١٧١ - التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان، تح: محمود يوسف زايد، الدوحة، دار الثقافة، ط١، ١٤٠٥هـ.

❖ مالك، (أنس بن مالك، ت ١٧٩هـ/ ٧٩٥م):

١٧٢ - المدونة الكبرى، القاهرة، مطبعة السعادة، ١٣٢٣هـ.

١٧٣ - -----: الموطأ، تح: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان، أبو ظبي، ط١، ٢٠٠٤م.

❖ الماوردي، (علي بن محمد، ت ٤٥٠هـ/ ١٠٥٨م):

١٧٤ - الأحكام السلطانية، القاهرة، دار الحديث، د.ت.

❖ ابن المبارك، (عبد الله بن المبارك، ت ١٨١هـ/ ٧٩٧م):

١٧٥- الزهد والرفائق، تح: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت.

❖ المبرد، (محمد بن يزيد، ت ٢٨٥هـ/٨٩٨م):

١٧٦- الكامل في اللغة والأدب، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، دار الفكر العربي، ط ٣، ١٩٩٧م.

❖ ابن المبرد، (يوسف بن حسن، ت ٩٠٩هـ/١٥٠٣م):

١٧٧- محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، تح: عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن، المدينة النبوية، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط ١، ٢٠٠٠م.

❖ محب الدين الطبري، (أحمد بن عبد الله، ت ٦٩٤هـ/١٢٩٤م):

١٧٨- الرياض النضرة في مناقب العشرة، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ٢، د.ت.

١٧٩- -----: القرى لقاصد أم القرى، بيروت، المكتبة العلمية، د.ت.

❖ المسعودي، (علي بن الحسين، ت ٣٤٦هـ/٩٥٧م):

١٨٠- مروج الذهب، بيروت، المكتبة العصرية، ط ١، ٢٠٠٥م.

١٨١- -----: التنبيه والإشراف، دار الصاوي، القاهرة، د.ت.

❖ مسكويه، (أحمد بن محمد، ت ٤٢١هـ/١٠٣٠م):

١٨٢- تجارب الأمم وتعاقب الهمم، تح: أبو القاسم إمامي، طهران، سروش، ط ٢، ٢٠٠٠م.

❖ مسلم، (مسلم بن الحجاج، ت ٢٦١هـ/٨٧٥م):

١٨٣- صحيح، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ت.

❖ المفضل الضبي، (المفضل بن محمد بن يعلى، ت ١٦٨هـ/٧٨٤م):

١٨٤- أمثال العرب، تح: إحسان عباس، بيروت، دار الرائد العربي، ط ٢، ١٩٨٣م.

❖ المقدسي، (محمد بن أحمد، ت ٣٨٠هـ/٩٩٠م):

١٨٥- أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، تحقيق: محمد مخزوم، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٨٧م.

❖ المقرئزي، (أحمد بن علي، ت ٨٤٥هـ/١٤٤١م):

١٨٦- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٨هـ.

❖ ابن منظور، (محمد بن مكرم، ت ٧١١هـ/١٣١١م):

١٨٧- لسان العرب، بيروت، دار صادر، ط ٣، ١٩٩٣م.

١٨٨- -----: مختصر تاريخ دمشق، تح: روحية النحاس وآخرون، دمشق، دار الفكر، ط ١، ١٩٨٤م.

❖ المنقري، (ابن مزاحم، ت ٢١٢هـ/٨٢٧م):

١٨٩- وقعة صفين، تح: عبد السلام هارون، القاهرة، المؤسسة العربية الحديثة، ط ٢، ١٣٨٢هـ.

❖ ابن منجويه، (أحمد بن علي، ت ٤٢٨هـ/١٠٣٦م):

١٩٠- رجال صحيح مسلم، تح: عبد الله الليثي، بيروت، دار المعرفة، ط ١، ١٤٠٧هـ.

❖ المهلبى، (الحسن بن أحمد، ت ٣٨٠هـ/٩٩٠م):

١٩١- الكتاب العزيزي أو المسالك والممالك، جمعه وعلق عليه ووضع حواشيه: تيسير خلف، د.م، د.ت.

❖ الميداني، (أحمد بن محمد، ت ٥١٨هـ/١١٨٥م):

١٩٢- مجمع الأمثال، تح: محمد محيى الدين عبد الحميد، بيروت، دار المعرفة، د.ت.

❖ الندوي، (علي بن عبد الحي، ت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م):

١٩٣- السيرة النبوية، دمشق، دار ابن كثير، ط ١٢، ١٤٢٠هـ.

❖ أبو نعيم الأصبهاني، (أحمد بن عبد الله، ت ٤٣٠هـ/١٠٣٨م):

١٩٤- معرفة الصحابة، تح: عادل بن يوسف العزازي، الرياض، دار الوطن للنشر، ط ١، ١٩٩٨م.

١٩٥- -----: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مصر، دار السعادة، ١٩٧٤م.

❖ النهروالي، (محمد بن أحمد، ت ٥٨٢هـ/١٩٩٠م):

١٩٦- الإعلام بأعلام بيت الله الحرام، تح: هشام عبد العزيز عطا، مكة المكرمة، المكتبة التجارية، د.ت.

❖ النويري، (أحمد بن عبد الوهاب، ت٥٧٣٣/هـ١٣٣٣م):

١٩٧- نهاية الأرب في فنون الأدب، القاهرة، دار الكتب والوثائق القومية، ط١، ٢٠٠٢م.

❖ النووي، (محي الدين يحيى، ت٥٦٧٦/هـ١٢٧٧م):

١٩٨- تهذيب الأسماء واللغات، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

❖ ابن هشام، (عبد الملك بن هشام بن أيوب، ت٥٢١٣/هـ٨٢٨م):

١٩٩- السيرة النبوية، تح: مصطفى السقا، مصر، مطبعة بابي الحلبي، ط٢، ١٩٥٥م.

❖ الهمداني، (الحسن بن أحمد بن يعقوب، ت٥٣٣٤/هـ٩٤٥م):

٢٠٠- صفة جزيرة العرب، مطبعة بريل، ليدن، ١٨٨٤م.

❖ الهندي، (علاء الدين علي بن حسام الدين، ت٥٩٧٥/هـ١٥٦٧م):

٢٠١- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تح: بكري حياني وآخرون، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٥، ١٩٨١م.

❖ الواقدي، (محمد بن عمر بن واقد، ت٥٢٠٧/هـ٨٢٣م):

٢٠٢- المغازي، تح: مارسدن جونز، بيروت، دار الأعلمي، ط٣، ١٩٨٩م.

٢٠٣- -----: الردة مع نبذة من فتوح العراق، تح: يحيى الجبوري، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٩٠م.

٢٠٤- -----: فتوح الشام، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٧م.

❖ وكيع، (محمد بن خلف، ت٥٣٠٦/هـ٩١٨م):

٢٠٥- أخبار القضاة، تح: عبد العزيز مصطفى المراغي، مصر، المكتبة التجارية الكبرى، ط١، ١٩٤٧م.

❖ أبو الوليد الباجي، (سليمان بن خلف، ت٥٤٧٤/هـ١٠٨١م):

٢٠٦- المنتقى شرح الموطأ، مصر، مطبعة السعادة، ط١، ١٣٣٢هـ.

❖ اليعقوبي، (أحمد بن إسحاق، ت ٢٩٢هـ/٩٠٤م):

٢٠٧- تاريخ اليعقوبي، د.م، مطبعة ليدن، ١٨٨٣م.

٢٠٨- -----: البلدان، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٢هـ.

❖ أبو يعلى، (أحمد بن علي، ت ٣٠٧هـ/٩١٩م):

٢٠٩- مسند أبي يعلى، تح: حسين سليم أسد، دمشق، دار المأمون للتراث، ط ١، ١٩٨٤م.

❖ أبي يعلى الفراء، (محمد بن الحسين، ت ٤٥٨هـ/١٠٦٥م):

٢١٠- الأحكام السلطانية، بيروت، دار الكتب العلمية، ط ٢، ٢٠٠٠م.

❖ أبو يوسف، (يعقوب بن إبراهيم، ت ١٨٢هـ/٧٩٨م):

٢١١- الخراج، تح: طه عبد الرؤوف سعد وآخرون، القاهرة، المكتبة الأزهرية للتراث، د.ت.



ثانياً- قائمة المراجع العربية والمُعَرَّبَة:

❖ أدي شير، (السيد):

١- الألفاظ الفارسية المعربة، القاهرة، دار العرب، ط ٢، ١٩٨٨م.

❖ أرنولد، (توماس):

٢- الدعوة إلى الإسلام، تر: حسن إبراهيم حسن وآخرون، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٧٠م.

❖ آل كمال، (سليمان بن صالح):

٣- الإدارة العسكرية في الدولة الإسلامية، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، ١٩٩٨م.

❖ الألوسي، (محمود شكري، ت ١٣٤٢هـ/١٩٢٣م):

٤- بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، تح: بهجت الأثري، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٣١٤هـ.

❖ أمين، (أحمد):

٥- فجر الإسلام، بيروت، دار الكتاب العربي، ط١٠، ١٩٦٩م.

❖ البابطين، (إلهام أحمد):

٦- الحياة الاجتماعية في مكة منذ ظهور الإسلام حتى نهاية العصر الأموي، الرياض، جامعة الملك سعود، ١٤١٨هـ.

❖ برو، (توفيق):

٧- تاريخ العرب القديم، د.م، دار الفكر، ط٢، ٢٠٠١م.

❖ بطاينة، (محمد ضيف الله):

٨- الحياة الاجتماعية في صدر الإسلام، المدينة المنورة، مكتبة دار التراث، ط١، ١٩٨٨م.

❖ البلادي، (عاتق بن غيث):

٩- معجم المَعَالِم الجُغرافيَّة في السَّيْرَةِ النَّبَوِيَّة، مكة المكرمة، دار مكة، ط١، ١٩٨٢م.

❖ الترماني، (عبد السلام):

١٠- الزواج عند العرب في الجاهلية والإسلام، الكويت، عالم المعرفة، د.ت.

❖ الحاج عبد الله، (عبد الله حافظ):

١١- الصناعة في شبه الجزيرة العربية من البعثة النبوية إلى نهاية عصر الخلفاء الراشدين، رسالة دكتوراه غير منشورة، القاهرة، ٢٠١٣م.

١٢- -----: تجارة الحجاز في صدر الإسلام من البعثة النبوية إلى نهاية عصر الخلفاء الراشدين، رسالة ماجستير غير منشورة، القاهرة، ٢٠٠٩م.

❖ الحديثي، (نزار عبد اللطيف):

١٣- أهل اليمن في صدر الإسلام، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، د.ت.

❖ حسن، (حسن إبراهيم):

١٤- تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، بيروت، دار الجيل، ط١٤، ١٩٩٦م.

❖ حسين، (فالح):

١٥- الحياة الزراعية في بلاد الشام في العصر الأموي، الجامعة الأردنية، ١٩٧٤م.

❖ حلاق، (محمد صبحي بن حسن):

١٦- الإيضاحات العصرية للمقاييس والأوزان والمكاييل، صنعاء، مكتبة الجيل الجديد، ط١، ٢٠٠٧م.

❖ حميد الله، (محمد):

١٧- الوثائق السياسية للعصر النبوي والخلافة الراشدة، بيروت، دار النفائس، ط٤، ١٤٠٧هـ.

❖ الحولي، (علي مفتاح عبد السلام):

١٨- تخطيط المدن العربية الإسلامية الجديدة في العصر الراشدي، الأردن، دار زهران، ط١، ٢٠١١م.

❖ خريسات، (محمد عبد القادر):

١٩- العصبية القبلية في صدر الإسلام، الأردن، مؤسسة حمادة، ٢٠٠٥م.

❖ الدوري، (عبد العزيز):

٢٠- مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي، دار الطليعة، بيروت، ١٩٨٠م.

٢١- -----: مقدمة في تاريخ صدر الإسلام، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ط٢، ٢٠٠٧م.

❖ دُوزي، (رينهارت بيتر آن، ت ١٣٠٠هـ/ ١٨٨٢م):

٢٢- تكملة المعاجم العربية، تر: جمال الخياط، وزارة الثقافة والإعلام، العراق، ط١، ١٩٧٩-٢٠٠٠م.

❖ دويدار، (أمين):

٢٣- صور من حياة الرسول، مصر، دار المعارف، ط٣، ١٣٧٢هـ.

❖ الرفاعي، (مصطفى):

٢٤- حضارة العرب في العصور الإسلامية الزاهرة، دار الكتاب اللبناني، ط١، ١٩٦٨م.

❖ الرحيلي، (عبد الودود):

٢٥- مكة في العصر الأموي، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، ٢٠٠٥م.

❖ الزريقات، (سمية بادي):

٢٦- النشاط الاقتصادي والسياسي والاجتماعي في الحجاز أثناء مواسم الحج في صدر الإسلام والدولة الأموية، الأردن، جامعة مؤتة، ٢٠٠٤م.

❖ السباعي، (أحمد):

٢٧- تاريخ مكة، السعودية، وزارة المعارف، ١٤١٩هـ.

❖ سحاب، (فكتور):

٢٨- إيلاف قريش، بيروت، المركز الثقافي العربي، ط١، ١٩٩٢م.

❖ ابن سرور، (محمد بن منصور):

٢٩- قبائل الطائف وأشرف الحجاز، السعودية، مكتبة علوم النسب، ط١، ١٤٠١هـ.

❖ سلامة، (عواطف أديب):

٣٠- قريش قبل الإسلام دورها السياسي والاقتصادي والديني، الرياض، دار المريخ، ١٩٩٤م.

❖ سليمان، (حسين محمد):

٣١- رجال الادارة في الدولة العربية الاسلامية، دم، دار الإصلاح، ١٤٠٤هـ.

❖ الشجاع، (عبد الرحمن):

٣٢- دراسات في عهد النبوة والخلافة الراشدة، دم، دار الفكر المعاصر، ط١، ١٩٩٩م.

❖ شراب، (محمد بن محمد حسن):

٣٣- المعالم الأثرية في السنة والسير، بيروت، الدار الشامية، ط١، ١٤١١هـ.

❖ الشراري، (سعيد بصيلان):

٣٤- الحياة الاقتصادية والاجتماعية في نجد في العهد الراشدي، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، ٢٠٠٢م.

❖ الشريف، (أحمد إبراهيم):

٣٥- مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول ﷺ، القاهرة، دار الفكر العربي، ط٢، ١٩٦٧م.

❖ الصَّلَابي، (علي محمد):

٣٦- الانشراحُ وَرَفْعُ الضَّيْقِ فِي سِيرَةِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ شَخْصِيَّتَهُ وَعَصْرَهُ، القاهرة، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٢م.

❖ الطيب، (عبد الجواد):

٣٧- هذيل في جاهليتها وإسلامها، ليبيا- تونس، الدار العربية للكتاب ١٩٨٢م.

❖ عاقل، (نبيه):

٣٨- تاريخ العرب القديم وعصر الرسول، دمشق، دار الفكر، ط٣، ١٩٨٣م.

❖ عبد اللطيف، (عبد الشافي محمد):

٣٩- السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي، القاهرة، دار السلام، ط١، ١٤٢٨هـ.

❖ عبد الوهاب، (لطفى):

٤٠- العرب في العصور القديمة، دم، دار المعرفة الجامعية، ط٢، د.ت.

❖ العبيدي، (عبد الجبار):

٤١- الطائف ودور قبيلة ثقيف من العصر الجاهلي الأخير حتى قيام الدولة الأموية، الرياض، دار الرفاعي، ١٩٨٢م.

❖ العلي، (صالح):

٤٢- الحجاز في صدر الإسلام، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٩٠م.

٤٣- -----: التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري، بغداد، مطبعة المعارف، ١٩٥٣م.

٤٤- -----: ألوان الملابس العربية في العهود الإسلامية الأولى، مجلة المجمع العلمي العراقي، ١٩٧٥م.

٤٥ - -----: المنسوجات والألبسة العربية في العهود الإسلامية الأولى، بيروت، شركة المطبوعات، ط ١، ٢٠٠٣م.

❖ علي، (جواد، ت ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م):

٤٦ - المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، د.م، دار الساقى، ط ٤، ٢٠٠١م.

❖ العمري، (أكرم بن ضياء):

٤٧ - عصر الخلافة الراشدة، الرياض، مكتبة العبيكان، د.ت.

❖ الفاتح، (أحمد محمد علي):

٤٨ - الجيش الإسلامي ونظم تعبئته في العصر الراشدي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أم درمان الإسلامية، ١٩٩٥م.

❖ الفوزان، (صالح):

٤٩ - التوحيد، السعودية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط ٤، ١٤٢٣هـ.

❖ قاسم، (عون الشريف):

٥٠ - شعر البصرة في العصر الأموي، بيروت، دار الثقافة، ١٩٧٢م.

❖ القواسمي، (سحر يوسف):

٥١ - التجارة ودولة الخلافة في صدر الإسلام، نابلس، جامعة النجاح الوطنية، ١٩٩٩م.

❖ الكتاني، (محمد عبد الحَي بن عبد الكبير، ت ١٣٨٢هـ/ ١٩٦٢م):

٥٢ - التراتيب الإدارية، تح: عبد الله الخالدي، بيروت، دار الأرقم، ط ٢، د.ت.

❖ كمال، (أحمد عادل):

٥٣ - الطريق إلى المدائن، بيروت، دار النفائس، ط ١، ١٩٧٢م.

❖ لويون، (غوستاف):

٥٤ - حضارة العرب، تر: عادل زعيتر، القاهرة، مؤسسة هنداوي، د.ت.

❖ أبو مائلة العمري، (بريك بن محمد بريك):

٥٥- غزوة مؤتة والسرايا والبعوث النبوية الشمالية، المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ط١، ٢٠٠٤م.

❖ مجموعة من المؤلفين:

٥٦- المعجم الوسيط، القاهرة، دار الدعوة، د.ت.

❖ محفوظ، (جمال):

٥٧- فن الحرب عند العرب في الجاهلية والإسلام، دم، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط١، ١٩٨٧م.

❖ محمد، (قطب إبراهيم):

٥٨- السياسة المالية لعثمان بن عفان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٦م.

❖ المدرس، (علاء الدين):

٥٩- المؤامرة الكبرى في صدر الإسلام، دمشق، دار الكتاب العربي، ١٩٩٩م.

❖ المغلوث، (سامي بن عبد الله):

٦٠- أطلس الخليفة أبي بكر الصديق ﷺ، الرياض، العبيكان، ط١، ٢٠٠٤م.

٦١- -----: أطلس الخليفة عمر بن الخطاب ﷺ، الرياض، مكتبة العبيكان، ط١، ٢٠٠٥م.

٦٢- -----: أطلس الخليفة عثمان بن عفان ﷺ، الرياض، مكتبة العبيكان، ط١، ٢٠٠٦م.

٦٣- -----: أطلس الخليفة علي بن أبي طالب ﷺ، الرياض، مكتبة العبيكان، ط١، ٢٠٠٧م.

❖ المقداد، (محمود):

٦٤- الموالى ونظام الولاء من الجاهلية إلى أواخر العصر الأموي، دمشق، دار الفكر، ط١، ١٩٨٨م.

❖ مهران، (محمد بيومي):

٦٥- دراسات في تاريخ العرب القديم، دم، دار المعرفة الجامعية، ط٢، د.ت.

❖ الملاح والرمضاني، (هاشم وعبد الواحد):

٦٦- ثروات أهل مكة في عصر الرسالة، مجلة المؤرخ العربي، بغداد، عدد: ٤٣؛ ١٩٩٠م.

❖ مؤنس، (حسين):

٦٧- أطلس تاريخ الإسلام، الزهراء، القاهرة، ط١، ١٩٨٧م.

❖ ناجي، (عبد الجبار):

٦٨- دراسات في تاريخ المدن العربية الإسلامية، بيروت، شركة المطبوعات، ط١، ٢٠٠١م.

❖ نافع، (محمد مبروك):

٦٩- تاريخ العرب عصر ما قبل الإسلام، مصر، مطبعة السعادة، ط٢، ١٩٥٢م.

❖ هورخرونيه، (ك. سنوك):

٧٠- صفحات من تاريخ مكة المكرمة، تعريب: علي عودة الشيوخ، تعليق: محمد السرياني ومعراج ميرزا، مراجعة: محمد إبراهيم علي، الرياض، دار الملك عبد العزيز، ١٩٩٩م.

❖ وات، (ويليام مونتجمري):

٧١- محمد ﷺ في مكة، تر: عبد الرحمن عبد الله الشيخ، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٤١٥هـ.

❖ الوشمي، (صالح بن سليمان الناصر):

٧٢- ولاية اليمامة، الرياض، مكتبة الملك عبد العزيز العامة، ١٤٢١هـ.

❖ ياسين، (نجمان):

٧٣- التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في المدينة في القرن الأول الهجري، دمشق، منشورات وزارة الثقافة، ٢٠٠٤م.

٧٤- -----: تطور الأوضاع الاقتصادية في عصر الرسالة والراشدين، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الموصل، ١٩٨٥م.



ثالثاً- المراجع الأجنبية غير المترجمة:

١- D, R :Dictionnaire Détaillé Des Noms Des Vêtements Chez Les Arabes, Imsterdam, ١٨٤٥.

٢- Stanley Lane – Poole: A History-of Egypt in tho Middle Ages, London ١٩٠١.

٣- Slimane Zeghidour: la vie quotidienne la Mecque de Mahomet a nos jours, Paris.



Abstract

The topic of the research constitutes a new attempt to research the history of Arabs and Islam. It sheds light on the change in Mecca after it moved from the darkness of worshipping idols to the light of Islam and worshipping the \ 8One God, Allah. This was the phase after Mecca converted to Islam in AH AD, and thus it became the religious capital of the Islamic Arab Country. 629 .This dissertation is divided into an Introduction and four Chapters

The Introduction gives an idea of how Mecca had been before Islam politically and administratively and an idea of its population composition. It also casts light onto the geography of Mecca, its administrative borders and .its main prefects in the Rashidi Era

discusses the most important reasons that led to the different 1Chapter changes took place in Mecca Prefecture such as the Conquest of Mecca in AH AD, the death of Prophet Muhammad (pbuh), the Ridda-Wars and 629\ 8 their results, the reasons behind the Arab's conquests, the outcome of these Islamic Arab conquests and their effects on the Islamic Arab society in Hijaz .generally and in Mecca particularly

introduces the most prominent social changes in Mecca. This 2Chapter includes, for example, people's move from and to Mecca, the changes made to the Walaa-system that applied to all prefectures of the country including Mecca Prefecture and finally what was different in the daily life and the living .standard

, it has been devoted to reflecting the economic 3As for Chapter changes on the level of agriculture, Al-Katae'a, the financial provisions given by the country to Meccan people and the situation of trade and traders in .Mecca in addition to the fortunes of Meccan people

deals with the forms of the religious changes like those 4Finally, Chapter connected to Haj and some Haj-related occupations, of the intellectual changes such as the Arrangement of the Quran and the architectural changes, .e.g. the family accommodation

The Conclusion ends the dissertation and includes a summary of the most salient results this research has obtained. The Appendices and then the .Bibliography follow the Conclusion

Syrian Arab Republic

Damascus University

Faculty of Arts and Humanities

History Department



General Changes in Mecca Prefecture during the Rashidi Era and Their Results

AD 660– 632\ 40– 11AH

A Doctoral Dissertation in the History of Arabs and Islam

:Prepared by

Khawla Muhammad Wafeek Khawlany

:Supervised by

Prof. Dr. Shokran Kharboutly

AD 2018\ 1439AH